

الجزء الثاني من كتاب المدخل للعارف

مؤلفه سيدي محمد العبدري

الشهير بابن الحجاج

تقنا الله به

آمين

(فهرست الجزء الثاني من كتاب المدخل لابن الحاج)

صفحة	الموضوع
٥	فصل في ذكر آداب المتعلم
١١	فصل في آداب طالب العلم
١٢	فصل في آداب المعلمين والصلحاء وفيه الكلام على متصوفة
١٣	فصل في آداب سبغات على زعمهم
٢١	فصل في آداب الغيبة وفيه الكلام على القصاص
٢٨	فصل في تحفظ طالب العلم من العمل على المناصب والقشوف اليها
٣٣	فصل في العدالة وفيه مباحث رائقة وتنبيهات فائقة في كتب الصداق والكلام على الشهود وغير ذلك
٣٩	فصل في آداب العلم والمتعلم في بيته مع أهله زيادة على ما سبق
٤٤	فصل في دخول المرأة الحمام
٤٦	فصل في تعامير لدرجة أحكام الغسل وما تحتاج اليه فيه
٤٨	فصل في دخول الرجل الحمام والكلام على آداب النوم
٥٤	فصل في آدابها عند الاجتماع بأهله وفيه مباحث
٦٠	فصل منه
٦١	فصل في التحذير من وطأ امرأته أو جاريتها في دبرها
٦٣	فصل في التحذير من تصور المرأة الأجنبية عند جماع أهله
٦٤	فصل في التحذير من التحدث بما يقع بينه وبين زوجته
٦٥	فصل فيما فعله عند استيقاظه من نومه زيادة على ما سبق
٦٦	فصل في التحذير من أن يزور شيخه في أوقات العبادات
٦٧	فصل في نبذ بقية لم تذكر بعد
٦٧	فصل في نية الامام والمؤذن وآدابهما
٧٠	فصل في ذكر بعض البدع التي أحدثت في المسجد والامر بتغييرها ومنها الخفافة في القبلة والكلام على المقاصير والدرابزين
	فصل في الكرسي الكبير الذي يؤيدونه في المسجد وعليه المحفف

والكلام على الصناديق ودلك المؤذنين وغير ذلك	٧٣
فصل آداب المؤذنين مجتمعين وما أحدثوه في ذلك	٧٥
فصل في الدكة التي شعت الدكة وفيه ابحاث شريفة	٧٧
فصل في المنبر العالي وفيه ابحاث مطلوبة	٧٨
فصل في البثرة ككون في المسجد	٧٨
فصل في الفسقية والحظير والطبقة	٧٩
فصل في موضع الديوان	٧٩
فصل في زخرفة المحراب وغيره	٧٩
فصل في التازير في جدار المسجد	٨٠
فصل في المبيت في المسجد والسكن	٨٠
فصل منه	٨١
فصل في البيوت التي على سطحه	٨١
فصل في الوضوء في المسجد وحنه وسطه	٨٢
فصل في المراوح فيه وزياره المعتكف	٨٢
فصل ويتا كدهلى امام المسجد ان لا يجلس الى القصاص	٨٣
فصل في الماخلة بخلاف الصلوات	٨٤
فصل في منع القراء والفقراء والمذاكر بن حين اتيانهم بالمبيت للصلاة	٨٤
عليه في المسجد والنداء على المئذنة على يابه وفيه مباحث	
فصل في رفع الصوت حال الخطبة وفيه مطالب بالهامش	٨٧
فصل في منع الزباين في اوقات الصلاة وفيه تنبيه على اموره مطلوبة	٩٨
وابحاث واردة	
فصل في موضع الاذان	١٠٢
فصل في الاذان بجماعة زيادة على مائة دم	١٠٣
فصل في الاذان بالاثمان	١٠٥
فصل في الاذان في المسجد زيادة على ماسبق	١٠٦
فصل في الطواف بالمؤذن اذامات	١٠٦

١٠٧	فصل في أذان الشاب على المنار
١٠٨	فصل في النهي عما أحدث بالليل من غير السنة وفيه نبذة في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وغير ذلك
١١٢	فصل في التمهير في شهر رمضان وفيه إبحاث
١١٥	فصل في اختلاف العوائد في التمهير وفيه تنبيه وسؤال وارد وجوابه وفيه أقسام البدع والكلام على تعليق الفوائس
١١٦	فصل في التذكار يوم الجمعة وفيه إبحاث
١١٨	فصل في حكمة ترتيب الأذان
١١٩	فصل في نهي المؤذنين عن قواهم الصلاة رحمة الله وغيره على باب المسجد
١٢٠	فصل في نهيهم عن قراءة إن الله فائق الحب الخ ما قاله
١٢٠	فصل في نهيهم عن النداء على الغائب بما لا ينبغي وفيه سؤال وجواب
١٢٠	فصل في نهيهم عن المشي أمام الجنائز
١٢١	فصل في عقد النكاح وفرش البسط في المسجد وغير ذلك
١٢١	فصل في نهي الإمام للجمعة
١٢٢	فصل في ذكر الأشياء التي يمتنعها الإمام في نفسه
١٢٣	فصل في خروج الأمام على الناس يوم الجمعة
١٢٣	فصل في نهي المؤذنين عما يفعلونه عند خروج الإمام
١٢٣	فصل في صعود الإمام على المنبر
١٢٣	فصل في كيفية صعوده على المنبر
١٢٤	فصل في فرش السجادة على المنبر وآداب مخاطبة
١٢٦	فصل في إسلام الكافر في حال الخطبة وما في ذلك من البدع
١٢٧	فصل فيما يقوله الخطيب بعد فراغه منها وما يفعله عند الصلاة
١٢٩	فصل في دخوله للصلاة وفيه مسائل
١٣٠	فصل في النهي عن الجهر بالنية وغير ذلك وفيه مسائل وآداب
	فصل في الصلاة على الميت في المسجد

صفحة	
١٣٦	فصل في خروج الامام الى صلاة العيدين وما في ذلك من البدع
١٣٨	فصل في التكبير عند الخروج الى الصلوة وما فيه من البدع
١٤٠	فصل في التعطف من القبلة في الصلوة
١٤١	فصل في سلام العيد
١٤١	فصل في خروج النساء الى صلاة العيد
١٤١	فصل في انصراف الناس من صلاة العيد
١٤٢	فصل في صلاة العيد في المسجد
١٤٢	فصل في التكبير اثر الصلوات الخمس في ايام العيد
١٤٢	فصل في صلاة التراويح في المسجد
١٤٤	فصل في صفة الامام في قيام رمضان
١٤٥	فصل في الذكر بعد التسليمين من صلاة التراويح
١٤٦	فصل فيما يفعله في ليلة الختم
١٤٧	فصل في قيام العشر الاواخر من شهر رمضان
١٤٦	فصل في الخطبة عقب الختم والدعاء وآداب وفيه ابحاث
١٤٩	فصل في القيام عند الختم بسجدة القرآن
١٤٩	فصل في قيام السنة كلها
١٥٠	فصل فيما يفعله لونه بعد الختم مما لا ينبغي
١٥٢	فصل في وقود القناديل ليلة الختم وما فيه من البدع
١٥٥	فصل في آداب المؤدب
١٥٩	فصل في ذكر اسباب اولياء الصبيان
١٦٠	فصل في صفة توفيقه اى المؤدب بما نواه
١٦١	فصل فيما يامر به المؤدب الصبي من الآداب وآداب مطلوبة من المؤدب
١٦٨	فصل في انصراف الصبيان من المكتبة والتفقيه على بدع مشهورة
١٧٧	فصل في تزويج اللواح وما في ذلك من البدع والكلام على انتقال الصبي من كتاب الى غيره
١٧٩	فصل في ذكر آداب الجهاد وكيفية نيته ومهديه

صحة	
١٨٠	فصل في الغنمة
١٨٠	فصل في حكم الاسارى
١٨٠	فصل في الاوصاف الموجبة للجزية
١٨٠	فصل في حكم المرتدين
١٨١	فصل في قتال الغنمة الباغية
١٨١	فصل في حكم المحاربين وبياتهم الكلام على ما يلزم المجاهدين وما جاء في فضل المجاهد
١٩٢	فصل في الرمي وفضيلته
١٩٢	فصل في الرباط وفضله وذكرا الخيل وفضاها
١٩٤	فصل في فضل الشهادة وفي ضمنه فوائد
١٩٩	فصل في زينة النبي للمجاهدين ان لا يقاتل بنية اراقة دماء الكفار
١٩٩	فصل في آداب الفقير المنقطع التارك للاسباب وكيفية نيته وهدية
٢٠٥	فصل منه
٢٠٥	فصل منه
٢١٢	فصل في الرياء وما يتبعها بالنية
٢٢٨	فصل في الصدق والعقل
٢٣٢	فصل في ذكرا الطمع وقبحه
٢٣٣	فصل في التزين
٢٣٥	فصل في الغيبة والنميمة
٢٣٦	فصل في الاستدراج
٢٣٧	فصل في اليقين
٢٣٧	فصل في العجب
٢٣٧	فصل في التواضع
٢٣٨	فصل في النية والعبادة
٢٣٩	فصل في العلم
٢٤١	فصل في عيوب النفس

	صفحة
فصل في الاشياء التي يستعين بها على معرفة عيوب نفسه	٢٤١
فصل في الحزن والخوف	٢٤٢
فصل في الزهد والخلاوة	٢٤٣
فصل في معرفة أصل الاشياء التي تتفرع منها فنون الخير	٢٤٧
فصل في كيفية تهوين سلوك الطريق والوصول بهون الله تعالى	٢٤٨
وفيه الكلام على مراتب الزهد	
فصل في السماع وكيفية وما يمنع منه وما يجوز	٢٥٥
فصل منه وفيه فوائد	٢٥٧
فصل في السماع في المسجد والرقص والغناء الخ	٢٦٠
فصل في الدليل على منع الغناء من الاستنباط	٢٦١
فصل في الرد على من قال نحن من لا يسمع بالطبع الخ	٢٦٧
فصل في سؤال وجواب	٢٦٨
فصل منه وما حكى في ذلك عن مشايخ الصوفية	٢٦٩
فصل فيما استدل به متصوفة هذا الزمان على اباحة الغناء	٢٧٠
فصل في قراءة القرآن بالالمان زيادة على ما تقدم اول الكتاب	٢٧٠
فصل في التنافس في ألوان الاطعمة وما في الشبع من الهم	٢٧٢
فصل في منع المردان في المجالس والنظر اليهم وحكم الاوطية	٢٧٣
فصل في الدف والرقص بالرجل وكشف الرأس وتخزيق الثياب	٢٧٦
فصل في اجراء اليه تمزيق الثياب من اضاعه المال والكلام على الغناء	٢٧٧
زيادة على ما سبق	
فصل في شروط السماع الخ	٢٧٩
فصل في تصرف المرید المنقطع	٢٨١
فصل في تحفظه على المنخرقة المنسوب اليها واقسام الاجتماع	٢٨١
فصل في مواضع قبول الدعاء وفي آخره الكلام على القسم الثالث	٢٨٥
من اقسام الاجتماع	
فصل في الخلاوة عن الناس	٢٨٨

- ٢٩١ فصل واكد ما عليه في خلوته النظر في الجهة التي يفتات منها وفيه
مسائل نفيسة
- ٢٩٤ فصل في النهي عن الاشتغال بالكيمياء وما يترتب عليها من الفساد
والكلام على البركة وحكاية بعضهم في ذلك
- ٢٩٩ فصل منه وفيه الكلام على الكيمياء حقيقة وانها هي الوجوع
الى الله
- ٣٠٢ فصل في دخول المرید المخلوة
- ٣٠٢ فصل في آداب المخلوة وفيه مسائل لاثقة بالباب
- ٣٠٨ فصل اذا اجتمع للمرید مشايخ
- ٣٠٨ فصل وينبغي له ان يكون أشد الناس نظرا الى نعم الله عليه الخ
- ٣١٠ فصل وينبغي له ان يكون عارفا بالمخاطر
- ٣١١ فصل جامع لبعض آداب السلوك الخ
- ٣١٦ فصل وينبغي للمرید ان يتفقد حاله في الاجتماع باخوانه
- ٣١٧ فصل في آداب صحبة الاعضاء
- ٣١٨ فصل في الآداب الباطنية
- ٣١٨ فصل في بيان الاخوان
- ٣٢١ فصل من كلام بعضهم بعضه باللفظ وبعضه بالهـ في آداب تتعاقب
بالمرید
- ٣٢٤ فصل واذا كان للمرید اولاد فينبغي ان لا يهتم شأنهم الخ
- ٣٢٤ فصل في ابتلاء المرید بالاجتماع بالناس وفيه وصايا
- ٣٢٩ فصل وينبغي للمرید ان يكون أرقائه مضبوطة الخ
- ٣٣٣ فصل في قدوم المرید من السفر ودخوله الرباط وفيه الكلام على
ما اصطلى وواعليه من البدع في هذا الشأن من العكاز والسجادة
وغير ذلك
- ٣٤٠ فصل واعلم ان طريقة الصوفية نظيفة واقل شيء يدنس النظيف

- ٣٤١ فصل في بعض التشبهين بالمشايخ واهل الارادة وفيه الكلام على
الزعملة وغيرهم من اهل البدع
- ٣٤٩ فصل في ادعاء المشيخة ممن ليس من اهلها
- ٣٥١ فصل في اخذهم اليهود على الناس
- ٣٥١ فصل في تعاليق السبحة في العنق وما فيها من المنهيات
- ٣٥٣ فصل في المبالغة في اخذ اليهود حتى ادعوا ان الشيخ له التصرف في
مال امرئ يدالح وغير ذلك من البدع
- ٣٥٨ في احوال المعتقدين في هؤلاء المشايخ
- ٣٦٣ فصل في مكاتبة الفقير لانه
- ٣٦٤ فصل في صرف ماله المر يدكاه الى امور الآخرة
- ٣٦٤ فصل في ذكر شئ من احوال النبي صلى الله عليه وسلم

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

• (فصل فی آداب المتعلم) • قد تقدم رحمتنا الله تعالى واياك ذم كر بعض
آداب العالم وفي ذكره غنية عن ذكر آداب المتعلم اذ ان الغالب فيما ذكر
اشتراكهما في ذلك (المكن) وقد يختص المتعلم ببعض نبذ يسيرة ينبغي التنبيه
عليها (وقدر) تقدم في العالم ان تكون نيته في التعليم لله تعالى وان يظهر المحق
على نفسه وعلى غيره على ما تقدم ذكره (ثم) هو في حق المتعلم آكد لانه في
أول أمره متصف بالجهل فيحرص على تخليص نيته من الشوائب في نفسه
وهو ان يقصد بذلك وجه الله تعالى لا لأجل ان يرتفع قدره عند الناس
او يعرف بالعلم او لما لوم ياخذ به أولاً ن برأس به على الجهال أولان
يشار اليه أولاً ن يسمع قوله الى غير ذلك من المحفوظ المذمومة شرعا التي
تخرجه عن ان يكون لله تعالى بل يفعل ذلك خالصا لوجه الله عز وجل
لا يريد غير ذلك (الأتري) الى ما ورد في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام
اخبرنا عن ربه عز وجل حيث يقول سبحانه وتعالى ان اتصف ببعض ما ذكر

لنا غنى الشركاء اذهب فخذ الاجر من غيرى (ولا) تختلف العلماء ان العلم
 فضل الاعمال به الايمان بالله عز وجل واذا كان افضل الاعمال فيتمين
 بخلافه لله تعالى فيبتدئه اولاً بالاخلاص المهتم حتى يكون الاصل طيباً
 فتأتى الفروع على هذا الاصل الطيب فيرجى خيره وقد اكثر بركته والقليل
 من العلم مع حسن النية فيه اذفع واعظم بركته من الكثير منه مع ترك المبالاة
 بالاخلاص فيه (ومن) مراقى الزلفى للقاضى ابي بكر بن العربي رحمه الله تعالى
 قال بعض السلف من طالب العلم لوجه الله لم يزل معانداً من طلبه لغير الله لم
 يزل معانداً (هذا اذا كان هو الداخل بنفسه لطالب العلم فان كان وليه
 هو الذى يرشده لذلك فيتمين على الولي ان يعلم النية فيه ولا يحذر ان يرشده
 لطالب العلم بسبب ان يرأس به او ياخذ منه لئلا يعلو عليه الى غير ذلك مما تقدم
 ذكره فان هذا سم قاتل يخرج العلم عن ان يكون لله تعالى بل يقرأ ويحتمد
 لله تعالى خالصاً كما تقدم ذكره فان جاء شئ من غيب الله تعالى قبله على سبيل
 انه فتوح من الله تعالى ساقه الله اليه لا لاجل اجارة او مقابلة
 على ما هو بصدده اذ ان اعمال الآخرة لا يؤخذ بعلمها هوض (وقد) روى
 ان يحيى بن يحيى راوى الامامان جاء الى مالك ليرأه عليه فقال له مالك اجتمع
 يا بنى فانه قد جاء شاب فى سنك فقرأ على ربيعة فما كان الا ايام وتوفى الشاب
 فحضر جنازته علماء المدينة ومحمد ربيعة بيده ثم رآه بعد ذلك بعض علماء
 المدينة فى النوم وهو فى حالة حسنة فسأله عن حاله فقال غفر الله لي وقال
 ملائكتي هذا عبدى لان كانت نيته ان يباع درجة العلماء فبلغوه ودرجتهم
 فانامهم انتظر ما ينتظرون قال فقلت وما ينتظرون قال الشفاعة يوم
 القيامة فى العصاة من امة محمد صلى الله عليه وسلم (واذا كان) كذلك
 فينبغى له ان لا يسهى لطالب العلم ولا فى زيادته ولا فى تنزله فى المدارس
 ولا فى الوقوف على ابواب من يرجى ذلك منهم فان فعل شيئاً مما ذكره ذلك
 قد حاق بنيته ووقع عليه الذم بنص كتاب الله تعالى حيث يقول سبحانه يا ايها
 الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتاً عند الله ان تقولوا مالا تفعلون
 (ولا) يخرج من المدرسة الى غيرها ولا من المسجد الى غيره الا لفائدة من
 زيادة العلم اما ان يكون مدرس المدرسة الاخرى اعلم او افيد او اصح

من الاقول اولاً أن تتذكر عليه مسائل العلم وتثبت وان كان الثاني أقل
 علماً من الاقول لاجل معلوم فانه اذا فعل غير ما ذكر كان قد حاق في نيته كما تقدم
 والمبتدئ يحتاج الى تخليص نيته أكثر من المنتهي لان المنتهي عارف
 بالدسائس التي تدخل عليه ان حصل له التوفيق له بخلاف المبتدئ (واذا)
 كان ذلك كذلك فلا ينزه اخذ المعلوم مع اشتغاله بالعلم لوجه الله تعالى على
 ما سبق (اللهم) الا أن لا يقدر على تخليص نيته لله تعالى لبقاء تعاقب خاطره
 بالاسباب وبأخذ المعلوم فان كان كذلك فترك العلم والتعليم أولى به لانه ان
 فعل ذلك وقع في بحر مخوف والغالب فيه العطب (لما) ورد في الحديث عنه
 عليه الصلاة والسلام حيث يقول من عمل من هذه الاعمال شيئاً يريد به
 عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة وان رجعها اليه وجد من مسيرة خمسمائة عام
 او كما قال عليه الصلاة والسلام وقد تقدم ان أفضل الاعمال بعد الايمان بالله
 تعالى تعلم العلم فيخاف عليه فتركه أولى به فان اضطر الى مسألة فليسأل عنها
 أهل العلم وحينئذ يقدم عليها (وقد) قال مالك رحمه الله تعالى اذا علمت علماً
 فابرعليك أثره وسميته وسكنته ووقاره وحلمه لقوله عليه الصلاة والسلام
 العلماء ورثة الانبياء ومن ابن يونس وذكر أيضاً عن مالك انه قال لم يكنوا
 يهذرون الكلام هكذا ومن الناس من يتكلم بكلام شهر في ساعة واحدة
 (ولا) حجة لآسدي في قول من قال من العلماء طابنا العلم غير الله تعالى فأبي
 العلم ان يكون الا لله (والجواب) عنه من وجهين (أحدهما) وهو الظاهر
 انه كان أولاً جاهلاً لا يعرف ما يلزمه من الوظائف الشرعية فلما ان قرأ العلم
 وجد قواعده ماشية على خمسة اقسام واجب ومنسوب ومباح ومكروه
 ومحرم فلما ان علم الواجب لم يسعه الا فعله وكذلك المحرم عكسه والمنسوب
 ماله في فعله ثواب وايس عليه في تركه عقاب والمكروه ضده والمباح ما استوى
 طرفاه فالكاف مخير في فعله وفي تركه فاتبع العلم واتباعه صار لله تعالى
 لان نيته كانت محرمة عليه أولاً فوجد العلم يمنعهها فتركها وقد نقل معنى هذا
 القاضى أبو بكر بن العربي رحمه الله تعالى في مراقي الزاني له فقال قال بعض
 العلماء العلم من الله والعمل لله وان الرجل يطلب العلم لغير الله فيرد العلم
 الى الله فان العلم يابى ان يكون الا لله اه هذا وجه (الوجه الثاني) ان هذا

انسان عرف سلم ولا يمكن لعاقل ان يغير بنفسه ويرجو ان يسلم (فان) قال
 قائل قد تدعو والضرورة وهو الغالب الى طلب العلوم والى الجمع بين مدارس
 جله لاجل قيام البنية وضرورات البشرية (فالجواب) ان هذا الباب منه
 وقع الخلل ورجعت اعمال الآخرة لجزء الدنيا وهبط عظيم اذان الدنيا
 لا تطلب بعمل الآخرة (واذا كان) ذلك كذلك فلا يخلو طالب العلم من احد
 امرين اما ان يكون قويا في دينه واثقا بربه او لا يكون كذلك (فان) كان
 الاول فاشتهتغاله بالعلم واقباله عليه اولى به من ان يدور على المدارس او
 غيرها لان الله تعالى قد تكفل برزقه خصوصا كما تقدم (فان) احتج محتج
 بقوله تعالى فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه فجعل المشى سببا للرزق
 (فالجواب) انك اذا نظرت الى تمام الآية من قوله تعالى واليه النشور بان
 لك ان اخو الآية الكريمة فيه التنبية للتسبيبين على التحفظ فيما يحا ولونه من
 الاسباب كلها اذ ان يوم النشور فيه الحساب ففي ذلك اشارة الى الورع في
 السبب خيفة من الحساب والمنافسة يوم النشور الا ترى الى قوله عليه
 الصلاة والسلام لا تزول قدم ابن آدم يوم القيامة حتى يسأل عن اربع عن
 عمره فيما افناه وعن جسده فيما ابلاه وعن علمه ماذا عمل فيه وعن ماله من
 أين اكتسبه وفيما انفق اه (وقد) ورد في الحديث عنه عليه الصلاة
 والسلام انه قال لو توكلتم على الله حتى توكله لوزقكم كما يوزق الطير في جو
 السماء تغدو نجاها وتروح بطانا اه فارشدنا صلى الله عليه وسلم بقوله هذا
 الى ترك الاسباب الدنيوية والاشتغال بالاعمال الآخرة ثقة بالله تعالى
 وبكفائته فانه العليم الخبير الكريم (فان) احتج محتج بقوله من غاب عليه
 الشغف بالاسباب فقيل طيران الطائر سبب في رزقه (فالجواب) ان طيران
 الطائر في الهواء لا يمسائل التسبب في الرزق لان الهواء ليس فيه حب يلقطه
 ولا جهة تقصد (الا ترى) انه ينزل في مواضع شتى ليس فيها شيء ولا عقل
 له يدرك به فدلى على ان طيرانه في الهواء ليس هو من باب طالب الرزق وانما
 هو من باب حركة يد الرعش لاحكامها فتردد في الهواء حتى يؤتى برزقه اليه
 او يؤتى به الى رزقه وهذا الذي يتعين حمل طيران الطائر عليه اعنى في أنه
 لاحكامه في الرزق ولا ينسب اليه لان النبي صلى الله عليه وسلم سماه متوكلا

مع طيرانه ولذلك مثل به والما قبل المكاف اولى بالتوكل منه سيما من دخل
في باب الاشتغال بأفضل الاعمال بعد الايمان بالله تعالى وهو طالب العلم كما
تقدم (وان) كان من القسم الثاني وهو العاجز عن التوكل لعدم قوة اليقين
عنده فالاسباب عليه متسعة فيتسبب في شئ يستعين به على طالب العلم وهو
اولى به بل اوجب من ان ياخذ او ساخ الناس يستعين بها على طالب العلم
الشريف ويكفيه مع ذلك القليل من العلم وقد يبارك له فيه فيصير كثيرا
وعلى هذا كان حال السلف رضوان الله عليهم اجمعين في كونهم لم يكن لهم
معلوم على سبب من اسباب الآخرة وانما حدثت الارزاق على اعمال الآخرة
بعد ذلك ومنه دخل الفساد على كثير من تعاطى اسباب الآخرة (ومن) كتاب
سير السلف للحافظ اسماعيل بن محمد بن الفضل الاصبهاني رحمه الله تعالى قال
ذوالنون المصري رحمه الله كان الرجل من اهل العلم يزداد بعلمه بغض الدنيا
وتركها قال يوم يزداد الرجل بعلمه لا دنيا يحبها ولا ساطبا وكان الرجل ينفق
ماله على العلم واليوم يكتب الرجل بعلمه مالا وكان يرى على طالب العلم
زيادة اصلاح في باطنه وظاهره فاليوم ترى على كثير من اهل العلم فساد
الباطن والظاهر انتهى (فان) قال قائل انه لا يمكن طالب العلم التسبب في
الصنائع لانه قد يخرج به عن سمته ووقاره وزيه (فالجواب) ان هذا ايضا
من البدع التي احدثت لان السلف رضوان الله عليهم اجمعين لم يكن
عندهم فرق في الزي ولا الملبس افقيه ولا غيره (ومن) كتاب القوت قال على
رضي الله عنه ان الله اخذ على ائمة الهدى ان يكونوا في مثل ادنى احوال
الناس ليقندي بهم الغنى ولا يزرى بالفقر فقره (وعوتب) رضي الله عنه في
لباسه وكان يلبس الحشن من الكرايس قيمة قميصه ثلاثة دراهم الى خمسة
ويتطعم ما فضل عن اطراف اصابعه فقال هذا ادنى الى التواضع واجدر
ان يقندي به المسلمون (ونهى) رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التمتع
وقال الا ان عباد الله ليسوا بالمتنعمين (وقال) بعض العلماء من رقى ثوبه رقى
دينه (وروى) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من شراراتي الذين
غذوا بالنعيم الذين ياكلون ألوان الطعام ويبسبون ألوان الثياب
ويتشققون في الكلام اه (الآثرى) الى قصة عمر بن الخطاب رضي الله

عنه في توبه الذي كان فيه احدى عشرة رقعة احداها من اديم هذا وهو امير
 المؤمنين فبايالك بغيره (فان) قال قائل كان ذلك في زمان لا تقي بهم وهذا
 زمان لا يلقى به ما ذكرتم (فالجواب) ان الزمانين بالنسبة الى الشريعة
 الماهرة سواء اذان الكل عنهم الخطاب وتنسواوتهم الاحكام الشرعية كما
 تقدم وقد تجسد كثيرا من اهل هذا الزمان متصفا بتلك الاوصاف الجميلة
 شرعا وبيجاها وقد مضت حكاية الشيخ الجليل ابن عبد السلام رحمة الله عليه
 في تواضعه في تصرفه وكذلك حكاية الشيخ الجليل المعروف بالزيات رحمة الله
 وما جرى له وكان من اكابر العلماء واصحابه في وقته وفي هذا الوقت ببلاد
 المغرب بعض العلماء اذا جلس الى الدرس يجتمع له نحو من اربعمائة او ستمائة
 من الفقهاء يحضرون عليه فاذا فرغ من مجلسه قام ودخل بيته وأخرج
 ما يحتاج اليه على راسه او في يده من قمع يطحنه او عجين يخبزه او شراه
 خضرة او حاجة من السوق او حصاد لزرعه بيده او غسل ثياب الى غير ذلك
 من الحوائج وله من الهبة بحيث لا يتجر احد من الطلبة او غيرهم ان
 يحلف عليه فالخير والمحمد لله باق ان اراده وتحصيله ممكن وانما بقي التوفيق
 فمن وفق وترك العوائد الرديئة والطبائع النفسانية فقد ارشده وجاءه العون
 قالم عليه الصلاة والسلام لا تزال هذه الامة قائمة على امر الله لا يضرهم من
 خالفهم حتى ياتي امر الله وفي روايه اخرى طائفة بالمغرب اه مع ما ورد من
 قوله عليه الصلاة والسلام امتي مثل المطر لا يدري ايه اذفع اوله او آخره او
 كما قال عليه الصلاة والسلام فلا يقطع المرء المسلم الا باس من هذا الخير
 العظيم فانه والمحمد لله باق الى يوم القيامة بفضل الله تعالى وكرمه وقد رايت
 وباشرت بعض طلبة العلم بالمغرب ياخذون المسحاة وياتون الى موقف
 البنائين فان حصل لهم سبب مشوا فيه يومهم ذلك والارجعوا الى الدرس
 والاشتغال الى غير ذلك مما قد يطول ذكره (فالحاصل) من هذا ان يدخل
 المتعلم الى تعلم العلم بجد واجتهاد وحسن نية وترك الاتفات الى العوارض
 والاسباب والعوائد التي انفصلت في هذا الزمان وهو مخير في الاسباب
 الشرعية هل يقدم عليها او يتركها ثقة بربه عز وجل كما سبق (وقد) تقدم
 في العالم ان من صفاته التواضع ان يعلمه واذا كان ذلك مطلوبا في العالم فمن

باب أولى في المتعلم المحتاج الى التعليم فبني في له أن يكون تواضعه أكثر حتى لو
 صار أرضاً توطأ **كان** قليلاً بالنسبة الى ما هو يطلبه ولا أن بالتواضع يقبل
 بالقلوب عليه وينشط من يعلمه لتعليمه وارشاده والتواضع أصل كل خير
 وبركة كل شيء فاذا اتصف المتعلم بما ذكر انتفت عنه هذه المفاصل التي عمت بها
 البلوى في الوقت من نظر بعضهم لبعض في المعلوم وقول بعضهم كيف ياخذ
 فلان كذا وكذا وانا أكثر منه بحنا وقد حفظت الكتاب الفلاني والكتاب
 الفلاني ويقع بسبب ذلك بينهم شتان واتصاف بالحمد وما شاكله وخرج
 ذلك الى باب الاسباب الدنيوية ووقعوا بسببه في الوعيد الذي تقدم في
 الحديث عنه عليه الصلاة والسلام من عمل من هذه الاعمال الخ أسأل الله
 السلامة عنه والغالب ان المتعلم لا يتصف بما ذكر من الاخلاق الحميدة
 الا أن يبني أمره على أصل صحيح اذ أن البناء اذا طلع على غير أصل لا ينتفع به
 فلا بد من أساس صحيح جيد يعمل ثم بعد ذلك يبني عليه والاساس الذي يحتاج
 اليه المبتدئ في هذا الفن اتباع السلف رضوان الله عليهم اجمعين فيما أخذ
 بسبيله وكانت أحوالهم رضي الله عنهم المهرب من الدنيا وأسبابها فان فتح
 عليهم بشئ منها قالوا ذنب عجمت عقوبته وان أصابهم ضميق ستر وا بذلك
 وفر حوايه و**كان** ذلك غنيمتهم ولاجل ذلك جمعاهم الله أمة يتعدى بهم
 ويرجع الى أقوالهم وأحوالهم (وقد) أوحى الله تعالى الى موسى عليه الصلاة
 والسلام ما معناه يا موسى اذا رأيت الدنيا أقبلت فقل ذنب عجمت عقوبته
 واذا رأيتها أدبرت فقل أهلا بشعار الصالحين (وقد) دعا موسى عليه
 الصلاة والسلام وطلب من ربه ان يغنيه عن الناس فأوحى الله تعالى اليه
 يا موسى أما تريد أن أعتق بعدادك رقبة من النار وبعشائك رقبة من
 النار قال بلى يا رب قال هو كذلك أو كما قال فكان موسى عليه الصلاة
 والسلام يتعدى عند رجل من بني اسرائيل ويتعشى عندهم وكان ذلك
 رومة في حقه لتعدى النفع الى عتق من من الله عليه بعتق رقبته من النار
 (فان) قال قائل قد كان في السلف رضوان الله عليهم ما كابر لهم أموال
 وأسباب (فالجواب) أن اتخاذهم الاموال والعمل على الاسباب لا يمنع اذا
 دخل فيها على ما كان عليه السلف رضي الله عنهم في عدم تعاقب القلب بها
 اذ هم **كانوا** فيها سواء أقبلت أو أدبرت فان أقبلت قابلوها

بالاتار والبذل لله وان أدبرت قابلوها بالصبر والرضى والتسليم من الامر
بيده وهمتهم وبعيتهم انما كان تمصيل زادهم لمعادهم في الفقر والغنى
والحرصكة والسكون (وقد كان) سيدي أبو محمد الرجائي رحمه الله يقول
هذه الحالة اختص بها اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد عجز غيرهم
عنها اه يعنى في الغالب فقل ان تجد من اشتغل بأحد الشيتين الاضر
بالآخر يعنى من اشتغل بالدينا اضر بالآخرة ومن اشتغل بالآخرة اضر بالدينا
(وقد) قال بعضهم وجهك بين الحالتين عجيب فاذا اتصف الطالب بهذه
الصفات المتقدم ذكرها لم يبق عنده التفات لمن زيد له في العلوم أو نقص
(وكذلك) يتساوى عنده مواضع الجلوس في الارتفاع والانخفاض كل
ذلك عنده سواء بحيث اجلسه الله جلوس وما ساقه الله اليه رضيه وشكره
وامانعه منه حمده على ذلك ورواه من ربه عز وجل عطاء (فاذا) تقرر هذا
من حاله انتفت عنه الشوائب المذمومة وبقى العلم خالص الوجه الله تعالى
واذا صار العلم كذلك وصحبه العمل به جاء ميراثه العاجل وهو الخشية قال الله
تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء واذا حصلت الخشية قوى الرخاء في
القبول وانه ماش على منهاج السلامة والغنيمة فيما اخذ بسبيله وعكس
هذا الحال في النقيض والعباد بالله فمن اراد السلامة فلينسج على منوال من
مضى فالتخبر بمحمد اذ فبره في الاقتداء بهم وبأحوالهم في القليل والكثير نسأل
الله الكريم من فضله ان يمن علينا بما من به عليهم فانه اهل لذلك والقادر عليه
بمحمد وآله صلى الله عليه وعليهم وسلم (واصل) ما بيننا عليه في تعليمه وهو
آ كدم من كل ماذ كرتقوى الله تعالى فان الله عز وجل يقول في كتابه العزيز
واتقوا الله ويعلمكم الله فاذا اتصف المتعلم بالتقوى كان الله عز وجل معلمه
وهاديه ومن كان الله تعالى معلمه وهاديه فلانسأل عن حاله قال الله تعالى
في كتابه العزيز فلان تعلم نفس ما اخفى لهم من قرآءة عين وهذا لفظ عام وقد
يحصل للتعليم تفانس من المسائل لا تؤخذ بالدرس ولا بالشيوخ لاجل
ما حصل من قوله ويعلمكم الله (وآكد) ما عليه في التقوى اجتناب المحارم
لقوله عليه الصلاة والسلام اتق المحارم تكن أعبدا للناس وقوله عليه
الصلاة والسلام وما نهيتكم عنه فلا تقربوا فاذا اتصف بهذه الصفة كان أعبدا

الناس وان لم يكن له كثير من العمل (ومن) آكد الامور عليه تخليص ذمته
 من اخوانه وجلسائه ومعارفه وغيرهم اذ تخليص الذمة هو المطلوب
 والمقصود الاعظم فايجز من هذين الامرين الخطرين اللذين قد عمت بهما
 البلوى الكثرة وقوعهما على الاثن وهما الغيبة والنميمة فالنميمة ان تنقل
 حديث قوم الى آخرين والغيبة ان تقول في غيبة الشخص ما يكرهه وان
 كان حقا واما ان كان ذلك القول باطلا فهو واليهتان بعينه (الآثرى) الى قوله
 عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع أى بلده هذا الى ان قال فان دماءكم
 وأموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا
 وستأقون ربكم ويسألكم عن أعمالكم الى ان قال الامل بلغت الامل بلغت
 مرتين اذ ثلاثا كما ذكر الامر في الثلاث كما ترى (والناس) في ذلك منقسمون
 على اربعة اقسام لاخامس لها (القسم الاول) السالم من الجميع اولئك
 الذين هدى الله فبهداهم اقتده والسابقون السابقون اولئك المقربون
 اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون (القسم الثاني) عكس
 الاقل وهو من كانت له القدرة والمجددة وواقع الجميع اولئك حزب الشيطان
 أسأل الله السلامة بمنه (القسم الثالث) من يحجز عن سفك الدماء وكانت له
 القدرة على اخذ الاموال والوقية في الاعراض وواقعها ما فقد محقه
 الاثم في فعله والتحق بالاول بنيتة اذ لولا يحجزه عنه لفعله (القسم الرابع) من
 يحجز عن الدماء واخذ الاموال ووقع في الاعراض لقدرته عليهم فيكون آثما
 في الثالث لفعله له ملحقا باصحاب الدماء والاموال بنيتة لقوله عليه الصلاة
 والسلام اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول
 الله هذا القاتل قسايل المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه ام
 (واذا) كان ذلك كذلك فيكون عنوان الصدق فيمن ادعى الورع عن الدماء
 والاموال استعفافه عن الاعراض فان استعف عنها كان دايلا على صدقه
 في ترك الفعاليين المتقدمين وان تعاطى الثالث او بعضه كان ذلك دايلا على
 كذبه في الاول والثاني فيخاف عليه ان يلحق بهما أسأل الله السلامة بمنه
 (واعلم) ان غيبة كل انسان بحسب حاله قال الشيخ الامام ابو حامد الغزالي
 رحمه الله غيبة الصالحين في ثلاث منها ان يذ كر شخص بين ايديهم فيقولون

اللهم تب عليه وكذلك بقوم بسبب غيرتهم في الدين يقولون فلان فعل كذا وكذا على سبيل الخيرة منهم في دين الله تعالى وكذلك شفقتهم ورحمتهم على بعض الناس فيقولون مسكين فلان واقع كذا وكذا مما يكره ذكره المقول فيه فاذا تقرر هذا وعلم فيحتاج العالم والمتعلم ان يتكفروا بما يتعظون لهذه الامور وما شبا كلها ويتحفظان منها اذ ان يتحفظاها يتحفظ كل من رآها او علم حالها لانها قدوة لله تدين

(فصل في ايراد مطالب العلم) وينبغي له ان لا يغفل نفسه من العبادات وان يكون له ورد من كل شئ منها اذ ان سبب الاغاثة على ما اخذت بسبيله لقوله عليه الصلاة والسلام واستعينوا بالغدوة والروحة وشئ من الدجاجة انتهى وما يستعان به لا يترك فانظر رحمنا الله تعالى واباك لحكمه الشرع في قوله عليه الصلاة والسلام واستعينوا بالغدوة والروحة وشئ من الدجاجة فعم الطرفين وجعل من اثالث جزء او الغدوة هو ما كان من طلوع الشمس الى الزوال والروحة ما كان من الزوال الى الغروب والكاف لا يدخل حاله من احد امرين اما ان يشغل في غدوته او في روحته بشئ من اعمال الآخرة او بشئ من اسباب الدنيا (فان) كان من اعمال الآخرة فهي الاستعانة الحقيقية (لقصة) معاذ بن جبل وابي موسى الاشعري رضي الله عنهما لما ان بعثهما النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن يعلمان الناس الدين فاقترا لذلك ثم اجتمعا فقال معاذ لابي موسى كيف تقرأ القرآن قال اقرأ قائما وقاعدا ومضطجعا واقوفا تفويها قالوا لانام فقال معاذ رضي الله عنه اما انا فاقوم وانام واحسب نومتي كما احسب قومتي فلم يسلم احدهما الا اخرجني اتيا الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك فقال عليه الصلاة والسلام لابي موسى الاشعري رضي الله عنه هو وافقه منك يعني معاذ الذي كان يحسب نومته كقيامه لكن هذا بشرن يشترط فيه وهو ان يكون ماشيا على مناجهم في تصرفاتهم ولا شئ شيئا كانوا يتصرفون وحسن نياتهم في ذلك كله (واقول) هم رضي الله عنهم ما من حسنة الا ولها اخبات (وان) كان في سبب من اسباب الدنيا فذلك عون له على الطاعة (وقد) قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لان اموت بين شعبي رحلي ابتغي من فضل الله احب الي من ان اموت على

فراشي (وقد) كان بنو اسرائيل اذا اواد احدهم ان يتعلم العلم انقطع للعبادة
اربعة سنين حتى يصفو بها قلبه وينشرح صدره فينثني انخذ في تعلم العلم
وذلك اطول اعمارهم واما هذه الامة فقد قال مالك رحمه الله ادركت
الناس وهم يتعلمون العلم الى ان يصل احدهم اربعين سنة فينقطع للعبادة
ويطوي الفراش انتهى ومعنى طوى الفراش مثل ما كان عليه الصلاة
والسلام يفعل في العشر الاواخر من شهر رمضان وكان صلى الله عليه
وسلم يطوي فراشه ويشد مئزره ويوقظ اهله ويقوم الليل كله (واذا) كان
ذلك كذلك فيحتاج في اول طلبه العلم ان يمزجه بالتعب اذا كان ليس ثم عمر
طويل في الغالب في هذا الزمان حتى يترك له برهة منه فيخشى عليه ان يموت
وهو في السبب قبل وصوله للاقصود (وقد) قال عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه تعلموا ما شئتم ان تتعلموا فان يا جركم الله عليه حتى تعملوا (ولان) العلم
كالشجرة والتعبيد كالثمرة فاذا كانت الشجرة لا ثمر لها فليس لها فائدة كلية
وان كانت حسنة المنظر ناعمة وقد ينتفع بها الاطلاق وغيره ولكن الذي عليه
المعقول قد عدم منها (وقال) ابن مسعود ايضا رضي الله عنه تكلموا بالحق
تعرفوا به واعملوا به تصكروا من اهله اه (وليحذر) ان يتكاف من
العمل ما عليه فيه مشقة او يحفل باشتغاله بالعلم اذ ان اشتغاله بالعلم افضل كما
تقدم وهذا باب كثير اما يدخل منه الشيطان على المشتغلين بالعلم اذا عجز عن
تركه له فيامرهم بكثرة الايراد حتى ينقص اشتغالهم لان العلم هو العدة التي
يتلقى بها ويحذر منه بها فاذا عجز عن الترك رجع الى باب النقص وهو باب
قد يغمض على كثير من طلبة العلم لانه باب غير وعادة الشيطان لا يامر بخير
فياتبس الامر على الطالب فيخل بحاله (وكان) سيدي ابو محمد رحمه الله تعالى
يقول ينبغي لطالب العلم ان يكون عمله في علمه مثل الملح في العجين ان عدم
منه لم ينتفع به والقليل منه يصلحه (واذا) كان ذلك كذلك فينبغي له ان يشد
يده على مداومته على فعل السنن والرواتب وما كان منها تبتعا لا فرض قبله
او بعده فاطهارها في المسجد افضل من فعلها في بيته كما كان عليه الصلاة
والسلام يفعل ما عدم موضعين فانه عليه السلام كان لا يفعلهما الا في بيته
وهما الركوع بعد صلاة الجمعة والركوع بعد صلاة المغرب اما الجمعة فقد

بين ذلك في قصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما ان قام بعض الناس بركوع
 بعد الجمعة فأقعدده عمر وقال له اجلس تشبه الجمعة بمن فاتته ركعتان من
 الظهر والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر اليه فلم يعب ذلك عليه ولا انها الوصايت
 في المسجد امكن ذلك ذريعة لاهل البدع الذين لا يرون عظمة صلاة الجمعة
 الا خلف امام معصوم (وأما) المغرب فن باب اللطف والرحمة والشفقة على
 الامة لان الغالب منهم انهم كانوا صواما وان من كان في البيت من النساء
 والصبيان ينتظرون صاحب البيت حتى يأتي فيأكلون معه فلو ركع في
 المسجد لتشوفوا الى بحبته (الأتري) انه عليه الصلاة والسلام كان اذا سمع
 وهو في الصلاة بكاء الصبي يخفف مخافة أن تقتن أمه سيما في حق العالم
 والتملم لانهم اقدوة كما تقدم وهذا كله بعد تحصيل الفرائض وكذلك
 قضاء الغواث ان كانت عليه لانه لا يفعل السنن وعليه شيء من ذلك
 (وكذلك) لا يخلى نفسه من ركوع الضحى لقول عائشة رضي الله عنها لو نشر
 لي أبوأي ماتركتها ومعناه لو احييتي الى وقاما من قبري هما اشتغلت بهما عنها
 (وكذلك) يحافظ على قيام الليل ولا يخلى نفسه منه وهو خمس تساميات غير
 التروية يقرأ فيها بما خفف من القرآن يكون له في تلك الركعات حزب معلوم
 من حزبين الى ثلاثة لان احب العمل الى الله ادومه وان قل كما جاء في الحديث
 فان كان الحزب على هذا المقدار فالغالب انه قل ان يفوت لقلبة المشقة فيه
 وان كان حافظا للقرآن فهذا المقدار من التلاوة يكفيه مع اشتغاله بالعلم ولا
 ينسى الختمة في الغالب اذا دام على ذلك (وقد) ذكر الباجي رحمه الله في شرح
 الموطأ ما معناه انه لم ينزل الناس يقومون في بيوتهم طول السنة بهذا المقدار
 الذي يقومون به في شهر رمضان في المساجد لكن لما ان كان في الناس من
 لم يجمع القرآن كله جعل لهم شهر رمضان في السنة يجمعون فيه في المساجد
 ليسمع من لم يجمع الختمة كلام ربه فان قام من الليل ووجد معه الكسل
 وثقل النوم فاذا كان الحزب على ما وصفناه سهل عليه أمره واتي به ورجع
 الى النوم ان لم يطالع عليه الفجر وعلى هذا رجع من مضى الأتري انهم قد
 قالوا فيمن فاتته ورده من الليل ان له ان يصليه ما بين طلوع الفجر وصلاة الصبح
 وقد كانوا يغلسون بصلاة الصبح كما هو في الحديث مشهور معلوم وذلك أدل

دأبل على خفة الورد (وهذا) الذي تقدم ذكره انما هو مع عدم وجود الجرد
 والاجتهاد وامامع النشاط وقوة العزم في اخذ من ذلك ما استطاع وما وجد
 اليه السبيل فان وجد حلاوة المناجاة في التلاوة فليعض فيها ولا يقتصر على
 حزبه المعتاد ولو ختم الحنطة وابتدأها ثانيا وثالثا وهكذا الا ترى انه
 لو قرأ مثلا في الركعة الاولى بحزب فالشروع في الثانية ان يقرأ فيها بمثل
 الاولى او اقل فلو وجد الحلاوة في الثانية فليعض لسبيله مادام يجد ذلك
 ولو طال الامر فان طلع عليه الفجر فليرجع عما هو بصدده الى الاشتغال
 بفرض الوقت لكن يكمل خمس تسليطات مخففة كما لو نام في حزيه فانه يوقعه
 ما بين طلوع الفجر وصلاة الصبح كما تقدم (وكان) سيدي ابو محمد رحمه الله
 يقول ما ينبغي للمرء اذا وجد الحلاوة في شيء ان يتقل عنه مثل ان يجد الحلاوة
 في الدعاء في غير الصلاة فلا يقطعه ولا ينظر الى غيره من الاوراد كذلك ان
 وجد الحلاوة في الركوع فلا يرفع وكذلك ان وجدها في السجود اللهم
 الا ان يخاف على فوات الفرائض في الجماعة فليقطع ذلك لاجلها وقد كان
 السلف رضوان الله عليهم يغلسون بصلاة الصبح ولم يكن لهم غير جماعة
 واحدة لان المقصود الاغنام بطلب العلم وقيام الليل وغيرها مما يقرب من الله
 تعالى انما ذلك كله لعل ان يحصل له شيء مما تقدم ذكره من الحلاوة في المناجاة
 في ورده او الدعاء او غيرها الا ان يعرض الفرض فيفعل كما سبق (وقد) ورد
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مر في ورده بقوله تسالى ان تعذبهم فانهم
 عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم فبقي عليه الصلاة والسلام
 يكررها حتى طلع الفجر (وقد) حكى عن ابي يزيد البسطامي رحمه الله ونفعنا
 به انه خرج ليلة من المسجد وقد صلى العشاء فخرج خلفه بعض اخوانه وهو
 لم يشعر به فاذا هو قد رفع رجلاه اليمنى فوضعهما على ركبته اليسرى وقبض
 على حنطته بيده ورفع رأسه شاخصا الى السماء فوقف الرجل خلفه ينتظره
 الى ان طلع الفجر فلما ان طلع الفجر رجح ابو يزيد الى المسجد لصلاة الصبح
 فرجع الرجل خلفه (فانظر) رحمنا الله تعالى واياك الى الحالة التي كان فيها
 ابو يزيد والى تركه ما كان فيه واتيانه الى الفرض في جماعة مع انهم قد قالوا
 فيمن كان القرآن ينقات منه لقلته حفظه فليقم به في الليل في الصلاة فان ذلك

يشته له وما ذاك الا البركة امتثال السنة في قيام الليل سيما ان كان في الثالث
 الا تحرمه لما ورد في ذلك من البركات والخيرات (الآتري) الى قوله عليه
 الصلاة والسلام ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا في الثالث الا تحرم من الليل
 فيقول هل من داع فاستجب له هل من مستغفر فأغفر له الحديث الخ
 (ومعنى) النزول ههنا نزول طول ومن وفضل وكرم على عباده لان نزول
 انتقال تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (وفي) قيام الليل من الفوائد جملة فلا
 ينبغي اطالب المسلم ان يفوته منها شيء (فقرنا) انه يحط الذنوب كما يحط الريح
 العاصف الورق اليابس من الشجرة (الثاني) انه ينور القلب (الثالث) انه
 يحسن الوجه (الرابع) انه يذهب الكسل وينشط البدن (الخامس) ان
 موضعه تراه الملائكة من السماء كما يراه اللاوكب الدرى لنا في السماء
 (وقد) روى الترمذي عن بلال واني امامة قالان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال عليكم قيام الليل فانه دأب الصالحين قبلكم وقربة الى
 الله تعالى ومنهاة عن الاثم و تكفير للسيئات ومطردة للداء عن
 الجسد (وروى) ابوداود في سننه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين ومن
 قام بمائة آية كتب من القانتين ومن قام بالف آية كتب من المقنطرين
 (واعلمك) تقول ان باب العلم ان فعل ما ذكرتموه تعطلت عليه وظائفه من
 الدرس والمطالعة والبحث (فالجواب) ان نفحة من هذه النفحات تعود على
 طالب العلم بالبرصيات والانوار والتحف ما قد يعجز الواصف عن وصفه
 وببرنة ذلك يحصل له اعتاف ذلك فيما يمدع ان هذا امر عزيز قل ان يقع
 الالامعنى به والسلم والعمل انما هو اوسيلتان لمثل هذه النفحات (وقد) قال
 عليه الصلاة والسلام ان لله نفحات فتمرضنوا لتفحات الله اه (وما) تقدم
 ذكره مما حكاه الباسجي وغيره من ان عادة الساف مضت على فعل هذه
 الصلاة نول السنة في البيوت يؤخذ منه الدليل الواضح على ان ذلك لا يفعل
 في المساجد ولا في الواضع المشهورة الا في قيام رمضان وحده (واذا كان)
 ذلك كذلك ففعل القيام في غير رمضان في غير البيوت بدعة (وقد) تقدم غير
 مرة ان البدعة لا تاتي الا بشر والخير كله في الاتباع (وقد) نص علمنا ونارجه

الطول بفتح الطاء
 وسكون اللام بمعنى
 ما يبداه اه

الارض بوابل المطر فتشرحهم الصدور والصابه وتمون برؤيتهم الامور
 الصعبة اذ هم وقوف على باب الكريم المنان فلا يرد قاصدهم ولا ينجب
 محاسنهم ولا معارفهم ولا محبتهم اذ هم باب الله المفتوح لعباده ومن كان
 كذلك فتتمين المبادرة الى رؤيتهم واغتنام بركاتهم ولا تله برؤية بعض هؤلاء
 يحصل له من الفهم والحفظ وغيرهما ما قد يعجز الواصف عن وصفه
 ولا يحل هذا المعنى ترى كثيرا ممن اتصف بما ذكره البركة العظيمة في علمه وفي
 حاله فلا يخلى نفسه من هذا الخير العظيم لكن بشرط ان يكون محافظا على
 اتباع السنة في ذلك كله (فليحذر) ان يزور احدا من اهل البدع ومن
 لا خطر له في الدين الا بالتمويه وبعض الاشارات والعبارات مع انه قد قل في
 هذا الزمان من يضطر الى ذلك من المدعين بل قد تجد بعض من ينتسب الى
 العلم يقعد بين يدي بعض من يدعى الفقر والولاية وهو مكشوف العورة وقد
 تذهب عليه اوقات الصلاة وهو لم يصل ويعتذرون عنه بأنه يخرب على نفسه
 (وقد) رأيت بعض الفقراء الصالحاء رحل الى زيارة شخص من هذا الجنس
 نحو ثلاثة ايام او اربعة حتى اجتمع به وهو عريان ليس عليه شيء يستره وبين
 يديه بعض قضاة البلد ورؤسائها وهذا امر شنيع في الدين وقلة حياء من عمل
 الذنوب وارتهكاب مخالفة السنة وترك الفرائض اذ ان كشف العورة محرم
 وكذلك النظر اليها وانحاج الصلاة من وقتها محرم اتفاسا فبترتك يكون
 محرمات جملة وهذا انما هو تمثيل ما والا فالفساد التي تعتورهم في ذلك أكثر
 من ان تحصر او ترجع الى قانون معروف في الغالب فينبغي اطالب العلم
 بل يتعين عليه ان تكون السنة عنده اعظم مطلوب ويغار عليها ان تغيرت
 معالمها بان ينسب اليها ايس منها فاذا تعارض اطالب العلم المحافظة على
 السنة وزيارة من يخالف شيئا منها فالترك لزيارته متعين عليه ولا يجوز له
 غير ذلك وتحسين الظن به يخالف مع عدم الاجتماع به وامامع الاجتماع فقد
 يضييق عليه التأويل ويخاف عليه ان يخل بجانب السنة او بهضها فالهرب
 الهرب من الاجتماع بشخص يحتاج ان يعتذره عنه او يتأول له (وهذا) امر
 قد سمعت به البلوى في هذا الزمان وكثرت الطرق واختافت الاحوال
 وتشبهت السبل ولو قلت لا احدثهم مثلا السنة كذا وكذا قابلك بما لا يابق

الأرض بوابل المطر فتشرح - م الصدور الصابه وتمون برؤيتهم الامور
الصعبه اذهم وقوف على باب الكريم انسان فلا يرد قاصدهم ولا ينجيب
محاسنهم ولا معارفهم ولا محبتهم اذهم باب الله المفتوح لعباده ومن كان
كذلك فتتبعين المبادرة الى رؤيتهم واغتنام بركتهم ولا نه برؤية بعض هؤلاء
يمصل له من الفهم والحفظ وغيرهما ما قد يججز الواصف عن وصفه
ولا جل هذا المعنى ترى كثيرا من ائصف اذ كره البركة العظيمة في علمه وفي
حاله فلا يظن نفسه من هذا الخبر العظيم لكن بشرط أن يكون محافظا على
اتباع السنة في ذلك كله (فليحذر) أن يزور أحدا من أهل البدع ومن
لا يحظر له في الدين الا بالتمويه وبعض الاشارات والعبارات مع انه قد قل في
هذا الزمان من يضطر الى ذلك من المدعين بل قد تجد بعض من ينتسب الى
العلم يقعد بين يدي بعض من يدعى الفقر والولاية وهو مكشوف العورة وقد
تذهب عليه اوقات الصلاة وهو لم يصل ويعتذرون عنه بأنه يجرب على نفسه
(وقد) رأيت بعض الفقراء الصالحاء رحل الى زيارة شخص من هذا الجنس
نحو ثلاثة أيام أو أربعة حتى اجتمع به وهو عريان ليس عليه شيء يستتره وبين
يديه بعض قضاة البدور رؤسائها وهذا امر شنيع في الدين وفناء حيا من عمل
الذنوب وارتيكاب مخالفة السنة وترك الفرائض اذ ان كشف العورة محرم
وكذلك النظر اليها وانحراج الصلاة عن وقتها محرم اتفقا فافترسك كون
محرمات جملة وهذا انما هو قميل ما والا فالفا اسد التي تتورهم في ذلك أكثر
من أن تحصر او ترجع الى قانون معروف في الغالب فينبغي اطالب العلم
بل يتعين عليه أن تكون السنة عنده أعظم مطلوب ويغار عليهم ان تغيرت
معالمها بأن ينسب اليها ليس منها فاذا تعارض اطالب العلم المحافظ على
السنة وزيارة من يخالف شيئا منها فانترك لزيارته متعين عليه ولا يجوز له
غير ذلك وتحسين الظن به مخالف مع عدم الاجتماع به واما مع الاجتماع فقد
يضيق عليه التأويل ويخاف عليه ان يخل بجانب السنة أو يهضمها بالمهرب
المهرب من الاجتماع بشخص يحتاج ان يعتذر عنه أو يتأول له (وهذا) امر
قد عمت به البلوى في هذا الزمان وكثرت الطرق واختافت الاحوال
وتشعبت السبل ولوقات لأحد منهم مثلا السنة كذا وكذا قابلك بما لا يليق

فيعول كان شيخى يفعل كذا وكذا وما هذا طريق شيخى وكان شيخى
يقول كذا وكذا ويصادم بذلك كله السنة الواضحة والطريقة الناجحة
(باليتم) لو وقفوا عنده هذا المحذور لو كان سائغا بل زادوا على ذلك الامر المخوف
وهو ما باغنى عن اثق به ان بعض من ينسب الى العلم تكلم في مسئلة ونقل
فيها عن بعض شيوخه نقلا تايها الشريعة فقال له بعض من حضره حديث
النبي صلى الله عليه وسلم يرد هذا فأجاب بان قال حديث النبي صلى الله عليه
وسلم انما يراد للتبرك والشيوخ هم الذين يقتدى بهم وهذا ان كان معتقدا ما
قاله كان كافرا للال الدم وان لم يعتقه فهو مرتكب اكبيرة عظمى يجب
عليه ان يتوب منها مع الادب الموجه (وبعضهم) يفعل فعلا قبيحا شيئا
وهو ما احدثوه من اعتقاد بعض النسوة وزيارتهم وهن على ما يعلم من قلة
العلم بالسنة المعاهرة بل عدم ذلك في أكثرهن سيما اذا نضاف اليه ما يفعله
بعض من يتسمى بالشيخة من الذكركر جاعة بأصوات النسوة وفي أصواتهن
من العورات ما لا ينحصر بسبب ترخيم أصواتهن ونداوتها سيما وبعض
الشيخات على زعمهن من شاعرهن لباس الصوف ان ثابت على يدها
ودخلت في طريقها (وقد سئل) مالك رحمه الله عن لباس الصوف للرجال
فقال لا خير في الشهرة ومن غايظ القطن ما هو في مثل ثمنه وأبعد من الشهرة
اه (فاذا كان) الامر على هذا في حق الرجال فما بالك به في حق النساء بل
لباس ذلك لمن مثله وشهرة وفيه تشبه بنساء النصارى في كائنهن اغنى في
لباسهن الصوف والتخلي عن الازواج وذلك كله ضد مراد صاحب الشرع
صلوات الله عليه وسلامه حيث يقول جهاد المرأة حسن التبعل انتهى
ومن حسن التبعل لبس الحسن من الثياب والتخلي والتزين لزوجها
(فاذا) علم ذلك تحصل منه ان فاعل هذا مصادم للسنة مخالف لها فينبغي زجره
وهجره فكيف يعتقد وانت ترى كثيرا من الناس ممن له رياسة ومن ليست
له رياسة يتحدثون به ضائل من هذا حالها ويثنون عليها بذلك ويطرزون
بذكرها مجاسهم ويزورونها في بيوتها ويستعملون خطاهم الى زيارتها اوتأتي
هي اليهم ويعظمونها او يكرمونها وهن لا يلبس الصوف من الشيخات لمن
هورات آخر أكثر واشنع يطول تتبعها مما تنزه الالسن عن ذكرها والاقلام

عن كتبها (وقد) قال عليه الصلاة والسلام اطاعت في النار فرأيت أ كثر
 أهلها النساء قيل بم يا رسول الله قال بكفرن قيل يكفرن بالله قال يكفرن
 العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احداهن الدهر كله ثم رأيت منك
 شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط (وقد) قال عليه الصلاة والسلام كل من
 الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا ربع آسية بنت مزاحم ومريم ابنت
 عمران وخديجة بنت خويلد وعائشة انتهى (وقد) قال صاحب الانوار
 رحمه الله احذروا الاغترار بالنساء وان كن نسا كاصالحات فانهن يركن الى
 كل باية ولا يستوحشن من كل فتنة (وقد) قال ابراهيم بن ادهم رضى الله عنه
 ونفعنا به ليس للنساء نصيب في الاسلام (والرجل) الصالح في هذا الزمان
 في الغالب انما شعاره لزوم بيته لقوله عليه الصلاة والسلام عند ظهور الفتن
 كن حلسا من احلاس بيتك انتهى فكيف تخرج المرأة التي لم يشرع لها
 الخروج الا للضرورة وقد تقدمت واعتقاد الشيوخ يستدعي خروج ربات
 الخدور وغيرهن وفي خروجهن من الفتنة ما قد علم (ولا) يظن ظان ان هذا
 الكلام يشتمر بأنه ليس في النساء صالحات ولا عابدات وانما وقع الكلام
 على الغالب من احوالهن والنادر لا حكم له (ثم) العجب العجيب في اعتقاد
 بعضهم في هؤلاء الشيوخ من النسوة وهن كما قد علم في هذا الزمان لا يرضين
 لموضع يعان فيه الا بعد اطلاقهن من ضامنة المغاني ففاسد مركبة على مفسدة
 عظيمة (ثم) العجب ايضا من بعض الرجال ممن له الحشمة او المشيخة
 يتورعون عن سماع المغاني ويعوضون عن ذلك المشيخة المتقدم ذكرها فتعجب
 بعد اطلاقها من الضامنة ومعها حفتها ويرفعن عقيرتهن بالقراءة والذكر
 جماعة وقد تقدم ما في القراءة والذي كرجاعة للرجال (فان) لم يكن من فعل
 السلف الماضين رضوان الله عليهم اجمعين وانكر مالك ذلك في حق الرجال
 وان ذلك بدعة ممن يفعله فما بالاك به في حق النساء وفي أصواتهن من
 النداءة والترخيم والفتنة ما قد علم (الأتري) الى قول مالك رحمه الله تعالى
 في كلام المتحالة أما التي كلامها احلى من الرطب فلا انتهى يعني انه ممنوع
 وان كانت متحالة فكيف به في الشابة وقد قال الشافعي رحمه الله تعالى ما من
 ساقطه الا ولها لاقطه (وسبب) هذه المفسد كلها قراءة الرجال جماعة

وذكرهم جماعة بغير ذلك الى هذا المحرم الذي يفعله النسوة في الفرح والمولد وغيرهما وزدن على ذلك قيامهن برقصن ويعيطن وتأخذهن الاحوال على زعمهن وفي رقصهن من العورات ما لا يخفاه فيه من وقوع الفتن وفساد القلوب والتشويش على من فيه دين او خيرة ما فان الله وانا اليه راجعون على نخسف القلوب واتباع الهوى واسا أعمال العوائد الرديئة وقلة الحياء من عمل الذنوب وقلب الحقائق وانقلاب المقاصد وترك الالتفات للمفاسد ولا يمكن حصرها ولا عدها فاللييب من ترك هذا كله اذ ان العلم الذي عنده يحرمه ويأمره بتغييره فان لم يقدر فاقبل ما يمكن في حقه التغيير بالقلب واقل ما يمكن في التغيير بالقلب ان لا يشهد هذه المواضع ولا يترك احدا يشهدا ولا يرضى بفعالها ولا يذكرها سيما بحضورته بل يعيب ذلك ويبين امر الشرع فيه (وقد) روى الامام ابو الحسن رزين رحمه الله في كتابه عن حذيفة وابن مسعود رضي الله عنهما انهما قال لا يكون احدكم امعة يقول انامع الناس ان احسن الناس احسنت وان اساءوا اسأت ولكن وطنوا انفسكم ان احسن الناس ان تحسنوا وان اساءوا الا تظلموا انتهى (واذا) كان ذلك كذلك فلا ينبغي له ان يزهد في زيارة الاكابر والاولياء والصالحين اذ انهم معروفون بسياهم (قال) الله تعالى في كتابه العزيز تعرفهم بسياهم (وقال) تعالى سياهم في وجوههم (وقال) عليه الصلاة والسلام رب اشعث اغبرم مدفوع بالابواب لا يؤبه له لو اقسم على الله لا يترقبه انتهى (فان) خفي على طالب العلم امر احد من يراه فليتنظر في تعرفه فان كان على السنة فليشد يده عليه وان واقع غير ذلك فليهرب منه فانه لص (وقد) حكى عن بعض السافرخي الله عنه انه اثنى عنده على شخص كان في وقته فخرج هو ومن اثنى عليه الى يارته ودخلا المسجد الذي كان يصلي فيه فلم يجدها فحاسا ينتظرانه فلما ان جاء ودخل المسجد تنخم و بصق فيه فخرج هذا السيد ولم يسلم عليه وخرج معه الشخص الذي كان اثنى عليه فقال له لم خرجت ولم تسلم عليه فقال له اذا كان انسان لم ياتمه الله على ادب من آداب الشريعة فكيف ياتمه على سر من اسراره (ونقلت) من القوت هكذا ينبغي ان تكون المحافظة على السنة وترقيتها وتعظيم قدرها اذ انها اول باب في الخير وهي آخره فشديدك

قوله امعة بكسر
الهمزة وفتح الميم
مشددة اه

عليها ان كنت من اهلها اسأل الله الكريم ان لا يحرمنا ذلك بمنه آمين بحمد
 وآله صلى الله عليه وعلى آله وسلم والمحمد لله رب العالمين
 (فصل في الاشتغال بالعلم يوم الجمعة) * وينبغي لطالب العلم ان يكون
 مواظبا على الاشتغال به فان الترك مضر ولو قل (وقد) كان سيدي أبو محمد
 رحمه الله ينقل عن شيخه أبي الحسن الزيات ما معناه اذا ترك الطالب
 الاشتغال يوما كما أنه ترك سنة وان تركه يومين كأنه ترك سنتين وان تركه ثلاثة
 لا يجبي عنه شيء انتهى وما قاله بين الأثرى ان الكاتب خطه في يوم الخميس
 أحسن منه في يوم السبت وما ذلك الا لترك الكتاب يوم الجمعة (واذا) كان
 ذلك كذلك فلا ينبغي أن يترك الاشتغال الا ضرورة شرعية تتعين عليه
 (فان) كان يوم الجمعة فلا ينبغي له أن يترك الاشتغال فيه لانه يوم فضل عظيم
 فينبغي له أن يبادر الى أفضل الاعمال فيعملها فيه وأفضل الاعمال طلب العلم
 كما تقدم لكن ان اشتغل بذلك في أول النهار قد يخشى أن يفوته بسببه شيء
 من وظائف الجمعة مثل الغسل وقص الشارب والاطاقر وغير ذلك واذا
 كان ذلك كذلك فينبغي له أن يكون اشتغاله بعد انصرافه من صلاة الجمعة
 فيحضر مجلس العلم في الجامع أو غيره (وأعني) بمجلس العلم المجلس الذي يذكر
 فيه المحلل والمحرم واتباع السلف رضي الله عنهم لا مجالس القصاص
 والوعاظ اذ ان ذلك بدعة (وقد) سئل مالك رحمه الله عن المجلس الى
 القصاص فقال ما أرى أن يجلس اليهم وان القصص بدعة (قال) ابن رشد
 رحمه الله كراهة القصص معلوم من مذهب مالك رحمه الله (روى) عن يحيى
 ابن يحيى قال خرج معناتي من طرابلس الى المدينة فكننا لانزل منزلا
 الا وعظنا فيه حتى بلغنا المدينة فكان يجب من ذلك منه فلما أتينا المدينة اذ
 هو قد اراد أن يفعل بهم ما كان يفعل بنا فرأيتهم في سماط أصحاب التيفظ وهو
 قائم يحدثهم وقد وعظنا والصبيان يحصبونه ويقولون له اسكت يا جاهل
 فوقف متعجبا مما رأيت فدخلنا على مالك رحمه الله تعالى فكان أول شيء
 سألناه عنه بعد ان سلمنا عليه ما رأينا من الفتى فقال مالك أصاب الرجال
 اذله وعظه وأصاب الصبيان اذانهم وكروا عليه باطله (وقال) يحيى وسعت
 مالكم يا كره القصص فقبل له يا أبا عبد الله فاذا تركه مثل هذا فعلا كان

يجمع من مضى فقال على الفقه وكان يأمرهم وينهاهم انتهى (وقول) مالك
 رحمه الله أصاب الرجال اذلوا عنه وأصاب الصبيان اذانك ولعليه باطله
 انما صوب فعل الرجال لكون الصبيان قد كفوهم مؤنة التغيير فلولم يغير
 الصبيان لبادر والى التغيير (ومن) كتاب الجامع للشيخ أبي محمد بن أبي زيد
 رحمه الله وأذكر مالك القصص في المسجد (وقد) قال تميم الداري لعمر بن
 الخطاب رضي الله عنه دعني أدعوا لله وأقص وأذكر الناس فقال عمر لا أعاد
 عليه فقال أنت تريد تقول أنا تميم الداري فاعرفوني (وقال) الامام
 الطرطوشي قال مالك ونهيت ابا قدامة أن يقوم بعد الصلاة فيقول افعلوا
 كذا وكذا (وقال) ابو ادريس لأن أرى في ناحية المسجد ناراً تاج أحب
 الى من أرى في ناحية قاصية يقص (قال) علماؤنا رحمه الله عليهم ليقص
 في زمان النبي صلى الله عليه وسلم ولا في زمان أبي بكر ولا في زمان عمر رضي الله
 عنهم حتى ظهرت الفتنة وظهر القصاص (ولما) دخل على رضي الله عنه
 مسجد البصرة أخرج القصاص منه وقال لا يقص في المسجد حتى انتهى الى
 المحسن البصري في علوم الاعمال فاستمع اليه ثم انصرف ولم يخرج (وجاء)
 ابن عمر الى مجلسه من المسجد فوجد قاصية يقص فوجه الى صاحب الشرطة
 ان أخرجه من المسجد فأخرجه (وقيل) لابن سيرين لو قصصت على اخوانك
 فقال قد قيل لا يتكلم على الناس الا امير او مورا واحق ولست بامير ولا
 مامورا كره ان اكون الثالث انتهى (وقد) روى ابوداود في سننه عن
 عوف بن مالك الاشجعي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول لا يقص الا امير او مورا ومختال انتهى (وقال) الطرطوشي
 ايضا قال ابو عمر رأيت يسارا ابا الحكم يستاك على باب المسجد وقاصية يقص
 في المسجد فقات له يا ابا الحكم الناس ينظرون اليك فقال الذي أنا فيه خير مما
 هم فيه أنا في سنة وهم في بدعة (ولما) ان دخل سليمان بن مهران الاعمش
 البصرة نظر الى قاص يقص في المسجد فقال حدثنا الاعمش عن ابي اسحق
 عن أبي وائل قال فتوسط الاعمش الحماقة وجعل ينتف شـعرا بطيه فقال له
 القاص يا شيخ ألا تسقى نحن في علم وأنت تفعل مثل هذا فقال له الاعمش
 الذي أنا فيه خير من الذي أنت فيه قال كيف فقال لاني في سنة وأنت في

كذب أنا الاعمش وما حدثك مما تقول شيئاً فلما سمع الناس ذكراً الاعمش
انفضوا عن القاص واجتمعوا حوله وقالوا حدثنا يا ابا محمد (وقال) احمد بن
حنبل ا كذب الناس القصاص والسؤال وما أحوج الناس الى قاص
صديق لانهم يذرون الموت وسذاب القبر قيل له ا كنت تحضر مجالسهم
قال لا (وقال) الامام ابو طالب المدني رحمه الله في كتابه وحضور الرجل
بمجالس الذكر أفضل من صلاته وصلاته أفضل من حضوره بمجالس
القصاص (وروينا) من حديث ابي ذر رضى الله عنه حضور مجالس علم
أفضل من صلاة ألف ركعة وفي الخبر لا ينبغي تعلم احدكم بابا من العلم او يعلمه
خبره من صلاة ألف ركعة (وفي خبر) قبل يارسول الله ومن قراءة القرآن
فقال وهل تنفع قراءة القرآن الا بعلم فالصلاة اذا عدم مجالس العلم بالله
والنفقة في دين الله اذكى من حضور مجالس القصاص ومن الاستماع الى
القصاص فان القصاص كان عندهم بدعة وكانوا يخرجون القصاص
(وعن) الفضل بن مهران قال قلت لابي بن معين اخ لي يقعد الى القصاص
قال انه قلت لا يقبل قال عظه قلت لا يقبل قال اهجره قلت نعم قال فأتيت
احمد بن حنبل فذكرت له فحوز ذلك فقال قل له يقرأ في المصحف ويذكر الله
في نفسه ويطلب حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فان لم يفعل قال
بل ان شاء الله قلت فان لم يقبل اهجره قال فتبسم وسكت انتهى (وكذلك)
لا يحضروا الكتب التي تقرأ وفيها الأحاديث المشككة على السامع في الظاهر
وليس ثم من يبين أحكامها ومعناها ويحل مشككها ولو كان ثم من يحل المشكل
فيشترط أن يكون صوته يسمع من حضر المجلس كما يسمع صوت القاري لانه
اذ لم يسمعهم فالغالب ان بعضهم يقوم وهذه الريبة في اعتقاده (ومن العتبية)
سئل مالك رحمه الله عن الحديث في جنازة سعد بن معاذ في اهتزاز العرش
وعن حديث ان الله خاق آدم على صورته وعن الحديث في الساق فقال
رحمه الله لا يتحدثن به وما يدعوا للانسان ان يتحدث به وهو يرى ما فيه من
التعوير قال ابن القاسم لا ينبغي ان يتقى الله ويخافه ان يحدث بمثل هذا قيل
له فالحديث ان الله تبارك وتعالى يضحك فلم يره من هذا وأجازه انتهى (قال)
ابن رشد رحمه الله حديث سعد بن معاذ في اهتزاز العرش الذي أشار اليه هو

ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اهتز العرش لموت سعد بن معاذ
 وانه قال اهتز له عرش الرحمن وما روى من ان امه بكيت وصاحت
 لما اخرجت جنازته فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ايرق ادمك
 ويذهب خزنك فان ولدك اول من ضحك الله عز وجل له واهتز له العرش
 وما روى من ان جبريل عليه السلام جاء الى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقال من هذا العبد الصالح الذي مات فقحت له ابواب السماء وتحرك
 له العرش قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا سعد بن معاذ
 قد مات (والحديث) في الساق الذي اشار اليه هو ما روى انه سبحانه
 يتجلى للمخاف فيقول من تعبدون فيقولون ربنا فيقول وهل تعرفون ربكم
 فيقولون اذا تعرف الينا سبحانه عرفنا قال فعند ذلك يكشف عن ساق فلا
 يبقى مؤمن الاخر لله سبحانه وتعالى ساجدا (وانما) نهى مالك رحمه الله ان
 يتحدث بهذين الحديثين وبالحدِيث الذي جاء ان الله خلق آدم على صورته
 ونحوه من الاحاديث لان ظاهرها يقتضى التشبيه (وسببها) اذا سمعت
 الروايات بها ان تناول على ما يصح مما ينتفى به التشبيه عن الله عز وجل بشئ
 من خلقه (كما) يصنع بما جاء في القرآن مما يقتضى ظاهره التشبيه وهو كثير
 كالاتيان في قوله عز وجل هل ينظرون الا ان ياتهم الله في ظلال من الغمام
 والملائكة والمجى في قوله عز وجل وجاء ربك والملك صفا صفا انتهى
 (وذلك) يحتمل وجهين (احدهما) ان يكون المراد بقوله هل ينظرون الا
 ان ياتهم الله اى عذابه ونقمته ان كفر به والمحدث في آياته وكذلك المعنى في
 قوله وجاء ربك (الوجه الثانى) ان يكون المراد الظهور اذ لا فرق بين الدنيا
 والاخرة بالنسبة اليه سبحانه وتعالى وانما الحجاب من افاذا كشف سبحانه
 وتعالى الحجاب عن اظاهر انما سبحانه وتعالى من غير حدود ولا تكليف جل جلاله
 عن الصورة والكيفية (قال) ابن رشد رحمه الله والاستواء في قوله تعالى ثم
 استوى على العرش معناه استولى قاله الواحدى وقيل معناه القهر والغلبة
 تقول العرب استوى زيد على ارض كذا اى ملكهم وقهرهم قال الشاعر
 قد استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مهوراق
 وما ان كان العرش اعظم المخلوقات المهولة كتى في بذكره عمادونه اذ ان

مادونه تبع له وفي حكمه (قال) ابن رشد رحمه الله كما يفعل أيضا بما جاء
 من ذلك في السنن المتواترة كالضحك والنزول وشبه ذلك مما لم تذكر روايتها
 لتواتر الآثار بها اه (أما الضحك) فهو عبارة عما يصدر من المتصف بذلك
 منام من الرضى والاحسان (وأما النزول) فقد تقدم بيانه (قال) ابن رشد
 رحمه الله لان سبيلها كاهان في اقتضاها ظاهر ما التشبيه وامكان تأويلها كاهان
 على ما يستفي به تشبيهه الله عز وجل بشئ من خلقه (وأقربها) كاهان أن عرش
 الرحمن قد اهتزت صوت سمع لان العرش خاق من خاق الله عز وجل فلا
 تسهيل عليه الحركة والاهتزاز وافتقاره الى الله تعالى انما هو معنى
 التشريف له كما يقال بيت الله وحرمه لانه محل له وموضع لاستقراره اذ ليس
 في مكان فقد كان قبل أن يخلق المكان فلا يلحقه عز وجل باهتزاز عرشه
 ما يلحق من اهتز عرشه من المخلوقين وهو جالس عليه من تحركه بحركته
 تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (ويحتمل) أن يكون الكلام مجازا فيكون
 المراد بتحريك العرش حركة جملة استبشارا وفرحا بقدوم روجه وهذا جائز
 في كلام العرب أن يقال اهتز الجالس بقدوم فلان عليه أى اهتز اهله
 لقدمه مثل قوله عز وجل واسأل القرية يريد أهله او مثل قول النبي صلى
 الله عليه وسلم أحد هذا جبل يحبنا ونحبه أى يحبنا أهله ونحبهم (وأما
 حديث الساق) فلم يضاف الساق فيها الى أحد ومعناه عن شدة لان مثل هذا
 الكلام مستعمل في اللغة على معنى شدة الامر كما قال الشاعر وقامت الحرب
 على ساق وقال ابن عباس في قوله تعالى يوم يكشف من ساق أى عن شدة
 من الامر وقال الحسن في قوله تعالى والتفت الساق بالساق أى التفت ساق
 الدنيا بساق الآخرة وقال الضحاك معناه أمر الدنيا بأمر الآخرة وقال جرير بن
 الخطاب رضى الله عنه أعمال الدنيا بحاسبة الآخرة وذلك امر عظيم (وأما)
 قوله ان الله خاق آدم على صورته فانه حديث يروى على وجهين أحدهما
 ان الله خاق آدم على صورته والثانى ان الله خاق آدم على صورة الرحمن
 فاما رواية ان الله خاق آدم على صورته فلا خلاف بين أهل النقل في صحتها
 لاشتهار نقاها من غير منكر لها ولا طاعن فيها (وأما) الرواية الاخرى ان الله
 خاق آدم على صورة الرحمن فمن صحيح لها ومن طاعن فيها وأكثر أهل النقل

على انكار ذلك وعلى انه غلط وقع من طريق التأويل لبعض النقلة توهم ان
 الهاء ترجع الى الله تعالى فتهزل الحديث بمعناه (فأما) الرواية المحفوظة فهي
 ان الله خلق آدم على صورته والهاء عائدة على رجل مر النبي صلى الله عليه
 وسلم عليه وأبوه أو مولا ي ضرب وجهه لظما وي قول قبح الله وجهك فقال
 اذا ضرب أحدكم عبده فليتق الوجه فان الله خلق آدم على صورته وقد روى
 انه سمعه يقول قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك فزجره النبي صلى الله
 عليه وسلم عن ذلك بقوله ذلك وأعلمه انه قد سب آدم لأنه مخلوق على صفته
 ومن دونه من الانبياء ايضاً ومنها ان الكفاية في قوله على صورته ترجع
 الى آدم عليه السلام ولذلك ثلاثة أوجه (أحدها) أن يكون معنى الحديث
 وفائدته الاعلام بأن الله لم يشوّه خلقه حين أهبط الى الارض (والثاني)
 أن يكون معناه وفائدته ابطال قول أهل الزيغ الذين يولون انه لا انسان
 الا من نطفة ولا نطفة الا من انسان ولا حاجة الا من بيضة ولا بيضة الا من
 حاجة لا الى أول (والثالث) معناه وفائدته ابطال قول أهل الزيغ
 والمنجمين الذين يزعمون أن الاشياء بتأثير العنصر والفلك والليل والنهار
 فأعلم النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ان الله تعالى هو المنفرد بخلق
 آدم على ما كان عليه من الصورة والتركيب والهيئة لم يشاركه في شيء من ذلك
 فعمل طبع ولا تأثير فلك وخص آدم بالذكور من سائر المخلوقات لأنه أشرفها
 فاذا كان الله هو المنفرد بخلقهم دون مشاركة فعل طبع أو تأثير فلك فولد
 ومن سواهم على حكمه كذلك (وقر) قيل في ذلك وجه رابع وهو أن فائدة
 الحديث تكذيب القدرية فيما زعمت من ان صفات آدم منها ما خلقها الله
 تعالى ومنها ما خلقها آدم عليه السلام لنفسه فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم
 بتكذيبهم وان الله خلق آدم على جميع صورته وصفته ومعانيه وأعراضه
 وهذا كما تقول عرفني هذا الامر على صورته اذا أردت أن تعرفه على
 الاستيفاء والاستقصاء دون الاستثناء (وأما) الرواية الثانية التي جاءت وهي
 ان الله خلق آدم على صورة الرحمن فقد ذكرنا ان أكثر أهل النقل لا يصح
 الرواية بذلك وان الراوى ساق الحديث على ما ظننه من معناه وعلى تقدير
 الصحة فتكون الاضافة اضافة تشرية على طريق التنويه بذكر المضاف

وذلك نحو قوله تعالى ناقة الله وسقياها فانها اضافة تخصيص وتشريف
 تفيد التحذير والردع من التعرض لها ومن ذلك قوله عز وجل ونفخت فيه
 من روحي وقوله تعالى وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا وقول
 الناس الكعبة بيت الله والمساجد بيوت الله فشرفت صورة آدم من اجل
 ان الله اخترعها وخالقها على غير مثال سبق انتهى ومن ذلك ماخرجه مسلم
 من حديث انس بن مالك رضى الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال
 لا تزال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة تبارك وتعالى فيها
 قدمه فتم قول قط وعتك وينزوي بعضها الى بعض (ذكر) العلماء في
 معناه وجوه اعدة (فنها) ان الكافر عند العرب يسمى قدما والنار وعودة
 بهم فان لم تخصص لهم في جوفها بقيت لها وفة عليهم كما هي الام حين تفقد
 اولادها فاذا حصلوا في جوفها تة قول قط قط أى حسبي حسبي لانها قد أخذت
 اولادها قال الله تعالى في كتابه العزيز فآفة هاوية والمساوية اسم لاحدى
 طبقات النار اعادنا الله من جميع دركاتنا بنور وجهه الكريم انه ولي ذلك
 والقادر عليه (الوجه الثانى) ان ذلك محمول على ما يفهم عندنا من ان الشئ
 الحقيق التافه الذى لا يبالى به يدحرج بالقدم امامن جهة الغضب عليه واما
 من جهة المحقارة له كما الامر في ضد ذلك وهو ان الاشياء الرفيعة والظاهرة
 تتناول باليمين ويشهد لذلك ماورد في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام
 حيث يقول في الحجر الاسود يمين الله في الارض وهو حجر مرعى محسوس
 فهذا دليل واضح على انه لم يرد الجارحة وانما اراد المادة فيما يصدر من
 جهة اليمين كما سبق الا ترى ان الحجر الاسود يشهد للاسم يوم القيامة
 ومن شهد له رحمة وغفر له فضع ذلك في ذكر القدم سواء بسواء اذ انه
 سبحانه تعالى عن الصورة والكيفية الى غير ذلك من الوجوه (وقد) حصل
 بما تقدم ذكره من المثل في الآتى والاحاديث التى ظاهرها الاشكال
 على من يعرف العلم والمحال التى تحمل عليها مقنع وكفاية (واذا كان)
 ذلك كذلك فالامر فيه على ثلاثة اقسام (القسم الاول) وهو الاولى
 والاحسن بل الذى لا ينبنى ان يرجع عنه وهو الرجوع الى قول مالك رحمه
 الله من انه لا يتحدث به هذه الاحاديث خيفة منه رجعه الله على الضمفان

يدخلهم من الفتنه في عقيدتهم فكيف يقر ذلك على رؤوس العوام
والنساء حضورهم من الغالب والحاله هذه أنهم يدخلون وهم مؤمنون
فيخرجون وهم مفتنون (القسم الثاني) انه ان كان ولا بد من ذكر الاحاديث
التي توقع في القلب معني من التشبيه فلا بد من شيخ عارف عالم بالسنة
ومعاني ما احتوى عليه كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويكون مع ذلك جهيرا الصوت يسمعه القريب والبعيد فيحل مشكلها ويبين
معناها وينبغي على هذا التعليل ان يكون الشيخ جالسا على موضع مرتفع
منهم ليصوتهم جميعا كما تقدم بخلاف ما هم يفعلون في هذا الزمان فان
القارى يجلس على كرمى فيصوتهم جميعا في الغالب والشيخ جالس على
الارض وصوته خفي فلا يعرف ما قال الا من كان قريبا منه (القسم الثالث
انه ان عدم هذا القسم الثاني فتمنع قراءة الكتاب والمواعيد التي تفعل
فان فاهوا احد ادب على ذلك وزجر واخرج من المسجد (واذا كان) الامر
كذلك فطالب العلم قدوة فاذا رآه احد من العوام يحضر هذا المجلس يقتدى
به في حضوره وقد يجلس فيه وهو مؤمن فيقوم وعنده شك وريب في
اعتقاده كما تقدم فيكون طالب العلم يحذر من هذا واشباهه (هذا) وجه في
الكراهة (ووجه ثان) وهو ان العلماء قد تركوا الشغل يوم الجمعة
وان يخص يوم الجمعة بذلك خيفة من التشبه باليهود في السبت وبالنصارى
في الاحد كما تقدم فيحذر من هذا كله (قال) مالك رحمه الله كان بعض
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يكرهون ان يترك العمل يوم الجمعة لئلا
يصنعوا فيه كما صنعت اليهود والنصارى في السبت والاحد (قال) ابن رشد
رحمه الله وهذا ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يامر بمخالفه اهل
الكتاب وينهى عن التشبه بهم (روي) عنه عليه الصلاة والسلام انه قال
المحدوا ولا تشقوا فان للحد لنا والشق لغيرنا اى لاهل الكتاب (وانه) قال
فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السمحور ومثل هذا كثير
» (فصل في تحفظ طالب العلم من العمل على المناصب او التشوف اليها) »
قد تقدم رحمه الله واباك انه لا ينبغي له ان يطلب التدريس ولا ان يعمل
عليه حتى يخطب له ويحجده على وجهه السائح شرطا من غير ان يدل هو

عليه لان ذلك يدخل عليه الخال في نيته المتقدم ذكرها (واذا كان) ذلك
 كذلك في أخذ الدرس فن باب الاولى والاخرى في الاحكام بل ذلك
 في الاحكام اشد (ماورد) في الحديث من ولى القضاء فقد ذبح بغير سكين
 انتهى (ومن ذلك) ما ذكره مسلم عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان صديقين
 جاءهما يتخبران في خطيبهما فانظر في الخطبين ثم قال لولا انه حكم لغات ان
 احدهما احسن من الاخر ولو كنتي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول يحشر المحاكم ويدها مغلولتان الى عنقه لا يفكهما الا عدله وانا اكره
 ان احشر مغلول اليدين او كما قال (ولم) يزل السلف رضى الله عنهم اجمعين
 يهربون منه المرب الكلى حتى قد حكى عن بعضهم انه توله في الظاهر حتى
 رفع عنه ذلك (وقد) جرى للإمام ابي حنيفة رحمه الله حين طلب للقضاء
 فقال انى لا يصلح فقيل له لا بد من ذلك فقال لهم هذا لا يصلح لكم قالوا لم قال
 لاني بين احد امرين اما ان اكون صادقا فيما قلته فلا يصلح لكم ان تولوا من
 لا يصلح وان كنت كاذبا فلا يصلح لكم ان تولوا كاذبا فتركوه (وحكايتهم) في
 هذا اكثر من ان تحصر واشهر من ان تذكر وكانوا يعدون تولية القضاء من
 الابتلاء ويستعيذون من ذلك حتى انهم قد يحجرون بعض من تولي من
 معارفهم (وقد جرى) لسيدى الشيخ ابي الحسن الزيات رحمه الله تعالى لما
 ان طلب للقضاء ما قد ذكر (وقد جرى) لسيدى ابي محمد رحمه الله تعالى في
 افريشية لما ان طلب للقضاء واجبر عليه طاب منهم ان يجعلوا من بين يديه
 من الرجال لاستخلاص الحق والشرعية مائة يوم يكفائتهم من بيت المال
 قالوا ولم ذلك قال لان على السلطان ان يوصل اكل ذى حق حقه وليس على
 صاحب الحق ان يعطى من حقه شيئا وهذا المسئلة منصوصة في المذهب
 قد ذكرها ابن رشد رحمه الله تعالى في البيان والتحصيل له فلما ان طلب
 منهم ذلك عملوا حساب ما يخرج منهم فوجدوه مالا كثيرا فشقوا باخواجه
 فتركوه (وقد قال) بعضهم ينبغي ان ولى اى خطبة ان ينظر الى نفسه
 في يوم عزله منها ولا ينظر الى يوم توليته اه وما ذاك الا لانه اذا نظر الى يوم
 توليته هلك في الغالب الامن عهم الله وقليل ما هم واذا نظر الى يوم عزله
 سلم في الغالب (وقد) جرى بمدينة فاس ان السلطان جبر الشيخ التجايل ابا

عبد الله بن عمران على القضاء فاستشار بعض الاكابر فاحتافوا عليه فقال له
 بعضهم لا تتول وان توقعت الموت وقال له آخرون ان توقعت الموت قول واحكم
 بالعدل وهم يعزلونك فسمع من الثاني فتولى وحكم بالعدل فلم يبق الا اياما
 يسيرة وعزلوه في حكاية بطول ذكرها (فيتمين) عليه الحرب الكلى من الولاية
 واسبابها اذ انها احتوت سيما في هذا الزمان على حظوظ النفوس من الرياسة
 الموجودة فيها الا ترى ان المسال الذي هو معاقب بالقلوب في الغالب يبذل
 في المناصب ولا قبذل المناصب فيه فدل ذلك على انه اعظم ولاجل هذا قال
 بعض الاكابر الزهد في الرياسة افضل واعظم من الفزهد في المال (وليحذر)
 من ان يميل الى خاطر النفس والعوائد الرديئة والالتزام المعينة للشيطان
 عليه فقد تسول له نفسه او احد من ذكرانه من الصنف الذين يتبعين عليهم
 الولاية الشرعية فيقع بالقضاء في القضاء الا ترى ان ذلك آفة عليه عاجلة
 لانه يقطع عليه ما هو بصدد من الاشتغال الكثرة الاشتغال ان كان شابا اذ انه
 يحرم عليه اذا جاءه الخصمان ان يشتغل بمطالعة المسائل او غيرها (ويتمين)
 عليه اذ ذلك ترك الضرورات كلها الا ما استثنى شرعا (ماورد) في الحديث
 عنه عليه الصلاة والسلام من قوله لا يقضى القاضي وهو غضبان اه
 وعداء الفقهاء الى غير ذلك وان كان ذاسن فاشد من الاقول لما تقدم ذكره
 من انهم كانوا اذا بلغ احداهم الاربعين طوى الفراش وانزل عن الناس
 وتبطل للعبادة وترك الاشتغال بالعلم اذ ذلك فابالك بالدخول في القضاء وهذا
 هو الغالب فيه اعنى ان القضاء لا يجي للانسان الا بعد الطعن في السن
 حين توقع هجوم الموت عليه غالبا لما جاء في الحديث عنه عليه الصلاة
 والسلام حيث يقول معتزك منا يا امتي ما بين الستين الى السبعين (ويكفي)
 من التنفير عنه ما حكى ان بعض القضاة كان اذا جالس للاحكام جالس الى
 جانبه رجل اسود الوجه ابيض البدن فيكون اذا اراد ان يفصل الحكم بين
 الخصمين نظر الى وجهه ثم يفصل الحكم بعد ذلك فسهل عن موجب ذلك
 فقال اسألوه فسألوه فاخبرهم انه كان ينش القبور فقات قاضي البلد قال
 فذهبت اليه لئلا فنبتت عليه حتى وصات اليه وجئت آخذ الكفن واذا
 بشخصين قد دخلا فرعبت منهما فرجعت في ناحية من القبر فقال احدهما

للاخر تقدم فحيا الى قدميه فشبههما فقال هاتان قدما ما عصتا الله قط
 فقال له تقدم فحيا الى فرجه فشبهه فقال هذا فرج ما عصى الله قط فقال له
 تقدم فحيا الى بطنه فشبهه فقال هذه بطن الكا كالحرام قط فقال له تقدم
 فحيا الى يديه فشبههما فقال هاتان يدا ما عصتا الله قط فقال له تقدم فحيا
 الى فيه فشبهه فقال هذا اسنان ما عصى الله قط فقال له تقدم فحيا الى عينيه
 فشبههما فقال هاتان عينا ما عصتا الله قط فقال له تقدم فحيا الى اذنيه
 فشبههما فسكت فقال له ما بالك فقال نه هاتان اذنان جاءه نوا خصمان
 فاصغى الى احدهما اكثر من الاخر فارتفعما يضربانه فهربت فوصل الى
 هذا من هوى المقمة فأصبح وجهه كالترون اه (فانظر) رحنا الله واياك
 الى هذه الحكاية ما العجبها فابن الحاكم الذى يكون على مثل ما كان عليه هذا
 السيد هو والله اعز شئ يكون ومن له عقل ينظر الى كل موضع يضطر فيه
 الى الصبر فيهرب منه لان البشرية فى الغالب عاجزة عن الصبر فان وقع فيه
 من غير ان يختاره ويضطر اليه فالاستغاثة اذ ذاك بربه لعل ان يصبره على
 ما ابتلاه به فيعده من باب الابتلاء فاذا فعل ذلك يرجى له ان يعان وان يسلم
 من الآفات المنوطة به يشهد لذلك ما ورد فى الحديث عنه عليه الصلاة
 والسلام من قوله لا تسأل الامارة فانك اذا اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها
 وان اعطيتها عن غير مسئلة اعنت عليها وقد قال عليه الصلاة والسلام
 انا لاولى امرنا هذا من طلبه اه (فانظر) رحنا الله تعالى واياك الى
 الغالب من احوالنا اليوم فى تولية المناصب والعمل عليها بل يبذل بعضنا
 المال فى تحصيلها فامى نسبة بين هذا الحال وبين ما تقدم ذكره من قوله
 عليه الصلاة والسلام انا لاولى امرنا هذا من طلبه وقوله عليه الصلاة
 والسلام لا تسأل الامارة الحديث فاذا تقرر ذلك تبين به قبح تعاطيهم لذلك
 (فان) زعم بعضهم انه يتعين عليه البذل فى ذلك المسار من ان فيه اهلية
 للمنصب دون غيره (فالجواب) عنه من وجهين (الاول) ان فى هذا تركية
 للنفس وقد نهى الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم عن ذلك (الثانى)
 ان التعرض للاحكام فيه اشغال الذمة بأمر لا يعلم هل يتخلص منه ام لا
 وخلاص الذمة متعين (فان احتج) بما حكاه الله تعالى فى كتابه عن نبيه
 يوسف الصديق صلى الله عليه وسلم حيث قال ابعانى على خزائن الارض

اني حفيظ عليهم (فلا) حجة له فيه لان الانبياء صلوات الله عليهم وسلامه
معصومون وليس كذلك غيرهم (الأتري) الى ما احتوت عليه قصة نبي الله
سليمان عليه الصلاة والسلام حيث طالب ملك الكالاين بنحي لاحد من بعده
وذلك منه عليه الصلاة والسلام على سبيل الرحمة واشفقة على غيره لما
اطامه الله تعالى من أنه لا يكون في الانبياء بعده نبي ملك فلما ان علم صلى الله
عليه وسلم ذلك خاف على غيره ان اعطى ذلك يملك بسببه وهو عليه الصلاة
والسلام قد امن ذلك من جهة عصمة هذا وجه (الوجه الثاني) ان نبي الله
يوسف الصديق صلى الله عليه وسلم لما ان علم أنه سيقع بالناس شدة وغلاء
خاف عليهم ان تولى غيره ذلك ان يهلكوا وملك استئصال فاشفق عليهم من
ذلك فطالب ما طالب (الثالث) انه عليه الصلاة والسلام خشى عليهم ان
يقصر وافي حقه والتقصر في حق الانبياء كفر اذ انه رسول من رب العالمين
قال الله عز وجل في كتابه العزيز واذ جاءكم يوسف من قبل بالبينات (واذا
كان) ذلك كذلك فلا يفتخروا به على طاب الولاية وقد قال بعضهم لا عدل
بالسلامة شديدا والسلامة غالبا انما توقع في ترك الولايات فكيف تبذل
فيها الاموال لا يجرم انه لما رجع الامر فيها الى بذل الاموال صار يطالبها من
ليس فيه اهلية لها ولا يعرف الاحكام فضاعت امور المسلمين بسبب طلبها
ودخول الاموال فيها وصارت التواوية ان لا يستحقها (فاذا) فهم ذلك فبتعين
المرب من الولاية هــ ما امكن والعمل على البراءة منها وهو ابر الائمة
واخلص من التبعات عاجلا و آجلا ولولم يكن فيها الا التفرقة عن الاشتغال
بالعلم والاقبال عليه والانقطاع الى الله تعالى ان كان بعد الاربعين كما تقدم
(وهذه) مسألة قد عمت بها البلوى في هذا الزمان بسبب الاقتداء بفتوى من
وهم وانحق الرشوة التي هي من باب السحت والمحرام بياب الجمالة والمخاها
بياب الجمالة لا يجوز لفتد شروط الجمالة فيها اذ ان الجمالة عند العلماء لها
شروط اربعة احدها ان يكون الحمل معلوما والثاني ان لا ينقده والثالث
ان لا يكون فيه منفعة للجماع الابطحاه والرابع ان لا يضرب للعمل
المجول فيه اجل فتي انخرم احده هذه الشروط لم تجز وقد فر في الرشوة
اكثر هذه الشروط (ومن) كتاب القوت كان ابن عباس رضي الله عنه

يقول ويدل له الم من الاتباع يزل الزلّة فتعمل عنه في الاتفاق (وقال آخر)
 زلّة العالم مثل انكسار السفينة تغرق وتغرق الخاق اه (ولا حجة) ان يقول
 ان التحريم انما هو في حق الاخذ للرشوة ليس الا لان المعطى قد تسبب في
 وقوع اخيه المسلم في هذا المحرم فصار شره بكاله في اثم ذلك (وقد ورد) ان
 الظلمة يحشرون واعوانهم حتى من مدّ لهم مدّة فاذا كان من مدّ لهم مدّة يحشرون
 معهم فابالك بمن اخذ مالاً من اخيه المسلم على شيء هو امرور بان ينفعه به من
 غير عوض (وقد روى) ابوداود في سننه عن ابي امامة رضي الله عنه ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شفّع لاشدش فاعة فاهدى له مدينة
 عليها فقبلها فقد اتى بابا عظيماً من ابواب الربا (ومن) كتاب التفسير للامام
 ابي عبد الله محمد بن جعفر المحمدي رحمه الله تعالى لما ان تكلم على قوله تعالى
 سمعوا عيون الكذب اكلون السحت قال الحسن هم حكامهم وديستعون
 الكذب من ياتهم برشوة (وقال) عمر رضي الله عنه رشوة الحاكم من
 السحت (وقال) ابن مسعود من شفّع لرجل ليدفع عنه مظلمة فاهدى اليه
 هدية فقبها فذلك السحت فتيسل له كاتري ان السحت الرشوة في القضاء
 فقال ذلك الكفر وتلا قوله تعالى ومن لم يجدكم بما انزل الله فاولئك هم
 الكافرون وانما اراد ان من اكل الرشوة في القضاء اكل السحت وكفر
 (وروى) من حديث عبد الله بن عمر وبن العاص رضي الله عنه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه لعن الراشي والمرتشي والرائش فالرائش هو الذي
 يرشي المرتشي من مال الراشي في اخذ له الرشوة منه فكل مال كسبه ذر
 الوجاهة عند السلطان من ذوى الحوائج اليه بجاهه فهو عند مالك رحمه الله
 سحت والقضاء فيه ان يراد الى اصحابه فان لم يعلموا رفعه السلطان الى بيت
 مال المسلمين (وروى) ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هدايا الاعمال من
 السحت (وقال) عمر رضي الله عنه هدايا الامراء غلول اه

(فصل في العدالة) فاذا تقرر ما ذكر من الحرب من المناصب فرآكدها
 الحرب من العدالة وترك التسوف اليها اذ ان الخطر فيها اعظم مما تقدم
 في القضاء اذ ان التامضي ليس له امر ولا نهى في الغالب الا بشهادتهم فكأنه
 اسيرهم لانه بحسب ما قالوه حكم فم الباعثون له على الحكم وامورما

متشعبة مشغلة عن الاشتغال بالعلم وغيره في الغالب حتى انه قد يضيع
 بعضهم حاله لاجلها وفيها من المفسد اشياء عديدة في هذا الزمان لا يمكن
 تتبعها لان ذلك يطول وقد تقدم قوله عليه الصلاة والسلام انا لاني اولى امرنا
 هذا من طلبه اه (فعلى) هذا كل من طالب العدالة فهو قدح في عدالته
 سيما في هذا الزمان خصوصا لما احتوت عليه من الامور الفظيعة ولو لم يكن
 فيها من القبائح الا ما احدثوه من بذل المال فيها وان كان ذلك ليس خاصا
 بها بل هي وغيرها من المناصب الدينية رجعت الى بذل المال والاستعانة
 معه بمن لا يرضى حاله في الشرع الشريف فكان ذلك سببا قويا في ان يأخذ
 المناصب من لا يستحقها ويحرمها من يستحقها في الغالب فآل الامر في
 ذلك الى اشياء فظيعة من ابطال الانكحة والعقود وغير ذلك من امور
 المسلمين اذ ان الربط والمحمل انما هو بالعدول لكن اكثر العدول
 في هذا الزمان حالهم معلوم فلا حاجة الى شرحه ولا جل هذا المعنى
 كثرت شهادات الزور اذ انه لو اخذ العدالة وغيره من المناصب الدينية
 اهلها قلت المفسد بل تعدم بالكلية (وقد) ذكرت لبعض المباركين
 شخصا واثبتت عليه عنده وقلت له ان والده يطلب له العدالة فقال لا حول
 ولا قوة الا بالله العلي العظيم هو الا ان عدل كيف يحرجون فقالت له
 العدالة تجريح فقال نعم في هذا الزمان ترك العدالة هي العدالة (وما ذكره
 بين (الأتري) الى حال بعضهم في المكتوب اذا كتبه يطلب عليه ما لا يستحقه
 ويتشاح في ذلك ولسان العلم يمنع (اذ) ان المجلس لا يتخلو حاله من اربع
 مراتب (اولها) وهي اعلاها ان يجلس لقضاء حوائج المسلمين والتفريج عنهم
 وارشادهم وتصحیح عقودهم طالبا بذلك الثواب من الله تعالى لا لادنيا يصيبها
 ولا ثناء وغيره امتثال لقوله عليه الصلاة والسلام والله في عون العبد ما دام
 العبد في عون أخيه اه فاذا اعطى شيئا تبرم منه واغاظ على فاعله وهـ هذا
 عزيز الوجود فان وجد كان ما يفعله من ذلك افضل من صلته النافلة
 في بيته وانقطاعه للتعب اذا كان خيرا متمم لادخاؤه المسلمين ولا يختاف ان
 النفع المتعدى افضل من القاصر على المرء نفسه بشرط السلامة من الآفات
 التي تعتوره في ذلك (المرتبة الثانية) ان يجلس للشهادة فاذا جاءه شغل اخذ

عليه أجره نسخة للورقة أو أقل منه ليس الا فان زاده على ذلك شيئا رده عليه
 ولم يقبله وهذا قريب من المرتبة الاولى في عزة وجوده (وقد) كان سيدي
 ابو عبد الله بن عمران رحمه الله تعالى بمدينة فاس جالسا في العدول وجاءه
 انسان فكتب عنده حجة واعطاه درهم افرده عليه وقال لا نستحقه فقال له
 ما عندي غير الدرهم فقال لا آخذ ما لا استحقه فقال له فكم نعطيك قال ربع
 درهم قال ما عندي ربع قال هات اربعة من البيض ثم جاءه مرة اخرى لاداء
 الشهادة فنزل من دكانه لادائها فاعطاه شيئا فانتهره وزجره وقال تطعمون
 الناس المحرام ومع هذا المحال من التهرز والاحتياط لدينه تبرم من
 ذلك وقام من الجاس وانعزل في بيته فعلى منواله فانسج ان اردت الخلاص
 (المرتبة الثالثة) ان يجلس فاذا جاءه شغل عمله ولا يطلب عليه شيئا فان
 اعطاه قليلا رضى به وان اعطاه كثيرا من طيب نفس منه لم يردده وهذه المرتبة
 ادنى من المرتبتين المتقدمتين مع كونها جائزة شرعا وقد قل وجودها في هذا
 الوقت (المرتبة الرابعة) ما يتعاطونه في هذا الزمان وهو محرم اتفاقا وهو ان
 يطلب الشاهد ما لا يستحقه ويمنع الحجة لاجله حتى يأخذ ثمره من ذلك حتى
 ادبى الامر الى ان يترك بعض الناس الشهادة على حقه لاجل الاجفاف به
 وخوفهم من اعانتهم على اكل المحرام (واقبح) من هذا انه اذا طلب من
 بعضهم أو اكثرهم اليوم اداء الشهادة عند الاضطرار اليها يتناساها كأنه
 لا يعلمها حتى اذا اعطى شيئا تذكرها اذ ذاك من غير ارباب (سيما) في صدقات
 النساء يفعل بعضهم فيها فعلا قبيحا وهو ان يمسك الصداق عنده فاذا طلب
 منه يقول حتى افتش فلا يزال يماطل حتى اذا اضطرت المرأة اليه بموت
 زوجها أو طلاقه اياها أو تطلب حقه المذكور في صداقها فيطلب منها اذ
 ذاك ما يختاره وان كانت ضعيفة المحال ونخشيت منه ايضا ان كان الصداق
 عندها ان تقضى ما تريد من غير (وكذلك) يفعلون بالمباراة وافعالهم من
 هذا وما شا كله اقبح من ان تذكروا تنزه الكتيب عن ذكرها والاقلام عن
 كتبها (وقد) ورد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ستكون
 فتن كقطع الليل المظلم يصبح المرء مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا
 يبيع دينه بعرض من الدنيا اه ولا شك ان من أخذ ما لا يستحقه فقد باع

دينة بعرض من الدنيا (فان) قال قائل قد يضطر طالب العلم الى العدالة
 والجلوس لاجل العائلة وما يتورثه من الضرورات الشرعية لقله ذات يده
 مما يحوجه الى ذلك (فالجواب) ما تقدم قبل هذا وهو ان ما كان من أمور
 الدين لا تستؤكل به الدنيا فن اضطر الى ذلك فله في غيره من الاسباب
 الشرعية اتساع وهي كثيرة متعددة وأمور الدين والآخرة بمنزل عن أسباب
 الدنيا فلا ضرورة تدعو الى التسبب في العدالة والجلوس لما ذكر الله -م
 الا ان يدخل عليه ذلك من غير ان يقصده ويحس بقصد أحد الوجوه الثلاثة
 المتقدمة ذكرها فلا بأس اذن ويرجى له أنه في طاعة لضرورة الناس اليه
 وضرورته شرعية (تنبيه) ويحذر اذا جلس ان يفعل ما جرت به عادة
 بعض أهل الوقت وهو ما يسقط العدالة وذلك ان النبي صلى الله عليه
 وسلم نهى عن السرف وعن اضاءة المال ولا شك ان كتب الصداق في
 خرقه الحرير من باب السرف واطاعة المال وان كانت المرأة يجوز لبس
 الحرير والتخلي بالذهب لكان فيما يكون لبسا وتحميها شرعا وأما الصداق
 فن باب الفخر والخلا والمباهاة والمخالفة وقريب من هذا كتبهم لذلك في
 النصفان وان كان مباحا لبسه للرجال والنساء وهذا ليس بلبس والسرف
 فيه موجود وذلك منهي عنه كما تقدم ولهم في الرق وغيره من المباح اتساع
 (ثم) كذلك يحذر من هذه البدعة الاخرى وهو ان يكتب سطر أو سطرين
 ثم يترك بيضا خارجا عن العادة فهو ايضا من باب اضاءة المال والسرف
 والخيلاء وان كان في رق أو ورق ولولم يكن فيه الا مخالفة السلف
 الماضين رضي الله عنهم لكان فعلهم لذلك قبيحا فكيف به مع مصادمة
 النصوص الشرعية المانعة من السرف (تنبيه آخر) ويحذر ان يحضر كتب
 صداق في موضع مفروش بحرير على ما يفعلونه في الغالب او يجلس على حرير
 او يستند اليه أو الى وسادة مطرزة بحرير على ما يفعلونه في هذا الوقت من
 وسع الطراز بالحرير وقد تقدم القدر الذي يباح ويتسامح في اباحتها من
 الحرير للرجال (وكذلك) يمنع من الدخول تحت السقف المذهب ومن
 المواضع التي فيها تماثيل أو صور ممنوعة شرعا (وكذلك) لا يجوز ان يحضر
 الكتب في موضع فيه منكر بين أومع من يتعاطى ذلك جهرا مثل ان يكون
 ثم شرب خرا أو معان على ما يعلم من حضورهن بالآلات الطرب وكشف الوجوه

والمعاصم أو يكون ثم نساء متبرجات سواء اختلطن بالرجال أم لا (وكذلك)
لا يحضره وضعافيه معاني الرجال بالآلات الممنوعة المتقدم ذكرها وان كان
مكرها ودونها ولا في مكان تحضره الشيخة على الصفة المتقدمة ذكرها
(وكذلك) يتعين على من هو منسوب إلى الخير والصلاح والعلم أو أحدهما
أن لا يجيب إلى موضع فيه شيء مما ذكر وما أشبهه فان ذلك قدح في خيره
وصلاحه وعلمه لانه يجب عليه تغيير ذلك وأقل ما يمكن في حقه من التغيير
أن لا يجب اوضاع فيه شيء من ذلك بعد أن يعرفه أن امتناعه من أجل كذا
وكذا فان ذلك كله ممنوع شرعا وان كان هذا في حق الناس كلهم ممنوعا في
النكاح وغيره لانه في حق العدل آكد لانه اذا حضر شيئا من هذا وما
شابهه ترتب عليه مفسدتان عظيمتان احدهما وهي أشدهما ساقط
عدالته في نفسه واذا سقطت عدالته بطات العقود التي يشهد فيها ان كان
النصاب لم يكمل الابيه والثانية أنه قدوة فيقع العوام بسبب تعاطيه ذلك في
اعتقاد جوازه في الشرع فيكون ذلك سببا للاحداث في الدين بزيادة
ماليس منه فيدخل تحت ذم الشرع حيث قال ومن سن سنة سيئة فعل به
وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة من غير أن ينقص من أوزارهم شيء
اه وهذا امر قد تساهل فيه أكثرهم اليوم وفيه من الخطر ما تقدم ذكره
(تنبيه آخر) وكذلك يحترز الشاهد على نفسه مما اعتاده بعضهم في هذا
الزمان وهو أن القاضي اذا شهد على نفسه في امضاء الحكم قام الشهود له
اذ ذلك وانحوا حتى يقرب بعضهم من الركوع الممنوع اغبر الله تعالى وتكلموا
مع ذلك بالفاظ منمقة ممنوعة في الشرع لما فيها من التزكية والتحاقي بالباطل
ولاشك ان ذلك الفعل قدح فيمن فعل ذلك وفيمن رضى به (وكذلك)
يحترز من قيامه عند عطاءس القاضي ومن تسميته بالفاظهم التي اعتادوها
اليوم ولم ترد في الشرع (وقد) وقع بهذا الذي ذكر التنبيه بالاقل على الأكثر
وبالا صغر على الاكبر فليتنبه لذلك من يتنبه والله تعالى يوفقنا وياك لما فيه
رضاه بحمدوا صلى الله عليه وعليهم وسلم (تنبيه آخر) وينبغي له اذا
جاءه الخصمان ليشهدا عليهما بتهيب الفاظهما او ماشا كل ذلك مما يقع بينهما
حين المشاجرة أو الرجل وزوجته يريدان الفراق أن يكسر على كل واحد

قوله ان يكسر
الح من خصه كافي
القاموس محاولة
تسوية الحمل على
البعير اه

منهما مهما أمكنه ويشير عليهم بالصالح جهده ويذكره ما في الصالح من
 الخير والبركة (قال) الله تعالى في كتابه العزيز لا خير في كثير من نجواهم الا
 من أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس (وقال) الله تعالى وان
 امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما
 صلحا والصالح خير (فلا) يجعل الشاهد عليهما بالشهادة الا بعد الاياس من
 صلحهما ويرى ان الفرقه خير لهما والشهادة أوجب عليهما المابراه من حسم
 باب النزاع بينهما ويخبرهما بما في التقاطع والتدابير من الآثام فاذا فعل ذلك
 كان له الثواب الجزيل لامثال الكتاب والسنة في ذلك وفيه ترك الاستشراف
 لما في أيدي الناس من المحطام وبه تحصل البركة (لما) ورد في الحديث
 الصحيح عنه عليه الصلاة والسلام حيث قال ان هذا المال خضرة حلوة فمن
 أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه اه
 (وقد) أدركت بعض الشهود بمدينة فاس اذا جاءهم من ذكر من المتخاصمين
 لا يجهلون عليهم بالاشهاد حتى يياسوا من صلحهم كما تقدم وكان لهم مع ذلك
 الخير والبركة ولم يكن لهم سبب غير ما هم فيه ثم مع ذلك كان حالهم أجمل
 حال في اليسار والسعة فظهرت عليهم بركات الامثال لما قاله عليه الصلاة
 والسلام في الحديث المتقدم اذا البركة هي المقصودة فاذا حصلت فلا يلتفت
 الى الاسباب قلت أو كثرت (ولاجل) ترك النظر الى هذا المعنى كثرت اليوم
 الاشغال والشهادات وامتهنت البركات سيما ان حصلت شهادته على
 ما يفعله اليوم من هذه الصفة المذمومة في التحليل فانها كالترياق المحرب
 قد عملت بالعادة الماضية فيه وهو ان من فعل ذلك وتعمانا من الزوجين
 والولي والشهود وسطا عليه الفقر ولاجل هذا تجدد الواحد منهم يحصل له
 عليه في اليوم جملة من الغضة ومع ذلك حاله ضيق وتجد عليه الدين ويشتمكى
 بالفقر والفاقة الكثيرة وهذا حال الكثير منهم كل ذلك سببه الاستشراف
 كما تقدم ذمه في الحديث (فان) قال قائل ان الشاهد اذا فعل ما ذكرتموه
 يقل عليه الشغل وقد ينعدم في أكثر الاوقات فيضيع حاله وحال عياله
 (فالجواب) ان الشغل القليل مع امثال السنة ابرك من الكثير مع مخالفتها
 بل مامع المخالفة بركة أصلا (وقد) قال عليه الصلاة والسلام ان تموت نفس

حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله وأجملوا في الطلب اه (فارشد) عليه
 الصلاة والسلام لما فيه صلاح أمتهم دينا ودنيا فمن حاول الراحة في غيره
 فقد رام شططا وتعب وأتعب (فليحذر) العاقل من هذا الامر فإنه خطار
 (ثم) مع تنزهه عن الاشغال الكثيرة يحصل له البركة وفراغ السرور وقد يجد
 السبيل الى المطالعة والدرس وهو في دكانه بخلاف حاله مع كثرة الاشغال
 المنكروحة شرعا فان البركة تتحقق منها ويتحقق بها عن الاشتغال بالعلم وقد
 تقدم ان الاشتغال بالعلم افضل الاعمال واركاها واركها فليشد على ذلك
 يده لانه لا شيء ابرك مما هو فيه (الاترى) الى ما في الحديث الذي خرجه
 صاحب المحلية وصححه السمرقندي رحمه الله تعالى في فضل العلم والثناء على
 حامله وبركته والتنويه به دره (وهو) ماروي عن معاذ يرفعه الى النبي صلى
 الله عليه وسلم تعلموا العلم فان تعلمه لله حسنة وطابه عبادة ومذاكرته تسبيح
 وتعايمه ان لا يعلمه صدقة وبذله لاهله قربة لانه معالم الحلال والحرام ومنار
 سبيل اهل الجنة والانس في الوحشة والصاحب في الغربة والمحدث في
 الخلو والدليل على السراء والمعين على الضراء والسلاح على الاعداء والزين
 عند الاخلاء يرفع الله به اقواما فيجمعاهم في الخيرة قادة وائمة تقتفي آثارهم
 ويقعدى بافعالهم وينتهي الى رأيهم - ثم ترغب الملائكة في خلتهم وباجنتها
 تسبهم ويستغفر لهم كل رطب ويابس حتى الحيتان في البحر وهو امة وسباع
 الطير وانعامه لان العلم حياة القلوب من الجهل ومصباح الابصار من الظلمة
 بالعلم تبلغ منازل الاخيار والدرجات العلى في الدنيا والاخرة والتفكير فيه
 يعدل الصيام ومدارسته القيام وبه توصل الارحام ويعرف الحلال
 والحرام العلم امام والعمل تابعه باهمه السعداء ويحرمه الاشقياء اه
 * (فصل في آداب العالم والمتعلم في بيته مع اهله) * قد تقدم انه - ما قدوة
 للمقتدى فاذا فعلت زوجة احدهم - ما شئت انسب ذلك للشرع - ما رجحة
 في الدين غالباً فباعتين على كل منهما ان يتحفظ على تصرف اهله كما يتحفظ على
 تصرفه في نفسه كما تقدم (وقد) ورد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال النساء شقائق الرجال يعني في امثال الاوامر والنواهي (فاذا)
 تقرر هذا فقد تقدم ما في النعوت من الذم في حق النساء والرجال وما في قيام

الرجال بعضهم ببعض من الذم وقيام المرأة للراءة أشنع إذا نهار عورة وحركتها
 زيادة في ظهور العورة لأن في قيامها يرى منها ما لا حاجة تدعو إلى رؤيته
 (و بالجمل) فإن القيام في حقها أشد من قيام الرجل وإن كان ذلك ممنوعاً لله
 الا فيما استثنى كما تقدم (وليحذر) أن يفاحشها (وقد) منع مالك رحمه الله
 تعالى من ذلك في حق غير العالم المتعلم فكيف به في حقها الا انه ما قدوة
 (قال) ابن رشد رحمه الله انما كره مالك رحمه الله ذلك لانه لم يكن من عمل
 الناس اه وله في الانبساط بما يجوز شرعاً اتساع فلا ضرورة تدعو الى غيره
 (وليحذر) ان تزين زوجته بالذهب والفضة في غير ما يبيح لها اذان الشرع
 انما أجاز لمن لباس الحرير والتعلي بالذهب على ابدانهم (وإذا كان) ذلك
 كذلك فلا يجوز له ان يتركها اتخذ المكحاة أو المليل أو المرأة من ذهب أو فضة
 اذ ان ذلك ليس بزينة شرعية (وكذلك) يمنعها مما عساه البلوى في هذا الزمان
 حتى صار كأنه شعيرة بينهم وهو أن الزوجة لا تدخل على زوجها في الغالب
 الا بثلاث ذلك دكة فضة ودكتي نحاس ابيض واصفر وهذا الاقائل به من
 المسلمين اعني ما كان من ذلك فضة اذ ان ذلك محرم على الرجال والنساء وان
 كان قد اختلف في اتخاذ الاناء الصغير للمرأة الكنه قول لا يعول عليه وهو آثم
 في فعله وادخاره وتجب الزكاة عليه كل سنة تمضي عليه (ويتعين على الزوج او
 الولى ان يمنع ما احده النساء من تزويجهن للحواجب بما يمنع وصول الماء الى
 البشرة سيما ان كان نجس اذ ان ذلك محرم اتفاقاً (وأما) النقش والتكثيب
 فلا شك في منعه لانه نجس وحائل ويزيد على ما ذكره كشف العورة لاجله
 اذ ان المرأة المحرمة كاه عورة اوجهها وكفيها (واختلاف) في حاله ما مع
 النساء مثاها من المسلمات فقبل كالرجل مع المرأة الأجنبية وقيل كالرجل
 مع الرجل وفيه من التشويه اعني في النقش والتكثيب انهن يغيرن به
 البدن ويكسبه ذلك خشونة وذلك مما ينغص على الرجل في الاستمتاع وقد
 يقول ذلك الى وقوع البغضاء بينهما وان غفلت المرأة عن نفسها اقبل البقي
 بدنها كأنه ضرب بالسباط والغالب ان بدنها يدمى فتزيد النجاسة ويكثر ضد
 مراد صاحب الشرح صلى الله عليه وسلم في التباعد عنها وأما هي فالغالب انها
 تقاسى من ذلك شدة حتى تبرأ فاذا برئت بقي اثره في بدنها حفر احفر بعد ان

كان مستويا صحيحا سالما من العيوب (وايضا) من هذه البدعة التي اتخذها
بعض النساء في الغالب وهي انها اذا ارادت الخروج لبست احسن ثيابها
وترينت وتعلمت ولبست من الخمل ما قدرت عليه من سوار وخنخال
وتضيف الى ذلك فعلا قبيحا شديدا وهو ان تجعل الخنخال فوق السراويل
لكي يظهر وقد تضرب برجاله في الغالب فيسمع له حس وهذا خلاف
ما نطق به الكتاب العزيز حيث يقول سبحانه وتعالى ولا يبدين زينتهن
الا ما ظهر منها الى قوله تعالى ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن
(وكذلك) ما يفعله من لبس هذا الازار الرفيع الذي لو عمل على هو لاقتن
بعض الرجال في الغالب بحسن منظره وصقاله ورقة مما شهروا وقد تقدم ان
السنة في حق المرأة اذا ارادت الخروج ان تلبس حشف ثيابها ومع ذلك
فالسنة في حقها ان تجر مرطها اخفها فحوامن شبرا الى ذراع وان تمشي مع
المجدران وتترك وسط الطريق وهذا في حق سائر الناس (واما) في حق العالم
والمتعلم فيجب حالهما ان يرضيا بشيء من ذلك وقد تقدم انهما قدوة للاقتدين
فاذا راى احد زوجة العالم او المتعلم تعمل شيئا مما ذكر ينسب ذلك الى
الشرع كما تقدم وهذه مفسده عظيمة فكيف تنسب الى من له علم معاذ الله
(وقد) تقدم ان المرأة لما اثلث خرجات فان كان ولا بد من الزيادة على هذه
الثلاث فليكن على ما ينبغي من اساس الشرع في ذلك (وبعلمها) السنة في
الخروج وفي الاقامة في بيتها اذا كانت في بيتها فيستحب لها ان تفعل
ما تقدم انها تفعله في خروجها وله عليه الصلاة والسلام جهاد المرأة حسن
التبعل ومن حسن التبعل التزين والتجمل والتعطر في بيتها الزوجها مع حسن
الحق والتأني له ولها في ذلك اسوة بالسلف والخالف الماضين رضي الله عنهم
اجميين (وكذلك) يمد من هذه البدعة التي اعتادها بعضهم من انهم
ينامون في ثيابهم والسنة الفراش والتجريد من الثياب المصباح والاربعين
على ما تقدم (وقد) جاء في الحديث على ما ذكره مسلم ما هو صحيح في الدلالة
على التجريد والفراش (وفيه) عن عائشة رضي الله عنها انها اقامت من
فراشها قالت بفعت درعي في راسي واختمت وتقنعت ازارتي الى ان قال
فان جبريل عليه السلام اتاني حين رايت فناداني فاشهفتم مذك ولم يكن

يدخل عليك وقد وضعت ثيابك (وايحذر) من هذه البدعة الاخرى التي
 يفعلها بعضهم وهي قبحة مستهجنة وهي ان الزوجة اذا جاءت الى الفراش
 تأخذ شيئا يطيه لها زوجها في الغالب غير نفقةتها بحسب حاله وحالها محق
 الفراش على ما يرضى من وهذا منكر بين (وقد) وقع بمدينة فاس انهم اشدوا
 ان الرجل اذا دخل على زوجته يعطى فضة عند حل السر او بل فيبلغ ذلك
 العلماء فقالوا هو وشبيهه بالزنا ومنه هو وهذا انما كان في اول ليلة فساباك به
 في كل ليلة (وايحذر) من هذه البدعة الاخرى بل المحرم وهو ان الرجل
 يغفل عن زوجته في الغالب ولا يسألها عن صلاتها ولا عما يلزمها في الشرع
 وذلك محرم لقوله عليه الصلاة والسلام والرجل راع في بيته وهو مسئول عن
 رعيته فهو مسئول عن صلاتها وقد تقدمت - كاية سيدي أبي محمد رحمه الله
 مع أهله والغالب في هذا الزمان ان الرجل يراعي حق نفسه اذا كانت له
 حناية بدينه فيطأ ويخرج الى الحمام ويترك أهله وهن جنب وليس عندهن
 موضع للغسل ولا آلة تعين عليه وقد يستحي بعضهن وهو الغالب ان
 يخرجن الى الحمام في كل اوان فكان ذلك سببا لترك الصلاة وهو يعتقد
 انه يرى الذمة من جهة أهله في ترك الصلاة وليس الامر كذلك وان
 امرهن بها فامر مطاق اذ لا يفكر لمن في تحصيل الغسل من غير ضرورة تلحقهن
 والغالب ان ترك صلاة الزوجة انما هو من جهة لان من جهتها وقد يصحتمعان
 في الغالب أعني الغفلة عنها وايقارها اترك الصلاة وقد يكون لها في البيت
 ما يمكنها الغسل فيه لكن تستحي من العائلة التي في البيت أن تغتسل وهم
 يشعرون بها فتترك الصلاة لاجل ذلك وهذا كله من المحرمات المتفق عليها
 ولا حياء في الدين وانما هي عوائد جرت واستحكمت وصار يستحي في الغالب
 من فعل الواجبات ولا يستحي من فعل المحرمات عافانا الله من ذلك عنه
 وكرمه (والعجب) من أكثرهم ان الواحد منهم يشتري الدار بالالف
 أو يبنها ابتداء ثم يتوضأ في طشت ولا يعمل موضعا للوضوء فضلا عن موضع
 الغسل وما ذلك الا لاجل العوائد الرديئة المستهجنة القبيحة وهو انهم لا فكرة
 لهم في الغالب الا في صلاح دنياهم وما كان من امر الدين فلا يفكرون فيه
 حتى يفجأهم ان كانوا متقين في هذا الزمان فان أصابت الجنسية بعض

المتحفظين منهم على دينه خرج الى الحمام وترك أهله كما تقدم وفي الحمام من
 كشف العورات وما لا يجوز أشيا ممتدة (وكذلك) تجذب بعضهم يعطى في
 صدق المرأة المؤمن أو الآلاف ولا يعد موضع الغسل بشئ يسير من ذلك
 وكذلك المرأة تساعده على ترك ذلك فكانهم اصطلحوا على فعل الأسباب التي
 تترك الصلاة لاجها أو الصلاة لا تسقط بشئ من ذلك لاجرم أن التوفيق بينهما
 قل أن يقع وان دامت الالفة بينهما على دخن وان قدر بينهما مولود فالغالب
 عليه ان نشأ العقوق وارتكاب ما لا ينبغي كل ذلك بسبب ترك مراعاة ما يجب
 من حق الله تعالى منهما معا (وقد) تقدم ان المرأة لو طابت من القاضي أن
 يجعل لها زوجها موضع الغسل لمحكم لها بذلك عليه (الأتري) ان ما الكارحة
 الله لما ان سئل عن الغسل من ماء الحمام فقيل له أي أحب اليك الغسل من ماء
 الحمام أو الغسل بالماء البارد فقال والله ما دخول الحمام بصواب فكيف
 يغتسل من مائه (فهذا) دليل واضح على ان غسائهم كان في بيوتهم بل ان
 أهل الحجاز ما كانوا يعرفون الحمام (الأتري) الى ما رواه أبو داود في سننه عن
 عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال ستفتح لكم أرض الجحيم وستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلها
 الرجال الا بازار وامنعوا منها النساء الا امرضة أو نفساء (وروى) أبو داود
 والترمذي عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
 الرجال والنساء عن دخول الحمام قالت ثم رخص للرجال ان يدخلوه بالثر
 (وقال) دخل على عائشة نسوة من نساء أهل الشام فقالت لما كن من
 الكورة التي يدخل نساؤها الحمامات فان نعم قالت أما اني سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امرأة تخلع ثيابها في غير بيتها الا تمكث
 ما بينتها وبين الله تعالى من حجاب (وروى) أبو داود عن جابر رضي الله عنه
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا
 يدخل الحمام بغير ازار ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليته
 الحمام الا من عذر ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة
 يدار عليها الخمر اه (وقد) كان سيدي أبو محمد المرجاني رحمه الله كثيرا
 يحافظ على ما نحن بسبيله وذلك انه كان اذا عزم عليه أحد من المعتقدين له أن

يدخل بيته سأل هل عندك حمام في بيته أم لا فان قال نعم مضى اليه وان قال لا امتنع من المضى اليه فكان ذلك سبباً الى تيسير الطهارة على كل من عرفه في الغالب (وقد) قال الامام القرشي رحمه الله اذا اراد الله بعبد خيراً ايسر عليه اسباب الطهارة ولا شك ان من كان في بيته موضع للغسل والوضوء فقد تيسرت عليه الطهارة اذ ان ذلك من اعظم اسباب التيسير لها

• (فصل في دخول المرأة الحمام) • وينبغي له ان لا ياذن لزوجته في دخول الحمام الا الشئ عليه في هذا الزمان من المفاسد الدينية والعوائد الرديئة لان علماءنا رحمة الله عليهم اختلفوا في المرأة مع المرأة هل حكمها حكم الرجل مع الرجل او حكم الرجل مع المرأة الاجنبية او حكم الرجل مع ذوات محارمه وهن قد ترخصن ذلك كله وتخرقن اجماع الامة بدخولهن الحمامات باديات العورات وان قدرنا ان امرأة منهن سترت من سرتها الى ركبتيها من ذلك ما يراها واستغفرت من الكلام ما لا ينبغي حتى تزيل السترة عنها ثم يضاف الى ذلك محرم آخر وهو ان اليهودية والنصرانية لا يجوز لهما ان ترى بدن الحرة المسلمة وهن يجتمعن في الحمامات مسلمات ونصرانيات ويهوديات فيكشف بعضهن على عورات بعض فكيف ياذن احد اهلها في دخولها فان قال انه باخذ لاهله الخلوه فما ذكر من المفاسد لا تذهب الخلوه اذ انهم حين الدخول فيها والخروج منها والمجلوس في المقطع يكشف عن عورات غيرهن ويكشف عابن اللهم الا ان تكون الخلوه خارجة عن الحمام فكأنها اجسام مستقلة بنفسه فهذا جائز بشرط ان يكون كل من دخل استتر السترة الشرعية ولا يمكن البلانة من الدخول على اهلها وهي منكشفة حتى تستتر السترة الشرعية فهذا للضرورة لا باس به (وكذلك) لو ادخل لاهله الحمام ليلا واستترن فلا باس اذن على ما تقدم في الخلوه لكن لا عدل بالسلامة شيئاً اذ ان الغسل في البيت فيه مترخصين وسد لباب الذريعة الى المفاسد الا ترى ان الواحدة منهن اذا ارادت الحمام استنجت معها انخرت بايها وانفس حلها فتلبسه حين فراغها من الغسل في الحمام حتى يراها غيرها فتقع بذلك المفاخرة والابهاة وقل ان تقع المرأة التي ترى ذلك على غيرها من

المقطع المحوض الذي ملي نصفه ثم قطع عنه الماء اه

زوجها الا يجمل ذلك أو ما يقاربه وقد لا يكون لزوجها قدرة على ذلك فتنشأ
 المفسدور بما كان ذلك سبباً للفراق أو الإقامة على شئان بينهما الطول المدة
 هذا حال غالبهن وذلك ضد مقتود الشرع الشريف في الالفة والودا لذي
 جعله الله تعالى بين الزوجين بقوله عز وجل في كتابه العزيز ومن آياته أن
 خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة وفي
 دخول الحمام مفسد جلة وفيما ذكر غنية عن ذكر باقيها وهي بيضة عند المتأمل
 ان عرض ذلك على اسان العلم فيتمين له ما فيه من القبح (فان) قال مثلا الغسل
 في البيت يصعب عليه (فقد) تقدم انه لو انفق في خلوة يعمها في البيت من
 بعض ما يعطى من الصداق او من ثمن الملك لانسدت هذه الثمة (فلو) قال
 ايضا ان الغسل في البيت لا يكون كالحمام سيما في ايام البرد (فالجواب) ان
 ايام البرد يمكن المرأة ان تستغني فيها عن الغسل بالسدر وماشا كله اذ ان
 ايام البرد لا يجتمع فيها الوسخ ولا العبار كثيرا فاذا فرغت ايام البرد كان
 الغسل في البيت في الموضع المهيأ له لا مشقة فيه ويكفيها في تلك المدة انها
 تغتسل من الحيض كما تغتسل من الجنابة لكن بشرط ان يعلم زوجته سرعة
 الغسل فان ذلك آمن مما يتوقع من الضرر بها وذلك من السنة الماضية (الا
 ترى) الى ما خرج البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم اقيمت الصلاة عليه
 يوما فسوى الناس صفوفهم ثم ذكر انه جنب فقال على رسلكم ثم دخل بيته
 وخرج ورأسه يقطر ماء فصلى بهم فنادى ليل واضح على سرعة غسله صلى الله
 عليه وسلم اذ انه عليه الصلاة والسلام ارحم الخلق بامته واشفقهم عليها فلو
 كان زمان الغسل فيه طول لامرهم بالجلوس حين ذكر سيما وقد يكون فيهم
 الضعيف والشيخ الكبير ولنا في فعله صلى الله عليه وسلم اسوة (وكذلك)
 يعلمها اذا اغتسلت في البيت ان تترك رأسها مغطى لا تكشفه حتى اذا جاءت
 الى غسله كشفتته وخلت شعر رأسها وافاضت الماء عليه ثم نشفته في الوقت
 وغطته ثم بعد ذلك تغسل سائر بدنها وانما يأمرها بذلك خيفة ان يصيبها في
 رأسها الم ان تركته مكشوفة حتى تفرغ من غسل جميع بدنها ولو ان تترك
 رأسها مغطى حتى تفرغ من غسل جميع بدنها ثم تغسل رأسها على ما تقدم
 ذكره وليس في ذلك الا ترك الترتيب فيه وهو في الغسل ليس بواجب ولو كان

المغتسل به ألم في رأسه لا يقدر على كشفه رجلا كان أو امرأة فإنه يغسل جميع
 بدنه ويمسح على رأسه من غير حائل فلو كان يضره المسح عليه مسح على العمامة
 أو الخمار ويميزه ذلك مادام به الأذى وكذلك إن كان ألم في غير رأسه
 وليس عليه تيمم عند مالك رحمه الله ومذهب الشافعي رحمه الله يجمع بين
 الغسل والتيمم ولو كان لا يقدر على استعمال الماء في شيء من بدنه أرض به
 أو جرح أو لما يخشى أن ينزل به من مرض فله أن يتيمم وإن طال به ذلك
 (وقد) قال علماؤنا رحمة الله عليهم في المرأة إذا طهرت من حیضتها وهي في
 سفر مع زوجها ولم يكن معها من الماء ما يكفيها الغساها من الجنابة بعد
 غساها من حیضتها فلا يس لزوجه أن يطأها به - والغسل من حیضتها حتى
 يكون معها من الماء ما يكفيها اللهم إلا أن يطول السفر - ما مع عدم
 الماء فيجوز لزوجه أن يطأها ويتيمم من جنابتهما (وكذلك) فيما نحن
 بسبيله إن كانت المدة قصيرة لا يتضرر بها الزوج فلا يجوز له وطؤها ليجزها
 عن استعمال الماء وإن طالت المدة وأضر ذلك بالزوج فذلك جائز (وقد)
 قال عليه الصلاة والسلام الصبي وضوء المسلم وإن لم يجد الماء شربين
 فإذا وجد فغسل يديه أو مسح بدنه أو كما قال عليه الصلاة والسلام ولا فرق بين أن
 يعدم الماء أو يتعذر عليه استعماله بوجه من الوجوه الشرعية والله الموفق
 وهذا كله جار على الامتثال (وإذا كان) ذلك كذلك فلا عذر له في دخول
 الحمام على الصفة المذمومة شرعا (فلو) قال مثلا الغالب على الناس عدم
 الجدة والسكنى بالكراه فلا يتأقن لا أكثرهم عمل ووضع في البيت للاغتسال
 فيه (فالجواب) إن الغالب في البيوت أن يكون فيها خزانة أو موضع كئيب
 فيتخذ للغسل فيجعل فيه اناء يتعد فيه مثل المساجور وغيره والمقصود أن
 من كان همه صلاح دينه عمل الخيلة في صلاحه ودرأ الفاسد عنه وهذا
 متعين عليه والله أعلم

• (فصل في تعليم الزوجة أحكام الغسل وما تحتاج إليه فيه) • ويتعين
 على الزوج أو غيره ممن يلى أمر المرأة أن يعلمها أحكام الغسل وما يجب وما فيه
 من الفرائض والسنن والفضائل وإن كان هذا موجودا في حكاية الفقه
 لكن تمس الحاجة إلى ذكره هنا كما تقدم في أول الكتاب من ذكر فرائض

الوضوء وسننه وفضائله لتمام الآداب في ذلك كله ان شاء الله تعالى فيعملها
ان الغسل يجب من احدى اربعة اشياء من الانزال وان لم يكن جماع ومن
التقاء المختاتين وان لم يكن اتزال ومن دم الحيض ومن دم النفاس
وفرائضه المتفق عليها في المذهب وهي النية والماء المطاق وتعميم
المجد بالماء واختلاف في ثمان الفور والتدليك والبدن الطاهر ونقل
الماء وامرار اليد مع الماء ودوام النية والمخشوع والتخليل وسننه خمس
غسل اليدين قبل ادخالهما في الانياء والمضمضة والاستنشاق والاستنثار
ومسح السمانين وفضائله تسع التسمية والسواك والموضع الطاهر
والبداءة بغسل اعضاء الوضوء والبداءة بالاعلى فالاعلى والبداءة بالايمن
فالايسر والصمت الاعن ذكر الله تعالى والشهد والدعاء بعد الغسل
واختلاف في الخاتم في الغسل والوضوء هل يحرکه ليصل الماء الى ما تحته أم لا
على ثلاثة اقوال يفرق في الثالث بين ان يكون ضيقا فيحرکه او واسعاً فيتركه
ويحذر ان يستنبح وهو في يده ان كان عليه اسم من اسماء الله تعالى او اسم
من اسماء الانبياء عليهم الصلاة والسلام وان كان قد روى عن مالك اجازة
ذلك لكن هي رواية منكورة عند اهل المذهب عن آخرهم فينبغي ان لا يعرج
عليها ولا يلتفت اليها لان مثل هذا لا ينبغي ان ينسب الى آحاد العلماء فضلا
عن الامام مالك رحمه الله تعالى لما كان عنده من التعظيم لمجانب الله تعالى
وجانب نبيه عليه الصلاة والسلام كما هو مشهور معروف عنه (فان كانت)
المرأة في اليمن بحيث لا تصل يدها الى موضع النجاسة منها فلا يجوز لها ان
ترك غيرها يغسل لها ذلك من جارية او غيرها ولا يجوز ان يكشف عنها غير
زوجها فان امكن زوجها ان يغسل لها ذلك فيها ونعمت وله الاجر في ذلك
والثواب الجزيل وان أبي فليس عليه ذلك واجبا وتصلى هي بالنجاسة
ولا يكشف عليها احد لان ستر العورة واجب وكشفها محرم اتفاقا وازالة
النجاسة في الصلاة مختلف فيها على اربعة اقوال احدها ان ازالها مستحبة
وما اختلف فيه فارتكابه ايسر من الذي لم يختلف فيه (واما الرجل) فان كان
لا يصل الى ذلك بيده فانه يتعين عليه ان قدر ان يشتري جارية تلى ذلك منه
وان تطوعت الزوجة بغسله لم يجب عليه شراء الجارية ولا يحمل له ان يكشف

عورته على غير من ذكر فان لم يجد فصلاته بالنجاسة أخف من كشف عورته
وهذا كراهة على مذهب مالك رحمه الله تعالى (وكذلك) اختلاف علماءنا
رحمة الله عليهم في المرأة المبدنة او الرجل ~~يكون~~ ماثاها في الموضع الذي
لا يصلان اليه بأيديهما من ظهورهما اذا اغتسلا على أربعة أقوال (أحدها)
أن يستنذب من بلى ذلك منه (الثاني) أنه يقخذ خرقة أو غيرها ليعالج ذلك بها
(الثالث) أنه يغمره بالماء ولا يجب عليه غير ذلك وهذا هو المشهور
(الرابع) الفرق بين القليل والكثير (ثم يعلمها) الشروط التي يسقط بها
عنها الوضوء والغسل ويجب عليها التيمم وهي ست أن تعدم الماء أو
تعدم بعضه أو يتعدرا استعماله مع وجوده ووجود الحدث ووجود الصعيد
ودخول الوقت وأن يكون متصلا بالصلاة (ثم) يعلمها فرائض التيمم وهي
خمس النية والغور والضربة الأولى بالأرض ومسح الوجه ومسح اليدين
إلى الكوعين وسننه ثلاث الضربة الثانية بالأرض والمسح من الكوعين
إلى المرفقين والترتيب وفضائله أربعة التسمية والسواك والعمت
وذكر الله تعالى (ويعلمها) موانع الحيض والنفاس على ما تقدم بيانه وإنما
وقع التنبيه على التعليم لاهلها لسانيتين عليه لقوله عليه الصلاة والسلام
والرجل راع في بيته وهو مسئول عن رعيته وإيضافه يقبح بالتعلم أو العالم
أن تسئل زوجته عن شيء مما يحتاج اليه النساء في الدين فلا يكون عندها علم
بذلك مع كونه متعبنا عليهما فهذا من أقبح الأشياء وأرذلها إذ أنه قدوة
للمقتدين كما تقدم

* (فصل في دخول الرجل الحمام) هـ ويجذرهما أيضا من دخول الحمام هه
استماع تركه كان به علة أو لابل أو جب إذا ن العلة التي تقدم ذكرها
في حمام النساء وجودة في الغالب في حمام الرجال وإن كانوا في السترة أو جرد
من النساء (الآتري) أن بعضهم إذا دخل الحمام استتروا فوطه فإذا استتقر
فيه نزعها وبقي مكشوف العورة وكذلك إذا نرج إلى المسخ القى ما عليه
وبقي مكشوفاً حتى يتأشف (وقد قال) علماءنا رحمه الله عليهم أنه لا يجوز
أن يجتمع مع مستور العورة مع مكشوف العورة تحت سقف واحد (وقال) ابن
رشد رحمه الله تعالى في معنى كراهة مالك للعسل من حمام ثلاث معان

(أحدها) ما نحن بسبيله وهو أنه لا يأم أن تنكشف عورتها غير غيرها
 أو تنكشف عورة غيره فإراها هو ألا يكاد يسلّم من ذلك من دخله مع الناس
 أقله تحفظهم وهذا إذا دخل مستترا مع مستترين وأما من دخل غير مستترا
 مع من لا يستتر فلا يحل ذلك ومن فعله فذلك يرحمة في حقه وقدح في شهادته
 (المعنى الثاني) أن ماء الحمام غيره صان عن الأيدي والغالب أن يدخل
 يده فيه من لا يتحفظ من نجاسات مثل الصبي الصغير والكبير الذي
 لا يعرف ما يلزمه من الأحكام فيصير الماء مضافا فتسلب الطهورية
 (الثالث) أن ماء الحمام يوقد عليه بالنجاسات والافذار فقد يصير الماء
 مضافا من دخانها فتسلب الطهورية أيضا كما تقدم اه وهذا حال أهل وقتنا
 في الغالب وهو أن يدخل مستورا العورة مع مكشوف العورة كما هو مشاهد
 معلوم (مع) أنه قد ذكر بعض الناس أنه يجوز دخول الحمام وإن كان فيه من
 هو مكشوف العورة ويصون نظره وسماه كما أنه يجوز له الاغتسال في النهر
 وإن كان يجذب ذلك فيه كما يجوز له أن يدخل المساجد وفيها ما فيها (وهذا)
 الذي ذكره الله تعالى محمول على زمنه الذي كان فيه وأما زماننا هذا
 فماذا لله أن يميزه هو أو غيره لما تقدم ذكره من أن النساء ياديات العورات
 كلهن ليس فيهن من تستر والستر الشرعية عيب عندهن كما تقدم وحمام
 الرجال قريب منه فيتمين على المكاف أن يتركه ما استطاع جهده (وما
 ذكره) من الغسل في النهر والدخول في المساجد وفيها ما فيها فغير وارد لأن
 المكاف يكره له أن يدخلها ابتداء إلا أن يضطر إليها على ما سيأتي بيانه أن
 شاء الله تعالى مع أن الغالب في هذا الوقت أن شاطئ النهر فيه من كشف
 العورات ما هو مثل الحمام أو أعظم منه على ما هو مشاهد مره من كشف
 عورات النواتق ومن يفعل كفعالهم سيما إن كان في غير زمن البرد فذلك
 أكثر وأشنع لو ردد الناس للغسل وغيره وقل من يستتر فلا حاجة تدعو إلى
 الكلام على ذلك ما شاهدته أنا وما اتى على بعض المتأخرين إلا أنهم يحملون
 ألفاظ العلماء على عرفهم في زمانهم وليس الأمر كذلك بل كل زمان يختص
 بعرفه وعادته والله الموفق (وكذلك) يجري هذا المعنى في الفساق التي في
 المدارس والرباطات إذا نحل كشف العورات في هذا الزمان ومن ذلك

ماتجده في الحمام في الغالب من الصور التي على بابه والتي في جدرانها وأقل
 ما يجب عليه من التغيير ان الرؤسها فيتعين عليه انكار ذلك والاخذ على
 يدفاعه فكيف يدخله العالم أو المتعلم ويسكن الى غير ذلك من المغاسد
 وهي بيئته (وان) كان قد اجاز علمًا وثارحة الله عليهم دخول الحمام (الكن)
 بشروط وهي أن لا يدخلها أحد من الرجال والنساء الا للتداوي (الثاني)
 أن يتعمد أوقات الخلو وقلة الناس (الثالث) أن يستر عورته بازاء صفيق
 (الرابع) أن يطرح بصره الى الارض أو يستقبل الحائط لئلا يقع بصره
 على مخطور (الخامس) أن يغير ما رأى من منكر برفق يقول استترسترك الله
 (السادس) ان ذلك لا يمكنه من عورته من سرته الى ركبته الا امراته
 او جاريتها (السابع) ان يدخله باجرة معلومة (الثامن) ان يصب الماء على
 قدر الحاجة (التاسع) ان لم يقدر على دخوله وحده اتفق مع قوم يحفظون
 دينهم على كراهة في ذلك لما يخشى (العاشر) ان يتذكر به عذاب جهنم
 (وينبغي) انه ههما استطاع ان يعلم اهله بالفعل كان اولي اذ انه ابغى في
 الشبوت في نفس المتعلم (وقد) كان صلى الله عليه وسلم يغتسل هو وزوجته
 من اناه واحد حتى انها تقول دع لي دع لي فكل شيء يعلمه بالفعل للمتعم
 كان ذلك اولي من القول كما تقدم من انه اثبت في النفوس (وينبغي) له او
 يتعين عليه ان يعلم اهله كل ما يحتاجون اليه من الاحكام غير ما تقدم اذ ان
 ما ذكرنا هو تنبيه على سائر ما يتصورهم لان النساء في الغالب يتعلمن منهن
 الاحكام فيما يقع لمن فاذا كن جاهلات بما يستلزمه فقد يكون ذلك من
 باب كتم العلم (ثم) اذا دخل بيته فهو بين احد امرين (اما) ان يكون مقبلا
 على العلم لا يسهه غيره فياخذ في شغل بما هو بصدده ولا يرجع على غيره
 (كما حكى) عن القاضي عبد الوهاب رحمه الله انه لما ان دخل مصر وتاهل
 بها وقعد مع زوجته سنين ثم مات رحمه الله تعالى اراد اهالها ان يرتجوها
 فقالت لهم اذا عزمتم فرزوجوني على اني بكر فقلوا كيف وقد اقمتم سنين
 معه فقالت اول لي له دخل على صلى ركعتين وجلس ينظر في كتبه ولم يرفع
 رأسه ثم كذلك في سائر ايامه فقمت يوما وابست وترينت وابعثت بين يديه
 فرفع رأسه ونظر الى وتبسم واخذ القلم الذي بيده فخره على وجهي وافسد

به زينتني ثم اكب راسه على كتفه لم يرفعه بعد ذلك حتى انتقل الى ربه عز وجل فن كانت له همة سنية فلينسخ على منواله (وقد) قال العلماء ان طالب العلم يحتاج الى ستة اشياء لا بد له منها فان نقص منها شي نقص من علمه بقدر ذلك وهي همة باعثة وذهن ثاقب وصبر وجدة وشيخ فتاح ومهرطويل (فان) اراد ان يستريح فكيفية النية في ذلك ان ينوي بتلك الاستراحة امثال السنة لقوله عليه الصلاة والسلام رحو القلوب ساعة بمساعة (وينوي) بذلك ادخال السرور على اهله بالاقبال عليهم والتحدث معهم (وينبغي) له ان يكون مع اهله وولده كواحد منهم لا مزيتة عليهم اعني بذلك في بسطه لهم والتواضع معهم وينوي بذلك كله امثال السنة (وذلك) كله جائز بشرط ان يكون لا يعارضه مخالفة امر ولا ارتكاب نهي لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمزح ولا يقول الا حقا وقد تقدم ان الفراش والتعمري من السنة (وقد) كان صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته بعد صلاة العشاء وفرغ من ركوعه في بيته جلس يتحدث مع اهله ساعة (ثم) اذا ازم على المدخول في الفراش فالمستحب له ان يتوضأ للنوم وان كان على وضوء ثم يركع في الموضع الذي ينام فيه وهذا الم يوتر فان كان قد اوتر فالاولى ان لا يصلي بعد الوتر الا بعد ان يقوم من نومه على المشهور رجاء ان تستغفر له الملائكة مادام في مصلاه وان كان نائما لقوله عليه الصلاة والسلام الملائكة تصلي على احدكم مادام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه وان كان عند ارادته النوم محدثا فليتبوضوءه ورفع الحديث لكي يستبج به الصلاة اتفاقا (والحكيمه) في وضوءه عند ارادته النوم هي ان النوم تارة يكون من باب الاضطرار وتارة يكون من باب الاختيار كالاكل والشرب منه ما هو اضطرار ومنه ما هو اختيار ورأس مال المؤمن انما هو عمره فان عمره بالعمل الصالح ربح عمره وزكاه فشرع له الشارح صلوات الله عليه وسلامه الوضوء عند ارادة النوم لكي يحتبر به النوم من اي جهة هو فان كان من باب ضرورة البشرية فهو لا يذهب الوضوء وان كان من باب الاختيار والراحة فالوضوء يذهب (وفيه) وجه آخر وهو ان النوم هو الموت الاصغر فشرع له نوع من الطهارة كاليت

(وفيه) وجه آخر وهو انه قد يموت في ذلك النوم فتشرع له الطهارة لكي
 يكون على اكمل الحالات (وفيه) وجه رابع وهو ان النوم اذا وقع عقب
 طهارة اجتزأ المكاف منه بالقليل لاجل بركة الاتباع فتوفر عليه رأس ماله
 وهو عمره كما تقدم (ثم) يقرأ قل هو الله احد والموذنين في كفيه وينفت
 فيهما ويمشيهما على سائر جسده ثم يتعري كما سبق ويدخل في فراشه فيضطجع
 على جنبه الايمن بعد تسمية الله تعالى وليس من شرطه ان يبقى على الايمن بل
 نفس الدخول هو الذي يطالب فيه التيمن ثم بعد ذلك ينتقل الى ما هو ايسر
 عليه فان كان به ضعف يتعذر عليه ان يدخل على الايمن فالاولى ان يتحمل
 المشقة في الدخول على الايمن ثم يرجع عن ذلك من حينه وان تعذر عليه
 ذلك فيدخل على الجانب الاخر للضرورة الداعية الى ذلك (وقد) كان سيدي
 ابو محمد رحمه الله تعالى اشتكى مرة بنزلة نزلت له في الجانب الايمن وحصل له من
 ذلك شدة فلما ان جاء الى الفراش ليضطجع صعب عليه ان يضطجع على
 تلك الجهة فاراد ان يضطجع على الايسر لاجل الضرورة ثم وقع له انه
 يتحمل المشقة في تلك اللحظة لتحصل له بركة الامتثال ثم يتقلب الى الجانب
 الايسر في الوقت قال فاضطجعت على الايمن بعزيمة فوالله ما علم هل الاثم
 ارتفع قبل وصول رأسي الى الوسادة او بعد وصوله انتهى وما ذاك الا ببركة
 امتثال السنة اذا نالت تدخل في شئ الا وحلت البركة فيه (ثم) يقرأ آية
 الكرسي ثم يسبح الله ثلاثا وثلاثين ويمجد الله ثلاثا وثلاثين ويكبر الله اربعا
 وثلاثين ويجعل يده اليمنى تحت خده اليمين ويده اليسرى على وركه الايسر
 ثم يقول باسمك اللهم وضعت جنبي وباسمك ارفعه اللهم ان امسكت نفسي
 فاغفر لها وان ارساتها فاحفظها بما تحفظه عبادك الصالحين اللهم اني اسلمت
 نفسي اليك وقوضت امري اليك والجأت ظهري اليك ووجهت وجهي
 اليك رهبة منك ورغبة اليك لا مهربا ولا منجى منك الا اليك استغفرك واتوب
 اليك آمنت بكتابك الذي انزلت ورسولك الذي ارسلت فاغفر لي ما قدمت
 وما اخرت واسررت واعلنت انت الهى لا اله الا انت رب قنى عذابك يوم تبعث
 عبادك انتهى (ثم) يقول اللهم اشفني بالقليل من النوم واجعله لي عوناً على
 طاعتك وينوي بنومه العمون على طاعة الله تعالى مطلقاً من طلب علم او صلاة

وغيرهما اذ انه اذ لم يعط نفسه حظها من النوم قل ان يتأق له منها التوفية
 بالأمور على أنواعها سيما وهو مطلوب بالمحضور في الطاعات سيما
 ان صكائت صلاة اذ المحضور مع النوم متعذر (الأتري) الى قوله
 عليه الصلاة والسلام اذ انعس أحدكم وهو يصلي فلا يرقد حتى يذهب عنه
 النوم فان أحدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري اعله يذهب يستغفر فيسب
 نفسه (ثم) يشعر نفسه حين الدخول في الفراش بالدخول في قبره لان النوم
 هو الموت الا صغر فشرع له نوع من حلة الموتى وهو التجرد يدمن ثياب
 الاحياء والدخول في ثياب تشبه ثياب الموتى اذ انها شبيهة بالسكن (فاذا)
 اشعر المرء نفسه بذلك قل منه الاستغراق في النوم وخاف الفوات (اذ) ان
 قيام الليل فيه فوائد منها انه ينور القبر لان وقت الليل شبيهة بظلمة القبر
 فكان الثواب مناسبة القيامه في ظلمة الليل (وفي التعمري) حكم أخرى وهي
 انه يريح البدن من حرارة حركة النهار ويسهل عليه التقلب يمينا وشمالا
 (وفيه) ادخال السرور على أهله (وفيه) زيادة التمتع بالاهل بخلاف
 ما يفعله أكثر الناس اليوم لان التمتع عندهم انما هو في المحل ليس الا اذان
 الرجل ثيابه عليه والمرأة مثله (وفيه) التواضع (وفيه) امتثال السنة كما
 تقدم (وفيه) امتثال الامر لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اضاءة
 المال والنوم في الثوب هو من ذلك البسب فان الثوب الذي عمره سنة
 اذ انام فيه نقص عن ذلك (وفيه) قلة الدواب (وفيه) قاعدة من قواعد
 السنة وهي النظافة اذ ان الثوب الذي ينام فيه يكثر فيه هوام بدنه ويتعذر
 الى غير ذلك من الفوائد وهي جملة (وينبغي له) ان يعتبر في النوم وحالته فيه
 اذ انه بينما هو حاضر العقل والحس متكامل بجميع بصير أمرناه مدبر الى غير ذلك
 من الامور ثم تأتي عليه عاهة النوم لا يشعر بها من ابن آتته ولا يكيفها فيترك
 الملك ملكه وتدييره وسياسته فيه والعالم علمه والمخترق حرفته وكل من كان
 في شيء وعزم على فعله تركه قهر الاجل هذه العاهة التي آتت عليه مجبر على
 ذلك ليس له سبيل الى الامتناع منه ولا دفعه عنه فسبحان من قهر عباده
 بالموت وهذا متكرر عليه في كل ليلة وفي بعض الايام وهو المذكر بالموت
 والدال عليه قال الله تعالى في كتابه العزيز الله يتوفى الانفس حين موتها

والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى
اجل مهني ان في ذلك لا آيات اقوم يتفكرون كل ذلك تذكرة وعبرة ان
يتظرو ويعتبر قال عز وجل في كتابه العزيز وفي انفسكم افلا تبصرون بينما
هو مستيقظ مدع للقوة والسطوة اذا تاه ما لم يقدر على دفعه كما تقدم في سبل
لما به وتغل أعضاءه ويحدث وهو لا يشعر بنفسه والغالب على بعضهم انه
يبقى مثله اذ ذاك ولا جل هذا المعنى كان من الادب في النوم ان لا ينام بين
مستيقظين قال الله تعالى في كتابه العزيز لولا خلقنا الانسان في احسن
تقويم ثم ردناه اسفل سافلين قال العلماء رحمه الله ساط عليهم النوم
والنسيان (ثم) يتذكرة ما ازم الله تعالى عليه بسببه اذ ان اليقظة فيها
حرارة فلو تسادت على البشرية لآهالكما سيما وكثير من الناس لهم الرغبة
فيها هم يصددهم من طاب دنيا والعمل في اسبابها او علم او عمل الى غير ذلك
فلو وكل الامر اليه فيه محرم نفسه النوم البتة لقوة المحرص على ما هو بسبيله
فجعل الله تعالى النوم ياتيه قهرا راحة به هذا وجه (الوجه الثاني) ان
التصرف فيه حرارة والنوم فيه سكون وبرودة فيعتدل مزاجه بذلك (قال)
الله تعالى في كتابه العزيز ومن كل شيء خلقنا زوجين وهذه منه بقظة ونوم
وحرارة وبرودة ذكر وانثى صحيح ومر يرض طائع وعاص مؤمن وكافر شقي
وسعيد الى غير ذلك (والمقصود) ان الله تعالى جعل ذلك رحمة لا عبد بفضل
حرسه مع ذلك في نومه كما حفظه في حال يقظته (قال) الله تعالى قل من
يكاثر كمال الليل والنهار من الرحمن (وقال) الله تعالى ومن رحمته جعل لكم
الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله واعلمكم تشكرون فسبحان
المنعم المنان

(فصل في آدابها في الاجتماع باهلها) فان كانت له حاجة الى اهله فالسنة
الماضية في ذلك انه لا يكون معه احد في البيت غير زوجته او جاريتها
اذ ذلك (وقد كان) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اذا كانت له حاجة الى
اهله اخرج الرضيع من البيت (وقد) قالوا لا ينبغي ان يفعل ذلك وهو في
البيت وذكر المهر منهم تنبيه على غيره والمقصود انه يكون سالما من عينين
تتظران اليه اذ ان ذلك عورة والعورة تبين سترها (وهو) غير في فعل

ذلك أول الليل أو آخره لكن أول الليل أولى لأن وقت الغسل يبقى زمنه
متسايا مختلف آخر الليل فإنه قد يضيّق عليه وقد يؤول إلى تفويت الصبح في
جماعة أو إلى إخراج الصلاة عن وقتها المختار (ووجه آخر) وهو أن آخر الليل
إذا فعل ذلك فيه كان عقيب نوم وقد يتعاقب بالغم والانشغال من بخار المعدة
بما يغير رائحة الفم أو الأنف فإذا شهما أحدهما كان ذلك سببا لكراهة
أحدهما في صاحبه ومراد الشارع صلوات الله عليه وسلامه دوام الألفة
والهبة وذلك يتألفها (الأتري) التي تهب عليه الصلاة والسلام من أن يأتي
الرجل أهله طرورا قال لئلا يدخل عليهم قبل أن يتأهبين للاقائه فنهي عليه
الصلاة والسلام عن ذلك لكي تمتشط الشبهة وتذهب وتنطيب وتتأهب
فيكون ذلك أدعى إلى بقاء العصمة والألفة والمودة (الأتري) إلى فعله عليه
الصلاة والسلام أنه كان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه وذلك
لفوائد (أحدها) أن يبدأ بزيارة بيت ربه وبالمخضوع له فيه بالركوع
والسجود (ومنها) أن يفضل ما هو منسوب إلى ربه لينبه أمته صلى الله عليه
وسلم على تقديم ما هو لله على ما لانفسهم فيه حظا (ومنها) أن أصحابه
ومعارفه يأخذون حظهم من رؤيته والسلام عليه حين قدومه فإذا فرغوا
ودخل بيته لم يكن ثم من يوجهه إلى الخروج في الغالب (ومنها) ما تقدم ذكره
من أن أهله يأخذون الأهبة للاقائه (ومنها) أن لقاء الأحبة بعتة قد يؤول
إلى ذهاب النفوس عند اللقاء لقوة ما يتوالتى على النفس إذ ذلك من الفرح
والسرور (وقد) حكى عن كثير من الناس أنهم ماتوا بسبب ذلك فاجأهم
السرور فأتوا من شدة الفرح وقوم فجأتهم المصائب فأتوا من شدة الهم والغم
(ومن) هذا الباب ما فعله يوسف الصديق صلى الله عليه وسلم في التلطف
بالاجتماع بأبيه يعقوب عليه الصلاة والسلام في أنه أرسل إليه البشير أولا
حتى علم أنه موجود في الأحياء ثم أرسل إليه نازبا القميص ليحذر يحبه كما أخبر
به عز وجل في كتابه العزيز فزاد نفسه بشم رائحته واثره ثم به - كذلك وقع
الاجتماع (وبنبي) له إذا عزم على الاجتماع بأهله أن يقصر زما يفعله بعض
العوام وهو منهنس عنه وهو أن يأتي زوجته وهي على غفلة بل حتى يلاعها
ويمازحها بما هو مباح مثل المحسة والغلبة وما شا كل ذلك حتى إذا رأى أنها قد

انبعث لها ويريد منها وان شرت لذلك وأقبات عليه فبينذياتها
(وحكمة) الشرع في ذلك بيينة وذلك ان المرأة تحب من الرجل ما يحب منها
فاذا اتاها على غفلة قد يرضى هو حاجته وتبقى هي فقديت شوقا عليها ذلك وقد
لا ينصان دينها فاذا فعل ما ذكر تيسر عليها الامر وانصان دينها (ثم) اذا اتاها
فيمثل السنة في ذلك وهو ان يقول ما جاء في الحديث الصحيح عنه عليه الصلاة
والسلام حيث قال لو ان احدكم اذا اتى الى أهله قال بسم الله اللهم جنبنا
الشیطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فرزقا ولدا لم يضره الشيطان ولم يساط
عليه له (ولاشك) ان من امثل السنة في ذلك نرج ولد له كما ذكره عليه الصلاة
والسلام (فان) قال قائل قد نجد كثيرا من اولاد المباركين يخرجون على
صفة من الصفات الذميمة (فالجواب) ان والده لو امثل السنة فيهما تقدم
ذكره ما حصل شيء من ذلك والقليل من الناس من يثبت لامتثال السنة في
ذلك الوقت لغلبة قوة باعث النفس على تحصيل لذاتها وشهواتها (وينبغي)
له ان يراعي حق زوجته في الجماع وان ياتها بالبصون دينها ويكون قضاء
حاجته تبع الغرضها فيحصل اذالك في عموم قوله عليه الصلاة والسلام والله
في عون العبد مادام العبد في عون أخيه اه (وكثير) من الناس من لا يعرف
السنة في ذلك ياتي زوجته على غفلة فيقضى حاجته منها وهي لم تقض منه
وطرا كما تفعل البهائم فيكون ذلك سببا للاحديثين اما فساد دينها واما
تبقى متشوشة متشوفة اغبره (وينبغي) له ان لا يجامعها وهما مكشوفان
بحيث لا يكون عليهما شيء يسترهما (لان) النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن
ذلك وعابه وقال فيه كما يفعل العيران (وقد كان) الصديق رضي الله عنه
يغطي رأسه اذ ذلك حياه من الله تعالى (وان كان) في برية أو على سطح فلا
يجامع مستقبل القبلة ولا مستدبرها (وان كان) في بيت فيختاف فيه بالجواز
والكرامة والمشهور الجراز (وينبغي) له اذا قضى وطره ان لا يجهل بالقيام
لان ذلك مما يشوق عليها بل يبقى هنيهة حتى يعلم انها قد انقضت حاجتها
والامة صود مراعاة أمرها لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوصي علي بن يحيى
على الاحسان اليهن وهذا موضع لا يمكن الاحسان اليهن من غير ما يجهل في
ذلك جهده والله المستول في التجاوز عما يجهل المرء عنه (وينبغي) له أن

يتجنب ما يقع له بعض الناس (وقد) سئل مالك رجه الله عنه فأنكره وعابه
وهو الخبز والكلام السقط (قال) ابن رشد رجه الله وإنما أنكر مالك رجه
الله ذلك لأنه لم يكن من عمل الساف (ثم) إذا فرغ من قضاء أربه فهو مخير
بين أحد أمرين إما أن يغتسل لينام على أكمل الحالات وإما أن يتوضأ لينام
على إحدى الطهارةين (وانعاف) إذا تعذر عليه الغسل أو الوضوء هل يتيمم
أم لا (قال) ابن حبيب لا ينام المجنب حتى يتوضأ فإن تعذر عليه فليقيم ولا
ينام الا بوضوء أو تيمم (ويذبحي) له أن ينوي عند الجماع رجاء أن يكون بينهما
ولد يكثر به الاسلام ويكون من العلماء الصالحين (وقد) قال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه اني لا تزوج النساء ومالي اليهن حاجة واطامن ومالي اليهن
شهوة قيل له ولم ذلك يا امير المؤمنين قال رجاء أن يخرج الله من ظهري من
يكثر به محمد صلى الله عليه وسلم الامم يوم القيامة (ويذبحي) له اذا نوى
ما تقدم وفعل ما ذكر ان بكل ذلك الى مشيئة ربه عز وجل وان يفتقر اليه
فيه ويتبرأ من مشيئة نفسه وتديبره وحوله وقوته وان يكون اذ ذلك
متواضعا متذللا لعل ان تقضى حاجته (وقد) جاء في الحديث الصحيح عن
نبي الله سليمان بن داود عليه السلام انه قال لا تطوفن الله على مائة
امرأة كاهن تاتي بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله
فلم يقل ان شاء الله فطاف عليهن جميعا فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة
جاءت بشق رجل (قال) رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده
لو قال ان شاء الله مجاهد وافي سبيل الله فرسانا اجمعون فالجاصل من هذا
ان يتعاقق المرء بمشيئة الله تعالى وبكل الامر اليه ويتبرأ من مشيئته كما
تقدم (ثم) ان بداله أن يعود الى الاجتماع باهله فان كان بعد الغسل
أو الوضوء فيفعل كما تقدم أولا وان كان قبل ذلك فليغسل ذكره قبل ان
يعود (لأن) النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ذلك غسل ذكره ثم عاد
(قال) القاضي عياض رجه الله تعالى وانعاف فعل ذلك لان غسل الذكر
يقوى العضو وينشطه وكثرة هذا كان من شان العرب أن يتقدموا به
ويفتخروا به لانه دليل على قوة الرجل وصحة بدنه ومزاجه (ولهذا) المعنى
أعطى النبي صلى الله عليه وسلم ماء اربعين رجلا حتى خرج عن ما لو فهم وعادتهم

(فان) قال قائل فاذا كان ذلك على ما قررتم ان كثرة هذا مدوح والنبي صلى الله عليه وسلم افضل الانبياء والمرسلين فالجواب عن نبى الله سليمان عليه الصلاة والسلام في كونه اعطى ماء مائة رجل (فالجواب) ان كلامهما صلوات الله عليهما وسلامه اعطى مقصده ومطلبه فنبى الله سليمان عليه الصلاة والسلام طالب ما كالا ينبغي لاحد من بعده ومن شان الملوك الزيادة في هذا الشأن وكثرة النساء فاعطى ما يفوق به سائر الملوك لان الملوك وان وجدوا القدرة على تحصيل كثر النساء فهم عاجزون عن ما رجل واحد فضلا عن ماء مائة رجل والنبي صلى الله عليه وسلم خير بين ان يكون نبيا ملكا او نبيا عبدا فاختر ان يكون نبيا عبدا فاعطى صلى الله عليه وسلم ما يفضاهم به وان كان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى ماء اربعين رجلا فقال في ذلك كما قالت طائفة رضى الله عنها المسألت عن القبلة لاصنامكم وايكم ام ملك لاربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فدل على انه عليه الصلاة والسلام كان لا ياتى لاحوال البشرية لاجل نفسه المكرمة بل ذلك منه عليه الصلاة والسلام على طريق تانيس البشرية لاجل الاقتداء به عليه الصلاة والسلام (الأتري) الى قول عمر المة تقدم ذكره انى لا تزوج النساء وما الى الين حاجة (وقد) قال عليه الصلاة والسلام حبيب الى من دنياكم ثلاث الطيب والنساء وجمعت قرعة عيني في الصلاة انتهى (فانظر) الى حكمة قوله عليه الصلاة والسلام حبيب ولم يقل احببت وقال من دنياكم فاضافها اليهم دونه عليه الصلاة والسلام فدل على انه عليه الصلاة والسلام كان حبه خاصا بمولاه عز وجل يدل عليه قوله عليه الصلاة والسلام وجمعت قرعة عيني في الصلاة وما ذاك الا لما اشتمت عليه من المعاني العلية الشريفة فكان عليه الصلاة والسلام بشرى الظاهر ملكى الباطن فكان عليه الصلاة والسلام لا ياتى الى شئ من احوال البشرية الا تانيس الائمة وتشرى بها لانه محتاج الى شئ من ذلك كما تقدم وللجهل به هذه الاوصاف الجلية والمخصال الحميدة قال الجاهل المسكين مال هذا الرسول يا كل الطعام ويمشى في الاسواق (الأتري) الى قوله تعالى في كتابه العزيز قل لا اقول لكم عندى خزائن الله ولا اعلم الغيب ولا اقول لكم انى ملك فقالت لكم انى ملك ولم يقل انى ملك

فلم ينف المملوكية عنه الا بالنسبة اليهم أعني في معانيه عليه الصلاة والسلام
 لاني ذاته الكريمة اذ انه عليه الصلاة والسلام يلحق بشر يته ما يلحق البشر
 (ولهذا) قال سيدي الشيخ الجليل ابو الحسن الشاذلي رحمه الله تعالى في
 صفة عليه الصلاة والسلام هو بشر ليس كالبشر كما ان الباقوت حجر ليس
 كالاحجار (وهذا) منه رحمه الله على سبيل التقريب للافهام (فدل) على
 انه عليه الصلاة والسلام كان ملكي الباطن ومن كان ملكي الباطن ملك
 نفسه (ومن) ما هنا يفهم معنى قوله عليه الصلاة والسلام اخرجني الذي
 اخرجكم لان هذا وما اشبهه من باب التائيس للائمة (ومن) ذلك قوله
 عليه الصلاة والسلام في مرضه الذي مات فيه ان للوت اسكرات قال بعض
 العلماء فيه ان ذلك من باب شدة الآلام والاعوجاج لرفعة منازل المرسلين
 ومثله قوله عليه الصلاة والسلام اني اروعك كما يروعك الرجلان منكم الحديث
 انتهى وهذا من باب تائيس البشرية كما تقدم (وقد) كان سيدي ابو محمد
 المرجاني رحمه الله يقول في قوله عليه الصلاة والسلام ان للوت اسكرات ان
 تلك السكرات سكرات الطرب (الأتري) الى قول بلال رضي الله عنه حين
 قال له ادله وهو في السياق واكرباه ففتح عينه وقال واظرباه غدا التي
 الاحبه محمد وخرجه انتهى فاذا كان هذا طربه في هذا الحال بقاء محبوبه
 وهو النبي صلى الله عليه وسلم وخرجه فما بالك بقاء النبي صلى الله عليه وسلم
 المولى الكريم فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قررة أعين (وهذا) موضع تقصر
 العبارة عن وصف بعضه (فالحاصل) من هذا ان احوال البشرية وما يطرأ
 عليها من الامراض والاعراض انما ذلك على الظاهر في الظاهر وهو عليه
 الصلاة والسلام مشغول بربه مقبل على آخرته ظاهره مع الخلق وباطنه مع
 رب الخلق ومن كان كذلك فهو غائب عن ألم الظاهر (وهذا) تجده محسوسا
 في بعض الائمة واما كيف بسيد الاولين والاخرين صلوات الله عليه
 وسلامه (الأتري) الى ما حكى عن بعض السلف وهو عروة بن الزبير رضي
 الله عنه لما اصابته الاكلة في رجله فأرادوا ان يقطعوا القدم التي خرجت
 فيه اذ لا تتمدى بمجيع بدنه فكان يابى عليهم ذلك فقالت لهم زوجته
 انكم لاتقدرون على ذلك الا ان يكون في الصلاة فلما ان كان في الصلاة حضروا

فقطعه وهاله فلما فرغ من صلاته رأهم محمد قين به فقال لهم أتريدون أن
تقطعوا لي غير هذه المرة إن شاء الله تعالى فقالوا له ها هوذا فقال والله
ما شعرت بكم (وكذلك) ما حكى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كان
في المسجد يصلي وانهم قدمت استطوانة فيه فهرع الناس من أسواقهم
ينظرون الخبر أشدة انزعاجهم عند وقوعها وتأثيرهم وهو في الصلاة لم يشعر
بشيء من ذلك (وقد) تقدمت - كآية بعض المتأخرين أنه إذا كان في بيته
لا يترك أحدا في حضرة فاذا دخل في الصلاة تكلموا وانعطوا فمثل أهل
عن ذلك فقالوا أنه إذا كان في الصلاة لا يشعر بشيء (وظاهر) ما حكى عنهم
في ذلك مشكل وبيان اشكاله أنه إذا لم يشعر بشيء مما ذكره كيف يتأتى منه
التوفيقية بآركان الصلاة (وقد) كان سيدي أبو محمد - رحمه الله - يربط هذا
الاشكال فيفرق بين الفرض والنفل ويقول إن كان فرضا فلا بد من ابقاء
بعض حال البشرية عليه لتوفيقية آركان الفرض وإن كان في النفل فحقيقة
المحضور فيه أن يفنى الذاكر في المذكور

«(فصل)» وقد تقدم في الحديث الوارد في أن المؤمن يأكل شهوة عياله
فاذا كان في الأكل بهذه المثابة فما بالك به في الجماع إذ أنه من أكبر
المذوذات والشهوات فيعمل على أن يوفى لها ذلك إذا أرادته وهو لا يطلع
على إرادتها لأنها لا تطالب ذلك في الغالب وإن كان قد ركب فيها من
الشهوة أضعاف ما في الرجل - لكن أعطاها الله تعالى من الحياء ما يغمر
ذلك كله فاذا رأى منها أمارات الطالب لذلك فليرضها وذلك مثل أن تزين
وتعطر وتابس إلى غير ذلك (فالمحاصل) أنه يكون غرضه تابع الغرضها
فيتصف بذلك بما تقدم ذكره من قوله عليه الصلاة والسلام المؤمن يأكل
بشهوة عياله وقوله عليه الصلاة والسلام والله في عون العبد مادام العبد
في عون أخيه إلى غير ذلك وهو كثير (وهذا) إذا لم تكن ثم ضرورة أكيدة
للجماع في وقته ذلك مثل أن يكون قد رأى امرأة أحببته فيريد أن يمثل
السنة لقوله عليه الصلاة والسلام من رأى منكم امرأة فحبه فليأت
أهلها فان الذي عنده هذه عنده فان كان كذلك فلا ينتظر أمارات طابها
(لكن) ينبغي له أن لا يترك الملاعبة قبل الفعل مع الآداب المتقدمة ذكرها

(وقد ورد) عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له أهل ورأى امرأة
أعجبهت فابتاعها فابتاعها فابتاعها فابتاعها فابتاعها فابتاعها فابتاعها
حورية أو كما قال عليه الصلاة والسلام

« (فصل) » وليحذر أن يفعل مع زوجته أو جاريتته هذا الفعل القبيح
الشييع الذي أحدثه بعض السفهاء وهو اتيان المرأة في دبرها وهي مسئلة
معضلة في الاسلام (وليتهم) لواقتهم واهل ذلك اكنهم نسبوا ذلك الى
المجوزية ويقولون انه مروى عن مالك رحمه الله وهي رواية منكروة عنه لا أصل
لها لان من نسبها الى مالك انما نسبها الى الكتاب السر وان وجد ذلك في غيره فهو
متقول عليه وأصحاب مالك رحمه الله مطبقون على أن مالك لم يكن له كتاب
سرو فيه من غير هذا الأشياء كثيرة منكروة يجمل غير مالك عن ابا حنيفة كيف
بمنصبه وما عرف مالك الابن قبيض ما نقلوا عنه من أن يخص الخليفة برخص
دون غيره بل كان يشدد عليهم ويأخذهم بالسياسة حتى ينزلهم عن درجاتهم
الى درجات غيرهم من سائر المسلمين مثل ما جرى له مع الخليفة في اقراء الموطأ
عليه كما تقدم (وقد) قال له الخليفة مرة يا مالك ما زلت تذل الامراء فهذه
هو المعروف والمعهود من حاله منهم (وقد) سئل مالك رحمه الله في الكتاب
المشهور المروية عنه أيجوز وطء المرأة في دبرها فقال أما أنت قوم عرب
ألم تسمعوا قول الله تعالى نساؤكم حرثكم فأتوا حرثكم أنى شئتم أليس يكون
الزراع حيث لا نبات (وقوله) تعالى انى شئتم قيل معناه كيف شئتم مقابلة
أو مدبرة أو باركة في موضع الزرع (وقيل) معناه متى شئتم من ليل أو نهار
روى عن ابن عباس وروى عنه أيضا أنه قال معناه فأتوا حرثكم
كيف شئتم ان شئتم فاعزلوا وان شئتم فلا تعزلوا (وقد) روى عن عبد الله بن
عمر انه سئل عن جواز ذلك فقال اف اف يفعل ذلك مؤمن أو قال مسلم
(وقد) خرج ابوداود في سننه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ملعون من اتى امرأة في دبرها (ومن) البيان
والتحصيل روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله لا يستحي من
الحق لا تأتوا النساء في محاشهن ملعون من اتى النساء في غير مخرج الا ولاد
(وقد) قيل لمالك رحمه الله في الكتاب المروية عنه أنت تبجح ذلك فقال

قوله في محاشهن
اي ادبارهن كما
في رواية اه

كذب من قاله وقال مرة أخرى كذبوا على وقال في أخرى كذبوا على عافاك الله
 أما تسمع الله تعالى يقول نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أني شئتم هل يكون
 الحرث إلا في موضع الزرع ولا يكون الوطء إلا في موضع المولد (ومن) كتاب
 التفسير لابن عطية رحمه الله وفي مصنف النسائي قد ورد عن النبي صلى الله
 عليه وسلم أنه قال إتيان النساء في أدبارهن حرام (وروى) عنه أنه قال من
 أتى امرأة في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد (قال) رحمه الله وهذا
 هو الحق المتبع ولا ينبغي المؤمن بالله واليوم الآخر أن يعرج في هذه النازلة
 على زلة عالم تصح عنه والله المرشد لأرب غيره (ومن) التفسير للقريبي
 رحمه الله وقد روى عن ابن عمر تكفير من فعله قال وروى الترمذي في
 مسنده عن سعيد بن يسار بن الحباب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال من أتى امرأة في دبرها لم ينظر الله إليه يوم القيامة (وروى) أبو داود
 الطيالسي في مسنده عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عبد
 الملك بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تلك اللوطية الصغرى أعنى
 إتيان المرأة في دبرها (وروى) عن طاوس أنه قال كان يدهم أهل قوم لوط
 إتيان النساء في أدبارهن (قال) ابن المنذر وإذا ثبت الشيء عن النبي صلى
 الله عليه وسلم استغنى به عما سواه (ومن) كتاب الشيخ الإمام الجليل أبي عبد
 الله محمد المعروف بابن ظفر روى أن علياً كرم الله وجهه سئل عن ذلك فقال
 أما علمتم أنها اللوطية الصغرى (وروى) عبد الرحمن بن القاسم أن شرطى
 المدينة دخل على مالك بن انس رحمه الله فسأله عن رجل رفع إليه أنه قد أتى
 امرأته في دبرها فقال له مالك بن انس أرى أن توجهه ضرباً فان عاد إلى
 ذلك ففرق بينهما (وأما) ما حكى أن قوماً من السلف أجازوا ذلك فلا يصلح
 مع ما ذكرنا ضافته إليهم بل يحمل على سوء ضبط النقلة والاشتباه عليهم
 فإن الدبر اسم للظهر قال الله تعالى ويولون الدبر وقال ومن يؤمن يومئذ دبره
 أي ظهره والمرأة تؤتى من قبل ومن دبر انتهى يعني أنها تؤتى من جهة
 ظهرها في قبلها (وسبب) نزول الآية أن رجلاً من المهاجرين تزوج امرأة
 من الأنصار فذهب يصنع بها ما اعتاده المهاجرون من أنهم كانوا ينادون
 من نساؤهم مقبلات ومدبرات ومستلقيات فانكرته عليه وقالت كان تؤتى

على حرف فاصـ منع ذلك والا فاجتنبني حتى سرى أمرهما فبلغ ذلك النبي صلى
الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أني شئتم أي
مقبلات ومدبرات ومستلقيات يعني بذلك في موضع الولد (وروى) ان
اليهود كانوا يقولون اذا جامع الرجل أهله في فرجها من ورائها كان ولده
أحول فأنزل الله تعالى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أني شئتم اه من السنن
لابي داود وقد أخرجه البخاري أيضا (هذا) ما هو من طريق النقل (وأما)
طريق النظر فقد قال علماؤنا رحمة الله عليهم اذا منع الوطء في الفرج في حال
المحيض من اجل الأذى قوله تعالى ويسألونك عن المحيض قل هو أذى
فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن وهي أيام يسيرة من الشهر
غالبها فبالك بموضع لا تفارقه النجاسة التي هي أشد من دم المحيض (وقد)
قالوا أيضا ان المرأة كالأحبل للاستمتاع الا ما كان من الوطء في الدبر فهو
محرم مطلقا وفيما تحت الأزار في أيام المحيض (وقد) تقدم ان شهوة الرجل
ينبغي ان تكون تابعة لشهوة المرأة ووطؤها في الدبر لا منفعة لها فيه بل
تضر ربه من وجهين أحدهما تحريك باعث شهوتها من غير أن تنال
غرضها والثاني ان الوطء في ذلك المحل يضرها

• (فصل) • ويتعين عليه أن يتحفظ في نفسه بالفعل وفي غيره بالقول من هذه
المخصلة القبيحة التي عمت به البلوى في الغالب وهي ان الرجل اذا رأى
امرأة أعجبتة وأتى أهله جعل بين عينيه تلك المرأة التي رآها وهذا نوع
من الزنا لما قاله علماؤنا رحمة الله عليهم فيمن أخذ كوزا شرب منه الماء
فصور بين عينيه أنه شجر يشربه ان ذلك الماء يصير عليه حراما وهذا مما
عمت به البلوى (حتى) لقد قال لي من اتقى به انه استغنى في ذلك من ينسب
الى العلم فأقنى بان قال اذا جعل من رآها بين عينيه عند جماع زوجته فانه
يؤجر على ذلك وهله بأن قال اذا فعل ذلك صان دينه فان الله وانا اليه
راجعون على وجود الجهل والجهل بالجهل (وما) ذكر لا يختص بالرجل
وحده بل المرأة داخله فيه بل هي أشد لان الغالب عليها في هذا الزمان
الخروج أو النظر من الطاق فاذا رأت من يعجبها تعلق بخاطرها فاذا كانت
عند الاجتماع بزوجه اجتمعت تلك الصورة التي رأتها بين عينيه فيكون كل

واحد منهما في معنى الزاني نسأل الله السلامة بمنه (ولا) يقتصر على اجتناب ذلك ليس الا بل يذنبه عليه أهله وغيرهم ويخبرهم بان ذلك حرام لا يجوز (وقد) ذكر الطرطوشي رحمه الله في ذلك حديثا عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب العبد الماء على شبه المسكر كان ذلك الماء عليه حراما

• (فصل) • وينبغي له أنه اذا اجتمع باهله وكان بينهما ما كان فلا يذكر شيئا من ذلك لغيرها وكثيرا ما يفعل بعض السفهاء هذا المعنى فيذكر بين اصحابه وغيرهم ما كان بينه وبين زوجته أو جاريتة وهذا قبيح من الفعل كفي به انه لم يكن من فعل من مضى والخبر كله في الاتباع لمسم في المصادر والموارد كما تقدم وكما لا يحدث أحدا من الناس بما ذكره كذلك لا يحدث أهله بشيء يجرى بينه وبين غيرهم كالتأما كان وهذا النوع أيضا مما يتساهل فيه كثير من الناس وهو قبيح اذ ان ذلك يحدث بين الرجال الاجانب والنساء المودة والمحبة فيأتي الرجل الى أهله فيثني لهم على من يخطر بباله ويسلم عليهم من جهته والسلام يحدث المودة والمحبة (وقد) قال بعض السلف رضي الله عنهم ليس للنساء في السلام نصيب (وقد) كان سيدي أبو محمد رحمه الله يقول كيف يمكن أن يبلغ الانسان لمن السلام فانه يحدث لمن المودة في القلوب ودخول وسواس النفس والهوى والشيطان ونزغاته فليحذر من هذه العادة فانها شنيعة (وقد) قال هلمنا ونارحة الله عليهم ان السلام ليس بمشروع على المرأة الشابة في الابتداء به اللهم الا ان يحدث المرء بما جرى له مع شيخه أو من يعتقد في مسائل العلم أو ما يحتاج اليه المكاف في دينه من الآداب فهذا مندوب اليه وقد يجب في بعض المواطن (وقد) تقدم الكلام على آدابه في تصرفه في بيته لكن بقي من ذلك أول ليلة تدخل عليه الزوجة أو الجارية فالتصرف في ذلك كما تقدم لكن يستحب له أن يضع يده على ناصيتها والناصية مقدمة الرأس زوجة كانت أو جارية بكر كانت أو ثيبا فيثني على الله تعالى ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يقول اللهم اني أسألك خيرا وخيرا ما جابتها عليه وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه ثم يمضي لسبيله

* (فصل) * فاذا استيقظ من نومه فليبر يده على وجهه ثم يتشهد ثم يرجع
 الى الجانب الايمن ان لم يكن عليه ثم يسمي الله تعالى ويابس ثوبه ويدخل
 يده اليمنى في الكفم قبل اليسرى فاذا لبس ثوبه فان كان على غير جنابة فقرأ
 ان في خالق السموات والارض الى آخر سورة آل عمران ويدها تعرك النوم
 عن عينيه كذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل ثم يسمي الله تعالى
 ويقوم من الفراش فينظر الى السماء ثم يقول اللهم لك الحمد أنت نور
 السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد أنت قيام السموات والارض ومن
 فيهن ولك الحمد أنت رب السموات والارض ومن فيهن أنت الحق وقولك
 الحق ووعدك الحق واقاؤك حق والمجنة حق والنار حق والساعة حق
 اللهم لك اسلمت و بك آمنت وعليك توكلت واليك انبت و بك خاصمت
 واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت الهي
 لا اله الا أنت رب قتي عذابك يوم تبعث عبادك هكذا ورد عن النبي صلى الله
 عليه وسلم (وكان) أبو الدرداء رضى الله عنه يقول اذا قام من الليل نامت
 العيون وغارت النجوم وانت المحي القيوم (فان) كان جنباً فلا يقرأ شيئاً
 من القرآن ويقتصر على الذكر المذكور وقد تقدم ما يفعله في ورده بالليل
 وغيره وكذلك تقدم بأى نية يلبس ثوبه وكله فيه من نية في اول الكتاب
 فأغنى عن اعادته (وما) تقدم ذكره من الذكر عند الاستفاضة من النوم الى
 غير ذلك ما اخوذ من قوله عليه الصلاة والسلام بعد الشيطان على قافية
 راس احدكم اذا هو نام ثلاث عقدة يضرب مكان كل عقدة عليك ليل طويل
 فارقد فان استيقظ فذكر الله تعالى انحلت عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان
 صلى انحلت عقده كلها فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس
 كسلان اه وكسل النفس في الغالب انما هو لاجل العقد الثلاث فان هو
 ذكر الله عز وجل انحلت عقدة كما قال عليه الصلاة والسلام فيذهب من
 الكسل بقدر ذلك ثم ان توضأ انحلت العقدة الثانية فيذهب معها من
 الكسل بقدر ذلك ثم ان صلى ذهب الكسل كله وبقي كما قال عليه الصلاة
 والسلام نشيطا طيب النفس (فاتظر) رجا الله تعالى واياك الى حكمة
 الشرع في كونه شرع انه اذا فعل المره ما ذكر صلى ركعتين خفيفتين

ثم بعد ذلك يصلي ركعتين طوييلتين ثم يتدرج الى اقل من ذلك على ما جاء في الحديث فشرع له عليه الصلاة والسلام اول ركعتين خفيفتين حتى تذهب عقد الشيطان كها ويذهب اثرها مرة واحدة فيجذب بسبب النشاط الذي يحصل له ما يتدربه على طول القيام الذي شرعه عليه الصلاة والسلام في قيام الليل وما تقدم ذكره من انه يدخل يده اليمنى في كفه اليمنى اولاً ما اخوذ من قول عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحب التيمن ما استطاع في شأنه كاه في طهوره وترجله وتعمله فجمت الافعال كها بقوله ما في شأنه كاه ثم فمات ذلك كاه على القاعدة الشرعية لان المدكاف لا يخلو فعله من احدي ثلاث اما واجب او مندوب او مباح فذكرت الطهور لتشير به الى جنس الواجبات والترجل لجنس المندوبات والتنعيل لجنس المباحات واذا كان ذلك كذلك في اللبس فينبغي ان يكون عكسه في النزاع فاذا نزع ثوبه فيبدأ بنزع الكم من اليد اليسرى قبل اليمنى على ما تقدم من نزع النعل عند دخول المسجد والخروج منه

«(فصل)» وينبغي ان يكون الطالب مع شيخه اعني في الاجتماع به مختار الاوقات التي يعلم ان الاجتماع به فيها يخف عليه فحر زمان ان يجهد للاجتماع به كافة فيحرم العلم بسبب ذلك او بركته لاجل انه قد يكون الشيخ عنده في ذلك الوقت ما هو اهم عليه من الاجتماع بالناس وهذا النوع كثير اما يفعله بعض الناس في هذا الزمان فجددهم يعتقدون الشخص ويقولون ببركته ثم انهم يختارون الاوقات الفاضلة فيأتون فيها الى زيارته فيشغلونه عن اغتنام بركة تلك الاوقات فيصير هو وهم بالسوا اعني في بطالة تلك الاوقات الشريفة ولا شك ان الشيطان اتقى اليهم ذلك فجددهم مخالفين لما كان عليه السلف رضوان الله عليهم (الأتري) الى ما كان عليه حالهم في شهر رمضان اذ انه اذا دخل عليهم تناكر بعضهم من بعض ونفر كل واحد منهم من صاحبه حتى اذا فرغوا اجتمعوا واقبل بعضهم على بعض بخلاف ما الحال عليه اليوم فانه اذا دخل عليهم شهر رمضان كثير اجتمعهم وزيارتهم فيه فن لم يات منهم الى قريته او صاحبه او معلمه يجدون عليه ويقع التشويش بينهم فان الله وانا اليه راجعون على عكس

الامور وارتيكاب ما لا ينبغي مع رؤية النفس انها على الخير والدين فيرون
 ان اجتماعهم في هذه الايام الشريفة قربة الى الله تعالى يتقربون بها اليه
 * (فصل في نذبة بيت لم تذكر بعد) * فمنها ان طالب العلم اذا كان ساكنا
 في المدرسة او الرباط فينبغي له ان يتحفظ من امور منها ان لا يدع الوضوء
 من ماء الفسقية او البثر ولا يتوضأ من ماء الصهر ييج او الزبر المعدين للشرب
 لان ذلك انما عمل للشرب لا للوضوء والغسل وقد تقدم انه قدوة وغيره فقد
 يقتدى به فيكون ذلك ذريعة الى فعل ما لا يجوز وبعض الناس يفعل ما ذكر
 وهو لا يجوز لما تقدم (وينبغي) له ان لا يتوضأ على البلاط الذي على
 السقوف لان ذلك يضر بالبلاط والخشب وهما وقف (وينبغي) له ان لا
 يستجمر بالحجارة ويدعها في الموضع لان القيم اذا وجدها هناك رماها في
 السرب فيمتلي بالحجارة وذلك ضرر بالوقف (ويحرم) عليه ان يستجمر بحائط
 الوقف او بابيه ويبيع ما صابه في الحائط وهذا النوع قد ذكر وهو
 محرم (وينبغي) له اذا لم يتوضأ في الفسقية ان يكون له وعاء يتوضأ فيه
 وكذلك اذا احتاج الى الغسل يكون له وعاء يغتسل فيه لئلا يضر بالسقف كما
 تقدم (وينبغي) له اذا صعد او نزل ان يمشي برفق اذ ان المشي بقوة يضر
 بالبلاط والسقوف وهما وقف سيما اذا كان بقبة قاب فيحذر من هذا جهده
 فهذا منتهى الكلام على سبيل الايجاز والاختصار على آداب العالم والمتعلم
 ليتنبه بما ذكر على ما لم يذكر والله الموفق

* (فصل في نية الامام والمؤذن وآدابهما) * والكلام عليهما مشترك
 مثل ما تقدم في العالم والمتعلم فالامام له آداب تخصه فمنها ما هو واجب
 ومنها ما هو مندوب ومثله المؤذن (فالواجب) على الامام على ما ذكره
 العلماء ان يكون فيه ثمانية اوصاف وهي ان يكون مسلما قلابا لغا
 ذكر اعدا لامتكلم اقرارنا للقرآن اولام القرآن فقيها باحكام الصلاة
 (والمؤذن) شرطوا فيه ايضا ثمانية اوصاف وهي ان يكون مسلما قلابا
 بالغاذ كراعدا لامتكلم عارفا بالاوقات المأمون اللحن في الاذان (وينبغي)
 للامام ان ينوي الامامة في خمسة مواضع وهي كل صلاة لا تصح الا في جماعة
 حتى تحصل له فضيلتها ولا يلزمه ان ينوي الامامة في غيرها وهي صلاة

الجمعة وصلاة الخوف والجمع للطور وصلاة الجنازة وإذا كان مأموماً واستغفان
هذا الذي يجب فيه نية الامامة وما عدا ذلك فلا يجب ~~ا~~كن اذا لم ينو
الامامة لا تحصل له فضيلة من نواها واذا نواها فينبغي له ان يستحب مع
ذلك نية الايمان والاحتساب كما تقدم في حق العالم (واما) المأموم فيلزمه
ان ينوي أنه مأموم فان لم ينو ذلك لم تصح صلاته (والامامة) فرض على
الكفاية فاذا عزم عليها فلا ينو بذلك أنه يقوم بفرض الكفاية حتى يسقط
ذلك عن اخوانه المسلمين (وينبغي) له ان لا يتسارع اليها ولا يتركوها رغبة
عنها (وقد ورد) ان جماعة تراءوا الامامة بينهم فحسب بهم وكثير من الناس
من يتورع عن الامامة وهو خطأ وكثير منهم من يبادر اليها وهو خطأ ايضا
(واما) في زماننا هذا اعنى في الديار المصرية وما اشبهها فينبغي ان فيه اهلية
ان يبادر اليها اذا كان لا يعرف حال الامام واما مع معرفته فيعمل على
ما يعلم من ذلك (وقد) كان سيدي ابو محمد رحمه الله يقول اذا اخذك وقت
الصلاة بمسجد من المساجد فان كنت في بلاد المغرب فصل حيث كنت
وايس عليك اعادة وان كنت في الديار المصرية وما اشبهها فيقع التفصيل
بين ان تعلم حال الامام ام لا فتعمل على ما تعلم من حاله فان كان فيه اهلية
مضت صلاتك والافتعيدها (وكان) رحمه الله يعلم ذلك فيقول ان بلاد
المغرب لا يتولى الامامة في المسجد الاعظم الا من اجتمع اهل تلك البلد على
فضيلته وتقدمته في العلم والخير والصلاح وسائر المساجد لا يتولى الامامة
فيها الا من اجتمع اهل تلك الناحية على فضيلته عليهم واما الديار المصرية وما
اشبهها فان الامامة فيها بالدراهم غالباً وهي اذا كانت كذلك لا يتولاها الا
صاحب جاء او شوكة ومن اتصف بذلك فالغالب عليه رقة الدين فاذا صلى
خلفه وهو لا يعرف حاله اعاد صلاته لقوله عليه الصلاة والسلام انتمكم
شفعاؤكم فانظر وايقن تستشفعون (وينبغي) له اذا تولى الامامة ان يكون
ذلك منه بنية صالحة صادقة لله تعالى لا يطالب بذلك عوضاً من ثناء ولا راحة
دنيوية ولا صورة مميّزة بين الناس بل يجعل ذلك لوجه ربه خالصاً لان الامامة
من اكبر مهمات الدين (وقد ورد) في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام
انه قال من عمل من هذه الاعمال شيئاً يريد به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف

الجنة وعرفها يوجد من مسيرة خمسمائة عام انتهى فيحذر من هذا الخطر العظيم (وقد ورد) في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال ثلاثة على كثبان المسك يوم القيامة يغبطهم الاقون والآخرون عبد أدى حق الله تعالى وحق مواليه ورجل أم قوا واهم به راضون ورجل ينادى بالصلوات الخمس كل يوم وابلة اه (فان) خاف أن يكون في الجماعة من يكره امامته فتركه اذ ذلك أفضل له وذلك بشرط أن تكون الكراهة على موجب شرعي حذرا أن يكره أحدا امامته لحظ دنيوي أو نفساني أو ما أشبه ذلك فان كانت الكراهة شرعية فلا يتقدم (١١) وورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم امن ثلاثا رجل أم قوما وهم له كارهون وامرأة باءت وزوجها عليها سائح ورجل سمع حي على الفلاح فلم يجب (فان) كان له على الامامة معلوم فلا يأخذ بنية الاجارة بل يأخذ به على نية الفتوح من الله تعالى لاهل انه عوض على فعل الامامة (واذا) كان ذلك كذلك فعلامته أن لا يطالبه ولا يجد القاتق حين قطعه عنه ولا يتفجروا ولا يترك ما هو بصدده فان طالب أو تضجر فقد خرج عن باب الندوب الى باب المكروه والمحرم كما تقدم في امر العالم ولو تكلم في ذلك بنية الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وارشاد المسلمين اصالح دينهم فذلك سائح مالم يصحبه حظ ما فان صحبه فيكره أو يمنع بحسب الحال (وينبغي) له أن يتحفظ على الاوقات أكثر من تحفظ المؤذن عليها اذ أنه قد يخطئ المؤذن في بعض الاوقات فيكون ذلك سببا لايقاع الصلاة في غير وقتها والمؤمن كفيل لأخيه فاذا كان الامام يتحفظ على الاوقات فقل ان يتأني خطأ امامه ابل اذا أخطأ هذا سبب هذا في الغالب ومذهب مالك رحمه الله ان معرفة الاوقات فرض في حق كل مكاتب (واذا) كان ذلك كذلك فابالك بمن له الامامة اذ به المحل والربط في الصلاة (وينبغي) له أن يتحفظ على منصب الامامة مما يطأه بعض الناس من الاشياء التي تزرى بصاحبها من المزاج وكثرة الضحك سيما مع الاجانب والمشى في الاسواق لغير ضرورة شرعية وما أشبه ذلك من الاشياء التي تزرى بصاحبها وليس ذلك من منصب الامامة في شيء (وقد) نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الجلوس على الطرقات كما تقدم (وبعضهم) يقعد على دكان البياع لا الحاجة وذلك جلوس على

المطرقات وهو موضع النهي كما تقدم (وينبغي) له أن يكون أعظم الجماعة قلما وخوفارا أكثرهم علما وخشية ورقة (وقد ورد) أن الصلاة ترفع على اتقى قلب رجل من الجماعة فينبغي أن يكون الامام هو المتصف بذلك حتى يحصل جميع من خلفه في صحيفته وفي خفارتة (وينبغي) له أن لا يرى نفسه على من تقدمهم فضلا ويرى الفضل لهم عليه ويتخوف على ذمته لقوله عليه الصلاة والسلام الامام ضامن والمؤذن مؤتمن أو كما قال عليه الصلاة والسلام (وينبغي) له بل يتعين عليه أن يكون أكبرهم هامة التحفظ من البدع والمخذه والبدع المحدثه التي أحدثها كثير من الناس حتى صارت كأنها من السنن المعمول بها عندهم حتى لو تركها أحد اليوم لوجدوا عليه وقالوا ترك السنة فظهر بذلك ما أخبر به عليه الصلاة والسلام حيث قال كيف بك يا حذيفة اذا تركت بدعة قالوا ترك سنة فيتحفظ من هذا الامر المخطر جهده اذ انه علم للعامة في المسجد في الاقتداء به في الغالب

• (فصل في ذكر بعض البدع التي أحدثت في المسجد والامر بتغييرها) • قال الرسول عليه الصلاة والسلام كما كرم راع وكما كرم مسئول عن رعيته ولا شك ان المسجد وما يفعل فيه من رعية الامام والمؤذن والقيم الى غير ذلك من له التصرف (الأتري) الى فعله عليه الصلاة والسلام حين رأى نخامة في القبلة فحكها بيده ورؤى منه كراهية أو رؤى كراهيته لذلك وشدته عليه وقال ان أحدكم اذا قام يصلي فاعانينا جريبه أو ربه بينه وبين القبلة فلا يبرق في قبلته ولا يركن عن يساره أو تحت قدمه ثم اخذ طرف رداءه فبرق فيه ورد بعضه على بعض وقال أو يفعل هكذا فنظره عليه الصلاة والسلام لذلك من بعض فوائد أن المسجد من جملة رعيته وقوله عليه الصلاة والسلام ولا يركن عن يساره أو تحت قدمه انما ذلك في مثل مسجده عليه الصلاة والسلام الذي هو مفروش بالزمل واما غيره مما هو مفروش بالحصر أو بالرغام أو بالبلاما فيكره ذلك فيه فلم يبق الا الثالث الذي ذكر عليه الصلاة والسلام وهو أن يبرق في طرف رداءه ويحكها (فان) قال قائل انه يبصق تحت طرف المحصر ويرد المحصر عليها وذلك نوع من الدفن لها كما هو المذهب (فالجواب) ان ذلك محمول على ما كان عليه الصدر الاول من كثرة تعظيمهم للمساجد

واحترامها وان مساجدهم كانت يمكن الدفن فيها غالبا وقل من يقع منه ذلك لشدة التعظيم بخلاف ما عليه الحال اليوم فتعاطى القليل منه يؤدى الى الكثير (وذلك) لا ينبغي لوجوه (الاول) ان فيه استقذار للمسجد (الثاني) ان الذباب يجتمع بسبب ذلك فيشوش على من في المسجد فان لم يكن في المسجد احد فيجتمع لان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم (الثالث) ان الخشاش يكثر بسببها لانه يتغذى بها (الرابع) ان هذا يسمى تغطية ولا يسمى دفنا (الخامس) انه لم يكن من فعل من مضى (السادس) ان فيه نوعا من اضاعة المسال لان الحصر اذا فعل ذلك تحته مرة بعد اخرى آل الى تقطيعه (السابع) ان ذلك تصرف في الوقف في غير ما جعل له لانها انما جعلت للصلاة عليها (الثامن) ان ذلك يكسب الرائحة الكريهة في المسجد وقد امرنا بتطيبه وهذا ضده (التاسع) انه يخاف ان يخرج مع البصاق شيء من الدم وهو نجس او غيره من قبيح وصد يد من به مرض (وهذا) مثل ما قالوه فيمن بقي بين اسنانه شيء من اثر ما كل اذانه اذا عالج به وازاله فلا يتبعه لان الغالب مخالطته لشيء من دم اللثات (وكذلك) السواك لا يستاك به قبل ان يغسله من المرة الاولى لوجهين (احدهما) خيفة ان يكون قدخالطه شيء من النجاسة (الثاني) انه اذا سلم من النجاسة ففعله ذلك مكره لانه يرد بصاقه الى فيه وذلك مستقذروا نجا امر بالسواك لاجل النظافة وهذا ضده (هذا) اذا كان في المسجد حصر فان كان فيه رخام او بلاط او غيرهما لا يمكن الدفن فيه وائس عليه شيء فيمنع البصاق فيه ايضا لقوله عليه الصلاة والسلام البصاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها ودفنها لا يمكن فلم يبق الا ان تكون خطيئة (فاذا) تقرر ان المسجد من رعية الامام فيحتاج ان يتفتده فا كان فيه على منهاج السلف الماضين ابقاءه وما كان من غير ذلك ازاله برفق وتأنف ان قدر على ذلك كما تقدم من فعله عليه الصلاة والسلام في النجاسة (فالمسجد) من صفته ان لا يكون فيه حائل يحول بين الناس من رؤية بعضهم لبعض (الآتري) الى فعله عليه الصلاة والسلام حين اعتكف في المسجد انه اتخذ حجرة من حصر والحصر مما لا يتأبد (وقد) نقل عبدالحق في الاحكام الصغرى له قال مسلم عن عائشة قالت كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم

مباحة غير ممنوعة فالصنف الاول هو اللاصق بجدار القبلة في داخلها روى ذلك عن مالك (وقوله) وجعل فيها تشبيكا يريد تخري بما يرى منه الناس ركوعه وسجوده للاقتداء به انتهى (ثم) كثر استعمال ذلك حتى صارت تعمل لغرض ضرورة فصارت كأنها من زى المسجد وكثر هذا حتى صار الامر الى ان من اراد ان يعمل مدرسة ويقف لها وقفا يأخذ من الجامع ناحية حيث يختار فيه فيديرها بالدرابزين ويجمعها الاخذ للدرس فيها فسرى الامر الى أنه لو جاء أحد من المسلمين من غير الفقهاء لم يدخل ذلك الموضع للاضرورة التي تقصد لها المساجد فيمنع من ذلك ويطرد في وقت الدرس وهذا غصب واحداث وتصرف في الوقف لاشك فيه

* (فصل) * ومن هذا الباب الكرسي الكبير الذي يعملونه في الجامع ويؤيدونه وعليه المصحف لكي يقرأ على الناس ولاضرورة تدعو الى ذلك لوجهين (الاول) انه يمسك به من المسجد موضع كبير وهو وقف على المصلين لصلاتهم (الثاني) انهم يقرءون عند اجتماع الناس لانتظار الصلاة فيهم المصلي ومنهم التالي ومنهم المذاكرو منهم المفكر فاذا قرأ القارى اذذاك قطع عليهم ما هم فيه (وقد) نهى عليه الصلاة والسلام عن رفع الصوت بالقراءة في المسجد بقوله عليه الصلاة والسلام لا يبهر بعضكم على بعض بالقراءة وهو نص في عين المسئلة ولا التفات الى من فرق بين أن يكون المستمعون اكثر من يتشوش من المشتغلين بالصلاة وغيرها مما تقدم ذكره فان شوش على واحد منهم منع من ذلك لوجود الضرر (وقد) قال عليه الصلاة والسلام لا ضرر ولا ضرار (وقال) عليه الصلاة والسلام من ضار ضارا لله به ومن شاق شاق الله عليه (وقال) عليه الصلاة والسلام ملاحون من ضار مؤمنا رواها الترمذي (واول) من أحدث هذه البدعة في المسجد الحجاج اعنى القراءة في المصحف ولم يكن ذلك من عمل من مضى (فان) قال قائل قد ارسل عثمان رضى الله عنه المصاحف الى الامصار توضع في الجوامع (فالجواب) ان ذلك انما كان لتجميع الناس على ما أثبت في المصحف الذي أجمع عليه خاصة ليذهب التنازع في القرآن ويرجع لهذا المصحف اذا اختلف في شئ من القرآن ويترك ما عداه لانه امام المصاحف وقد أمن الاختلاف فيه والمجد

مباحة غير ممنوعة فالصنف الاول هو اللاصق بجدار القبلة في داخلها روى ذلك عن مالك (وقوله) وجعل فيها تشبيكا يريد تخزيم يارى منه الناس رصكوعه وسجوده للاقتداء به انتهى (ثم) كثر استعمال ذلك حتى صارت يهمل لغرض ضرورة فصارت كأنها من زى المسجد وكثر هذا حتى صار الامر الى أن من أراد أن يهمل مدرسة ويقف لها وقفا يأخذ من الجامع ناحية حيث يختار فيه فيديرها بالدرابزين ويجهها الاخذ للدرس فيها فسرى الامر الى أنه لو جاء أحد من المسلمين من غير الفقهاء يدخل ذلك الموضع لاضرورة التي تقصد لها المساجد فيمنع من ذلك ويتردد في وقت الدرس وهذا غصب واحداث وتصرف في الوقف لاشك فيه

(فصل) ومن هذا الباب الكرسي الكبير الذي يهملونه في الجامع ويؤبدونه وعليه المصحف لكي يقرأ على الناس ولا ضرورة تدعو الى ذلك لوجهين (الاول) انه يمسك به من المسجد موضع كبير وهو وقف على المصلين لصلاتهم (الثاني) انهم يقرءون عند اجتماع الناس لانتظار الصلاة فمنهم المصلي ومنهم التالي ومنهم الذاكر ومنهم المفكر فاذا قرأ القاري اذ ذاك قطع عليهم ما هم فيه (وقد) نهى عليه الصلاة والسلام عن رفع الصوت بالقراءة في المسجد بقوله عليه الصلاة والسلام لا يجهر بعضهم على بعض بالقرآن وهو نص في عين المسئلة ولا التفات الى من فرق بين أن يكون المستمعون أكثر ممن يتشوش من المشتغلين بالصلاة وغيرها مما تقدم ذكره فان شوش على واحد منهم منع من ذلك لوجود الضرر (وقد) قال عليه الصلاة والسلام لا ضرر ولا ضرار (وقال) عليه الصلاة والسلام من ضار ضارا لله به ومن شاق شاق الله عليه (وقال) عليه الصلاة والسلام ملعون من ضار مؤمنا رواها الترمذي (وأول) من أحدث هذه البدعة في المسجد المحجاج أعنى القراءة في المصحف ولم يكن ذلك من عمل من مضى (فان) قال قائل قد أرسل عثمان رضي الله عنه المصاحف الى الامصار توضع في الجوامع (فالجواب) ان ذلك انما كان لتجميع الناس على ما أثبت في المصحف الذي أجمع عليه خاصة ليذهب التنازع في القرآن ويرجع لهذا المصحف اذا اختلف في شيء من القرآن وينترك ما عداه لانه امام المصاحف وقد أمن الاختلاف فيه والمحمد

لله فلا يكتب محفف ويجعل في المسجد (ومن) هذا الباب أيضا ما حدثوه
 في المسجد من الصناديق المؤبدة التي يجعل فيها بعض الناس أقدامهم
 وغيرها من اثاثهم وذلك غصب لموضع مصلى المسلمين كما تقدم (قال)
 الطرموشي وقد كره مالك رحمه الله التأبوت الذي جعل في المسجد للصدقات
 ورآه من حث الدنيا اه (ومن) التصرفات في الوقف والتغيير لعالمه الغير
 ضرورة شرعية دعت الى ذلك ما فعله بعضهم من حفر حدار المسجد حتى
 يعمل فيه موضعا كالحزانة الصغيرة يعمل فيها ما يختار من ختم أو كتاب
 أو غيرها فاعلى ما ذكره فقس كل ما يرد عليك مما حدثوه في المسجد (ومن)
 هذا الباب الدكة التي يصعد عليها المؤذنون للأذان يوم الجمعة ولا ضرورة
 تدعو الى الأذان عليها بل هي أشد من الصناديق إذ يمكن نقل الصناديق
 ولا يمكن نقلها الأذان السنة في أذان الجمعة إذا صعد الامام على المنبر أن يكون
 المؤذن على المنار كذلك كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر
 وصدر من خلافة عثمان رضى الله عنهم وكان المؤذنون ثلاثة يؤذنون واحدا
 بعد واحد ثم زاد عثمان بن عفان رضى الله عنه أذانا آخر بالزوراء وهو وضع
 بالسوق لما انكثر الناس وأبقى الأذان الذي كان على عهد رسول الله صلى
 الله عليه وسلم على المنار والخطيب على المنبر اذ ذاك (ثم انه) لما ان تولى هشام
 ابن عبد الملك أخذ الأذان الذي فعله عثمان بن عفان رضى الله عنه بالزوراء
 وجعله على المنار وكان المؤذن واحدا يؤذن عند الزوال ثم نقل الأذان الذي
 كان على المنار حين صعد الامام على المنبر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
 وأبي بكر وعمر وصدر من خلافة عثمان بن عفان رضى الله عنهم بين يديه
 وكانوا يؤذنون ثلاثة فجعلهم يؤذنون جماعة ويستريحون قال علماء نارحة
 الله عليهم وسنة النبي صلى الله عليه وسلم أولى ان تتبع (فقد بان) ان فعل
 ذلك في المسجد بين يدي الخطيب بدعة وان أذانهم جماعة أيضا بدعة أخرى
 فتمسك بعض الناس بهاتين البدعتين وهما مما أحدثه هشام بن عبد الملك
 كما تقدم (ثم) تطاول الامر على ذلك حتى صار بين الناس كأنه سنة معمول
 بها فزادوا على الثلاثة المؤذنين أكثر من ثلاثة وثلاثة كما هو شاهد فهذه
 بدعة ثالثة ثم أحدثوا الدكة التي يصعدون عليها ويؤذنون فهذه بدعة رابعة

وكل ذلك ليس له أصل في الشرع (هذا) ما هو من طريق النقل (وأما) ما هو من طريق المعنى فلأن الأذان إنما هو نداء إلى الصلاة ومن هو في المسجد لا معنى لندائه اذ هو حاضر ومن هو خارج المسجد لا يسمع النداء إذا كان النداء في المسجد (هذا) وجه (الثاني) ان الدكة التي أحدثوها ضيقة من غير حظير فقد تلوى رجل أحدهم أو يعثر فيقع فتتكسر وقد جرى ذلك فيكون مسئولا عن نفسه مع وجود ألمه (الثالث) انه لا معنى لها إذ المراد انما هو اسماع الحاضرين وهم لو أذنوا في الأرض لا يسمعون في المسجد وانما هي عوائد وقع الاستئناس بها فصار التنكير لها كأنه يأتي بدعة على زعمهم فان الله وانا اليه راجعون على قلب الحقائق لانهم يعتقدون ان ما هم عليه هو الصواب والأفضل ولو فعلوا ذلك مع اعتقادهم انه بدعة لكان أخف أن يرجحوا أحدهم أن يتوب

• (فصل) • ثم انظر رحمنا الله تعالى واياك الى هذه البدعة كيف جرت الى أمر مخوف وهو وقوع الخلل في الصلاة (الاقترى) انهم لما ان فعلوا الأذان في جماعة مضوا على ذلك في التبليغ في الصلاة والجماعة اذا بلغوا مشى بعضهم على صوت بعض مع رفع أصواتهم بالتكبير في الصلاة على ما يعلم من زعقات المؤذنين وذلك يذهب الحضور والخشوع أو بعضه ويذهب السكينة والوقار أيضا (وقد) اختلف العلماء رحمة الله عليهم في صحة صلاة المسمع الواحد والصلاة به وبطلانها على أربعة أقوال تصح لا تصح الفرق بين ان يأذن الامام فتصح أولا يأذن فلا تصح والفرق بين ان يكون صوت الامام يسمعهم فلا تصح أولا يسمعهم فتصح (فاذا) كان هذا في تبليغ الواحد فالأصل في تبليغ الجماعة على صوت واحد كما سبق فأولى بجزريان الخلاف في صحة صلاتهم وبطلانها بتبليغهم (وهذا) انما هو اذا اتوا كلهم بالتكبير كاملا في جميع الصلاة فلو كبر واحد من المسمعين التكبير كاملا في جميع الصلاة جرى في صلاته والصلاة به الخلاف السابق في المسمع الواحد الذي ليس معه غيره (هذا) ما لم يتمجد أن يمشى على صوت غيره فان مشى على صوت غيره فهي المسئلة الاولى (وأما) على ما يفعله اليوم من كونهم يتواكلون في التكبير ويديرونه بينهم ويقطعونه ويوصلونه وذلك ان بعضهم يتدى التكبير فيقول

الله ويمد صوته ثم يتدى الآخر من أثناء الكاهة نفسها واصلا صوته بصوت صاحبه قبل انقطاعه مما الغافي رفع صوته على سبيل الحمد وفاعل هذا الميات بالتكبير على وجهه (واذا) كان ذلك كذلك فهو مشغل في الصلاة بزيادة غير شرعية ولا ضرورة شرعية فتبطل صلاتهم والحالة هذه من غير جريان المخلاف السابق (ويقع أيضا) بذلك التهويش والتشويش والتخليط سيما وهم لو أتوا به من غيرتوا كل أو توصيل وترديد لا تبطل صلاتهم أيضا من غير خلاف وذلك انهم يغيرون وضع التكبير لانهم يقولون الله فيزيدون على الهمزة مدة وكذلك يصنعون في أكبر وبعضهم يزيد بعد الباء من أكبر الفا الى غير ذلك من صنيعهم (وان) أتى بعضهم بالتكبير كما لا فانه لا يفعل ذلك في جميع تكبيرات الصلاة (واذا) كان ذلك فخكمه حكم المسئلة المذكورة آنفا وهو البطلان (واذا) علم ذلك فيسرى الحال الى صلاة من صلى بتبليغهم لان من يريد ان يصلى خلف الامام لا يجوز له ان يقتدى الا باحد اربعة اشياء اولها وهو اعلاها ان يرى أفعال الامام فان تعذر ذلك فسمع أقواله فان تعذر ذلك فرؤية أفعال المأمومين فان تعذر ذلك فسمع أقوالهم فان تعذر فلا امامة (وفي هذا) نكتة أخرى وهي ان الامام اذا دخل في الصلاة بتكبيره الاحرام كبروا خلفه اذ ذلك قبل ان يدخلوا في الصلاة ليعلموا الناس بذلك فيعلموا بتكبيرهم ان الامام قد أحرم بالصلاة فن أحرم من الناس حينئذ سرى الحال الى صلاته من هذا الوجه أيضا لما تقدم ان الاقتداء لا يجوز الا باحد اربعة اشياء وهذا ليس بواحد منها (ثم) ان تبليغهم في الصلاة جماعة أدى الى مخالفة السنة لان السنة في الصلاة ان يكون المأموم تبع الامام وفي حكمه وفي هذا الفعل يصير الامام في حكم المأموم لان المكبرين يطولون في التكبير ويمططونه والامام ينتظر فراغهم منه وحينئذ ينتقل الى الركن الذي يليه (وافضى) تسميعهم جماعات أيضا الى مفسدة أخرى وهي ان الامام يكبر للركوع في بعض الاحيان ويركع فيكبرون خلفه ويطولون برفع أصواتهم عليه فيرفع رأسه من الركوع قبل ان ينقض تكبيرهم ويأتي المسبوق فيكبره تكبيرة الاحرام ويركع فظان منه ان الامام في الركوع بعد لكونه يسمع صوت المكبرين في الركوع فتمسده عليه صلاته وهو لا يشعر اذ

لوعلم ذلك انه تدارك ما وقع لان تلك الركعة لم تصح له
 * (فصل) * ومن هذا الباب ايضا الدكة التي تحت هذه الدكة التي يؤذنون
 عليها للجمعة والتمليل فيها ما تقدم في المقاصير والصفاديق وكذلك الدكة
 التي يسمعون عليها في الصلوات الخمس والتمليل فيها كذلك (ثم العجب)
 كيف غاب عنهم اصل موضع الصلاة اذ ان الصلاة صلة بين العبد وربيه واذا
 كانت صلة فمن شأنها كثرة التواضع وقرب بسخ الوجه على الارض والتراب
 ان امكن ذلك فهو افضل واعلى فان تعذر ذلك فليكن على المحصير الغليظ
 (ومذهب مالك) رحمه الله ان الصلاة على الثوب الكتان لغير ضرورة
 مكروهة مع وجود المحصير وبهذه النسبة تكون الصلاة على ثوب القطن
 مكروهة اذا وجد الكتان والصلاة على الثوب الصوف مكروهة ان وجد
 القطن (فالخاص) ان اعلى المراتب مباشرة الارض بالسجود ثم يليها المحصير
 الغليظ ثم ماء وارفع منه ثم الكتان الغليظ كذلك ثم القطن مثله ثم الصوف
 والمقصود ان المحل محل تواضع وتصاغر وذلة وخشوع وخضوع وفعل
 الدكة ينافي ذلك كله لان المصلى عليها يرتفع بها عن الارض ارتفاعا كثيرا
 ويصلى على الخشب وليس من جنس الارض فان الله وانا اليه راجعون
 (فان) قال قائل انما جعلت الدكة للاذان للجمعة وللخمسة لئلا يسمع الناس
 (فالجواب) ان من كان خارج المسجد لا يسمع تبليغهم في الغالب ومن كان
 في المسجد فسواء كان المؤذنون على الدكة او بالارض هم يسمعونهم غالبيا
 (فان) قال قائل قد يكون الجمع كبيرا وفيه الجمع الكثير ولا يسمعونهم المؤذن
 الواحد (فالجواب) انه لا فرق بين صوت الواحد والجماعة بل صوت الواحد
 في الاسماع ابغى لكونه بصوت اكثر ما يقدر عليه بخلاف ما اذا كان في
 جماعة يبلغهم فانه يحتاج ان يوافقهم على اصواتهم (ولاجل) هذا المعنى
 يسمع المؤذن الواحد في الشاهد على بعد ولا تسمع الجماعة الا فيما هو اقرب من
 ذلك في الغالب (وفي) جوامع المغرب تجدد في الجامع الواحد اربعة مؤذنين
 واحد خلف الامام والثاني حيث ينتهي اليه صوت الاول والثالث حيث
 ينتهي اليه صوت الثاني ثم الرابع كذلك على هذا الترتيب وهؤلاء الاربعة
 حكم المبلغ الواحد الذي وقع الخلاف المتقدم فيه والمشهور وجوازه

وحدة صلواته والله تعالى أعلم
 * (فصل) * ومن هذا الباب أيضا أعني في أمساك مواضع في المسجد وتقطيع
 الصفوف بها اتخاذهذا المنبر العالى فانه أخذ من المسجد جزءا جيدا وهو
 وقف على صلاة المسلمين كفى به انه لم يكن من فعل النبي صلى الله عليه وسلم
 ولا من فعل الخلفاء بعده واذا كان ذلك كذلك فهو من جملة ما أحدث في
 المساجد وفيه تقطيع الصفوف كما هو مشاهد في هذه البلاد (قال) الامام
 ابوطالب المكي رحمه الله في كتابه كان عندهم ان تقدم الصفوف الى فناء
 المنبر بدعة (وكان) الثوري رحمه الله يقول ان الصف الاول هو الخارج
 بين يدي المنبر انتهى (وأما) بلاد المغرب فقد سلموا من تقطيع الصفوف
 لكن بقيت عندهم بدعتان احدهما كبر المنبر على ما هو هنا والثانية انهم
 يدخلون المنبر في بيت اذا فرغ الخطيب من الخطبة وهذه بدعة الحجاج
 (ومنبر السنة) غير هذا كله كان ثلاث درجات لا غير والثلاث درجات لا تشغل
 مواضع المصلين (فان) قال قائل بل تشغل ولو وضعا واحدا (فالجواب)
 ان هذا مستثنى بفعل صاحب الشرع صلى الله عليه وسلم وهو اكل
 الحالات وما عداه فبدعة لانه لا ضرورة تدعو اليه (فان) قال قائل قد كثر
 الناس واتسع الجامع فاذا صعد الخطيب على المنبر وهو ثلاث درجات قل ان
 يسمع الخطبة الجميع او اكثرهم في الغالب (فالجواب) ان من كان على منبر
 عال هو الذي لا يسمعهم لكونه بعيدا عنهم فكأنه في سطح وحده فلا يسمع
 من تحته وهذا شاهد (الأتري) ان الخطيب يخطف على هذا المنبر العالى
 وكثير من الناس لا يسمونه واذا دخل في الصلاة سمعوا قراءته أكثر من
 خطبته وما ذاك الا لكونه في الصلاة واقفا معهم على الارض وفي حال
 الخطبة لم يكن معهم كذلك ولا يرد على هذا علو المنار للاذان وسيأتي بيانه
 ان شاء الله تعالى

* (فصل) * ومن هذا الباب أيضا البثر التي في المسجد لانه سبب لأن يجعل
 المسجد طريا يقاسبها حتى يدخل النساء اليها وقد يكون فيمن المحيض
 والمرأة الشابة وان كانت طاهرة والصغار ومن ينزه المسجد عن أمثالهم من
 لم يتحفظ وقد امتنع بسببها مواضع في المسجد للمصلين فيه كما تقدم في غيره ولا
 ضرورة دعت الى البثر هناك لانها ليست بحلوة فينتفع بالشرب منها ولو كانت

كذلك لا تنتفع الناس بالشرب من غير أن يتخذ المسجد طريقا (وإذا) كان كذلك فلم يبق النفع بها الا للظاهرة وغسل النجاسة وذلك ممنوع منه في المسجد وقد وسع الله تعالى على الناس بالآبار حتى في بعض الطرق في غير المسجد فاما الآبار التي في المساجد فلا ينقل الماء منها الى غيرها لان ذلك ذريعة الى اتخاذ المساجد طريقا كما تقدم اللهم الا أن تكون البئر قديمة وجاء من بني المسجد هناك وترك البئر في وسطه فان كان ذلك كذلك فالطريق الى البئر ليس بمسجد ولا يصح فيه الاعتكاف

(فصل) ومن هذا الباب موضع الفسقية والمحظير الذي عليها وما عليها من الطبقة (وهي) لا تخلو اما أن تكون من المسجد أم لا فان كانت من المسجد فيمنع الوضوء منها وقد تقدم منع كشف العورة عند الفسقية في المدارس وغيرها وإذا كان ذلك كذلك فكشف العورة هنا أعظم في المنع لحرمه هذا الموضع لكونه من المسجد سيما وبعض الناس يقول هناك ويستنجي (وان لم تكن) من المسجد فيمنع الوضوء أيضا لانهم يتوضئون هناك فتمتلى أقدامهم ويخرجون فيلوثون بها المسجديين وذلك يمنع (واما الطبقة) فان لم تكن من المسجد فالاعتكاف لا يصح فيها وان كانت من المسجد فلا تصح الجمعة فيها لكونها محجورة (وفي) موضع الفسقية مفسدة أخرى أكثر مما تقدم ذكره في المقاصير لان بعض من لا يخبر فيه يصل بسبب ذلك الى ما يريد من أغراضه الخسيسة اذا أنها أكثر ستر من المقاصير لانها في مؤخر المسجد والغالب من الناس انهم يأتون الصف الاول وما قاربه فيبقى مؤخر المسجد في الغالب خاليا سيما ان كان لبلادهم لا يقدمون في تلك الناحية الا قليلا

(فصل) وأما موضع الديوان فلا يخلو أيضا اما أن يكون من المسجد أم لا فان كان من المسجد فلا يجوز غلقه ولا تحجيره ولا جـاوس أهل الديوان فيه وان كان من غير المسجد فلا يصح فيه الاعتكاف اذ ان من شرطه المسجد كما تقدم

(فصل) وينبغي له أن يغير ما أحدثوه من الزخرفة في المحراب وغيره فان ذلك من البدع وهو من اشراط الساعة (ومن الطرموشى) قال ابن القاسم

وسمعت ما الكايد كرمسجد المدينة وما عمل من التزويق في قبلته فقال كره
الناس ذلك حين فعله لانه يشغاهم بالنظر اليه (وسئل مالك) عن المساجد
هل يكره ان يكتب في قباتها بالصبيغ مثل آية الكرسي وقل هو الله احد
والعوذتين ونحوها فقال اكره ان يكتب في قبلته المجدشي من القرآن
والتزويق وقال ان ذلك يشغل المصلي انتهى (وكذلك) ينبغي له ان يغير
ما احدثه من الصاق العمدة في جدار القبلة وفي الاعمدة او ما ياصقونه او
يكتبونه في الجدران والاعمدة (وكذلك) يغير ما يعلقه منه من خرق كسوة
الكنيسة في المحراب وغيره فان ذلك كله من البدع لانه لم يكن من فعل
من مضى (واما التخليق) بالزعفران في المسجد فهو طائر اذ انه من الطيب
لكن قد قال مالك رحمه الله ان الصدقة بمن ذلك افضل ويجوز تخليقه
بشرط ان لا يفعل ذلك الا من يجوز له دخول المسجد - نذر ان تدخله
حائض بسبب ذلك او امرأة طاهرة تتخالط الناس في موضع مصلاهم وهي
ممنوعة من ذلك

• (فصل) • وينبغي له ان يغير ما احدثه من التازير في جدران المسجد لانه
من باب الزخرفة ايضا ولانه لا يمكن ذلك الا بمسامير او ما يقوم مقامها من
او ناد وغيرها وذلك لا يجوز في الوقف الا لضرورة شرعية مثل ان يكون
جدار المسجد فيه سباح او شيء يلوث ثياب المصلين فيعتقر ذلك لاجل هذه
الضرورة (ومنع) دق المسامير وما تقدم لا يختص بالمسجد وحده بل هو حكم
شائع في كل وقف (ولاجل) هذا المعنى كان كثير من الفقهاء اذا دعات
لا حدهم بيته في المدرسة تجدد كل ماله من كتب واثاث بالارض خشية ما ذكر
من تسمير مسامير يضع عليها شيئا من عمامة او غيرها (وكذلك) يمنع مما ذكر
من كان ساكنا في موضع وقف بكرة او غيره فلا يجوز له شيء من ذلك فيه ولو
اذن له الناظر في ذلك فلو كان البيت مالكا لغيره جاز له ذلك بعد الاذن فيه
من المسالك فان لم ياذن له لم يجز

• (فصل) • فانظر رحمنا الله واياك الى مقتضى ما تقدم ذكره فكيف يمكن
ان يسمر في المسجد المسامير الكبار والواتاد وبقية تطعون من المسجد مواضع
يمنعونها من غيرهم ويسكنون فيها دائما ويقيمون فيها ويقومون وقد يجب

أحدهم لئلا فلا يمكنه الخروج من المسجد فيجاس في المسجد وهو جنب
 وذلك محرم ولا تفكير في ذلك ولا من يغير بهضه فانا لله وانا اليه راجعون
 وفاعل ما ذكره مصر على معصية مقيم عابها ولوناب بقلبه ولفظه حتى يفارقها
 فكيف يزار أو يتبرك به مع هذه المجرحة لانه غاصب لمواضع المصلين في كل
 وقت مادام مقيما على ذلك حتى ان بعضهم اذا خرج من المقصورة أغلقها على
 متاعه وأخذ المفتاح معه حتى كأنها بيت أبيه أو جده (وقد) اختلف
 علماء نازحة الله عابهم في البيت في المسجد للغرباء اذا اضطروا اليه فذهب
 مالك رحمه الله الى أن ذلك يجوز في البادية ولا يجوز في الحاضرة وأعنى
 بالبادية التي ليس فيها بناء بأوى اليه وأما بلاد الريف فانه يوجد فيها
 مواضع غير المسجد فلم تدع الضرورة الى البيت في المسجد

« (فصل) » فان قال قائل ان المسجد لا يمتلي بالناس حتى يحتاجوا لتلك
 المواضع التي أحدثوا فيها ما أحدثوا (فالجواب) ان ما أجمع عليه المسلمون من
 المساجد المندورة لا يجوز سكناها ولا اجارتها ولا احتكارها فاذا كان
 ذلك كذلك فذا نحن بسبيله من باب أولى والله الموفق

« (فصل) » ومن هذا الباب أيضا ما أحدثوه في سطوح المسجدين من البيوت
 وذلك غصب لمواضع المسلمين في المسجد واحتكار لها واحداث في الوقف
 الغير ضرورة شرعية وفيه من المفسد ما تقدم ذكره من أمر المقيمين في المسجد
 وغصبهم لتلك المواضع التي سكنوها بل هذا أشد لان تلك البيوت التي
 في السطوح مؤبدة للسكنى بخلاف ما تقدم ذكره وفيه مع ما ذكره من المفسد
 الإقامة في المسجد وقد ~~يكون~~ يكون جنبا كما سبق في حق من تقدم ذكره
 (وقد كان) بعض القضاة لما ان تولى وهو والله اعلم المعروف بآين بنت الاعز
 جاء الى سطوح الجامع بمصر في جماعة وهدم البيوت المحدثه عن آخرها ولم
 يسأل ان هذا البيت ولان هذه الثياب بل أخذ ما وجد من ذلك وغيره
 ورماه في صحن الجامع ومشى الامر على ذلك مدة من الزمان طويلا ثم أحدثوها
 أيضا للمسجد وامن بينها هم عن ذلك ولا من يتكلم فيه (وصلاة) الجمعة فيها
 وفي غيرها من سطوح المسجد لا تصح على مذهب مالك رحمه الله لان من
 شرط الجمعة الجامع السقوف ومن صفة المسجد أن يدخل غير اذن وأن

يكون جميع الناس فيه سواء وسطوح المسجد ليس كذلك فإنه محجور على
 بعض الناس ولا تصح الجمعة فيما هو كذلك كما لا تصح في بيت القناديل
 لا شترأكلهما في التحجير على بعض الناس دون بعض كما تقدم ولو قدرنا أن
 السطوح ليست محجورة على أحد فالحكم في مذهب مالك رحمه الله للغالب
 والغالب أنها محجورة على بعض الناس دون بعض كما تقدم بيانه

(فصل) وقد منع علماء نازحة الله عليهم الوضوء في سطح المسجد ومن كان
 ساكناً في سطوحه فإنه يتوضأ فيه للضرورة كما يشاهد من عوائدهم فيه
 وذلك ممنوع لاشك فيه كما لا يتوضأ في داخل المسجد لأن حرمة سطحه كحرمة
 (وقد اختلف) علماء نازحة الله عليهم في الخطيب إذا حدث في أثناء خطبته
 أو بعد فراغه منها هل يجوز له أن يتوضأ في المسجد فروى عن ابن القاسم أنه
 لا بأس أن يتوضأ في صحنه وضوء طاهر وكره مالك رحمه الله ذلك وإن
 كان في طشت ومن يتوضأ في السطوح أو في البيوت التي فيها غما يتوضأ
 فيما هو داخل المسجد وذلك كله ممنوع (وقد ترتبت) على بناء البيوت في
 سطوح المسجد مفسدات جليلة (فإنها) إن بعض الناس من يمتكف في البيوت
 التي فوق سطوح المسجد تجردهم أول شهر رمضان أو في آخر شعبان يتقدمه
 الفرش والغطاء والوظائف وما يحتاج إليه في بيته مما يمنع فعله في المسجد (وقد)
 منع مالك رحمه الله أن يأتي الرجل بوسادة في المسجد يتكئ عليها أو بفرجة
 يجلس عليها أو أنكر ذلك وقال تشبه المساجد بالبيوت

(فصل) وقد منع علماء نازحة الله عليهم المراوح إذا ن اتخذوا مع
 المسجد بدعة ثم إن بعضهم الغالب عليهم اليوم زيارة المعتكف في معتكفه
 وكثرة الكلام في المسجد ^{بخط فيه} (وقد ورد) أن ذلك يأكل الحسنات كما
 تأكل النار الحطب (و) ^{السلف رضوان الله عليهم إذا اعتكفوا}
 لا يأتيهم أحد حتى يخرجوا من اعتكفهم إذا ن حال المعتكف يدور بين
 صلاة وتلاوة وفكروذ كرو غير ذلك فليس بشروع له كالصلاة على الجنائز
 ومدارسة العلم إن كان يمشي إليه وأما إن غشيه في مجلسه وهو يسأله فلا
 بأس به هذا على مذهب مالك رحمه الله (وأما) النوم الخفيف فهو مستثنى
 ضرورة البشرية (وكذلك) ينبغي أن يمنع ما أحدثوه فيما أتوا به لفظا ورواهم

فتجد الروائح التي لا طعم لهم يشعها الفقراء والمساكين حين يؤتون بها عند الغروب والناس اذذاك في المسجد ينتظرون صلاة المغرب فتبقى نفوسهم اذذاك مشتتة لذلك الطعام وامنهم فيه سيما اذ ادخلوا به من باب السطوح الذي في القبلة فانه اكثر في هذا الباب من غيره ثم مع ذلك في سطوح المسجد من الفقراء المحتاجين كثير ويأذون بتلك الروائح كثيرا ويخاف على فاعل ذلك اما عاجلا واما آجلا والعتكف انما دخل لاعتكافه لزيادة الفضل وهذا ضده فليتحفظ من هذا كله والله الموفق (فهذا الكلام) على بعض المواضع التي وقعت فيها مخالفة السنة كما تقدم ذكره ثم نرجع الآن الى بقية ما احدثوه في بعض الجوامع (من ذلك) السجدة التي احدثوها وعملوا لها مندا وقا تكون فيه وجامعية لقيمتها وحامها والذا كرين عليها وهذا كله مخالف للسنة المطهرة ولما كان عليه السلف رضی الله عنهم وقد تقدم ذكر حالهم في المذكور كيف كان ثم ان بعض من اقتدى بمن احدثها زاد فيها حدثا آخر وهو ان جعل لها شيخا يعرف بشيخ السجدة وغادما يعرف بخادم السجدة الى غير ذلك وهي بدعة قريبة العهد بالحدث فينبغي لامام المسجد ان يتقدم الى ازالة كل ما تقدم ذكره على قدر استطاعته مع ان هذا متعين على سائر المسلمين ~~ليس~~ في حق الامام آكد لان المسجد من رعيته وكما كرم راع وكما كرم مسئول عن رعيته والله الموفق

«(فصل)» وقد تقدم في آداب المتعلم انه لا يجاس اقص ولا السماع قراءة الكتب التي تقرأ وليس هناك شيخ يبين ما يشك كل على السماع منها ويتعين عليه بيان ذلك وان لم يسئل عنه وهذا في حق امام المسجد آكد اذ انه راع عليه كما تقدم فيمنع من ذلك جهده سيما اذا انضاف الى ذلك ما يفعله بعض الناس في هذا الوقت وهو ان يجتمع اليه الناس لسماع الكتب فيه ثم تأتي النساء ايضا لسماعها فيقعد الرجال بمكان والنساء يقابلاتهم سيما وقد حدث في هذا الوقت ان بعض النساء ياخذن الحمال على ما يرضمن فتقوم المرأة وتقدم وتصيح بصوت ندى وتظهر منها عورات لو كانت في بيتها المنعت فكيف بها في الجامع بحضور الرجال فنشأ عن هذا ما سد جلة وتشويشات لقلوب بعض الحاضرين فجاءوا واليربحوا فساد عليهم -م بالقص أسأل الله

مطاب
السجدة

اللامعة منه

(فصل) وينبغي له أن يمنع ما أحدثوه من المصافحة بعد صلاة الصبح وبعد صلاة العصر و بعد صلاة الجمعة بل زاد بعضهم في هذا الوقت فعل ذلك بعد الصلوات الخمس وذلك كله من البدع وموضع المصافحة في الشرع إنما هو عند لقاء المسلم لأخيه لافي اديار الصلوات الخمس وذلك كله من البدع فحيث وضعها الشرع نضعها فيمنس عن ذلك ويزجرفاء لها ما أتى من خلاف السنة

(فصل) وينبغي له أن يمنع ما يدخل به بعض الناس الى المسجد حين اتيانهم بالميت الى الصلاة عليه فيه من القراء والفقراء والذاكرين والمكبرين والمريدين اذ ان ذلك كله من البدع في غير المسجد فكيف به في المسجد ولان ذلك يشوش على التنفل والتسالي والذاكر والمتمكرو المسجد انما بني لهؤلاء دون غيرهم (وقد استفتي) الامام النووي رحمه الله فقبل له هذه القراءة التي يقرؤها بعض الجهال على الجنازة بدمشق بالقطيطة الفاخس والتغني الزائد وادخال حروف زائدة وكلمات ونحو ذلك مما هو شاهد منهم هل هو مذموم ام لا (فاجاب) بما هذا الفظه هـ ذامنكر ظاهر مذموم فاحش وهو حرام باجماع العلماء وقد نقل الاجماع فيه الماوردي وغير واحد وعلى ولي الامر وفقهاء الله زجرهم عنه وتعميرهم واستتابتهم ويجب انكاره على كل مكاف تمكن من انكاره انتهى (واذا) كان كذلك فيتمين منع ذلك كله مع ان الصلاة على الميت في المسجد تمنع في مذهب الامام مالك رحمه الله لو كانت سالمة لقوله عليه الصلاة والسلام من صلى على ميت في المسجد فلا شئ له أخرجه أبو داود في سننه وهذا الذي أخرجه أبو داود يقويه عمل السلف المتصل بل لو انفرد العمل اكان كافيا في منعه في المسجد والله الموفق (ثم انهم) يؤخرون الصلاة على الميت ودفنه حتى يفرغ الامام من خطبته وصلاته ان كان في الجمعة وان كان في غيرها فينتظرون به انقضاء تلك الصلاة التي تكون (وقد) وردت السنة ان من اكرام الميت تعجيل الصلاة عليه ودفنه (وقد كان) بعض العلماء رحمه الله ممن كان يحافظ على السنة اذا جاءه وباليت الى المسجد صلى عليه قبل الخطبة ويا مرأله ان يخرجوا الى دفنه ويعلمهم ان الجمعة ساقطة عنهم ان لم يدركوها بعد دفنه

فجزاه الله خيراً عن نفسه على محافظته على السنة والتبني على البدعة فلو
 كان العلماء ماشين على ما مشى عليه هذا السيد لانسدت هذه التهمة التي
 وقعت وهي ان من احدث شيئاً سكت له عليه فتزايد الامر بذلك فانا لله وانا
 اليه راجعون (ثم) ان مع ما ذكر ترتبت مفسدة على كون الميت يصلى عليه
 في المسجد (الآتري) ان الغالب على بعضهم بالتون بالميت الى المسجد في زحام
 من الوقت فيجدون المسجد قداماً ثانياً بالناس فيدخل الحاملون له وهم
 حفاة قدمشوا باقدامهم على النجاسات على ما يعلم في الطرقات في هذا
 الوقت ثم يدخلون المسجد على ذلك الحال من غير ان يمسحوا باقدامهم او
 يحكوها بالارض فيخطون رقاب الناس بتلك الاقدام ويعشون بها على
 ثيابهم وقد يتنجس بعض المسجد وثياب من مشوا عليه بذلك (وهذا
 الموضع) مما وقع عليه النص من صاحب الشريعة صلوات الله عليه وسلامه
 في فاعل ذلك أنه مؤذ قال عليه الصلاة والسلام للذي تخطى رقاب الناس
 يوم الجمعة اجلس فقد آذيت هذا وجه (الوجه الثاني) ان الغالب على
 بعضهم انه يكون قدمه في حيزته فاذا تحرك تحرك القدم بحركته وينحك
 بعضه في بعض فان كانت فيه نجاسة وهو الغالب وقعت في المسجد فيصلى
 الناس عليها فتبطل صلاتهم بذلك (الوجه الثالث) ان موضع سير الميت
 يمك مواضع للصائين وذلك غصب لهم لان الموضع وقف على الصائين وهم
 لا حاجة لهم به كلية الا في وقت الصلاة المكتوبة سيما اذا كانت صلاة الجمعة
 فيبتاكد تعيين الغصب في ذلك (الوجه الرابع) ان الغالب على بعض الموفى
 ان يبقى فيهم شيئاً من الفضلات والميت لا يمك ذلك وقد يخرج في المسجد
 والنجاسة في المسجد ممنوعة (الوجه الخامس) رفع صوت الحاملين على ما يعلم
 منهم عند ارادة الصلاة على الميت وبعدها حين خروجهم مما لم يرد به الشرع
 فينتهكون بذلك حرمة المسجد الى غير ذلك وهو كثير متعدد لان مخالفة السنة
 لا تأتي بخير والخبير كله في الاتباع له عليه الصلاة والسلام في الدقيق والجليل
 (وسئل مالك) عن الجنائز يؤذن بها على ابواب المساجد فيكره ذلك وكره
 ان يصاح خلفه باستغفر والله يغفر الله لكم وافترافى ذلك بالكراهة (قال)
 ابن القاسم سألت مالكا عن الجنائز يؤذن بها في المسجد بصياح قال لا خير فيه

وكرهه وقال لا ارى باسا ان يدار في الحاق و يؤذن الناس بها ولا يرفع
 بذلك صوت (قال القاضي) ابو الوليد بن رشد رحمه الله في البيان والتحصيل
 اما النداء بالجنازة في داخل المسجد فلا ينبغي ولا يجوز بافاساق لكرهه رفع
 الصوت في المسجد فقد كره ذلك حتى في العلم واما النداء بها على ابواب
 المسجد فكرهه مالك ورااه من النبي المنهي عنه روى ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال اياكم والنهي فان النبي من عمل الجاهلية والنهي عندهم
 ان ينادى في الناس الا ان فلانا قد مات فاشهدوا جنازته واما الايدان بها
 والاعلام من غير نداء فذلك جائز باجماع وقد قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في المرأة التي توفيت ليلا فلا آذنة توفى بها وقد روى عن حذيفة
 ابن اليمان رضي الله عنه انه قال اذا انامت فلا تؤذنوا بي احد الى ان اخاف ان
 يكون نعيها وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النبي وباللله
 التوفيق اه (فان) قال قائل ان النجاسة لا تخرج من الميت في المسجد
 لما يفعلونه من سد مخارجه وارسال القطن معه (فالجواب) ان في فعل هذا
 محرمات اخر منها هتك حرمة المؤمن بعدموته ولا فرق في ذلك بين حياته
 وموته لانهم يرسلون معه القطن في فيه ويدخلونه الى حلقه ويرسلونه معه
 بعود او غيره حتى يملأوا حلقه بالقطن وينزل ذقنه الى اسفل ويطمعه انفه الى
 فوق ويمشون فيه وشدقيه بالقطن فيبقى مثله للناظر وكذلك يفعلون
 في انفه فيرسلون فيه القطن حتى يمتلأ من انفه ثم يفعلون فعل القبيح فيرسلون
 القطن الى قبره بعود او غيره وهذا فعل قبيح شنيع لان ذلك حرام في حياته
 فكذلك بعدموته (ووجه آخر) وهو ان الشارع صلوات الله عليه وسلامه
 امرنا بغسل الميت اكراما للقاء الملائكة في القبر وهم يفعلون به ما ذكرنا فاذا
 جاء وابه الى القبر اخرجوا ذلك منه فيخرج القطن وهو مؤث بالفضلات
 في الغالب ويبقى القم مفتوحا لا يمكن غلقه ثم ان ما يخرج منه في الغالب له
 رائحة كريهة والملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم وهم ييقنون ذلك
 معه في قبره في الغالب فذهب بذلك المعنى الذي لاجله امرنا الشارع عليه
 الصلاة والسلام بفعله وهو الاكرام بنفسه للاقاء الملائكة (ثم المحجب) في
 كونهم ياتون بماء الورد فيسكبون ذلك عليه في القبر وهذه ايضا بدعة اخرى

لان الطيب انما شرع في حق الميت بعد الغسل لافي القبر فكيف يجتمع طيب ونجاسة

«(فصل)» وينبغي له أن يمنع من يرفع صوته في حال الخطبة وغيرها في المسجد لان رفع الصوت في المسجد بدعة (ماورد) عنه عليه الصلاة والسلام انه قال جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم وخصوماتكم وبيعتكم وشراكم وسل سيفوفكم ورفع أصواتكم واقامة حدودكم وجروها أيام جمعكم واجعلوا مطاهركم على أبواب مساجدكم اهـ (وقد كثر) رفع الاصوات والمخضومات في المساجد في هذا الزمان حتى ان الخطيب لا يسمع منه ما يقول لكثرة غوغائهم اذذاك (وكذلك) ينبغي له أن يغير عيهم ما أحدثوه من التصفيق في حال الخطبة اذ ان ذلك فعل قبيح وليس ذلك من فعل الرجال لقوله عليه الصلاة والسلام وانما التصفيق للنساء وهذا كله سببه السكوت عما حدث في الدين (وقد روى) ابوداود في سننه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحضرا الجمعة ثلاث نفر فرجل حضرها باغو فذلك خطاه منها ورجل حضرها بدعاء فهو رجل دعا الله ان شاء اعطاه وان شاء منعه ورجل حضرها بانصت وسكوت ولم يتخط رقبة مسلم ولم يؤذ احداهن كقارة الى الجمعة التي تليها وزيادة ثلاثة ايام وذلك ان الله يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اهـ (وينبغي له) أن يغير ما أحدثوه من تفريق الربعة حين اجتماع الناس لصلاة الجمعة فاذا كان عند الاذان قام الذي فرقها ليجمع ما فرق من تلك الاجزاء فيمتخطى رقاب الناس بسبب أخذها منهم (وهذا) فيه محذورات جملة (منها) ان ذلك مخالف للسلف رضوان الله عليهم اذ انه لم يرد عن احد منهم انه فعل ذلك (الوجه الثاني) ان فيه تخلف رقاب الناس حين ارتصاصهم لانتظار صلاة الجمعة لغير ضرورة شرعية وقد تقدم التمسح عن ذلك وان فاعله مؤذوق ودران كل مؤذوق النار (الوجه الثالث) انه قد يعطى المختمة من لا يحسن ان يقرأ فقد يحصل له خجل بسبب ذلك وهذه اذية وصلت على يده لمسلم كان عنها في غنى (الوجه الرابع) انه قد ينسى بعض الاجزاء فلا يأخذها فيضيع على الوقف (الوجه الخامس) انه قد يأخذ به بعض الناس ويكتمه

مغايه
التصفيق

مغايه
تفريق الربعة

لتساهاهم في الوقف فقد يخفى ويختار أن يختص هو بمنفعتها في بيته اما لنفسه
 اولولده او غير ذلك فيذهب على الوقف (الوجه السادس) انه قد يأتي عليه
 في بعض الاحيان انه يكون مشغولا في جميع تلك الاجزاء والمخطيب اذذاك
 يخطب فيقع الكلام والمراجعة بسبب جمعها في حال الخطبة (وينبغي له)
 أن ينهـى الناس أن يفتوا تحت اللوح الاخضر للدعاء وكذلك عند أركان
 المسجد اذ أن ذلك بدعة ممن فعله (وينبغي له) أن ينهـى الناس عما أحدثوه
 من ارسال البسط والسجادات وغيرها قبل أن يأتي أصحابها (وقد تقدم)
 ما في ذلك من القبح ومخالفة السلف الماضين رضي الله عنهم أجمعين فأغنى ذلك
 عن اعادته والله الموفق (وينبغي له) أن ينهـى من يقرأ الاغشار وغيرها
 بالجهر والناس ينتظرون صلاة الجمعة أو غيرها من الفرائض لانه موضع
 النهى لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجهر بمضكم دلي بعض بالقرآن
 انتهى (ولا) يظن ظان ان هذا انكار لقراءة القرآن بل ذلك مندوب اليه
 بشرط أن يسلم من التشويش على غيره من المصلين والذاكرين والتسليين
 والمتفكرين وكل من كان في عبادة (والحاصل) ان ذلك يمنع في المسجد
 المطروق مطلقا وان لم يكن فيه أحد لانه معد ومعرض لما تقدم ذكره من
 العبادات المقصود بها واما ان كان في مسجد هجور وليس فيه غير السامعين
 او في مدرسة او رباط او بيت فذلك مندوب اليه بحسب الحال بشرط ان
 لا يكون ثم غير السامعين كما تقدم فان كان ثم غيرهم فيمنع لاحتمال ان
 يكون ثم من يدرس او يطالع او يصلي او يأخذ راحة لنفسه فيقطع عليه
 ما هو بصدده وقد تقدم ما ورد في الحديث لا ضرر ولا ضرار اهـ (هذا) اذا
 سلم من الزيادة او النقصان مثل أن يدالمصور او يتصر المدود او يشدد
 موضع التخفيف او ~~عكسه~~ او يظهر موضع الادغام او عكسه او يظهر
 موضع الانخفاء الى غير ذلك وان لا يصل بالعثراية اخرى غير متصلة به لان
 ذلك تغيير للقرآن في الظاهر عن نظمه الذي اجعت عليه الامة (وينبغي له)
 ان ينهـى عن قراءة الاسباع سيما التي في المسجد لما تقدم من أن المسجد
 انما بنى للمصلين والذاكرين وقراءة الاسباع في المسجد مما يشوشون بها
 لما ورد في الحديث لا ضرر ولا ضرار فاي شيء كان فيه تشويش منع والله

مطلب
 ارسال البسط
 والسجادات
 مطلبه
 قراءة الاغشار

مطلب
 قراءة الاسباع

الموفق (وينبغي له) أن ينهى الفقراء الذين يجتمعون في المسجد قبل الصلاة
 أو بعدها أو في غيرها - ما من الاوقات لما تقدم من منع ذلك في أول الكتاب
 (وينبغي له) أن يمنع من يسأل في المسجد لما ورد في الحديث عنه عليه
 الصلاة والسلام أنه قال من سأل في المسجد فاحرموه ومن كذب القوت قال
 ابن مسعود اذا سأل الرجل الرجل في المسجد فقد استحق أن لا يعطى واذا
 سأل على القرآن فلا تعطوه انتهى والمسجد لم يبن للسؤال فيه وانما بنى لما
 تقدم ذكره من العبادات والسؤال يشوش على من يتعبده فيه (وينبغي
 له) أن ينهى عن الاعطاء لمن يسأل فيه لما تقدم من قوله عليه الصلاة
 والسلام فاحرموه ولان اعطاءه ذريعة الى سؤاله في المسجد (وينبغي له) أن
 يمنع السقاء من الذين يدخلون المسجد وينادون فيه على من يسبل لهم فاذا
 سبل لهم ينادون غفر الله ان سبل ورحم من جعل الماء للسبل وما أشبه ذلك
 من الفاظهم ويضربون مع ذلك بشئ في أيديهم له صوت يشبه صوت
 الناقوس وهذا كله من البدع ومما ينزه المسجد عن مثله (وفي) فعل ذلك
 في المسجد فاسد جملة (منها) ما تقدم ذكره من شبه الناقوس (ومنها) رفع
 الصوت في المسجد لغير ضرورة شرعية (ومنها) البيع والشراء في المسجد لان
 بعضهم يفعل ما ذكره وبعضهم يمشی بغير حرق الصفوف في المسجد فن احتاج أن
 يشرب ناداه فشرب واعطاء العوض عن ذلك وهذا بيع بين ايس فيه
 واسطة تسبيل ولا غيره سيما والمعاطاة بيع عند مالك رحمه الله ومن تبعه
 (ومنها) تخطى رقاب الناس في حال انتظارهم للصلاة (ومنها) تلويث
 المسجد لانه لا بد أن يقع من الماء شئ فيه وان كان طاهرا الا انه يمنع في المسجد
 على هذا الوجه وقد تقدم مشى به ضم حفاة ودخولهم المسجد بتلك الاقدام
 التجمدة وما في ذلك من الخذور كما تقدم ذكره وقد تقدم أيضا ما يفعله
 في المسجد في ليلة الاسراء وليلة النصف من شعبان ووقود القناديل وغيرها
 وما في ذلك مما لا ينبغي وكذلك ما يفعله في ليلة الختم في أواخر شهر رمضان
 ببسوطا في مواضعه فليلتس هناك (واما) البيع والشراء في المسجد فقد
 عمت به البلوى مجهل الجاهل وسكوت العالم حتى صار الامر الى جهل المحكم
 فيه واستحللت العوائد حتى ان أم القرى مكة التي لها من الشرف ما لها

مطلب
الذاكرين جماعة

مطلب
السؤال

مطلب
السقاء من

يديهون ويشتمون في مسجدها والسماسة ينسبون فيه على الساع على
 رهوس الاشهاد ويسمع لهم هناك اصوات عالية من كثرة اللغط ولا يتركون
 شيئا الا يبيعهونه فيه من قماش وعقيق ودقيق وحنطة وتين ولوزواكروم وود
 اراك وغير ذلك وعلى هذا الاستاك من له درع بهود الا راك وان كان من
 السنة لانهم انما يبيعهونه في المسجد اللهم الا ان يعلمه من ياتيه به انه اشتراه
 خارج المسجد فيستاك به حينئذ والله الموفق (وينبغي له) ان ينهى عن تعليق
 القناديل المذهبة ووقودها والتزيين بها لان ذلك من باب زخرفة المساجد
 وذلك من اشراط الساعة كما تقدم وفيه السرف وهو محرم اذ ان الذهب
 لا يستعمل الا في تحلية النساء وفي تحلية المحف والسيف واختلاف
 في المنطقة وغير ذلك ممنوع (وينبغي له) ان ينهى الناس عما أحدثوه من
 مشيهم في المسجد لقضاء حوائجهم ولهم طريق سواء وان كانت ابعده منه
 واتخاذ المسجد طريقا من اشراط الساعة وها هو ذا قد شاع وكثروا قل ان تجد
 جامعا الا وقد اتخذوه طريقا وقل من ينهى عن ذلك ولو قدرنا ان احدا
 نهى عنه لاستحقاقه وقد يتأذى بسبب ذلك فان الله وانا اليه واجعون
 (وينبغي له) ان يمنع النساء اللائي يدخلن الجامع ويجلسن فيه لا تنظر ببع
 غزلهم ويدخل المنادى اليهن ومعه الغزل فيكلمهن في الجامع ويشاورهن
 على ثمن ذلك من رضىت منهن تقول قد بعته وذلك يبيع في المسجد لان
 المنادى صار اذ ذلك كالوكيل ويقع بذلك كثرة الكلام والزيادة والنقصان في
 المسجد ويجتمع بسبب ذلك في المسجد من في قلبه مريد ويجسد السبيل الى ما
 سولت له نفسه من الاغراض الخسيسة وبعضهم يكون معها الاولاد الصغار
 وقد يبولون في المسجد وقد رؤى ذلك عيانا (وينبغي له) ان يمنع النساء اللائي
 ياتين للحجيات في المسجد ويدخلن اليه لا تنظر ما يريدونه ويدخل اليهن
 الوكلاء والرجال والازواج وتكثر المحصومات وترتفع الاصوات كما هو
 مشاهد مرعى والقاضي يعزل عنهم خارج المسجد وقد تقدم ما في ذلك من
 المفساد فيمنع من هذا كله وفي الاشارة ما يغني عن العبارة والله المستعان
 (وينهى) الناس عما يفعلونه من الحاق والمجوس جماعة في المسجد للحديث
 في امر الدنيا وما جرى لفلان وما جرى على فلان وقد تقدم ما ورد في الحديث

مطلب
 تعليق القناديل

مطلب
 جعل المسجد طريقا

مطلب
 بيع الغزل

مطلب
 المحاكات

مطلب
 الحديث في امر
 الدنيا

من ان الكلام في المسجد بغير ذكر الله تعالى يا كل الحسنات كما تا كل النار
المحطب فينهاهم ويفرق جمعهم (وقد) ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال يا اتي في آخر الزمان ناس من امتي يا تون المساجد يقعدون فيها حلقا
حلقا اذ كرههم الدنيا وحبهم الدنيا لا تجالسوهم فايس لله بهم من حاجة
(وروى) عنه ايضا عليه الصلاة والسلام انه قال اذا اتي الرجل المسجد
فاكثر من الكلام تقول له الملائكة اسكت يا ولي الله فان زاد تقول اسكت
يا بغض الله فان زاد تقول اسكت عليك اعنة الله (واما) يجلس في المسجد
لما تقدم ذكره من الصلاة والتلاوة والذكر والتفكير او تدريس العلم بشرط
عدم رفع الاصوات وعدم التشويش على المصلين والذاكرين (واما) في غير
المسجد فيمنع جماعة ويمجوز جهر بشرط عدم التشويش على غيره (وهذا
النوع) سمعت به البلوي حتى في المساجد الثلاثة فقد كثرت فيها الحديث
والقبيل والقال ورفع الاصوات سيما في ايام الموسم فتجد رفع الاصوات عند
قبر سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم والحديث الكثير بحيث المنتهى
حين اوقات الزيارة له عليه الصلاة والسلام (وكذلك) في قضاء المناسك في
الحج تجد لهم غوغاء حتى كأنهم قط ما هم في عبادة (وكذلك) تجدهم في المسجد
الاقصى على ما علم من عوائدهم فيه من الوقوف يوم عرفة والنفور عند
الغروب وذلك بدعة ممن فعله لان البيت المقدس لم يحج اليه احد قط ولا
فرضه الله فيه وما كان الحج من عهد آدم عليه الصلاة والسلام الى النبي
عليه الصلاة والسلام الا لبيت الله الحرام وعرفة ومنى والمناسك المشهورة
المعروفة ولم يكن في المسجد الاقصى الا الصلاة الى الصخرة فهي القبلة التي
كانت ثم حوات الى البيت الحرام (فالوقوف) بالمسجد الاقصى ليس فيه
اقتداء بالماضين ولا بالمتأخرين لما ذكر (على انه) لو حج اليه قبل هذه الشريعة
المجدية لم يجز ان يفعل ذلك فيه اليوم كما انه لا تجوز الصلاة الى الصخرة بعد
نسخها (وقد شد) بعض الناس فقال يجوز الوقوف فيه بمعنى انه مناب لانه
يجزى عن الحج المشروع وهو قول لا يرجع اليه لما تقدم بيانه فافهمه (وما)
احد ثوابه ما يفعلونه ليلة النصف من شعبان وأول ليلة جمعة من رجب
فيسمع لهم صباح وهرج وبدع كثيرة حين صلاة الرغائب وأول ما حدث هذه

البدع في المسجد الأقصى ومنه شاعت في الأقاليم على ما نقله الامام
الطرطوشي رحمه الله في كتاب المحوادث والبدع له فاذا كان الامام ينهى
عن ذلك أو يتكلم فيه كما تقدم ذكره لانحسنت المادة أو بمضها والله الموفق
(وينهى) من يقعد في المسجد لتفلية ثيابه سيما في أيام البردية - عدون في
الشمس ويقفون ثيابهم وهذا لا يحل اجماعا لان جلد البرغوث الذي خالط
الانسان نجسة وجلدة القملة نجسة مطلقا وهم يلقون ذلك في المسجد في
قتله ولو فرضنا ان احدا منهم يجمعه ويلقيه خارج المسجد فذلك لا يجوز لاحد
قتلها في المسجد يمنع وان لم يلقها فيه اذ انه حامل للنجاسة في المسجد من حين
قتلها الى حين القائها خارج المسجد لغير ضرورة شرعية (ومن الطرطوشي)
وكره مالك قتل القملة ورميها في المسجد ولا يطرحها من ثوبه في المسجد
ولا يقاتها بين النملين في المسجد انتهى (وقد) قال علماء ائمة الله عليهم في
المصلى اذا أخذ قملة وهو في الصلاة فلا يجوز له ان يلقها في المسجد لقوله عليه
الصلاة والسلام اذا قاتم فاحسنوا القتلة (واذا) رماها في المسجد وهي بالحياة
فاما ان تموت جوعا او تضعف وكلاهما عذاب لها وليس ذلك من حسن
القتلة وشان من وقع له ذلك ان ينقلها الى مكان آخر من بدنه أو ثوبه أو يربطها
في طرفه حتى يخرج من المسجد (واما) البرغوث اذا أخذه وهو في الصلاة
فانه يلقه في المسجد من غير ان يقتله لان البرغوث لا يقعد بكان واحد بل
ينقل في الغالب وربما خرج من المسجد هذا الوجه (الوجه الثاني) انه لو بقي
في المسجد فانه يأكل من التراب لانه منه خاق ويعيش فيه بخلاف القملة
فانها خلقت من دم الانسان (وقد حكى) عن سيدي حسن الزبيدي رحمه
الله انه خرج يوما مع اصحابه الى بستانه فلما كان في اثناء الطريق رجع
الى بيته وامر اصحابه ان يذهبوا الى البستان فسالوه عن سبب رجوعه فقال
كان على قميص نسيت في البيت وفيه دواب نفخت ان يموتوا جوعا فرجعت
اما ان اقتلهم واما ان ابلسه (وهذا الامر) قد ذكر وفشا سيما في المسجد
الأقصى فتري الغرباء ياتون اليه بدلق تعلق قمل لا فيجردونها عنهم ويلقونها
في المسجد فتفسح حرارة الشمس فتخرج من الثوب وتموت بحرا الشمس ثم
ينفض احداهم دلقه ويلبسه وتبقى الدواب كلها ميتة في المسجد فاذا كان

امام المسجد ينهى عن هذا واما له تنبيه الناس اليه وتر كوه وغيره على
من فعله والله الموفق (وينهى) الناس عما أحدثوه من الاكل في المسجد
سيما ان كان من المطبوخ بالبصل او الثوم او السكرات واما ان كان نيئا
فهو موضح النهى سواء بسواء والاكل في المسجد في مذهب مالك رحمه الله
لا يسامح فيه الا الشئ الخفيف كالسويق ونحوه (ومن الطرموشى)
سئل مالك رحمه الله عن الاكل في المسجد فقال اما الشئ الخفيف مثل
السويق ويسير الطعام فارجو ان يكون خفيفا ولو خرج الى باب المسجد كان
محبب الي واما الكثير فلا يحببني ولا في رحابه (وقال) في الذي يأكل اللحم
في المسجد اليس يخرج اغسل يده قالوا بلى قال فليخرج ايا كل انتهى (وقد)
كره مالك رحمه الله ما هو اخف من هذا وهو الكلام بغير اسنان
العرب في المسجد فقالوا كره ان يتكلم بالسنة العجم في المسجد قال
وانما ذلك لما قبل في السنة الا عجم انها حاب قال ولا يفعل في المسجد شئ
من الخب قال وهو ان يحسن العربية اشدها (وهذا) الامر اليوم قد كثر
وشاع حتى ان القومة ليخرجون من المسجد في كل يوم حفافا كثيرة واوراقا
وغير ذلك من كثرة ما يؤكل في المسجد ويجمع بسبب ذلك الذباب
والخشاش ويكثر القطاط ويرون ان اطعمهم الطعام من باب الحسنة
فتكثر القطاط في المسجد فاذا كل احد في المسجد اجتمعت عليه القطاط في
المسجد بسبب ذلك فيبين فيه ويؤمن نجس وقد رأيت ذلك عيانا في الصف
الاول فكان ذلك سببا الى صلاة بعض الناس على النجاسة وبطلان صلاتهم
بذلك حتى آل الامر في ذلك الى ان من كان هنده هر مؤذرا رسله الى الجامع
(فكان) الناس يوقرون بيوتهم ويحترمونها وينزهونها عما لا يليق
بها وكانت المساجد كما ورد في الحديث المسجد بيت كل تقى (فانعكس)
الامر الى ان صار المسجد مأوى للقطاط المؤذية والاكل سبب ذلك سيما
في المسجد الاقصى فانه يكثر ورود الغرباء اليه فتمجدهم يا كلون اللحم
ويرمون العظام في المسجد ويا كلون البطيخ ويرمون قشوره الى غير ذلك
من فضلات الماكول وقل من تجده يلقى ذلك في خارج المسجد بل يدخلون
فيه بالحجر بسبب ما يحتاجون اليه من البنيان والعمارة فتبول الحجر فيه

مطلب
الاكل

الخب بالكسر
الخداع اه

وتروث كانه عندهم طريق من الطرق السلوكية ولو كان كذلك فنحن
 ما مودون بتنظيف الطرق فكيف الحال في المساجد فكيف الحال
 في المسجد الاقصى الذي فيه من الفضل ما فيه فان الله وانا اليه راجعون
 فاذا كان امام المسجد ينهى عن تلك الاشياء وينهى عنها التعمير المادة
 فان الخبير والمحدث لم يعدم من الناس فان لم يسمع واحدا مع آخر (وقد
 ورد) في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام انه قال لان يهدي الله بك
 رجلا واحد اخبرك من حمر النعم (والكلام) في هذه الاشياء سبب لهداية
 بعض الناس (وكثير) من الناس من يمتنع من الكلام في هذه الاشياء ويحتج
 على ذلك بان يقول ان الغالب على الناس انهم لا يسمعون وعن عوائدهم
 لا يرجعون (وجواب هذا) ما تقدم في الحديث لان يهدي الله بك رجلا
 واحدا الخ (الآثرى) الى ما ورد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
 قال ياتي النبي يوم القيامة ومعه الرجل الواحد وياتي النبي ومعه الرجلان
 والثلاثة الى غير ذلك فالخير والمحدث لم يعدم من هذه الامة اذ ان الخير فيها
 كما من نبيه منهم تنبه ورجع وانقاد واستغفر وكنت انت السبب في ذلك
 والله الموفق للجميع بمنه (وينهى) عما حدثوه من النوم في المسجد سيما بعد
 صلاة الصبح وكذلك في اثناء النهار سيما في شهر رمضان فتجد المسجد قد
 ارتص بالناس في الغالب (وقد) ورد في الحديث ان الملائكة تناذى مما
 يتاذى منه بنو آدم (والنائم) قل ان يسلم من خروج الريح منه فتاذى
 الملائكة به (وقد) نهينا عن دخول المسجد برائحة الثوم او البصل (لقوله)
 عليه الصلاة والسلام من اكل من هذه الشجرة فلا يقرب من مساجدنا يؤذينا
 بريح الثوم فاذا كان هذا في حق الثوم فمن باب اولي الريح الخارج من
 الخرج وقد يمتلئ النساء فيبقى جنبا في المسجد وفيه مفسدة اخرى وهو ان
 ذلك ذريعة لان تسرق همامته او رداؤه وفيه من الفاسد اشياء عديدة يطول
 تتبعها والحاصل منها ان كل ما كرهه الشرع تجديف فيه مخاوف فبئس تركه
 فاذا علم الناس ذلك من نهى الامام ارتدعوا عنه وبالله التوفيق (وينهى)
 عما حدثوه من خياطة قلوب المراكب في المسجد لانا قد نهينا عن الكلام
 في المسجد في غير عبادة فكيف بالصنعة تعمل فيه فذلك لا يجوز (وقد)

مطالب النوم

مطالب قلوب
 المراكب

منع علماءنا رجعة الله عليهم نسخ العلم في المسجد ونسخ القرآن اذا كان
 على وجه التسبب فيه فسايا بالك بغيرهما فيمنع فاعل ذلك حتى لا يعود الى مثله
 والله الموفق (وينتهي) السقاء الذي يدخل بالجمل في المسجد لان بوله على
 مذهب الشافعي رجعه الله نجس وعلى مذهب مالك رجعه الله باوث المسجد
 وان كان طاهرا في نفسه فيمنع لان المسجد ينزه عما هو اقل من هذا (وينتهي)
 عما حدثوه من المشي في المسجد بالغنم لانها قد تبول فيه والكلام عليه
 كالكلام على دخول السقاء بالجمل في المسجد (وكذلك) ينبغى أن ينهى عن
 دخول الشواء في المسجد لان في ذلك مفساد (منها) أن يجعل المسجد طريقا
 وقد تقدم ما فيه (الثانية) أنه يدخل بالذفر الى المسجد والمسجد ينزه عن أقل
 من هذا (الثالثة) ان رائحته قوية فقد يكون في المسجد من الفقراء
 المتوجهين من تشوق نفسه لذلك ولا شيء معه ليشترى به فيتشوش في
 عبادته (الرابعة) ان حامله الغالب عليه انه كان في موضع المذبح وهو محل
 النجاسات وحاملها حاف هناك ويدخل المسجد على تلك الحالة (الخامسة)
 ان الحسامين له الغالب عليهم كثرة الكلام ويرفعون اصواتهم بكلام
 لا ينبغى في غير المسجد فكيف به في المسجد (السادسة) ما فيه من التشويش
 على المصلين والذاكرين وهذا الكلام على الحكم بان الشواء طاهرا وما اذا
 كان متنجسا فلا يدخل بالنجاسة في المسجد اتفاقا (وينتهي) عن دخول
 الرهبان في المسجد حين يفرشونه بالحصر المصفورة التي يصفرونها فان
 مذهب مالك رجعه الله منع دخولهم في المسجد ولا ضرورة تدعو الى دخولهم
 لان الله تعالى أغنى المسلمين عنهم اذ ان غيرهم يقوم مقامهم في فرشها وبالله
 التوفيق (وينتهي) الناس عن اتيانهم الى المسجد باولادهم الذين لا يعقلون
 ما يؤمرون به او ينهون عنه اذ ان ذلك ذريعة الى التشويش على المصلين
 حين صلاتهم (الآتري) ان الناس يكونون في صلاتهم ويبكي الصبي
 فيتشوش على المصلين فينهي عن ذلك وينزج فاعله (وهذا) اذا كان الصبي مع
 أبيه أو غيره من الرجال (فاما) ان كان مع أمه فلا بأس به لوجهين (أحدهما)
 ان الغالب في موضع النساء أن يكثرن بالبعد بحيث لا يشوش ذلك على
 الرجال (الثاني) ان الغالب في الاولاد اذا كانوا مع امهاتهم قل أن يكون

مطلب دخول
 الجمال والغنم

مطلب الشواء

مطلب دخول
 الرهبان

مطلب دخول
 الناس باولادهم

بخلاف الآباء (وهذا) اذ ادعت الضرورة الى صلاة المرأة في جماعة
 في المسجد وصلاتها في بيتهما افضل (فان قيل) قد كان النساء يخرجن الى
 المسجد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم و يصان معهن جماعة (وقد) ورد
 ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخفف صلاته اذا سمع بكاء الصبي مخافة ان
 تعين أمه (فالجواب) عن ذلك من وجهين (أحدهما) ما قالت عائشة رضي
 الله عنها الو علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء لهن من المساجد
 كما منعه نساء بني اسرائيل (الثاني) ان الصلاة خلف النبي صلى الله عليه
 وسلم لا يوازىها شيء وكلا الأمرين قد فقد فاذا لم تخرج الأئمة للصلاة فالإتيان
 بالأول لا بد للمسيح دون أمهاتهم يمنع (وقد تقدم) النهي عن الذكر والقراءة
 جهرا في المسجد اذا كان يشوش على المصليين والذاكرين فهذا من باب أولى
 أن ينهى عنه ويزجر فاعله (وينهى) الناس عن كتبهم الحفائظ في آخر جمعة
 من شهر رمضان في حال الخطبة وذلك يمنع لوجوه (أحدها) لما احتوت عليه
 من اللفظ الأعجمي (وقد) قال مالك رحمه الله لما سئل عنه وما يدريك
 له كفر (الثاني) ان فيه اللغو في حال الخطبة (الثالث) أنه يشتغل
 بالكتب عن سماع الخطبة (الرابع) أنه يشتغل ببدعة ويترك ما اختلف
 فيه الناس من الأصغار في حال الخطبة هل هو فرض أو سنة مؤكدة
 (الخامس) ما أحدثوه من بيعها وشراؤها في المسجد فينهي عن ذلك ويزجر
 فاعله وبعض الناس يكتبها بعد صلاة عصر الجمعة وذلك بدعة أيضا
 لكنها أخف من البدعة المتقدمة ذكرها اذ أنه ليس ثم خطبة يشتغل عنها
 ولو كتبها وأسقط منها اللفظ الأعجمي ولم يتخذ كتابتها وقتا معلوما كان ذلك
 جائزا والله أعلم (وينهى النساء) عما أحدثته وسلت لهن عنه من دخولهن الى
 صلاة الجمعة في مؤخر الجامع وان كانت لهن مقصورة معلومة لكنها كالعدم
 سواء بسواء اذ انها لا تسهرهن والغالب عليهن خروجهن على ما قد علم من
 التحلي واللباس كما تقدم مع أنه لا ضرورة تدعو الى ذلك لان موضعهن في
 الزيارة قداسة تغنيهن عن دخول المسجد والقرب من الرجال فهو الأليق بهن
 ما لم يخالطن الرجال ولا فرق في ذلك بين صلاة الجمعة والخميس والجمعة
 وغير ذلك وكان الأليق بهن بل الواجب عليهن أن لا يخرجن ولا يمكن من

مطاب نسخ الحفائظ

مطاب دخول
 النساء لصلاة
 الجمعة

ذلك لان علماء نارجمة الله عليهم قد قالوا ان صلاة المرأة في بيتها وحدها افضل من صلاتها في المسجد في جماعة وصلاتها في مخدع في بيتها افضل من صلاتها في بيتها فكيفما زاد استرها وانحجابها كان افضل اصلاتها (اللهم) الا ان تكون ممن يمكنها ان تصلي في بيتها مع جماعة في المسجد الذي يجاورها وهي لا تخرج من بيتها فذلك افضل لها من غير ذلك لاف في مذهب مالك رحمه الله تعالى (ولذلك) كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يصلين في بيوتهن بصلاة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في المسجد (وينهى الناس) عما أحدثوه من دخول بعضهم الى المسجد بالصلاة والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم لم يجرأ يرفع بذلك صوته حين دخوله وحين خروجه ويحبيه بعض من يسمع صوته ممن في المسجد ويسمع لهم ضجيج قوي ينزه المسجد عن تلك الزعقات فيه ولو فعل ذلك في السوق أو الطريق لكان جائزا أو مندوبا اليه بحسب الحال وأما في المسجد فيمنع لما فيه من التشويش على ما تقدم ذكره في المسجد والله الموفق (وينهى) عما أحدثوه من ادخال المرأة في المسجد لقص الشارب ونتف الشيب وغير ذلك مما هو شاهد من فعلهم وهذا يمنع منه في المسجد وقد تقدم قوله عليه الصلاة والسلام واجعلوا مطاهركم على ابواب مساجدكم واذا كان الطهور في المسجد ممنوعا فكيف يدخل بالفضلات في المسجد ويهمل فيه الصنعة وقد تقدم منع نسج الختمة أو العلم في المسجد اذا كان ذلك على وجه التسبب فكيف بهذه الصنعة وما أشبهها والشعروان كان طاهرا في نفسه فهو عفش ينزه المسجد عنه هذا اذا كان الشعرة قصوصا (وقد) قال مالك رحمه الله تعالى ولا يقلم أظفاره في المسجد ولا يقص شاربه وان أخذته في ثوبه وأكره ان يتسوك في المسجد لاجل أن ما يخرج من السواك ياقبه في المسجد (قال) ولا أحب أن يتضمض في المسجد قال وايجزج الفحل ذلك ذكره الطرطوشي (واما) اذا كان الشعر بأصله مثل نتف الشيب فان الحياة تحمل أصله فيكون ذلك الموضع من الشعرة نجسا وقل أن يسلم من وقوع القمل في المسجد اما حيا واما ميتا وكلاهما يمنع فيه (وهذا أمر) قد عمت به البلوى في أكثر المواضع سيما في المسجد الاقمى الذي ترد اليه الخاق

مطلب
قص الشارب
ونتف الشيب الخ

كثيرا) وقد رأيت بعض من ينتسب الى المشيخة والنسك وقد سبل نفسه على هذه الحسنة على زعمه فهو قاعد على باب الميضاة وهو في المسجد فأى غريب جاء قص له اظافره أو اشار به وأزال شعره اذا احتاج اليه وياق كل ذلك في المسجد وذلك لا يجوز وقد منع مالك من فعل ذلك في المسجد وان كان يجمعه ويخرجه منه فكيف بالقائه في المسجد ثم انه مع هذا الحدث زرع دالية عنب في المسجد فأطعمت وأثمرت وبقى اذا ورد أحد من أبناء الدنيا أخذ من عنبها أو حمرها أو أهداه اليه على سبيل البركة وحصل به ما هو معلوم من حطام الدنيا وهذا النوع مما أحدثوه كثيرا في المسجد الأقصى واتخذوا فيه دوالي عنب وخراش للسكنى وهو مسجد ولا يجوز شي من ذلك فيه (وقد تقدم) أن المساجد المهيجرة لا يجوز سكناها ولا أن يحدث فيها حدث غير ما بنيت له (ويتهى البياعين) للقضامة وغيرها في طريق المسجد وعلى أبوابه وفي الزيادة اذان من كان منهم مصليا يمسك بها أكثر من موضعين فيكون غاصب التلك الموضع حين الصلاة كما تقدم وغير المصلي منهم يتعين أدبه وزجره لا مري بين احدهما أنه يضيق على المسلمين طريقهم والثاني أنه تارك للصلاة وتارك الصلاة قد اختلف فيه هل هو مرتد أو مرتكب كبيرة سيما ان كانت صلاة جمعة فذلك أعظم (وكذلك) يتعين عليه أن يمنع غير ما ذكر من بيع الحلاوة واللحم أو المشوم أو غير ذلك مما يضيق به طريق المسلمين وقد تقدم انه لا ينبغي للانسان أن يشترى من دكان لها مسطبة خارجة في شارع المسامين وهذا من باب أولى وأحرى أن يمنع ويتعين عليه أيضا أن يهدم المساطب الملاصقة لجدار المساجد اذ ان ذلك طريق للمصلين والناس اجمعين

مطلب
القضامة وهي
الحص

» (فصل) » ويتهى الزبائين أن يعملوا في أوقات الصلاة سيما وقت اتيان الناس لصلاة الجمعة لأن الشارع صلوات الله عليه وسلامه قد أمر بالتنظيف لها بالغسل ولبس النظيف من الثياب واستعمال الطيب وغير ذلك فاذا فعل المكاف ما أمر به صاحب الشريعة صلوات الله عليه وسلامه وخرج ليصلي الجمعة اتى الزبائين في طريقه فيفسدون عليه هيئته لما وهذا ضرر كثير (وقد) قال عليه الصلاة والسلام لا ضرر ولا ضرار فيتهى عن

ذلك ويرزق فاعله لانه مؤذ وقد ورد كل مؤذ في النار (وينهى) الناس عما
أحدثوه من وقوف الدواب على باب المسجد لانهم يضيقون على المسلمين
طريقتهم اليه ويزوئون بها ويؤوبون على ابوابه ويمشي الناس على ذلك
بأقدامهم ويدخلون المسجد فينجسون بها ما أصابته من المسجد وهذا
محرم وفي وقوفهم على ابواب المسجد اذية كثيرة سيما للشيخ الكبير والاعشى
وغيرهما من ارباب الاعذار الذين هم مخاطبون بالجمعة بل ربما اذوا
بالرفس والركدم الاصحاء فكيف بمن سواهم من الشيوخ وغيرهم من
الضعفاء (فان) قال قائل الضرورة داعية لوقوف الدواب سيما لاجل الغلمان
المسكين لتلك الدواب (فالجواب) انه لا ضرورة تدعو الى ذلك لكثرة
المواضع التي هي معدة لجعل الدواب فيها كالغنادق والاصطبلات وغيرها
فلولم يكن ثم مواضع لمكان يتعين على صاحب الدابة انه اذا اتى بها الى
المسجد يرسلها الى مواضعها التي كانت فيه ويخبر من يأتيه بها في الوقت الذي
يحتاجه فيه فتخسب مادة الضرر بذلك والله الموفق (وينهى) البياعين عما
أحدثوه يوم الجمعة من بيعهم وشرايتهم والناس في الصلاة او في سماع الخطيب
وهذا محرم اذانه اذا صدق الامام على المنبر حرم حينئذ البيع والشراء
حتى تنقضي الصلاة وبعض الناس اليوم يكون الخطيب على المنبر الى انتهاء
الصلاة وهم يبيعون ويشتررون ولا يستحيون (وينهى) الناس عما أحدثوه
من صلواتهم الجمعة في الدكاكين وذلك لا يجوز على مذهب مالك رحمه الله
لان الجمعة لا تصح عنده في موضع محجور وانما تصح عنده في المسجد او الطرق
المتصلة به ان تعذر دخول المسجد وبعضهم يأتي الى الجمعة فيقع في الدكان
ينتظر اقامة صلاة الجمعة والمسجد بعد لم يمتلئ بالناس وذلك لا يجوز على كل
حال (وينهى) الناس عما أحدثه بعضهم من الاتيان للجمعة من غير غسل
ولا تغيير هيئة فان هذا من البدع الحادثة بعد السلف رضوان الله عليهم
وقد كانوا رضوا الله عنهم اذا اراد احدهم ان يؤكد الامر صاحب به يقول له
ولا تنك من يترك الغسل للجمعة (ومن) كتاب القوت وكان اهل المدينة
يتساقون فيقولون لا نتشر من لا يغتسل يوم الجمعة (وقد) قال مالك
في موطنه ان غسل الجمعة واجب وهو ظاهر الحديث من قوله صلى

مطلب
وقوف الدواب

الركدم العفن
وزناومعنى اه

مطلب
البيع والشراء
وقت الصلاة وعند

سماع الخطبة
مطلب

صلاة الجمعة في
الدكاكين

مطلب
الغسل ولبس
الثياب المحسنة

الله عليه وسلم غسل الجمعة واجب على كل محتلم (واختلاف) العلماء في ذلك هل هو واجب وجوب الفرائض أو وجوب السنن المؤكدة (واذا) كان كذلك فقد قالوا فيمن ترك الوترانه يفسق بذلك ~~ا~~ كونه سنة وللاختلاف فيه أيضا هل هو واجب وجوب الفرائض أو وجوب السنن المؤكدة. ويوجب فسق تاركه فجديران يحافظ على فعله ولا يترك الامن ضرورة شرعية وبعض الناس قد أهملوا ذلك حتى ~~كانه~~ لا يعرف بينهم اعنى عندها كثر العامة وعند بعض الفقهاء حكاية تمحكي حتى كانوا يسوا من أهل الخطاب بالغسل لها (وكذلك) يتهاهم بما تركوه من ايس الحسن من الثياب لها واستعمال الطيب فان ذلك من سنتها المؤكدة ~~السا~~ (قال) الامام ابوطالب المكي رحمه الله في كتابه وليتطيب بالطيب طيبه مما ظهر ريحه وخفي لونه فذلك طيب الرجال وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه ~~ا~~ (وقد) ترك ذلك بعضهم وهو عكس ما كان عليه الساف رضوان الله عليهم اجمعين (حتى) انك لتجد بعض الفقهاء في المدرس أو في دكانه أو حين اجتماعه باحد القضاة أو غيرهم من ارباب المناصب على هيئة من ثياب ورأثة طيب وغيرهما وتجرد في صلاة الجمعة على هيئة دونها وسبب هذا تعظيم الدنيا في القلوب والتماون بشعائر الدين والغفلة بسبب العوائد الرديئة (ولا) يظن ظان ان ما ذكر من ايس الحسن من الثياب هو ما اعتاده بعض الناس في هذا الزمان بل ذلك على ما درج عليه الساف وكانوا رضوان الله عليهم على ما نقله الامام ابوطالب المكي رحمه الله في كتابه اثمان اثوابهم القمص كانت من الخمسة الى العشرة فما بينه ما من الاثمان وكان جهور العلماء وخيار التابعين قيمة ثيابهم ما بين العشرين والثلاثين وكان بعض العلماء يذكره ان يكون على الرجل من الثياب ما يجاوز قيمته اربعين درهما وبعضهم يقول الى المائة ويعد سرفا فيما جاوزها ~~ا~~ (فعلى هذا) فازاد على ذلك فهو من البدع المحادثة بهم (الاهم) الاما كان من ذلك لضرورة شرعية من دفع حر أو برد أو غيرهما فقد خرج عن هذا الباب الى باب الجسائر والمنسذوب أو الواجب بحسب الحال (فاذنبه) الامام على هذا وحض على فعله وقيح تركه تنبه الناس لما ارتكبوه فلعلمهم ان يرجعوا أو بعضهم والله الموفق (وبئس)

الناس مما أحدثوه من الركوع بعد الاذان الاوّل للجمعة لانه مخالف لما
 كان عليه السلف رضوان الله عليهم (لانهم) كانوا على قسمين (فمنهم) من
 كان يركع حين دخوله المسجد ولا يزال كذلك حتى يصعد الامام على المنبر
 فاذا جلس عليه قطعه واتفاهم (ومنهم) من كان يركع ويجلس حتى يصلى
 الجمعة ولم يحدثوا ركوعا بعد الاذان الاوّل ولا غيره فلا المتنفل يعيب على
 الجالس ولا الجالس يعيب على المتنفل وهذا بخلاف ما هم اليوم يفعلونه
 فانهم يجلسون حتى اذا اذن المؤذن قام والركوع (فان) قال قائل هذا
 وقت يجوز فيه الركوع وقد روى البخاري عن عبد الله بن مغفل رضى الله
 عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلاة قاله انا
 وقال في الثالثة ان شاء (فالجواب) ان السلف رضوان الله عليهم اذقه
 بالحال واعرف بالمقال فما يسعنا الا اتباعهم فيما فعلوه (وهذا) على
 قاعدة مذهب مالك رحمه الله تعالى لان اتباع السلف اولى (فان) قال قائل
 الركوع انما هو للجمعة (فالجواب) ان السنة في هذا ما كان السلف يفعلونه
 من ركوعهم المتقدم (الترى) ان وقت الجمعة قد اختلف العلماء فيه هل
 هو من طلوع الشمس كصلاة العيدين او من الزوال فذهب الامام احمد في
 جماعة الى انه من طلوع الشمس واذا كان الخلف في وقتها على ما وصفنا
 تا كذا اقتداء بفعل السلف المتقدم (فان) قال قائل فعلى ما قرعوه
 لا يجوز ان ركع وجلس ينتظر صلاة الجمعة ان يقوم بعد ذلك فيركع وهذا
 جائز فكيف تمنعوه (فالجواب) اننا لا تمنع ذلك لانه وقت يجوز فيه الركوع ان
 اراده وانما المنع عن اتخا ذلك عادة بعد الاذان لاقبله فانه يجوز والله الموفق
 (على) ان هذا الاذان المفعول اليوم او لا لم يكن في زمن النبي صلى الله عليه
 وسلم ولا زمن ابي بكر وعمر رضى الله عنهما وانما فعله عثمان رضى الله عنه على
 ما تقدم بيانه فالاذان الذى فعل في السوق والركوع للجمعة لا يكون
 في السوق ومن كان في المسجد لا يسمعه حتى يركع عنده (ثم انه) لم ينتقل ان
 هشام لما انقله كانوا يركعون بعده على ان لو قدرنا انهم فعلوا ذلك فلا حجة
 فيه لان فعل هشام ليس بحجة (فان) قال الامام مثلان الناس لا يرجعون
 اليه فيما يامرهم به وينهاهم عنه وانه ليس بين يديه رجال يأمرون وينهون

حتى تزال بهم الحرمه (فالجواب) ان المؤذنين هم رجاله وجنده وخزبه الا
ان حزب الله هم المفلحون (فان) قال مثل ان الناس لا يرجعون بذلك
(فالجواب) انهم ان لم يرجعوا بما تقدم ذكره فيتعين عليه ان يوصل كل ذلك
للمعتب فيمنع من كل ما ذكر باليد القوية فان فعل فيهم او نعمت وقد برئت
ذمته وذمة غيره وان لم يفعل هذا فقد برئت ذمة الامام واما قبل ايصال ذلك
فان الذمة لا تبر الا لاجل ان كل ما ذكر من رعيته وكاظم راع وكاظم مسئول عن
رعيته وقد تقدم ان المسجد وما حوله وما يحتاج اليه من رعية الامام (واذا)
كان ذلك من رعيته فيتعين عليه ان ينظر فيما ذكره بشروطه على ما تقدم
(وكذلك) ينظر في امر المؤذنين لانهم من جملة رعيته وان كان الاذان افضل
لقوله عليه الصلاة والسلام الامام ضامن والمؤذن مؤتمن فهنا دليل واضح
على فضيلة المؤذن وبالمجمله فهو من رعيته والمؤذن والامام كل ما ذكره
من رعيتهما معا فيتعين على الامام ان يكون اكثر الناس تقوى وفضاهم
واورعهم الى غير ذلك من الاوصاف الجميلة ان اجتمعت فان تعذر اجتماعها
فاكثرها فيتخذ من اتصف بذلك مؤذنا وقد تقدمت شروط المؤذن فاغنى
ذلك عن اعادةها لكن بقيت الاوصاف المندوب اليها فيه وهي ان يكون
صديقا حسن الصوت ويكره له التطريب في الاذان وكذلك التحزين وكذلك
يكره له اماله حروفه وافراط المذموم وغير ذلك مما ذكره الفقهاء

هـ (فصل في موضع الاذان) هـ ومن السنة الماضية ان يؤذن المؤذن على
المنار فان تعذر ذلك فعلى سطح المسجد فان تعذر ذلك فعلى بابه (وكان)
المنار عند السلف رضوان الله عليهم بناء بينونه على سطح المسجد كهيئته
اليوم لكن هؤلاء احدثوا فيه انهم عملوه مربعا على اركان اربعة (وكان) في
عهد السلف رضوان الله عليهم مدورا (وكان) قريبا من البيوت خلافا لما
احدثوه اليوم من تعلية المنار (وذلك) يمنع لوجوه (احدها) مخالفة السلف
رضى الله عنهم (الثاني) انه يكشف على حريم المسامين (الثالث) ان صوته
يبعد عن اهل الارض ونداؤه انما هو اوهام (وقد) بنى بعض الملوك في المغرب
منار ازيد في علوه فبقي المؤذن اذا اذن لا يسمع احد من تحت صوتته (وهذا)
اذا كان المنار تقدم وجوده على بناء الدار (واما) اذا كانت الدور مبنية ثم جاء

بعض الناس يريد أن يعمل المنار فانه يمنع من ذلك لانه يكشف عليهم (اللهم)
 الا ان يكون بين المنار والدور سلك وبه يد بحيث انه اذا طلع المؤذن على
 المنار ورأى الناس على أسطح بيوتهم لا يميز بين الذكر والانثى منهم فهذا
 جائز على ما قاله علماء نازحة الله عليهم فاذا كان المنار اعلى من البيوت قليلا
 أسمع الناس اذانه يعم كثيرا منهم بخلاف ما اذا كان مرتفعا كثيرا والسنة
 المتقدمة في الاذان أن يؤذن واحدا بعد واحد فان كان المؤذنون جماعة
 فيؤذنون واحدا بعد واحد في الصلوات التي أوقاتها ممتدة فيؤذنون في الظهر
 من العشرة الى الخمسة عشر وفي العصر من الثلاثة الى الخمسة وفي العشاء
 كذلك والصبح يؤذنون له على المشهور من سدس الليل الاخر الى طلوع
 الفجر في كل ذلك يؤذن واحدا بعد واحد والمغرب لا يؤذن له الا واحد
 ليس الا

* (فصل في الاذان جماعة) * فان كثيرا يؤذنون فزادوا على عدد ما ذكر وكانوا
 يتبعون بذلك الثواب وخافوا أن يفوتهم الوقت ولم يسألهم الجميع ان اذنوا
 واحدا بعد واحد فمن سبق منهم كان اولي فان استورا فيه فاتهم يؤذنون
 الجميع (قال) علماء نازحة الله عليهم ومن شرط ذلك أن يكون كل واحد منهم
 يؤذن لنفسه من غير أن يمشی على صوت غيره (وكذلك) المحكم في مذهب
 الشافعي رحمه الله تعالى (قال) الشيخ الامام النووي رحمه الله في كتاب
 الروضة له في باب الاذان من كلام الرافعي رحمه الله فاذا ترتب للاذان اثنان
 فصاعدا فالاستحباب أن لا يتراسلوا بل ان اتسع الوقت ترتبوا فيه فان تنازعوا
 في الابتداء أقرع بينهم وان ضاق الوقت فان كان المجدد كبير اذنوا
 متفرقين في أقطارهم وان كان صغيرا وقفوا معا وأذنوا وهوذا ان لم يؤد
 اختلاف الاصوات الى تشويش فان أدى اليه لم يؤذن الا واحد فان تنازعوا
 أقرع بينهم انتهى (وأذانهم) جماعة على صوت واحد من البدع المكرهة
 المخالفة لسنة الماضين والاتباع في الاذان وغيره متعين وفي الاذان آكد
 لانه من اكبر اعلام الدين (الأتري) ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا
 أراد أن يغزوا مهاجرا حتى يدخل وقت الصلاة فان سمع الاذان تركهم وان
 لم يسمعه أجاز عليهم (ولان) في الاذان جماعة جملة مفسد (منها) مخالفة
 السنة (الثاني) ان من كان منهم صيتا حسن الصوت وهو المطلوب في الاذان

خفي أمره فلا يسمع (الثالث) ان الغالب في الجماعة اذا اذنوا على صوت واحد لا يفهم السامع ما يقولون والمراد بالاذان انما هو نداء الناس الى الصلاة فذهبت فائدة معنى قوله حي على الصلاة حي على الفلاح الصلاة خير من النوم (الرابع) ان بعضهم يمشی على صوت بعض والمراد بالاذان ان يرفع الانسان به صوته ~~مهما~~ لا يمكنه وذلك لا يمكنه في الجماعة كما تقدم (الخامس) ان الغالب على بعضهم انه لا يأتي بالاذان كله لانه لا بد ان يتنفس في اثرائه فيجد غيره قد سبقه بشئ منه فيحتاج ان يمشی على صوت من تقدمه فيترك ما فاته من ذلك ويوافقهم فيما هم فيه (السادس) انه قد مضت عادة المؤذن على السنة انه اذا اراد ان يؤذن عمل الحس من تنخخ أو كلام ما من حيث انه يشعر به انه يريد ان يؤذن ثم بعد ذلك يشرع في الاذان هذا وهو مؤذن واحد فكيف بالجماعة وما ذاك الاخيفة ان يؤذن ومن حوله على غفلة فقد يحصل بسببه لبعضهم رجفة فاذا كان هذا في حق المؤذن الواحد فما بالك بجماعة يرفعون اصواتهم على بغتة وقد تكون حامل فتأخذها الرجفة بذلك فتسقط وترتجف بذلك الاولاد الصغار وكذلك كل من ليس له عقل ثابت وتشويشهم كثير قل ان ينحصر (وقد تقدم) ان اول من احدث الاذان جماعة هشام بن عبد الملك فجعل المؤذنين الثلاثة الذين كانوا يؤذنون واحدا بعد واحد على المنار في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم يؤذنون بين يديه جميعا اذا صعد الامام على المنبر واخذ الاذان الذي زاده عثمان بن عفان رضي الله عنه لما انكثر الناس وكان ذلك مؤذنا واحدا فجعله على المنار فهذا الذي احده هشام بن عبد الملك ولم يزد على الثلاثة الذين كانوا فيمن قبله يؤذنون واحدا بعد واحد شيئا (ثم احدثوا) في هذا الزمان على الثلاثة جمعا كثيرا كما هو مشاهد (وكذلك) زادوا على المؤذن الواحد على المنار فجعلوهم جماعة وفعالهم ذلك لا يخلو من احد امرين اما ان يكون ذلك منهم ابتغاء الثواب والثواب لا يكون الا بالاتباع لا بالابتداع وان كان لاخذ الجماعية فالجماعية لا تعرف في بدعة كما انه يكره الوقف عليها ابتداء وبالجملة فكل ما خالف الشرع ففساده لا تنحصر في الغالب والله سبحانه الموفق

«(فصل في النهي عن الاذان بالالحان)» وليحذر في نفسه ان يؤذن بالالحان وينهى غيره عما أحدثوا فيه مما يشبه الغناء وهذا لم يكن في جماعة يطربون تطريبا يشبه الغناء حتى لا يعلم ما يقولونه من الفاظ الاذان الأصوات ترتفع وتخفض وهي بدعة مستحسنة قريبة العهد بالحدوث أحدثها بعض الامراء بدرسة بناها ثم سرى ذلك منها الى غيرها وهذا الاذان هو المجهول به في الشام في هذا الزمان وهي بدعة قبيحة اذ ان الاذان انما المقصود به النداء الى الصلاة فلا بد من تفهيم الفاظه للسامع وهذا الاذان لا يفهم منه شيء لما دخل الفاظه من شبه المنوك والتغني (وقد ورد) في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام انه قال من أحدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد (وقد روى) ابن جرير عن عطاء بن ابي رباح قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذن يطرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاذان سهل سمع فان كان اذناك سهلا سمعها والا فلا تؤذن اخرجته الدارقطني في سننه (وقال) الامام ابو طالب المكي رحمه الله في كتابه وما أحدثوه التلميح في الاذان وهو من البغي فيه والاعتداء (قال رجل) من المؤذنين لابن عمر اني لا أحبك في الله فقال له لكني ابغضك في الله فقال ولم يا ابا عبد الرحمن قال لانك تبغني في اذناك وتأخذ عليه اجرة (وكان) ابو بكر الاخير رحمه الله يقول خرجت من بغداد ولم يجعل لي المقام بها قد ابتعدوا في كل شيء حتى في قراءة القرآن وفي الاذان يعني الاجارة والتلميح اه (والحجب) من بعض الناس حيث يردون على مالك رحمه الله تعالى في كونه يأخذ بعلم اهل المدينة والرجوع اليهم ثم انهم يستدلون على جواز هذا الاذان المذكور بأنه مما مضى عليه عمل اهل الشام على ان القاعدة تقتضي ان يكون كل ما حدث من جهة المشرق لا يعول عليه ولا يقتدى به لقوله عليه الصلاة والسلام الفتنة من هاهنا من حيث يطاع قرن الشيطان وأشار الى المشرق وما حدث بالشام الا من تلك الجهة (ثم انظر) رحمنا الله واياك الى البدعة اذا حدثت فان الشيطان لا يقتصر عليها وحدها بل يضم اليها بدعا ومحرمات الا ترى انهم لما ان أحدثوا هذا الاذان تعدت بدعته الى محرم وهو انهم يسمعون المأمومين وهم في الصلاة بتلك الالحان وذلك كلام في الصلاة على سبيل

العدل اعذر شرعي فتبطل صلاتهم بذلك واذا بطلت صلاتهم سرى ذلك الى
فساد من اثم بتسميهم لما تقدم من ان المأموم لا يجوز له الاقتداء بالا باحد
اربعة اشياء فان عدت فلا اتمام في تلك الصلاة وهي ان يرى افعال الامام
فان تعذر فسمع اقواله فان تعذر فرؤية افعال المأمومين فان تعذر فسمع
اقوالهم وهو لاء ليسوا في صلاة لما تقدم بيانه بخلاف ما تقدم من التسميع
جماعة بالالفاظ المفهومة فانه قد اختلف في صحة صلاة من صلى بتسميهم
بناء على الاختلاف في صلاتهم هل هي صحيحة او فاسدة وقد تقدم بيانه

(فصل في النهي عن الاذان في المسجد) وقد تقدم ان للاذان ثلاثة
مواضع النار وعلى سطح المسجد وعلى بابه واذا كان ذلك كذلك فيمنع من
الاذان في جوف المسجد لوجوه (أحدها) انه لم يكن من فعل من مضى اللهم
الا ان يكون للجمع بين الصلاتين فذلك جائز في جوفه وأما الإقامة فلا
تكون الا في المسجد (الثاني) ان الاذان اذا هو نداء للناس ليأتوا الى المسجد
ومن كان فيه فلا فائدة لندائه لان ذلك تحصيل حاصل وعن كان في بيته فانه
لا يسمع من المسجد غالباً واذا كان الاذان في المسجد على هذه الصفة فلا
فائدة له وما ليس فيه فائدة يمنع (الثالث) ان الاذان في المسجد فيه تشويش
على من هو فيه يتنقل او يذكر او يفعل غير ذلك من العبادات التي بني المسجد
لأجلها او ما كان بهذه المشابهة فيمنع لقوله عليه الصلاة والسلام لا ضرر
ولا ضرار (ثم انظر) رحمتنا الله تعالى واياك الى هذه البدعة كيف جرت أوضاع
الى بدع آخر (الآتري) أنهم لما ان احدثوا الاذان في المسجد اقتدى العوام
بهم فصار كل من خطر له ان يؤذن قام وأذن في موضعه والغالب على بعض
العوام أنهم لا يحسنون النطق بالفاظ الاذان فيزيدون فيه وينقصون ويكثر
التخليط حتى ان بعض الصبيان المتعاري يؤذنون فيجمعون بين تغيير الاذان
وبين التشويش على من في المسجد من المتعبدين كما تقدم بيانه وشئ يجمع
هذه المفاسد فيتعين ان يجنب بيت الله منه

(فصل في الطواف بالؤذن في اركان المسجد اذامات) وينهى المؤذنين
عما احدثوه من الطواف باحدهم في اركان المسجد اذامات (وكذلك)
ينهاهم عما احدثوه من التكبير والتهليل بتلك الاصوات المزججة حين

يطوفون به فيه (وذلك) يمنع لوجوه (الأول) انه قد اختلف العلماء هل يدخل بالبيت في المسجد للصلاة عليه والصلاة عليه فرض كفاية فبابك بما ليس بفرض ولا سنة بل للعيب والبدعة واقامته في المسجد حتى يطوفون به بعد الصلاة عليه لا يجوز اتفاقا (الثاني) انه لما ان صلى عليه لم تدع ضرورة الى ابقائه في المسجد (الثالث) ان فيه تأخير دفنه ومن اكرام الميت الاسراع به وقد تقدم ان بعض الأئمة من المتبعين كان رحمه الله اذا أتوا بالبيت الى المسجد قبل صلاة الجمعة بدأ بالصلاة عليه وقال لا هله اذهبوا الى دفنه ولا الجمعة عليكم ان لم تدركوها بعد ذلك (الرابع) انه قد يخرج منه شيء من الفضلات في ذلك الزمان الذي يطوفون به فيه فيذهب المعنى الذي لاجله أمرنا بنفسه (الخامس) ان فيه تشويشا على من في المسجد كما تقدم وهذا نوع مما أحدثه بعض الشرفاء في الحجاز وهو أنهم اذا مات لهم ميت ذكرا كان أو أنثى صغيرا كان أو كبيرا فيدخلون به المسجد فيطوفون به البيت العتيق سبعا وذلك من البدع والامور الحسنة وفيه من الفساد ما هو أكثر مما ذكر من أجل الطائفين بالبيت وحرمة ذلك المسجد على غيره وبعد المسافة في الدخول اليه والخروج منه الى غير ذلك

(فصل في أذان الشاب على المنار) وينهى المؤذنين عما أحدثوه من أذان الشاب على المنار لانه لم يكن من فعل من مضى (وقد تقدم) في اوصاف المؤذن ان يكون من اتقاهم ولا يعرف ذلك في الشاب (ويذبحي) للمؤذن الذي يصعد على المنار ان يكون تزوجا لانه أغض اطرفه والغالب في الشاب عدم ذلك والمنار لا يصعد الا مأمون الغائلة (وقد كان) بعض الصالحين بمدينة فاس وكان يحجب امام المسجد الاعظم الذي هناك وكان للرجل الصالح ولد حسن الصوت فطالب من الامام ان يأذن لولده في الصعود على المنار ليؤذن فيه فأبى عليه فقال له ولم تمنعه قال ان المنار لا يصعد عليه عندنا الا من شاب ذراعا لان ذلك دليل على الطعن في السن فرغبه في ذلك فامتنع منه وقال اتريد ان تحدث الفتنة في قلوب المؤمنين والمؤمنات فقد تراها امرأة فتشغف به وكذلك هو ايضا قد يرى ما لا يمكنه الصبر عنه فتقع الفتن وأقل ما فيه شغل القلوب بشئ كانوا عنه في غنى (فانظر)

رحمنا الله تعالى وإياك كيف كان تحرزهم في هذا العهد القريب وكيف هو الحال اليوم هذا وهم يؤذنون الاذان الشرعي من غير تمطيط ولا تميل ولا تصنع الى غير ذلك مما حدثوه في هذا الزمان فيمنع من ذلك جهرا اذا كان على المنار وأما على باب المسجد فيجوز ذلك وكذلك على سطحه ان أمن ان يكشف على أحد والله الموفق

(فصل في النهي عما حدثوه بالليل من غير السنة) وينهى المؤذنين عما حدثوه من التسبيح بالليل وان كان ذكر الله تعالى حسنا سرا وعائنا لـكن في المواضع التي تركها الشارع صلوات الله عليه وسلامه ولم يبين فيها شيئا معلوما وقد رتب الشارع صلوات الله عليه وسلامه للصبح اذا نأقيل طلوع الفجر وأذا نأ عند طلوعه وان كان المؤذنون في هذا الزمان يؤذنون قبل طلوع الفجر لـكنهم يفعلون ذلك على سبيل الاخفاء لتركهم رفع الصوت به حتى لا يسمع (وهذا) ضد ما شرع الاذان له لان الاذان انما شرع لاعلام الناس بالوقت (قال) عليه الصلاة والسلام ان بلالا ينادي بابل فبكوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم (وقد ورد) أذان بلال كان ينوم اليقظان ويوقظ الوسنان ومعنى ذلك ان من كان أحيا الليل كله فاذا سمع اذان بلال نام حتى تحصل له راحة ونشاط الصلاة الصبح في جماعة وان كان نائما فاذا سمع اذان بلال قام وتطهر وأدرك ورده من الليل (وقد) اختلف العلماء رحمهم الله في الاذان للصبح متى يكون فقبل بعد نصف الليل الا قول وقيل من اول الثلث الاخير وقيل السادس الاخير وهو المشهور أعني انه يكون الوقت كله الى طلوع الفجر محلا للاذان فيه (واذا) كان ذلك كذلك فقد قالوا ان المؤذنين يرتبون في آذانهم حتى يكون الناس على يقين من أمر الوقت الذي هم فيه حتى يتهيأوا للعبادة فيرتب المؤذنون على حسب ما يسرع الوقت من عددهم المتقدم ذكره لـكن يكون وقت اذان كل انسان منهم معلوما لانتقدهم ولا يتأخره فيكون الناس يعرفون بالعبادة الاقول والثاني والثالث وهو كذلك الى المؤذن الاخر الذي يؤذن عند طلوع الفجر وهو الرئيس صاحب الوقت فينضبط الوقت بذلك على المصابين ويعرف كل انسان منهم كم بقي من الوقت مما يسرع الغسل أو الوضوء أو الورد أو الاستبراء وغير ذلك

ذلك فيتم النظام على هذا الترتيب وهو واضح طحالا واكثر ثوابا لاجل الاتباع
 بخلاف ما احدثوه من التسبيح وما يقولون فيه حتى ان بعضهم ليندب
 الاطلال بصوت فيه تحزين يقرب من النوح في كثير من الاحيان ثم مع ذلك
 لا يعرف الناس في الغالب اى وقت هم فيه من الليل بالنسبة الى طلوع
 الفجر سيما وهم قد احدثوا زيادة على ما ذكرناه اذا قرب طلوع الفجر سكتوا
 سكتة طويلة ثم يؤذن فن افاق في حال سكوتهم فقه ديمخيل اليه انه
 في اول الليل بعد فيقع بذلك الغرر لبعض الناس (ثم المحجب) من انهم يأتون
 بالاذان الاول للصبح الذي قبل طلوع الفجر ويخفون ذلك فاذا فرغوا منه
 رفعوا اصواتهم بما احدثوه من التسبيح فان الله وانا اليه راجعون السنة تخفى
 وغير ما شرع يظهر (فان) قال قائل انما يخفون الاذان الاول للصبح خيفة ان
 يصلى الناس عليه صلاة الصبح فتكون صلاتهم باطلة لا يقاعها قبل دخول
 الوقت (فالجواب) انهم لو امتثلوا السنة فيما تقر من ترتيب المؤذنين واحدا
 بعد واحد وان الاول معروف وقته وكذلك الثاني الى المؤذن الذي يؤذن
 على الفجر كما تقدم لسانهم الوقت على احد من سمعهم وكانوا متبعين السنة
 نبيهم صلى الله عليه وسلم (وكذلك) ينبغى ان يتهاهم بما احدثوه من صفة
 الصلاة والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم عند طلوع الفجر وان كانت
 الصلاة والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم من اكب العبادات واجها
 فينبغى ان يسلك بها مسالكها فلا توضع الا في مواضعها التي جعلت لها (الا
 ترى) ان قراءة القران من اعظم العبادات ومع ذلك لا يجوز للمكلف ان
 يقرأه في الركوع ولا في السجود ولا في الجلوس اعنى الجلوس في الصلاة
 لان ذلك ليس بمحل للتلاوة (فالصلاة والتسليم) على النبي صلى الله عليه وسلم
 احدثوها في اربعة مواضع لم تكن تفعل فيها في عهد من مضى والحبر كاه في
 الاتباع لهم رضى الله عنهم مع انها قريبة العهد بالحدوث جدا اقرب مما
 تقدم ذكره فيما احدثه بعض الامراء من التغنى بالاذان كما تقدم (وهي) عند
 طلوع الفجر من كل ليلة وبعد اذان العشاء ليلة الجمعة وبعد خروج الامام في
 المسجد على الناس يوم الجمعة اير في المنبر وعند صعود الامام عليه يسلمون عند
 كل درجة يصعدونها والكل في الاحداث قريب من قريب اعنى في زماننا هذا

وأصل احداثه من قبل المشرق وتقدم الحديث عنه عليه الصلاة والسلام
 بقوله الفتنة من هاهنا وأشار الى المشرق (وقد تقدم) في أول الكتاب كيف
 كان خوف الصحابة رضي الله عنهم من الحديث في الدين وما جرى لهم من جمع
 القرآن وما جرى لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما لما رأى الطير الذي
 هناك وقع على القدر ثم ارتفع عنه ووقع على ثوبه فعلم ذلك الموضع على أنه
 اذا خرج يغسله فلما ان جاء الى غسله قال والله ما اكون بأول من أحدث
 بدعة في الاسلام والصلاة والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم لا يشك مسلم
 أنهم من أكبر العبادات وأجهاها وان كان ذكر الله تعالى والصلاة
 والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم حسنا سر او علنا لكن ليس لنا ان نضع
 العبادات الا في مواضعها التي وضعتها الشارع فيها ومضى عليها سلف الامة
 الا ترى الى قول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان الله قد بعث الينا محمدا
 صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئا وانما نفعل كما رأينا به يفعل (ومن) كتاب الامام
 ابي الحسن رزين قال وعن نافع قال عطس رجل الى جنب عبد الله بن عمر
 فقال الحمد لله والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن عمر وأنا
 أقول الحمد لله والسلام على رسول الله ما هكذا علمنا رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ان نقول اذا عطسنا وانما علمنا ان نقول الحمد لله رب العالمين انتهى (وما)
 تقدم ذكره فهو جواب لقول من يقول ان الصلاة والتسليم على النبي صلى
 الله عليه وسلم مشروع بنص الكتاب والسنة فكيف يمنع وقد تقدم جواب
 من اتصف بالانصاف وهو معدوم في الغالب الا ترى الى قول مالك رحمه الله
 ليس في زماننا هذا أقل من الانصاف فاذا كان الحال في زمان مالك على ما
 ذكره بالاك به اليوم في هذا الزمان (وقد) وقع لبعض الاكابر من العلماء انه
 لما ان سمع الحديث الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم من سبح الله دبر كل
 صلاة ثلاثا وثلاثين وحمد الله ثلاثا وثلاثين وكبر الله ثلاثا وثلاثين ونحتم
 المسائة بلا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
 قدير غفرت ذنوبه وان كانت مثل زيد البحر فقال هذا العالم انا اعلم من كل
 واحدة مائة فبقي على ذلك زمانا فرأى في منامه ان القيامة قد قامت وحشر
 الناس الى المحشر والناس في أمره هول واذا بما نادى ادى أين الذاكرون دبر كل

صلاة فقام ناس من ناس قال ففتمت معهم ففتمنا الى موضع فيه ملائكة يعطون الناس ثواب ذلك وكنت ازا حرم معهم ويعطونهم ولا يعطوني شيئا فا زات كذلك حتى فرغ الجميع ففتمت وطابت منهم الثواب فقالوا الى مالك عندنا شئ ففتمت لهم ولم اعطيتهم اولئك فقالوا الى هؤلاء كانوا يذكرون الله دبر كل صلاة ففتمت لهم وما كانوا يذكرون فذكروا انهم كانوا يسبحون الله ثلاثا وثلاثين الخ ففتمت لنا والله كنت اعلم من كل واحدة مائة فقالوا ما هكذا امر صاحب الشريعة صلى الله عليه وسلم بل امر بثلاث وثلاثين مالك عندنا شئ قال فافتمت مرعوبيا فتمت الى الله تعالى ان لا ازيد على ما قرره صاحب الشرع صلى الله عليه وسلم شيئا فالصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم متا كدة في جميع الحالات اكن اتخاذها عادة من المؤذنين على المنار عند طلوع الفجر وغيره مما تقدم ذكره لم يكن ذلك مشروعا ولا فعله احد من السلف الماضين رضى الله عنهم ففتمت في ذلك في هذه الاوقات كالزيادة على الذكر الاذرع كما تقدم (ومع) ما ذكر من التعليل ترتب عليه مفاصلة منها ارتكاب تهيبه عليه الصلاة والسلام بقوله لا يصحركم على بعض بالقرآن فاذا نسي عليه الصلاة والسلام عن الجهر بالقرآن وتلاوته من أكبر العبادات وما ذلك الا لما يدخل من التشويش على من في المسجد من يتعبد اذا جهر به فما بالك بما يفعلون فيه من هذه الطرق التي يعملونها في التسبيح وما يفعلون فيه مما يشبه الغناء في وقت والنوح في وقت ونذب الاطلاق في وقت وينشدون فيه القصائد وفي المسجد من المتعبدين ما هو معلوم فلا يبقى احد منهم الا وقد وصل له من التشويش ما لا يخفى فيه فبته فرق امرهم وتتشوش خواطرهم (ولو قدرنا) ان المسجد ليس فيه احد فيمنع ايضا لانه يصد ان ياتي الناس اليه (هاتين هذا) مما روى عن سعيد بن المسيب رحمه الله حين كان في المسجد في آخر الليل يتعبد ثم دخل عمر بن عبد العزيز رحمه الله وكان اذ ذلك خليفة وكان حسن الصوت فجهر بالقراءة فلما ان سمعه سعيد بن المسيب رحمه الله قال لحادمه اذهب الى هذا المصلي فقل له اما ان تخفض صوتك واما ان تخرج من المسجد ثم اقبل على صلاته فجاء الحادم فوجد المصلي عمر بن عبد العزيز فرجع ولم يقل له شيئا فلما ان سلم سعيد بن

السيد رحمه الله قال لمخادمه ألم أقل لك تنهى هذا المصلي عما هو يفعل فقال له هو الخليفة عمر بن عبد العزيز قال اذهب اليه وقل له ما أخبرتك به فذهب اليه فقال له ان سيدا يقول لك اما ان تخفض صوتك واما ان تخرج من المسجد تخفف في صلاته فلما ان سلم منها اخذ نعايه وخرج من المسجد قال ابن رشد رحمه الله وهدا من تواضعه في خلافته هذا وجه (الوجه الثاني) ان بعض العوام ياتون المسجد لاجل سماع التسميع بتلك الايمان والنعيمات فيقع منهم اشياء من الزعمات وما يشبهها مما ينزه المسجد عنها (الثالث) ما احدثوه فيه من معبود الشيطان اذ ذاك على المنار ولهم اصوات حسنة ونعمات تشبه الغناء فيرفعون عقيرتهم بذلك فكل من له غرض خسيس يصدر منه في وقت سماعه ما لا ينبغي كما تقدم وقد يكون ذلك سببا الى تعاقب قلب من لا خير فيه بالشاب الذي يسمعونه ويترتب على ذلك من الفتن اشياء لا تنحصر (ومن) ذلك ايضا ما يفعله بعض اهل المغرب من انه اذا اذن المؤذن الذي يؤذن عند طلوع الفجر على ما تقدم من الترتيب اجتمع المؤذنون بجمعهم ونادوا على صوت واحد اصبح والله المجد ويكررون ذلك مرارا عديدة مع دورانهم على المنار وما يفعله من ذلك لا ضرورة ولا حاجة تدعو اليه لما تقدم من ان المؤذن الذي يؤذن على الفجر يكون وقته معلوما عند السامعين فنسمع منهم علم ان الفجر قد طاع فالحاصل ان كل ما جاء على خلاف ما احكمته الشريعة المطهرة ففاسده عديدة لا تنحصر

«(فصل في التسخير في شهر رمضان)» وينهى المؤذنين عما احدثوه في شهر رمضان من التسخير لانه لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا امر به ولم يكن من فعل من مضى والتخير كانه في الاتباع لهم كما تقدم سيما وهم يقومون الى التسخير بعد نصف الليل لان السحور لا فائدة فيه الا ان يقوى به الانسان على صوم النهار وذلك لا يحصل الا اذا فعل قبل طلوع الفجر بقليل كما ورد في الحديث من زيد بن ثابت قال تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلاة فات كم كان بين الاذان والسحور قال قدر خمسين آية فاذا تسحر الانسان في هذا الوقت فالغالب عليه انه لا يجمع الا بعد الظهر واذا جاع ذلك الوقت فسافة الفطر قريبة فتسهل لذلك العبادة ولذلك

هو الصوم والغداء المبارك لان وقت السحور قريب من وقت الغداء
 ويحصل له مع ذلك اجر الصيام مع نشاط بدنه وتوفير عمره اقيام ايله لانه اذا
 تسحر في الليل حصل له الكسل عن قيام الليل بسبب البخار الذي يصعد الى
 دماغه فيدخن عليه فيغلبه النوم بخلاف ما اذا تسحر قريباً من طلوع الفجر
 فانه اذا فرغ منه اشتغل بالطهارة لصلاة الفرض ثم دخل بعد اداء الفرض
 في اوراده واشتغل بهائم تصرف به وذلك في مهماته فيحصل له التهيؤ في
 ايله وخفة الصوم عليه في نهاره وينضبط حاله (فان) قال قائل انما
 يتسحرون بعد نصف الليل خيفة ان يبقى الناس لا يعرفون الوقت الذي
 يجوز لهم الاكل فيه (فالجواب) ما تقدم ذكره من ان المؤذنين اذا كانوا
 على الترتيب المذكور علم الناس بسبب ذلك في أي جزءهم من الليل وهل
 يا كاون ويشربون أم لا كما كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم يعرفون
 جواز الاكل باذان بلال ومنعه باذان ابن أم مكتوم (واذا) كان ذلك
 كذلك فلا حاجة تدعو الى ما أحدثوه من التصغير ثم مع ذلك فيه من المفسد
 ما تقدم ذكره من التشويش على من في المسجد من المتسجدين (فان) قال
 قائل هذا الذي ذكرتموه انما ينضبط به حال المسجد الجامع وما حوله امام من
 بعده فلا يسمعون المؤذنين ولا يعلمون في أي جزءهم من الليل (فالجواب)
 ان المساجد قد كثرت فامن موضع الا ويجانبه مسجد أو مساجد فيعمل في
 كل مسجد اذانان بشرط العلم بصوت الاول والثاني على ما تقدم بيانه
 فيكفهم ذلك لان الاول منهما يدل على جواز الاكل والثاني يدل على منعه
 لكن بشرط ان يكونوا تابعين في اذانهم للجامع أو يكون المؤذن من أهل
 المعرفة بالاوقات والثقة والامانة والمسجد الجامع هو الذي يكون فيه
 مؤذنون جملة على ما تقدم بيانه

(فصل في اختلاف العوائد في التصغير) اعلم ان التصغير لا أصل له في
 الشرع الشريف ولا جل ذلك اختلفت فيه عوائد أهل الاقاليم فلو كان من
 الشرع ما اختلفت فيه عوائدهم (الأتري) ان التصغير في الديار المصرية
 بالجامع يقول المؤذنون تسحروا كماوا واشربوا وما أشبه ذلك على ما هو
 معلوم من أقوالهم ويقرون الآية الكريمة التي في سورة البقرة وهي قوله
 تعالى يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام الى آخر الآية ويكررون ذلك

مرارا عديدة ثم يسهون على زعمهم ويقرونها الآية الكريمة التي في سورة هل
 أتى على الإنسان حين من الدهر من قوله تعالى ان الاررار يشربون من
 كأس الى قوله انا نحن نزلنا عليك القرآن تنزيلا والقرآن العزيز ينزى ان
 ينزه عن موضع بدعة أو على موضع بدعة ثم يقولون في أثناء ذلك ما تقدمت
 الاشارة اليه من انشاد القصائد وما ترتب على ذلك ويسحرون ايضا
 بالطبلة يطوف بها اصحاب الارباع وغيرهم على البيوت ويضربون عليها
 هذا الذي مضت عليه عادتهم وكل ذلك من البدع (وأما) اهل الاسكندرية
 وأهل اليمن وبعض أهل المغرب فيسحرون بدق الابواب على اصحاب
 البيوت وينادون عليهم قوموا كما و هذا نوع آخر من البدع فهو ما تقدم
 (وأما) أهل الشام فانهم يسحرون بدق الطار و ضرب الشبابة والغناء
 والهنوك والرقص واللهو واللامب وهذا شنيع جدا وهو ان يكون شهر
 رمضان الذي جعله الشارع عليه الصلاة والسلام للصلاة والصيام والتلاوة
 والقيام قابله بصد الاكرام والاحترام فان الله وانا اليه راجعون (وأما)
 بعض أهل المغرب فانهم يفعلون قريبا من فعل أهل الشام وهو انه اذا كان
 وقت السحور عندهم يضربون بالنفير على المنار ويكررونه سبع مرات ثم
 بعده يضربون بالابواق سبعا أو خمسا فاذا قطعوا حرم الاكل اذ ذلك عندهم
 (ثم) الجذب منهم فيما يفعلونه من ذلك لانهم يضربون بالنفير والابواق في
 الافراح التي تكون عندهم ويمشون بذلك في الطرقات فاذا مروا على باب
 مسجد سكتوا و اراسكتوا و اويخطب بعضهم بعضا بقولهم احترموا بيت الله
 تعالى فيكفون حتى يجاوزونه فيرجعون الى ما كانوا عليه ثم اذا دخل شهر
 رمضان الذي هو شهر الصيام والقيام والتوبة والرجوع الى الله تعالى من
 كل رذيلة ياخذون فيه النفير والابواق ويصعدون بها على المنار في هذا
 الشهر الكريم ويقابلونه بصد ما تقدم ذكره وهذا يدل على ان فعل التسحير
 بدعة بلا شك ولا ريب اذ انهم لو كانت مأثورة لكانت على شكل معلوم
 لا يختلف حالها في بلدة دون أخرى كما تقدم فبمعين على من قدر من المسلمين
 عموما التغيير عليهم وعلى المؤذن والامام خصوصا كل منهم يغبر ما في اقلبه
 ان قدر على ذلك بشرطه كما تقدم بيانه فان لم يستطع ففي بلدة فان لم يستطع

ففي مسجد (تنبيه) وليحذر ان يغترا ويحيل الى شئ من البدع بسبب
 ما مضت له من العوائد وترى عليها فان ذلك سم وقل من يسلم من آفاتنا (وقد
 رأيت) بعض المغاربة وكان من البلاد الذي يسحرون فيه بالنفير والابواق
 لما ان سمع المسحورين في هذه البلاد يقولون تمصروا كواوا وشربوا قال ما هذه
 البدعة وانكرها الاستغناسه بما تربي عليه وما تربي عليه هو أكثر شناعة
 وقبحا وأقرب الى المنع مما أنكره هنا فالعوائد قل أن يظهر الحق معها
 الا بتأييد وتوفيق من المولى سبحانه وتعالى (ولاجل العوائد) وما ألفت
 النفوس منها أنكرت قريش على النبي صلى الله عليه وسلم ما جاء به من
 الهدى والبيان وكان ذلك سببا لكفرهم وطمغيانهم وعنادهم بقولهم - من
 هذا الاسحر مبين سحر مستقر سحر يؤثر ان امشوا واصبروا على آهتكم
 أجمل الآهة الهاوا احداما معنا بهذا في الملة الآخرة ان هي الاحياء اتنا
 الدنيا الى غير ذلك من الالفاظ التي كفروا بها بسبب ما تروا عليه ونشأوا
 فيه (فالحذر) الحذر من هذا السم فانه قاتل ومل مع الحق حيث كان وكن
 متيقظا للخلاص مهجئاتك بالاتباع وترك الابتداع واقبل نصيحة أخ مشفق
 فان الاتباع أفضل عمل يعمل المرء في هذا الزمان والله يوفقنا واياك لما يرضاه
 بئنه فانه القادر عليه (سؤال وارد) فان قال قائل ان التسخير من البدع
 المستحبات (فالجواب) ان البدع قد قسمها العلماء على خمسة أقسام (بدعة
 واجبة) وهي مثل كتب العلم فانه لم يكن من فعل من مضى لان العلم كان في
 صدورهم وكشكل المحقق ونقطه (البدعة الثانية) بدعة مستحبة قالوا مثل
 بناء القناطر وتنظيف الطرق لسلوكها وتهيئ الجسور وبناء المدارس والربط
 وما أشبه ذلك (البدعة الثالثة) وهي الباحة كالمخيل والاشنان وماشا كلهما
 (البدعة الرابعة) وهي المكروهة مثل الاكل على الخوان وما أشبهه (البدعة
 الخامسة) وهي المحرمة وهي أكثر من أن تنحصر (منها) ما أحدثه النساء
 اللاتي وصفهن عليه الصلاة والسلام في الحديث بقوله نساء كاسيات
 عاريات ماثلات ميلات على رؤوسهن مثل أسنمة البخت لا يدخلن الجنة ولا
 يجدن وجههن انتهى (وما) يقرب منه اتخاذ المساجد طريقا (ومنها) اتخاذها
 للديون وكل ذلك من اشراط الساعة كما تقدم (ومثله التسخير) لم تدع

ضرورة الى فعلها اذان صاحب الشريعة صلوات الله عليه وسلامه قد شرع
 الاذان الاول للصبح والاعلى جواز الاكل والشرب والثاني دالا على
 تحريمهما فلم يبق أن يكون ما يعمل زيادة عليهم الا بدعة مكروهة لان
 المؤذنين اذا اذنوا مرتين على ما تقدم انضبطت الاوقات وعلمت (واذا) كان
 ذلك كذلك فينبغي أن ينهى الناس عما اعتادوه من تعليق الفوانيس التي
 جعلوها على جواز الاكل والشرب وغيرهما مادامت معاقبة موقوفة وعلى
 تحريم ذلك اذا أنزلوها او ذلك يمنع فعله لوجوه (أحدها) ما ورد من ان الصحابة
 رضى الله عنهم لما كثر الناس ذكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشئ يعرفونه
 فذكروا أن يوقدوا نارا أو يضربوا ناقوسا كالنصارى وفي رواية وقال
 بعضهم اتخذوا قرنا مثل قرن اليهود فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بالاذان بدلا من ذلك ولم يفعلوا واحدا منها اذ انهم من خصال اهل الكتاب
 والنار يعيدها الجحوس (الوجه الثاني) ان في ذلك تغريب بالصوم اذ أنه قد
 تنطفي في أثناء الليل فيظن من لا يراها موقوفة ان الفجر قد طاع فترك الاكل
 والشرب وغيرهما وقد يكون مضطرا الى ذلك فيتضرر في صومه (الوجه
 الثالث) انه قد ينساها من هو موكل بها وموقوفة أو ينسى عنها فيظن
 من يراها كذلك ان الفجر لم يطاع فباعتى شيئا مما تقدم ذكره فيفسد به
 صومه (الوجه الرابع) انه قد تشبكت ولا يقدر من هو موكل بها على
 خلاصها فكما كالوجه الذي قبله وفيه مفسدة أخرى هي أكبر مما
 قبلها وهي مخاطرة من هو موكل بها بنفسه اذا تشبكت وكانت موقوفة
 وحاول خلاصها فانه قد يسقط فيموت وقد وقع ذلك والله الموفق

* (فصل في التذكار يوم الجمعة) * وينهى المؤذنين عما أحدثوه من التذكار
 يوم الجمعة لما تقدم من ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل ولا أمر به ولا فعله
 أحد بعده من السلف الماضين رضى الله عنهم اجمعين بل هو قريب العهد
 بالمحدث أحدثه بعض الامراء وهو الذي أحدث التغنى بالاذان في المدرسة
 التي بناها كما تقدم وبدعة هذا أصلها يتبعين تركها (سؤال وارد)
 فان قال قائل الناس مضطرون الى التذكار لكي يقوموا من أسواقهم
 ويخرجوا من بيوتهم فيأتوا الى المسجد (فالجواب) انه لا يخلو حال من يأتي

الى الجمعة اما ان يكون بعيدا او قريبا فان كان قريبا من المسجد فالاذان
 الاوّل الذي فعله عثمان بن عفان رضى الله عنه يكفيه سماعه وان كان
 بعيدا فهو لا يسمع الاذان الاوّل الذي للتذكار فيه اخذ لنفسه بالاحتياط
 الا ترى ان السعي الى الجمعة يجب على الناس بحسب قرب مواضعهم
 وبعدها وقد يتعين على بعضهم الاتيان الى الجمعة من مالوع الشمس وعلى
 بعضهم من الزوال بحسب ما ذكر من القرب والبعيد (واذا) كان ذلك كذلك
 فلا ضرورة تدعو الى ما احدثوه ثم مع ذلك ترتبت عليه الفاسد المتقدم ذكرها
 اعني من التشويش على من هو في المسجد ينتظر الجمعة وهم على ما به لم من
 حالهم منهم المصلي ومنهم الذي كروا التالى والمتفرج الى غير ذلك كما تقدم (وهذه
 البدعة) قد عمت بها البلوى في الاقاليم لكان كل اهل اقليم قد اختصوا
 بعوائد كما مضى ذلك في التصهير الا ترى ان التذكار في الديار المصرية على
 ما هو مشاهد في المغرب ليس كذلك بل يجتمع جماعة من المؤذنين
 فيرفعون اصواتهم على المنارة فيقولون الوضوء للصلاة ويدورون عليه مرارا
 وهو بدعة ايضا (وذلك) مكره ولو جوه (الاوّل) انه لم يكن من فعل من مضى
 (الثاني) ان العامة سمعهم فينظرون ان الغسل للجمعة غيره شروع لها
 والغالب انهم لا يسألون العلماء فتتدرس هذه السنة بينهم ولو قدرنا انهم
 ينادون الغسل لصلاة الجمعة فذلك يمنع ايضا لانه قد يكون من الناس من
 يتعذر عليه الغسل للجمعة وهو الغالب فلو كان ذلك سببا لترك الجمعة
 مجهله وهو لا يسأل ويستمع الغسل للجمعة ولا يقدر عليه فيترك الصلاة لاجل
 ذلك (الثالث) ما ترتب على ذلك من التشويش على من في المسجد كما تقدم
 بيانه

« (فصل) * قد تقدم ان المؤذنين للفجر يكونون على الترتيب المتقدم ذكره
 وكذلك يكونون في اذان الظهر فيعلم المؤذن الاوّل والثاني والثالث
 وهكذا الى الآخر الذي يصلى على آخر اذانه حتى يكون الناس على علم من
 الوقت فيتأهبون للصلاة بايقاع الطهارة والجلوس لانتظار الصلاة او
 الجلوس في ذلكا كينهم حتى يسمعوا المؤذن الآخر فيتركوا اذالك يبعثهم
 وشراهم ويهرعون لصلاتهم حتى يقضوها (لكن) زاد بعض اهل المغرب
 هنادعة وهي انه اذا فرغ المؤذن الآخر الذي يصلون على آخر اذانه يجتمع

جماعة المؤذنين فينادون على صوت واحد - حضرت الصلاة رحمة الله
ويدورون على المنار مرارا وكذلك يفعلون في العصر وكذلك يفعلون في
صلاة الصبح اذا اذن المؤذن على الفجر اجتمعوا ويحدهم ونادوا الصبح وبالله الحمد
ويدورون على المنار مرارا وكل ذلك من البدع لانه لم يأت في الشرع ولم تدع
اليه ضرورة على ما تقدم ثم على الترتيب المذكور يترقبون جماعة في العصر
على ما تقدم بيانه واما المغرب فليس لها الا وقت واحد وقتها ضيق لا يسع
المؤذنين جماعة واحدا بعد واحد فيؤذن اياها واحد ليس الا وقد تقدم ان
المؤذنين اذا تراخوا وكان ذلك منهم ابتغاء الثواب ولم يسبق احدهم الاخر
اذنوا جماعة كل منهم يؤذن لنفسه ولا يمشى على صوت رفيقه ويترقب
المؤذنون في العشاء كما في الظهر والعصر

(فصل في حكمة ترتيب الاذان) * انظر رحمتنا الله واياك الى حكمة
الشرع في الاذان واحدا بعد واحد كيف عمت منفعة للامة اذ ان صاحب
الشرع صلوات الله عليه وسلامه قال اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول
واخبر عليه الصلاة والسلام ان من حكا له مثل اجره فلو كان المؤذن
واحدا ليس الالفات هذه الفضيلة على كثير من الامة اذ انه قد يكون
المكاف قاعدا لقضاء حاجته او في سوق مشغولا لا يسمعه او في اكل او
شربه او نومه الى غير ذلك من الاعذار فلو كان المؤذنون جماعة يؤذنون
في فور واحد اذ فاتتهم حكايتهم فاذا اذنوا على الترتيب السابق واحدا بعد
واحد فمن كان له عذر في ترك حكاية المؤذن الاقول ادرك الثاني وكذلك
قد يتنبه النائم من نومه فيحكيه ويعلم في اى وقت هو من ايقاع الصلاة فتعم
النفقة للامة (وقد ورد) اربعة مواضع لا يرد فيها الدعاء عند اصطاف
الناس الى الجهاد وعند اصطافهم الى الصلاة وعند سماع النداء وعند
نزول المطر (فاذا) حكي المكاف المؤذن ودعا بمختاره استحباب له ان شاء
الله تعالى للوعد الجميل (ومثل) هذه الحكمة العجيبة المباركة ما نقل عنه
عليه الصلاة والسلام من قوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عمرو بن
الماض رضى الله عنه صم يوما واظطرب يوما فقال انى اطيعى افضل من ذلك
فقال عليه الصلاة والسلام لا افضل من ذلك ثم انه عليه الصلاة والسلام

لم يفعل ذلك في حق نفسه المكرمة بل قال الواصف لصومه عليه الصلاة والسلام انه كان يصوم حتى يقول انه لا يفطر ويفطر حتى يقول انه لا يصوم وما اكل صيام شهر رجب الا رمضان (وذلك) منه عليه الصلاة والسلام توسعة على الامة وأخذ منه بالأفضل والأعلى الأثرى انه لو صام يوماً وأفطر يوماً الفاسد تلك الفضيلة على كثير من الامة مثل المسافر والمريض والمحائض وعلى ما فعله عليه الصلاة والسلام يدرك كل منهم الفضيلة بكاملها وذلك نصف الدهر (ومثل) ذلك أيضاً ما أخبر به عليه الصلاة والسلام عن صلاة نبي الله داود عليه الصلاة والسلام انه كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ولم يفعل عليه الصلاة والسلام في نفسه المكرمة بل قال الواصف لقيامه انه عليه الصلاة والسلام كان لا تريد ان تراه في جزء من الليل قائماً الا رأيتته قائماً ولا تريد ان تراه في جزء من الليل نائماً الا رأيتته قائماً وما ذاك الا لرفقه عليه الصلاة والسلام بامته حتى لا تفوتهم فضيلة اتباعه عليه الصلاة والسلام فمن نام منهم في جزء من الليل أدرك الجزء الاخر فسبحان من أهله للرفق بامته ورفع المشاق عنهم ويسر عليهم كيف لا وقد قال سبحانه وتعالى في صفة مومنين رؤوف رحيم اللهم اجعلنا من أمة بجرمته عندك لارب سواك

«(فصل)» وينتهي المؤذنين عملاً حدثوه من وقوفهم على أبواب المساجد وقولهم الصلاة رحمكم الله حضرت الصلاة بأهل الصلاة الى غير ذلك من الالفاظ المعهودة منهم لان الشارع صلوات الله عليه وسلامه قد شرع للمكافح حضور الصلاة بسماعه الاذان فالزيادة عليه بدعة (هذا) وجه (الوجه الثاني) انه اذا فعل ذلك بقي الاذان الشرعي كأنه لا معنى له لان الناس اذا عهدوا ذلك يتكاثرون على وقوف المؤذن على أبواب المساجد وعلى قوله المنة ثم ذكره واذا كان ذلك كذلك فالغالب من الناس انهم اذا سمعوا الاذان الشرعي لم يهرعوا الى المسجد لانه كما لهم على ما وصفنا وذلك كله من المحدث في الدين (وقد كان) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اراه في طريق بالبصرة فسمع المؤذن فدنا الى المسجد يصلي فيه الفرض فركع فبينما هو في أثناء الركوع واذا بالمؤذن قد وقف على باب المسجد وقال حضرت الصلاة

رحمكم الله ففرغ من ركوعه واخذنعله وتخرج وقال والله لأصلي في مسجد
فيه بدعة

«(فصل)» وكذلك ينهاهم عما أحدثوه من قراءة ان الله فائق الحب
والنوى وقوله تعالى قل ادعوا الله أو ادعوا الرمن عند ارادتهم الاذان
للفجروان كانت قراءة القرآن كلها بركة وخير الكن ليس لنا ان نضع
العبادات الاحيث وضهها صاحب الشرع صلوات الله عليه وسلامه
كما تقدم بيانه

«(فصل في النهي عن النداء على الغائب بالابنبي)» وينهى المؤذنين
عما أحدثوه من النداء على الغائب بالالفاظ التي فيها التزكية والتعظيم
لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزكوا على الله أحدا والميت مضطرا الى
الدعاء والتزكية ضدهما هو مضطرا اليه من الدعاء اذا انها قد تكون سببا
لعداياه أو توبيخه فيقال له أهكذا كنت وقد وقع هذا منهم كثيرا
في منامات رؤيت لهم في هذا المعنى (الأتري) الى قولهم الصلاة على الرجل
العالم العامل الصالح العابد الورع الزاهد الناسك الحاج الى بيت الله الزائر
قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان الدين الى غير ذلك من الالفاظ
المعهودة منهم في هذا المعنى (فان) قال قائل ان مذهب الشافعي رحمه الله
جواز الصلاة على الغائب (فالجواب) أنا لا ننكر مذهب بل ننكر ما أنكره
الشارع صلوات الله عليه وسلامه من التزكية المذكورة فلو قال المؤذن مثلا
الصلاة على العبد الفقير الى الله النازل بفنائنه المضطرا الى رحمة واحسانه
فلان باسمه الشرعي وما أشبه هذا من الالفاظ فان ذلك لا ينكر ولا يكره
ومذا على مذهب من أجاز الصلاة على الغائب كما تقدم لكن يخاف أنه
يكون ذلك نعيما لقول بعض الصحابة رضي الله عنهم اذا نامت فلا تؤذنوا بي
أحد افاني أخاف ان يكون نعيما وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ينهى عن النهي

«(فصل في النهي عن مشي المؤذنين امام الجنازة)» وينهى المؤذنين عما
أحدثوه من مشيهم امام الجنائز ورفعهم أصواتهم بالكبير كتكبير العيد
فان فعلى ذلك امام الجنائز بدعة قريبة العهد بالحدوث كان أول من

أحدثها وال من الولاية قريب العهد جدا أحدثها على جنازة كانت
له ثم سرى ذلك الى أن فعله بعض من له الرياسة في الدولة ثم انتشر ذلك
وشاع حتى صار عند الناس ان من لم يفعل ما قام بحق ميته وباليتمه لو وقف
الامر على هذا الحد لكان زادوا على ذلك اعتقادهم انهم في طاعة وخير وبركة
وهم في الحقيقة على ضد ما يظنون وقد تقدم ان المؤذن يكون متصفا
بالديانة والامانة ومن اتصف بالبدعة فقد تعذر وصفه بذلك

* (فصل في عقد النكاح في المسجد) * وينبغي للامام أو المؤذن أن يتقدم
الى نهى الناس عما أحدثوه حين عقد النكحة في المسجد من اقباسهم
بالمباخر المفضضة وذلك لا يجوز على كل حال في بيت ولا غيره وان كان نفس
البخور والطيب مندوبا اليه في المسجد مع انه قد قال مالك ان الصدقة بمن
ذلك أفضل ولاكن يمنع لاجل ظرفه لانه مفضض (وأما) فرش البساط في
المسجد فهو بدعة ولو كانت في البيوت لكان ذلك جائزا بشرط أن لا يقصد
بفرشها المباهاة وما شاكلها وهذا كله من باب المجهالة وذلك اذا كان
الفاعل اهـ ذامن عامة الناس الذين لم يتلبسوا بالعلم ولا يسألوا عما وقع لهم
وأمان كان ممن يقرأ العلم فهو من باب التغفلة عن احكام الله تعالى وعما
يجب على المرء في دينه من الامر والنهي والتشبه بمن تقدم ذكرهم من أهل
الجاهلية والرعونة ثم ينضم الى ما ذكر في المسجد مما ينزه عنه من الالفاظ
التي تقتضى التزكية والتمظيم لو كانت في الشخص أو الكذب ان لم تكن
فيه وكلاهما لا يجوز وكذلك ايقع منهم من التناق والاثمان والغالب
ان الايمان اذا كثرت فان المحدث فيها واقع فيهم من ان يسامح في شئ من
هذا جهده والله المستعان

* (فصل في تهيئ الامام للجمعة) * ويتأكد في حق الامام خصوصا الغسل
للجمعة وان كان نظيفا في نفسه لوجوه (الاول) أن الغسل للجمعة مختلف
في وجوبه وقد تقدم (الثاني) أنه قدوة للمؤمنين فتدبراه أحد حين صلاة
الجمعة بالوضوء وحده أو يسمع عنه ذلك فيقتدى به في تركه هذه السنة
المؤكدة (الثالث) ان الامام من صفته أن يكون أكملهم حالا ومن صلى
الجمعة بغير غسل فهو ناقص حالا من اغتسل

«(فصل في ذكر الاشياء التي ينبغي للامام ان يتجنبها في نفسه)» قد تقرر في الشريعة ان احسن لباس الناس البياض (اقوله) عليه الصلاة والسلام خير لباسكم البياض انتهى فينبغي للامام ان يبادر اليه قبل غيره لانه قدوة كما تقدم (وقد) قال الامام ابوطالب المكي رحمه الله في كتابه ومن افضل ما يلبس البياض ولبس السواد يوم الجمعة ليس من السنة ولا من الفضائل ان ينتظر الى لابسها انتهى (فان) كان الثوب جديدا فليمثل السنة حين لابسها بان يسبح الله تعالى ثم يقول ما ورد في السنة من الدعاء عند لبسه الثوب الجديد وذلك ان يقول اللهم اني اسألك خير هذا الثوب وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له انتهى ثم يقول اللهم اجعله لي عوناً على طاعتك (ويستحب) لمن رأى الثوب الجديد على غيره ان يقول له تبلى ويخالف الله تعالى (وقد ورد) ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه تبلى ويخاف الله خرج ابوداود في سننه عن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوباً سماه باسمه اما قميصاً او عمامة زاد الترمذي اورداه ثم يقول اللهم لك الحمد انت كسوته به اسألك خيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له (قال) ابوبصرة وسكان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اذا لبس احدهم ثوباً جديداً قيل له تبلى ويخالف الله تعالى (ومنه) ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل طعماً ما قال الحمد لله الذي اطعمني هذا الطعام ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر من لبس ثوباً فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر (وان) كان غير جديد فالسمية لا بد منها عند لبسه وعند خراجه كما تقدم (وينبغي) ان يكون غالب لباسه البياض سيما للخطبة وان كان لبس السواد جائزاً لان النبي صلى الله عليه وسلم لبسه وخطب فيه لكن الواظبة على لبسه للامام للجمعة دون غيره بدعة فينبغي ان يلبس البياض ولو كان يوماً ما حتى يخرج بذلك من هذه البدعة ما لم يؤد لبس البياض الى توقع فتنة او ضرر يلحقه (وكذلك) الرئيس يتجنب ما يتجنبه الامام (وكذلك) يتحفظ من غرز الابرفيما يتطيلس به او يتعم على ما تقدم في باب اللباس (وكذلك) لا يلبس الخفين وان كان

لبيها ما جاز سفر او حضر الـكن لبسهما لاجل الخطبة وصلاة الجمعة بدعة
ايضا (وكذلك) يتحفظ من جعل الأعلام السود على المنبر حال الخطبة فان
ذلك من البدع ايضاً اللهم الا أن يتوقع الفتنة بزوالها فيتمين عليه أن يذكر
ذلك بقلبه والله أعلم

* (فصل في خروج الامام على الناس يوم الجمعة) * وينبغي له أن يتحفظ
من هذه البدعة التي يفعاها بعض الخطباء وهو أنه اذا خرج على الناس
يوم الجمعة لا يسلم عليهم والسلام مشروع عند لقاء المسلم لآخيه المسلم وذلك
سنة معمول بها مشهورة معروفة فكيف يتركها الامام وهو قدوة لغيره
فيخالف السنة في أول دخوله لبيت ربه وهذا لا يليق به ولا بمنصبه وينبغي
له أن يتحفظ في نفسه حين دخول المسجد فيعمل الآداب الممتددة ذكرها
لانه قدوة كما تقدم فلو فعل غير ذلك مرة لاقتدى الناس به

* (فصل) * وينبغي له أن ينهى المؤذنين عما حدثوه من أن الامام اذا خرج
على الناس في المسجد يقوم المؤذنون اذذاك ويصلون على النبي صلى الله
عليه وسلم يكررون ذلك مرارا حتى يصل الى المنبر وان كانت الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم من أجل العبادات كما تقدم

* (فصل في صعود الامام على المنبر) * وينبغي له أن يأخذ السيف أو العصا
أو غيرهما بيده اليمنى اذا نهى السنة ولا أن تناول الطهارات انما يكون
باليمنى والمستغذرات بالشمال ولاحة ان قال انه يأخذه باليسار اكونه
أيسر عليه في مناواته اذا أراد احدا غيبه لان هذا المعنى مما يختص بالامراء
الذين يخافون على أنفسهم الغيلة وهذا مأمون في هذا الزمان في الغالب اذا
أن الامام ليس له تعاقب بالامارة في الغالب حتى يغتاله أحد

* (فصل في كيفية صعوده على المنبر) * وينبغي له اذا أراد أن يصعد المنبر
أن يسمي الله تعالى ويقدم اليمن كما تقدم (ويحذر) أن يضرب بمسا في يده
على درج المنبر لوجهين (أحدهما) انه لم يكن من فعل من مضى والخير كله
في الاتباع لم كما تقدم (الثاني) أن المنبر وقف والضرب عليه على الدوام
مما يضربه ويخلفه وان كان قد قال بعض الناس بجوازه لانه محجوج بما
ذكر من الاتباع (وكذلك ينهى المؤذنين عن الصلاة والتسليم عند كل ضربية

يضر بها عليه فان ذلك من البدع ايضا ولا يطول على الناس في رقيه المنبر
الا ضرورة من كبر سن او ضعف بدن فاذا وصل الى الموضع الذي يخطب
عليه أقبل بوجهه على الناس وجلس من غير سلام من المؤذنين وان كان قد
ورد فيه حديث لكان الذي استقر عليه عمل السلف رضوان الله عليهم
تركة اذ ذاك وبعضهم يسلم ويزيد فيه بدعة وهو ان يشير بيده الى الناس
ولا يقف مستقبلا القبلة ويديس يديه ليدها واذ ذاك لان علماء نارجمة الله
عليهم قد عدوا ذلك من البدع

(فصل في فرش السجادة على المنبر) وليحذر ان يفرش السجادة على
المنبر لان ذلك بدعة اذ انه لم يأت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد
من الخلفاء بعده ولا عن أحد من الصحابة ولا السلف رضوا الله عنهم اجمعين فلم
يبقى الا ان يكون ذلك بدعة ولا ضرورة تدعو اليها لانه ليس بموضع صلاة
(وكذلك) ينبغي ان يمنع ما يفرش على درج المنبر يوم الجمعة فانه من باب
الترفه ولم يكن من فعل من مضى فهو بدعة ايضا (وينتهي الرئيس) عما
أحدثه من ندائه عند ارادة الخطيب الخطبة بقوله لانساس ايها الناس صح
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قلت لصاحبك والامام يخطب
يوم الجمعة انصت فقد اغوت انصت وارحمك الله انتهى (والعجب) من بعض
الناس انهم ينكرون على مالك رحمه الله اخذ به عمل اهل المدينة ويستحسنون
هذا الفعل ويحبون على صحته بأنه من عمل اهل الشام وعادتهم المستقرة
وقد تقدم (وكذلك) ينهاهم ايضا عما أحدثوه من صعود الرئيس على المنبر مع
الامام وان كان يجلس دونه وذلك يمنع لوجهين (أحدهما) أن الرئيس بهذا
الفعل يخالف السنة في استقباله للخطيب في حال الخطبة ورمقه بعينه لانه
مستدبر له اذ ذاك (والثاني) أنه لم يرد أن أحدا من مضى جلس مع الخطيب
على المنبر (والعجب) منه انه يأتي بنص الحديث المتقدم ثم يأمرهم بالانصات
بعده بقوله انصت وارحمك الله ثم يفعل ضد ذلك ويأمرهم بالكلام فيتم الكلام
ويستدعي الكلام بقوله آمين اللهم آمين غفر الله ان يقول آمين اللهم صل
عليه صلى الله عليه وسلم وقوله رضوا الله عنهم اجمعين (ولاحظة) ان يقول
ان مذهب الشافعي رحمه الله ان الخطيب اذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم

فلا بأس أن يصلى عليه السامع يرفع صوته بذلك لان رفع الصوت هو أن
يسمع المرء نفسه ومن يليه على ما يهد من عمل السامع في جهرهم في مواضع
الجهر لا على ما يهد من زعقات المؤذنين فان ذلك خارج عن حد الانصات
وحال الخطبة حال خشوع وحضور اذا انما يبدل عن الركعتين في الظهر على
قول بعضهم فلا يجوز فيها الا ما يجوز في الصلاة أعني الانصات عند قراءة
الامام (ومذهب) مالك رحمه الله ان الخطيب اذا ذكر الجنية او النار او ذكر
النبي صلى الله عليه وسلم ان السامع يسأل ويستعبد ويصلى على النبي صلى
الله عليه وسلم عند سماعه لذلك سرا في نفسه (زاد) اشهب ان الانصات
افضل له فان فعل فسر في نفسه ولو عطس فيحمد الله سرا في نفسه ومن
سمعه فلا يشتمه فان جهل فشتمه فلا يرد عليه والانصات على مذهب مالك
رحمه الله واجب على الصفة التي ذكرت على من سمع الخطبة وعلى من لم
يسمها وعلى من كان في المسجد او خارجه ممن ينتظر صلاة الجمعة
(ومذهب) الشافعي رحمه الله تعالى ان الانصات يجب على اربعين وما زاد
على ذلك فالانصات مندوب في حقهم ولا شك ان ترك المندوب في هذا الوقت
الفاضل يعجز سماعا على ما تقدم من القول بان الخطبة يبدل عن الركعتين في
الظهر وبالجملة ففعل السامع اولى ما يبادر اليه كان الفعل واجبا او مندوبا
وقد كانوا جميعا منصتين (وقد) قال مالك رحمه الله ليس العمل على فعل عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما حين سمع رجلا يتكلم ان في حال الخطبة فحصبهما
ان اصمعا قال لان حصبهما بمنزلة قوله لهما السكفاذا كان عمل السامع على
هذا الذي ذكره فالبادرة الى اتباعهم افضل واعلى كما تقدم فانهم على الهدى
المستقيم (وينبغي له) ان يجتنب التعبير في خطبته والتصنع فيها (وكذلك)
يجتنب تطويل الخطبة وتقصير الصلاة (الما) رواه مالك في موطأه عنه عليه
الصلاة والسلام انه قال انتم في زمان كثير فقهاؤه قليل قراؤه تحفظ فيه
حدود القرآن وتضيق حروفه قليل من يسأل كثير من يعطى يطيلون فيه
الصلاة ويقصرون الخطبة يبدون فيه اهمالهم قبل اهوانهم وسبأني على
الناس زمان كثير قراؤه قليل فقهاؤه تحفظ فيه حروف القرآن وتضيق
حدوده كثير من يسأل قليل من يعطى يطيلون فيه الخطبة ويقصرون فيه

توله ممتة بفتح
الميم وكسر الهمزة
وتشديد النون
اي علامة اه

الصلاة يمدون فيه أهواهم قبل أعمالهم انتهى (فهذا) دليل واضح لما
وردان طول الصلاة وقصر الخطبة مثثة من فقه الرجل فليتحفظ على هذا فإنه
من أكبر الأصول المعتبرة في الخطبة والصلاة (وأما) ترضي الخطيب في
خطبته عن الخلفاء من الصحابة وبقية العشرة وباقي الصحابة وأهات المؤمنين
وعتره النبي صلى الله عليه وسلم رضى الله عنهم أجمعين فهو من باب المندوب
لا من باب البدعة وان كان لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا الخلفاء بعده
ولا الصحابة رضى الله عنهم لكن فعله عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه لأمر
كان وقع قبله وذلك ان بعض بني أمية كانوا يسبون بعض الخلفاء من
الصحابة رضى الله عنهم أجمعين على المنابر في خطبتهم فلما أن ولي عمر بن عبد
العزيز رضى الله عنه أبدل مكان ذلك الترضي عنهم وقد قال مالك رضى الله
عنه في حقه هو امام همدني وأنا ذقني به (وينبغي) له ان يكون في خطبته
على حال خشوع وتضرع لانه يعظ الناس والمقصود من الموعظة حصول
الخشوع والرجوع الى الله سبحانه وتعالى باتباع أمره واجتناب نهيه
والخوف منه والخوف مما وعده وقرآه من آياته وحسن الظن به
سبحانه وتعالى فاذا كان الخطيب مستعملا في نفسه ما ذكر كان ذلك ادعى
الى قبول ما يلقيه الى السامعين لا تصاف بما تصاب به وهو في نفسه كما مر في
المؤذن اذا اذن ينبغي له ان يكون على طهارة ليمتدرا على ما نادى اليه أولا
فيكون ادعى الى صدق القلوب لان العلم اذا خرج من عامل تشبث بالقلوب
واذا خرج من غيره انساب عن القلوب على ما قاله علماء نازحة الله عليهم وقد
تقدم انه يتجنب في خطبته التصنع لان التصنع اذا وقع فهو الداء الذي ليس
له دواء في الغالب اذ انه يشبه النفاق بل هو النفاق بعينه اذ ان معنى النفاق
ان يظهر بلسانه وجوارحه ما ليس في قلبه أسأل الله السلامة بمنه
* (فصل في اسلام الكافر في حال الخطبة) * وينبغي له ان يتجنب هذه
البدعة التي يفعلها بعضهم وهي ان الكافر يأتي الى الخطيب فيسلم على
يديه في غير الجمعة ثم يسود ويأتي ثانيا والخطيب على المنبر حتى يلفظ بالاسلام
على رؤس الناس ويقطع الخطيب الخطبة بسببه وتقع ضجة في المسجد ينزه
المسجد عنها وهو قد كان اسلم قبل ذلك كما تقدم ولا يجوز له ان يقطع ترتيب

الخطبة لاجل هذا لانه كان مسلما قبل ولا عذر له في أنه يجرد الاسلام اذ ذاك
ليشتهر اسلامه بين المسلمين ويعرفوه بذلك حتى لا يعود الى ما كان عليه
من الكفر لما تقدم من اسلامه لانه بنفس اسلامه جرت عليه احكام المسلمين
وعرفه من عرفه منهم فلا ضرورة تدعو الى ما يفعلونه من ذلك ولو قدرنا
انه الآن اسلم فيتعين على الخطيب انه يأمره بالخروج من المسجد ويأمر
من يخرج معه من المسلمين حتى يغتسل ان كان جنباً ولو لم تتقدم له جنابة في
حال كفره فيغتسل للاسلام فان ترك الغسل على قول بعضهم فالتوضوء
لا بد منه ليصلي به الجمعة

«(فصل)» فاذا فرغ من خطبته ودعا فيه فليختمها بقوله تعالى ان
الله يأمر بالعدل والاحسان الى آخر الآية أو بقوله اذكروا الله يذكركم أو
ما في معناه فاذا فرغ منه فليقم المؤذن الصلاة فاذا دخل المحراب فينبغي له
ان يصلي على ما هنالك من الحصر ويترك السجادة اذ ان اتخاذها للصلاة
بدعة الاضرورة التحفظ من النجاسة ولا ضرورة تدعو اليها في هذا الموضع
اذ ان المحراب له هيبة ولا يدخله احد في الغالب سيما الصبيان الصغار
ومن لا يقبه له فان الغالب من احوالهم أنهم لا يقربون موضعه فهو على أصله
من الطهارة (والامام) ينبغي له ان يكون أفضل القوم في كل الاحوال ومن
ذلك ان لا يسجد على حائل بينه وبين الارض فانه السنة ولما ادت الضرورة
الى المحصر المفروشة هناك فعات وقد كان عمر بن عبد العزيز رضى الله
عنه يمشى الارض بوجهه ويديه في سجوده لا يحول بينه وبين الارض
شيء وكذلك كان حال أكثر السلف رضى الله عنهم فن قدر على ذلك فهو
الأولى والا فضل في حقه الله -م الا ان تدعو ضرورة الى ذلك فأرباب
الضرورات هم احكام آخر دين الله يسر (فاذا) استوى قائما في المحراب
فالسنة الماضية ان يكون قريبا من المأمومين (وقد) كان الامام من السلف
رضى الله عنهم يقرب ان تمس ثيابه ثياب المأمومين (وقد قالوا) ان من حقه
الامام قربه من المأمومين وذلك لفوائدها (منها) انه قد يطرأ عليه
في صلته ما يوجب خروجه منها فلا يحتاج الى كلام ولا الى كثير عمل
في الاستغلاف بل بمتيده الى من يستخلفه فيقدمه (ومنها) انه قد يسهو

في صلاته فيسبحون له فلا يسبحونهم فاذا كان قريبا منهم سمعهم في الغالب
وتداركوا ملاقاة ذلك سمعهم له وتبديهم له عليه فيتدارك اصلاح ما اخل به
(ومنها) أنه قد يكون في ثوبه نجاسة لم يشعر بها فاذا كان قريبا منهم ادركوها
فذهبوه عليهم الى غير ذلك (ولم يكن) للسلف رضوان الله عليهم محراب وهو
من البدع التي احدثت لكونها بدعة مستحبة لان اكثر الناس اذا دخلوا
المسجد لا يعرفون القبلة الا بالمحراب فصارت متعينة (الكن) يكون المحراب
على قدر الحاجة وهم قد زادوا فيه زيادة كثيرة والغالب من بعض الأئمة
انهم يصلون داخل المحراب حتى يصيروا بسبب ذلك على بعد من الماء ومين
وذلك خلاف السنة (ثم) انه يخرج نفسه بذلك من الفضيلة الكاملة لان باقى
المسجد افضل منه (الأتري) ان علماءنا رجعوا الله عليهم قالوا فيمن اضطر الى
النوم في المسجد انه ينام في محرابه لانه اخف من باقى المسجد بل ينبغي له أنه
اذا كان المسجد لم يضق بالناس فلا يدخل الامام الى المحراب فان ضاق بهم
فليدخل على الصفة المتقدمة لانه اذا لم يدخل على ذلك بوقوفه خارجا عنه
موضع صف من المسجد وهو قد يسبح خافيا كثيرا (وليجذر) من هذه البدعة
الانحرى التي يفعلها بعض الأئمة وهو انهم لا يعتنون بتسوية الصفوف ثم ان
الامام يلتفت عن يمينه ويقول استموا بامر حكيم الله ثم يلتفت عن شماله
ويقول مثل ذلك ويقول له الرئيس أو أحد الامومين ~~كبر~~ رضى الله عنا
وعنك هذا فاعلمهم سواء كان في الصف خال أو لم يكن ولو كان ثم خال لم يسده
احدية وله وهذا كله من البدع الحادثة بعد السلف رضوان الله عليهم (وقد
كان الأئمة من السلف رضى الله عنهم يوكلون الرجال بتسوية ايتامهم عثمان
ابن عفان رضى الله عنه ثم لا يكبرون حتى ياتى من وكلوهم بذلك فيخبروهم
انها قد استوت فيكبرون اذذاك (وقد) جاء في الحديث عنه عليه الصلاة
والسلام أنه قال لتسوت صفوفكم أو امخالفن الله بين قلوبكم (وقد) نقل
عن السلف رضى الله عنهم ان ثيابهم كانت تنقطع من جهة النساكب أولا
اشدة تراصهم في صلاتهم وهذه السجادات تمتد مع من ذلك ضرورة لانها
تسط على موضع في المسجد يريده على قدر ما يحتاج اليه صاحبها في قياسه

وسجوده اللهم الا ان يضم اليه من بجانبه حتى يصلي معه عليها فيخرج
 عن باب الكراهة لئلا يدخل على صاحبها وجه آخر وهو أنه اذا كان
 من يصلي الى جانبه متورعا وفي كسب صاحبها علة شبيهة أو حرام وقد يكون
 كسبه حلالا لئلا يمنع من وجه آخر وهو تخريج من دخول المنية عليه
 واذا كان ذلك كذلك فلا يفعله لانه يأتي الى فعل مندوب وهو التراص
 في الصف فيقع في محرم أو مكروه.

(فصل في دخوله في الصلاة) فاذا استوت الصفوف فليؤاذا ذلك
 الدخول في الصلاة بقلبه ولا ينطق باللسان ولا يجهر بالنية فان الجهر بها
 من البدع (واختلف) في النطق باللسان هل هو بدعة أو كمال (فقال)
 بعضهم هو كمال لانه أتى بالنية في محاه أو هو والقلب ونطق بها باللسان وذلك
 زيادة كمال هذا ما يجهر بها (وقال) بعضهم ان النطق باللسان مكروه
 ويحتمل ذلك وجهين (أحدهما) أنه قد يكون صاحب هذا القول يرى
 ان النطق بها بدعة اذ لم يأت في كتاب ولا سنة (ويحتمل) ان يكون ذلك
 لما شئ أنه اذا نطق بها باللسان قد يسهو عنها بقلبه واذا كان ذلك
 كذلك فتمطل صلاته لانه أتى بالنية في غير محاه (الآثرى) ان محل القراءة
 النطق باللسان فلو قرأ بقلبه ولم ينطق بها باللسان لم تجز صلاته وكذلك لو
 تلفظ بالنية بلسانه ولم ينوها بقلبه (ومن) صفة النية على الكمال ان ينوى
 بصلاته التقرب الى الله تعالى بأداء ما افترض عليه من تلك الصلاة بعينها
 وذلك يحتوى على خمس نيات وهي نية الاداء ونية التقرب الى الله تعالى
 ونية الغرض وتعيين الصلاة واحضار الايمان والاحتساب وهو شرط في
 صحة ذلك كله واختلف في تعيين الايام وعدد الركعات وتعيين على المأموم
 ان ينوى الائتمام لان المأموم يلزمه ان ينوى أنه مأموم فان لم يفعل بطلت
 صلاته بخلاف الامام فانه لا يلزمه ان ينوى الامامة الا في كل صلاة لا تصح الا
 في جماعة وهي خمس وذلك ما نحن بسبيله من صلاة الجمعة والثانية الصلاة
 على الجنائز والثالثة الجمع ليلة المطر والرابعة صلاة الخوف والخامسة
 المأموم المستخفاف وما عدا ذلك لا يجب عليه فيه نية الامامة لئلا يكون ان نواها
 كان اعظم اجرا واكثر ثوابا من لم ينوها (ثم) يستفتح القراءة فيقرأ بعدام

القرآن في الركعة الأولى بسورة الجمعة وأما الثانية فاختلقت الروايات فيها فقبل إذا حاك المنافقون وقبل سبح اسم ربك الأعلى وقيل هل أتاك حديث الغاشية وهو الأكثر ولم يختلف المذهب في الأولى أنه لا يقرأ فيها إلا سورة الجمعة (وقد) سئل مالك رحمه الله عما يقرأ السبوق بركعة في الجمعة فقال يقرأ مثل ما قرأ الإمام بسورة الجمعة فقبل له قراءة سورة الجمعة في صلاة الجمعة سنة قال لا أدري ما هي سنة ولكن من أدركنا كان يقرأ بها في الركعة الأولى من الجمعة انتهى وإن كان قد ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقرأ في الركعة الأولى من صلاة الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى وفي الثانية بهل أتاك حديث الغاشية لكن الذي واظب عليه عليه الصلاة والسلام واستقر عليه عمل السلف الماضين رضي الله عنهم أجمعين ما تقدم ذكره وإذا كان ذلك كذلك فالواظبة على ترك قراءة سورة الجمعة في الركعة الأولى منها مما لا ينبغي فليحذر من هذا جهده وبعض الأئمة في هذا الزمان يقرأ بعد أم القرآن بآخر سورة الجمعة من قوله عز وجل يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة إلى آخرها وفي الثانية بآخر سورة المنافقين من قوله عز وجل يا أيها الذين آمنوا اتلوا القرآن ولأولادكم عن ذكر الله إلى آخرها وهذا يرجع إلى ما تقدم من قصر الصلاة وإطالة الخطبة وما كان السلف رضي الله عنهم يقرءون الأسورة كاملة بعد أم القرآن وإن كان الشافعي رحمه الله قد أجاز الاقتصار على قراءة بعض السورة فذلك من باب الجواز والمندوب والأفضل والاتباع قراءة سورة كاملة

(فصل) وما تقدم من أن النية لا يجهر بها فهو عام في الإمام والمأموم والفتن فالجهر به بدعة على كل حال إذ أنه لم يرو أن النبي صلى الله عليه وسلم ولا الخلفاء ولا الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين جهروا بها فلم يبق إلا أن يكون الجهر به بدعة (وينبغي له) أن ينهى المأمومين عما أحدثوه من قراءتهم بالجهر بآياتك وعبدوا بك نستعين حين قراءة الإمام آياتها فيحذر من هذا جهده فإنه بدعة (وينبغي له) أن ينهى عن الجهر بخلافه بالقراءة في صلاة السر لأن ذلك خلاف السنة وفيه التشويش عليه وعلى من يقرب منه (وقد) ورد النهي عن أقل من هذا بقوله عليه الصلاة والسلام لا يجهر بضعفكم

على بعض بالقرآن وكان كل واحد منهم يصلي لنفسه وهذه صلاة واحدة
 من باب أولى أن ينهى عن ذلك (وكذلك) إذا كانت الصلاة جهرية وقرأ
 المأموم أم القرآن خلفه فلا يجهر بها (وقد) ورد النهي عن ذلك بقوله
 عليه الصلاة والسلام انى أقول ما لى أنزع القرآن فانتهى الناس عن
 القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولان
 في الجهر بهاماتقدم ذكره وهو من البدع أيضا لانه يترك سنة الاسرار
 في الصلاة (ولا حجة) ان يحتج بالحديث الوارد ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يسمعهم الآية أحيانا اذ ان ذلك خاص بالامام مع انه عليه الصلاة
 والسلام انما فعل ذلك لكي يعلم الناس المحكم في صلاة السرانه يقرأ فيها
 بسورة بعد ام القرآن حتى لا يجرد احد السبيل الى ان يقول كان يسبح أو
 يدعو أو يفكر فـ كان جهره عليه الصلاة والسلام بالآية أحيانا لهذا
 المعنى والله أعلم (وينبغي) للامام أن لا يجهر بالتسبيح في ركوعه أو سجوده
 ولا يجهر بالدعاء في موضع الدعاء في الصلاة أو عقبها وما يفعله في حق نفسه
 فيحمل المأمومين عليه لان ذلك من السنة والجهر بذلك بدعة اذ انه لم يرو ان
 النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة فسلم منها وبسط يديه ودعا وأقر
 المأمومون على دعائه وكذلك الخلفاء الراشدون بعده رضوا الله عنهم أجمعين
 وكذلك باقى الصحابة رضوا الله عنهم أجمعين وشئ لم يفعله النبي صلى الله عليه
 وسلم ولا أحد من الصحابة ملاحك في ان تركه أفضل من فعله بل هو بدعة كما
 تقدم (وكذلك) لا يسمع صدره عند قراءة القنوت في الصبح وغيرها مما شرع
 فيه القنوت أو الدعاء لما تقدم (وكذلك) ينهى غيره عن فعل ذلك اذ انه بدعة
 (وكذلك) ينهى من يفعل ذلك عند رفع الرأس من الركوع اذ انه بدعة
 (وكذلك) لا يجهر بالدعاء بعد فراغه من التشهد وقبل السلام وينهى غيره
 عن فعله لانه بدعة (والاصل) الذي يبنى عليه صلواته ويعتمد عليه الخشوع
 والمخضور فيها فيمثل نفسه انه واقف بين يدي الملك الجليل يخاطبه ويناجيه
 فان كان في القراءة فهو يسمع كلام ربه عز وجل وان كان في غيرها من
 دعاء أو ذكر فهو يناجي مولاه بدعائه ويذكر انه سبحانه وتعالى المولى العليم

يسمعه اذانه اقرب اليه من جبل الوريد اعني بالعلم والاحاطة فتخشع جوارحه
كاه النقياد امنها المساحل في قلبه من الخشوع والحذر الحذر من خشوع
جوارحه الظاهرة دون الجوارح الباطنة وقد تقدم هذا المعنى في الخطبة
وهو في الصلاة اولى وقد ورد ان الصلاة في الجماعة ترفع على اتقى قلب رجل
منهم فينبغي ان يكون ذلك الرجل هو الامام اذانه يعتبر في حقه ان يكون
افضلهم وبحصول هذه الصفة تركو صلواته ويهود من بر كائنا على الحاضرين
معه فيعمل على تحصيل هذه المزية جهده والله الموفق (والسنة المتقدمة)
ان يلى الامام من الناس افضلهم علما وعملا لقوله عليه الصلاة والسلام
ليبينى منكم اولوا الاحلام والنهى (ومن فوائده) انه لو طرأ على الامام ما يوجب
الاستخلاف لوجد من فيه اهلية لذلك بقربه من غير كلفة يتكافها وهذه
سنة معمول بها في بلاد المغرب على ما كنت اعهد انه لا يسترا الامام الا من فيه
اهلية التقدم للامامة في الغالب وقد تقدم بعض ذلك وهذه خصلة دائرة في
هذه البلاد في الغالب فوجد من لا علم عنده يسترا الامام وتجد أهل الفضل
في المواضع البعيدة عنه وذلك بدعة ومخالفة للسنة لما تقدم من أمره عليه
الصلاة والسلام بقوله ليبينى منكم اولوا الاحلام والنهى واقبله عليه الصلاة
والسلام وفعل اصحابه رضى الله عنهم اجمعين (واذا) كان ذلك كذلك فينبغي
للإمام ان يكون اول من يسبق الى المسجد ان أمكنه ذلك ليحصل هذه
السنة ويحمد هذه البدعة ويقدم على الناس به وازال الفضلاء والاكار
في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الانصار هم الذين يسادرون الى
المساجد في اوائل الاوقات او قبيلها (حتى) انه قد حكى عن بعضهم انه جاء
الى صلاة الجمعة فوجد رجلا قد سبقه فعمل بعاتب نفسه ويقول انما انت
ثلاثة انا انت ثلاثة فلوجاء الامام او غيره من الفضلاء الى المسجد فوجدوا
غيرهم ممن ليس في منزلتهم قدسية هم لتلك المواضع التي يعهدون الصلاة فيها
اعنى من كان يسترا الامام او يقرب منه كان من سبق لتلك المواضع احق بها
منه واولى ولا يقام منها انفاقا واقامته ظلم له وبدعة (اللهم) الا ان يؤثر
السابق بهذه القرية غيره من أهل الفضل والدين (فذلك) له بل هو مندوب
اليه لوجهين (احدهما) ما تقدم ذكره من قوله عليه الصلاة والسلام

ليأبني منكم أولوا الاحلام والنهي وللعمل الماضي المتفدم ذكره (والثاني)
 من صلى خلف مغفوره غفر له فاذا قدمه لا حدهذين الوجهين كان مندوبا
 اليه (وقد تقدمت) حكاية بعض السلف الذي كان يأتي الى المسجد أول
 الوقت لا يدرك فضيلة الصف الا قبل فاذا امتلأ بالناس تأخر الى الثاني وآثر
 مكانه غيره وهكذا الى أن يصلي في آخر صف من المسجد فسئل عن موجب
 ذلك فقال ابكر لا حوز فضيلة الصف الا قبل ثم اتأخر جاء ان يكون قد صليت
 خلف مغفوره فيغفر لي وليس هذا من باب الاثار بالقرب لان ذلك الخلف
 انما هو حين ترك قربة لا يبدل عنها اما من تركها لاهوا على منها وأولى فليس
 من هذا الباب بل هو من باب ترك قربة لاهوا على منها كما تقدم وقد عد بعض
 العلماء ترك التبكير يوم الجمعة من البدع المحادثة وذلك محمول على اختلاف
 المذهبين فذهب الشافعي رحمه الله تعالى ان التبكير من غدوة النهار اليها
 أفضل ومذهب مالك رحمه الله ان معناه التهجير ودأبه عمل السلف الماضين
 رضي الله عنهم أجمعين (وقد) استدل الامام أبو حامد الغزالي رحمه الله على
 صحة مذهبه من ان التبكير اليها أفضل من التهجير بان قال اول بدعة
 حدثت ترك التبكير الى الجمعة وقد كانوا يأتونها بالمشاعل ايلا وقد كان بعضهم
 يبيت في المسجد ليلة الجمعة يصلي الجمعة (وقد) كره مالك رحمه الله التبكير
 اليها وعلمه بأنه لم يكن من عمل السلف قال ولم يكونوا يبكرون اهـ ذا التبكير
 وأخاف على فاعله ان يدخله شيء ولا يجتأف أحد في صحة نقل مالك عن السلف
 رضي الله عنهم أجمعين (ويؤيده) ماجرى لعثمان بن عفان رضي الله عنه حين
 دخل المسجد وعمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب للجمعة فلو كان التبكير
 أفضل لما تأخر عثمان رضي الله عنه واشتغل بالسوق الى الوقت الذي أتى فيه
 الى الجمعة (ويذهب في له) اذا سلم من صلاته أن يقوم من موضعه ذلك ومعناه
 أنه يغير هيئته في جلوسه في الصلاة لا يقبل على الناس بوجهه فاذا فعل ذلك
 فقد أتى بالسنة اما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا صلى صلاة
 أقبل على الناس بوجهه فيحصل لفاعل ذلك امتثال السنة واستغفار الملائكة
 له مادام في المسجد بخلاف ما لو قام من موضعه وخرج منه فانه يفوت على نفسه
 استغفار الملائكة له هذا اذا كان في المسجد فان كان في بيته أو في رحله في
 السفر فلا بأس بجلوسه فيه وتغييره الهيئة أولى كما قال علماء وناجيه الله

عليهم وبعض الأئمة يقدّم في مصلاه على هيئته التي كان عليها في صلاته وذلك بدعة لأنه عليه السلام لم يفعله ولا أحد من الخلفاء ولا من الصحابة بعده ورضي الله عنهم أجمعين لأنه قد يخاط على الداخل إلى المسجد فيظن أنه في الصلاة وقد ذكر الفقهاء في ذلك تعاليل أخرم وجودة في كتبهم (وهذا) بخلاف المأموم فإن له أن يقدم من غير تغيير هيئة صلاته حتى يفرغ مما شرع فيه من الذكر والدعاء عقب صلاته ثم يتنفل بعد ذلك بما أحب لكن المستحب في حقه أن لا يتنفل بعد الصلاة إن كانت الصلاة مما يتنفل بعدها في موضعه الذي صلى فيه الفريضة بل ينتقل عنه إلى جهة أخرى فيصلي فيها فإن لم يفعل فلا حرج ويصلها في موضعه والتنفل في المساجد بتوابع الفرائض أفضل من فعلها في البيوت لئلا يكون ذلك ذريعة لمن لا علم عنده بتأكدها فيقتصر على الفرائض دونها (وهذا كله) فيمساعد الركوع بعد المغرب وبعد الجمعة (أما المغرب) فلأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يركع بعدها في بيته وحكمة ذلك على ما قاله بعض العلماء أنه فعل ذلك عليه الصلاة والسلام على ما علم من عاداته الجميلة في رحته بأمة إذ أن من كان منهم صائماً وركع عقب المغرب في المسجد لا ينتظره أكثرهم حتى ينصرفوا بانصرافه فقد يكون عند بعضهم الأولاد والعائلة فينتظرونه فيكون ذلك مشقة فأزاله عليه السلام عنهم بركوعه في بيته انتهى على أنه لو ركع في المسجد لم يكره لأن ذلك إنما كان خشية من وجود المشقة على بعض الناس فإذا أمن منها جاز (وأما في الجمعة) فلا يتنفل عقبها إلا في بيته بذلك ورد الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وقبل العصر ركعتين وبعدها المغرب ركعتين في بيته وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته (وقد ورد) أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه رأى رجلاً قام يتنفل بعد صلاة الجمعة فجبهه واقعه وقال له اجلس تشبه الجمعة بمن فاتته ركعتان من صلاة الظهر والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر إليه فلم يقل شيئاً (فالتنفل) بعد الجمعة في المسجد بدعة لما ذكر حتى ينصرف إلى بيته فيصلي فيه فإن كان غريباً أو ممن لا بيت له أو ممن يريد انتظاره صلاة العصر في المسجد فاختلافهما وإن رجع الله عليهم

فيه فممن من يقول يخرج من باب ويدخل من آخر ومنهم من يقول ينتقل
من مكانه الى غيره من المسجد فيركع فيه ومنهم من يقول اذا طال مجلسه
او حديثه يعني عماسوغ الكلام به في المسجد كما تقدم فيجوز له ان
يركع في موضعه من غير انتقال والله اعلم (والسنة الماضية) ان لا يترك
الذكر والدعاء عقب الصلاة (ومن) آداب الدعاء ان يثنى على الله تعالى بما
هو اهل له بما تيسر له ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويدعو لنفسه
او لاولاد من حضره من اخوانه المسلمين سرافي نفسه (ويحذر) ان يخص نفسه
بالدعاء دونهم اذا كان اماما في الصلاة وبعدها فان فعل فقد خانهم هكذا
ورد في الحديث على مارواه ابوداود والترمذي (وكذلك) يستحب لكل
واحد من المصلين ان يدعو لنفسه ولان حضره من اخوانه المسلمين من امام
ومأموم (ويحذر واجمعا) من الجهر بالذكر والدعاء وبسط الايدي عنده
اعنى عند الفراغ من الصلاة ان كان في جماعة فان ذلك من البدع الماتقة
ذكرة الله - الا ان يريد الامام بذلك تعاليم المأمومين بان الدعاء مشروع
بعد الصلاة فيجهر بذلك ويبسط يديه على ما قاله الشافعي رحمه الله تعالى
حتى اذا رأى أنهم قد تعلموا أمست (وبعض الأئمة) اذا سلم من صلاته أقبل
على الدعاء يجهر به قبل الذكر الشروع عقب الصلاة ويقادى على ذلك
كأنه مشروع له الجهر فيه غير ضرورة التعاليم وذلك من باب ترك الافضل
الذي هو الذكر المأثور وقد يخفى على بعض الناس بما يفعله من الذكر المأثور
عقب الصلاة فيحذر من هذا جهده وقد تقدم النهي عن القراءة جماعة
والذكر جماعة (واذا) كان ذلك كذلك فينبغي له ان ينهي الناس عما
احدثوه من قراءة سورة الكهف يوم الجمعة جماعة في المسجد او غيره وان
كان قد ورد استحباب قراءتها كاملة في يوم الجمعة خصوصا ذلك محمول
على ما كان عليه السلف رضى الله عنهم لاعلى ما نحن عليه فيقرأها سرافي
نفسه في المسجد او جهرافي غيره او فيه ان كان المسجد مهجورا لم يكن فيه
من يتشوش بقراءته والسرا أفضل واما الجماعةهم لذلك فبدعة كما تقدم
والله تعالى اعلم

* (فصل في الصلاة على الميت في المسجد) * الصلاة على الميت في المسجد

جائزة على مذهب الشافعي رحمه الله لكن بشرط ان لا يتقدم على الجنازة
 ولا على الامام فان تقدم على أحدهما فصلاته باطلة (وأما) مذهب مالك
 رحمه الله فيكره المساجد تقدم من قوله عليه الصلاة والسلام من صلى على ميت
 في المسجد فلا شيء له أخرجه أبو داود رحمه الله وللعمل المتصل وهو أنهم كانوا
 لا يصلون على ميت في المسجد وما ورد من أن النبي صلى الله عليه وسلم
 صلى على سهيل بن بيضاء في المسجد فلم يعجبه العمل والعمل عند مالك رحمه
 الله أقوى لان الحديث يحتمل النسخ وغيره والعمل لا يحتمل شيئا من ذلك
 بل هو على جادة الاتباع والاتباع أولى ما يادركه لعدم الاحتمال فيه
 وهذا بشرط ان لا يتقدم على الامام ولا على الجنازة فان تقدم عليه ما
 فقد ارتكب ثلاث مكرهات أحدها الصلاة على الميت في المسجد الثاني
 التقدم على الامام الثالث التقدم على الجنازة ولا يتقرب الى الله تعالى
 بمكروه فكيف اذا تعدد واحد المكروه ما تركه أفضل من فعله (تنبيه)
 ويتعين عليه ان يتقار في ابني أو يبني الى جانب المسجد من ميضأة أو سراب
 فما كان من ذلك يصل منه نداوة الى ارض المسجد أو جدرانها فيمنع من
 ذلك ويبطله على من فعله لان دخول النجاسة في المسجد محرم وان كان عليها
 حصير لان الارض هي المسجد لا الحصير وأيضا فان الحصير اذا بسط على
 تلك الارض نجس بها وكذلك الجدران لان المصاين يستندون في غالب
 أحوالهم اليها فنجس ثيابهم وسواها كان ذلك في مقدم المسجد أو مؤخره
 لا فرق بينهما وما وبعض الناس يفعل ذلك نظرا منه لتحصيل الحسنة بتيسير
 موضع الطهارة سيما في حق من كان منقطعاً في المسجد أو من بيته بهيد منه
 فيقرب على الجميع أمر الوضوء للصلاة فيقع في محرمات جملة لما تقدم ذكره
 فيحذر من هذا جهده لان الحسنة التي توصل الى السيئة ما هي بحسنة بل هي
 السيئة نفسها والغالب على الشيطان أن يدس هذا المعنى لبعض من فيه
 خير وملاح حتى يوقه في السيئة وهو يزعم أنه في حسنة وهذا من بعض
 مكائد ابليس اللعين

* (فصل في خروج الامام الى صلاة العيدين) * والسنة الماضية في صلاة
 العيدين ان تكون في المصلى لان النبي صلى الله عليه وسلم قال

- صلاة في مسجدى هذا أفضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام
 ثم مع هذه الفضيلة العظيمة تخرج صلى الله عليه وسلم الى المصلى وترصه
 فهذا دليل واضح على تأكيد أمر الخروج الى المصلى لصلاة العيدين فهي
 السنة وصلاتهم في المسجد على مذهب مالك رحمه الله تعالى بدعة الا ان
 تكون ثم ضرورة داعية الى ذلك فليس بدعة لان النبي صلى الله عليه وسلم
 لم يفعلها ولا احد من الخلفاء الراشدين بعده ولانه عليه الصلاة والسلام أمر
 النساء أن يخرجن الى صلاة العيدين وأمر المحيض وربات الخدور بالخروج
 اليهما فقالت احداهن يا رسول الله احدا نالا يكون لها جلباب فقال عليه
 الصلاة والسلام تعيرها اختها من جلبابها التمهيد الخبير ودعوة المسامحة
 فلما ان شرع عليه الصلاة والسلام لمن الخروج ج شرع الصلاة في البراح
 لانه ارشعيرة الاسلام وليحصل له-م عليه الصلاة والسلام ما قد أمر به
 في الحديث الاخر من قوله عليه الصلاة والسلام باعدوا بين أنفاس النساء
 وأنفاس الرجال فلما أمر في هذا الحديث وجعله في صلاة العيد فكان النساء
 يعيدان الرجال الا ترى انه عليه الصلاة والسلام لما ان فرغ من خطبته
 وصلاته جاء الى النساء فوعظهن وذكرهن فلو كن قريبا لسمعن الخطبة
 ولما احتججن الى ثدي كبره لمن بعد الخطبة هذا وجهه ووجه ثان وهو ان
 المسجد ولو كبر فهم محصورون في الخروج من ابوابه المألومة وقد يجتمع
 الرجال والنساء عند الدخول فيها والخروج منها فتقع الفتن في موضع
 العبادات والبراح ايس كذلك لا تساع البرية فلا يصل فيها احد احد
 في الغالب وهذا بعكس ما يفعله بعض الناس اليوم وهو ان المسجد عندهم
 كبير وله ابواب شتى فيخرجون منه الى البراح لكونه اوسع وهو السنة
 فينوافي ذلك البراح موضعا يكون في الغالب على قدر صحن الجامع او اصغر
 وجهه لواله بابين ايس الابايا للجهة القبالية والاخر في مقابله فيجتمع النساء
 والرجال في احد البابين في الدخول والخروج وتقف الخيل والدواب عليها
 فاذا انصرفوا خرجوا منهم- ما كذلك مزدحمين والغالب ان النساء اذا خرجن
 غير العيد يلبسن الحسن من الثياب ويستعملن الطيب ويتحان الى غير ذلك
 مما تقدم من زينتهن فكيف بهن في العيدين والرجال ايضا يتجهلون بما لا

يجوز لهم فتقع الفتن وتتلوث القلوب وهم قد خرجوا القربة فآل الامر الى
ضدها وفي هذا البناء أمور اخر منها ان البابين المفتوحين لآباب علمها
فيبقى ذلك المكان مأوى لسا الالبني من قطاع الطريق واللصوص
وغيرهما ممن يفعل القبائح الموقعة فيها وقد قيل من العصمة ان لا تجد فاذا
كان الانسان يهيم بالعصية ولا يجيد من يوقها معه ولا يجيد موضعها فهذا نوع
من العصمة فاذا وجد الموضع متيسرا كان ذلك تيسيرا للعصية لمن ارادها
والموضع موضع عبادة فينبغي ان ينزه عن هذا فيترك مكشوفالا بناء فيه فان
كان لا يقدر على ازالة ما فيه من البنيان فيترك الصلاة فيما سواه البنيان
ويصلي خارجا عنه في البراح فهو الاولى والا تفضل في حقه بل المتعين اليوم
لكن السنة ان لا ينصرف بعد الصلاة حتى يفرغ الامام من خطبته وان
كان لا يسمعها كما تقدم في الانصات لمخاطبة الجمعة وهذا كله من مكائد
ابليس باقى الى مواضع القرب فيدس فيها دسائس حتى ترجع الى الضم من
ذلك نسأل الله العافية عنه

« (فصل في التكبير عند الخروج الى المصلى) » والسنة الماضية ان يكبر
عند خروجه الى المصلى ان كان ذلك عند طلوع الشمس او قرب طلوعها فان
كان قبل ذلك واتى الى المصلى لاجل بعد منزله فليس عليه تكبير حتى يدخل
الوقت المذكور على المشهور وقيل يشرع له التكبير من بعد طلوع الفجر
وبعد صلاة الصبح اذا خرج في وقته ذلك (والسنة المتقدمة) ان يجهر
بالتكبير فيسمع نفسه ومن يليه والزيادة على ذلك حتى يعقر حلقه من البدع
اذ انه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ما ذكر ورفع الصوت بذلك يخرج
عن حد السمات والوقار ولا فرق في ذلك اعنى في التكبير بين ان يكون اماما
او مؤذنا او غيرهما فان التكبير مشروع في حقهم اجمعين على ما تقدم وصفه
الا النساء فان المرأة تسمع نفسها ليس الا بخلاف ما يفعله بعض الناس
اليوم فكان التكبير انما يشرع في حق المؤذنين دون غيرهم فتجد المؤذنين
يرفعون اصواتهم بالتكبير كما تقدم واكثر الناس يسمعون لهم ولا يكبرون
وينظرون اليهم كما ان التكبير يشرع الالهم وهذه بدعة محدثة ثم انهم
يسنون على صوت واحد وذلك بدعة لان المشروع انما هو ان يكبر كل

انسان لنفسه ولا يمشى على صوت غيره (وعلى) أحدثوه من البدع أيضا
وقودهم القناديل في طريق الامام عند خروجه الى صلاة الصبح يوم العيد
وعلى أحدثوه أيضا أنهم يأتون الى باب دار الامام قبل صلاة الصبح يوم العيد
فاذا اجتمعوا وخرج عليهم الامام شرعوا في التكبير على ما وصفناه من رفع
الصوت به الخارج عن المحل المشروع فيمشون معه بالتكبير حتى يصلوا
الى قرب المحراب فيتشوش من في المسجد كما تقدم وحينئذ يقطعون التكبير
ويأخذون في الصلاة فاذا فرغوا من صلاة الصبح خرجوا مع امامهم بالتكبير
على ما تقدم ذكره والناس سكوت لا يكبرون وهذا وان كان التكبير سنة
ففعالهم ذلك محرم على ما يعلم من زعمات المؤذنين من البدع وكذلك تكبيرهم
على صوت واحد وكذلك سكوت الناس لاجل اسقاعهم وتركهم التكبير
لانفسهم فهذه ثلاث بدع معارضة لسنة التكبير على ما مضى من انه يكبر
كل من خرج الى صلاة العيد من الرجال كان اماما او مؤذنا او غيره ما
يسمع بذلك نفسه ومن يلبه وفوق ذلك قائل لا يرفع صوته حتى يعقر حاقه
لان ذلك محدث وقد تقدم ان احسن اللباس وافضل له البياض فينبغي
للامام ان يكون افضل القوم حتى في ملبسه وزيه على ما تقدم في اللباس
في الجمعة بشرطه (وينبغي) ان لا يقدم الصلاة في وقت المنهي عن
ايقاع الصلاة فيه وبعض الائمة يفعلون هذا وذلك منهي عنه لان النبي صلى
الله عليه وسلم نهى عن الصلاة عند طلوع الشمس حتى ترتفع وعند الغروب
حتى تغيب فيوقع بعضهم الصلاة عند بزوغ الشمس وهو موضع النهي فيخرج
الى فعل برفيق في ضده نعموزيا لله من ذلك (وبعض الناس) يفعلون ضده هذا
فيؤخرون صلاة العيد حتى تسخن الشمس وهو خلاف السنة ايضا لان السنة
وردت في الخارج الى المصلي ان يجعل الاثربة الى اهله لانه ان كان في عيد
الاضحى فيضحي اهم ان كان ممن يضحى حتى يفطروا على اضحيتهم وان كان
في عيد الفطريا يكون معه وان كانوا قد افطروا قبل خروجهم الى المصلي
على تمرات او الماء كما وردت السنة والغالب على كثير من الناس العيال
والاولاد فيقون متشوفين منتظرين له وقد تقدم هذا المعنى واذا كان
ذلك كذلك فالافضل ما بين هذين وهو الوسط فالخيار ان لا يصلي عند طلوع

الشمس لما تقدم من نهيها عليه الصلاة والسلام عن ذلك ولا يؤخرها حتى ترتفع الشمس (فاذا) خرج الامام الى الصحراء وخطب فليكن بالارض لاعلى المنبر فانه بدعة (قال) الشيخ الامام ابوطالب المكي رحمه الله في كتاب القوت له روي ان مروان لما حدث المنبر في صلاة العيد عند المصلى قام اليه ابو سعيد الخدري فقال يا مروان ما هذه البدعة فقال انها ليست ببدعة هي خير مما تعلم ان الناس قد كثروا فأردت ان يباغهم الصوت فقال ابو سعيد والله لا تأتون بخير مما أعلم ابدأ والله لا صلوت وراةك اليوم فانصرف ولم يصل معه صلاة العيد انتهى (فان) فعل وخطب على المنبر فقد مضت السنة في خطبة الجمعة ان يكون الامام وحده على المنبر دون غيره (وقد) احدثوا في منبر العيد اليوم بدعة أكثر من جلوس الرئيس مع الامام على المنبر في الجمعة لانهم زادوا ان الخطيب اذا خطب في صلاة العيد امتلأ المنبر كله من المؤذنين وغيرهم يرتصون عليه وكذلك فيما فوق المنبر (ويذبحي) له اذا خطب ان يوجز في خطبته ولا يطيلها فان التطويل لها منة الشدة كراهة منه في الجمعة لما تقدم ذكره من انتظار الاهل لهم في العيدين والله أعلم

(فصل في التحفظ من التجاسة في المصلي) ويتعين على الامام وغيره من يصلي في المصلى التحفظ من الصلاة على موضع فيه تجاسة غيره منقوعتها سيما ان كان الموضع مما تطؤه الخيل والدواب فلا شك في نجاسته سيما وايقاع الصلاة يكون في اول النهار قبل ان تنزل الشمس على الارض فتكشف تلك الرطوبة فنصلي عليها تنجس ما أصيب من بدنه أو ثيابه وان فرش عليه شيئاً يصلي عليه تنجس فلا يصلي عليه بعد ذلك حتى يغسله وقد تكون الصلاة على موضع قبور وقد كره علماءنا رجحة الله عليهم الصلاة عليهم سادون حائل الا ان تكون المقبرة جديدة لم تبش بعد وقيل هي مكروهة مطلقاً في الجديدة والقديمة الاعلى حائل والله أعلم

(فصل في سلام العيد) قد اختلف علماءنا رحمه الله عليهم في قول الرجل لاخيه يوم العيد تقبل الله منا ومنك وغفر لنا ولك على اربعة اقوال جائز لانه قول حسن مكروه لانه من فعل اليهود مندوب اليه لانه دعاء

ودعاء المؤمن لآخيه مستحب الرابع لا يبتدى به فان قال له أحد دردد عليه
 مثله واذا كان اختلافه في هذا الدعاء الحسن مع تقدمه - وثمه فاما مالك
 يقول القائل عيده مبارك مجرد عن تلك الافاظ مع ان في خبر الحدوث فن
 باب أولى ان يكرهه وهو مثل قولهم يوم مبارك لله بباركة وصبحك الله
 بالخير . انك بالخير وقد ذكره علماء ائمة الله في كل ذلك وقد تقدم
 بعضه (واما الممانعة) فقد نزلت املك واجازها ابن مبينة اعني عند اللقاء
 من غيبة كانت (واما) في العيدان هو حاضر معك فلا (واما) المصاحفة فانها
 وضعت في الشرع عند لقاء المؤمن لآخيه (واما) في العيدين على ما اعتاده
 بعضهم عند الفراغ من الصلاة يتصافحون فلا يعرفه (لاكن) قال الشيخ
 الامام ابو عبد الله بن النعمان رحمه الله انه أدرك بمدينة فاس والعلماء
 العاملون بعلمهم بهامتوا فرون انهم كانوا اذا فرغوا من صلاة العيد صافح
 بعضهم بعضا فان كان يساعده النقل عن السلف في اجابته وان لم ينقل عنهم
 فتركه أولى

(فصل في خروج النساء الى صلاة العيد) قد تقدم ان النبي صلى الله
 عليه وسلم امر النساء بالخروج الى صلاة العيد في المصلى حتى الحيض ووريات
 الخد ورو ذلك محمول على ما كان عليه في وقته عليه الصلاة والسلام من
 التستر وترك الزينة والصبانة والتعفف وان مروطنهن تنجس خالفهن من شبر
 الى ذراع وبعدهن من الرجال وقد قالت عائشة رضي الله عنها لو علم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء بعده لمنعهن المساجد كما منعه
 نساء بني اسرائيل واذا كان ذلك كذلك فيتمنعن منهن في هذا الزمان على
 كل حال لما في خروجهن من الفتن التي لا تكاد تخفى وماية وقع من ضد
 العبادة المأمور بها

(فصل في انصراف الناس من صلاة العيد) قد تقدم ان السنة في
 الخروج الى صلاة العيدين سرعة الاوبة الى الأهل فلا يشتغل بزيارة
 القبور وله ان يزور اخوانه من الاحياء لكن ان كان له أهل فليبدأ بهم
 ويزيل تشوقهم اليه ثم يمد ذلك بمضى لما يختاره من زيارة من ذكر وان
 لم يكن له أهل فليمدض الى اخوانه ومعارفه المتقين من الاولياء والصالحين
 لا تبرك برؤيتهم والتماس الدعاء منهم لكن يتحرى وقت زيارتهم

اذان الغالب من اخوانه انهم يضحون والسنة فيها ان يتولى المكلف ذلك بنفسه فاذا خرج الوقت الذي هو معد للذبح غالباً فليمش عليهم كما تقدم ذكره وان علم ان فيهم من لم يذبح فله ان ياتي اليه في اى وقت شاء لقدم

المانع

(فصل في صلاة العيد في المسجد) فان صليت صلاة العيد في المسجد لاجل ضرورة المطر او غيره من الاعداد الشرعية فالسنة فيها كما تقدم في المصلى لكن في المسجد يخفضون اصواتهم اكثر مما ذكروا في البرية تنزيهاً للمسجد من رفع الاصوات فيه كما تقدم ولا بد من الخطبة بعد الصلاة وينبغي ان يكون النساء بمنزل بعيد عن الرجال بخلاف ما هن اليوم يفعلانه لانهم يخالطون الرجال في الغالب فتجد المسجد غالبه مملوء يوم العيد بالنساء وغالب خروجهن على ما علم كما تقدم غير مرة ولو من عن الخروج لكان احسن بل هو المتعين في هذا الزمان ويتعين عليه ان يتقدم الى الوعاظ الذين يعملون في المسجد فيمنعهم من الكلام وقد تقدم منه في حق الرجال وفي حق النساء من باب اولي اذان مفاسد من تزيد على مفاسد الرجال وقد تقدم منع الوعاظ من المسجد مطلقاً

(فصل في التكبير اثر الصلوات الخمس في ايام العيد) وقد مضت السنة ان اهل الآفاق يكبرون دبر كل صلاة من الصلوات الخمس في ايام اقامة الحج بمنى فاذا سلم الامام من صلاة الفرض في تلك الايام كبر تكبيراً يسمع نفسه ومن ياليه وكبر المحاضرون بتكبيره كل واحد يكبر ان نفسه ولا يمشى على صوت غيره على ما وصف من انه يسمع نفسه ومن ياليه فهذه هي السنة (واما ما يفعله بعض الناس اليوم من انه اذا سلم الامام من صلاته كبر المؤذنون على صوت واحد على ما يعلم من زعماتهم في المسأذن ويطلبون فيه والناس يسمعون اليهم ولا يكبرون في الغالب وان كبر احد منهم فهو يمشى على اصواتهم وذلك كله من البدع اذ انه لم ينقل ان النبي صلى الله عليه وسلم فعله ولا احد من الخلفاء الراشدين بعده وفيه اخراق حرمة المسجد برفع الاصوات فيه والتشويش على من به من المصلين والتالين والذاكرين

(فصل في صلاة التراويح في المسجد) قد ثبت في الحديث الصحيح ان النبي

صلى الله عليه وسلم صلى في رمضان في المسجد ثلاث ليال فلما ان اجتمعوا
 جالس في الرابعة ولم يخرج اليهم فلما ان أصبح قال عليه الصلاة والسلام قد
 عرفت الذي رايت من صنيعكم وما منعتني من الخروج اليكم الا خشية ان
 تفرض عليكم (فلما) ان مضى لسبيله عليه الصلاة والسلام امن مما ذكره
 من الفرض على الامة (فلما) ان ولي عمر بن الخطاب رضى الله عنه المخلافة
 وتفروغ للنظر في مثل هذه الاشياء وكان الصحابة رضوان الله عليهم يقومون
 في ليالى رمضان اوزاعا متفرقين قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه
 لو جئتهم على قارى واحد كان احسن فجمعهم على ابي بن كعب
 رضى الله عنه فخرج عليهم م عمر بن الخطاب رضى الله عنه ليلة اخرى وهم
 يصلون على ما امرهم به فقال نعت البدعة هذه والتي ينامون عنها افضل
 وقد تقدم ذكر اصل فعلها وما كان كذلك فلا يكون بدعة (وانما)
 عني بذلك والله اعلم احد امرين احدهما اجتمعهم على قارى واحد اثنان ان
 يكون اراد بذلك قيامهم اول الليل دون آخره واما الفعل في نفسه فهو سنة
 لا يختلف فيه (وما) قاله عمر بن الخطاب رضى الله عنه فانما هو محمول على
 غيرهم لا عليهم اذ انهم رضى الله عنهم جمعوا بين الفضيالتين من قيام اول الليل
 و آخره الا ترى الى ما حكاه مالك رحمه الله في موطنه انهم كانوا اذا انصرفوا
 من صلاة التراويح استبحلوا الخدم بالطعام مخافة الفجر وكانوا يعتمرون على
 العمى من طول القيام فقد حاز وارضى الله عنهم الفضيالتين معا قيام اول
 الليل و آخره فعلى منوالهم فانسج ان كنت متبعيا ان الهب لمن يحب معاتب
 وهم سادتنا وقد وئنا الى ربنا فينبغي لنا الاتباع اهم والافتغاء لا تارهم
 المباركة لعل بركة ذلك تعود على المتبع لهم (لكن) هذا قد تعذر في هذا
 الزمان في الغالب اعنى قيام الليل كله في المسجد لما يختلط به مما لا ينبغي واذا
 كان ذلك كذلك فيتعين على المكلف اليوم ان لا يختل نفسه من هذه السنة
 البتة بل يفعلها في المسجد مع الناس على ما هم يفعلون اليوم من التخفيف
 فيها فاذا فرغوا ورجعوا الى بيته فينبغي له ان يغتنم بركة اتباعهم في قيام الليل
 الى آخره ان أمكنه ذلك فيصلى في بيته بمن تيسر منه من أهله أو وحده
 فتحصل الفضيلة الكاملة ان شاء الله تعالى ويكون وقته آخره تغله اقتداء

بهم (وقد) قال مالك رحمه الله تعالى حين كان يصلي مع الناس في المسجد
وكان الامام عن يوتر بثلاث لا يفصل بينهم باسلام اما انافاذاوتر واخرجت
وتركتهم فلا انسان بمالك رحمه الله اسوة في ترك الوتر معهم - يوتر في بيته
بعدة فله آخر الليل الا ان يكون من يحتاج الى النوم اذا اتى الى بيته ويخاف
ان يستغرقه الى طلوع الفجر فلا يغير وتره الوتر بعد نومه وليوقعه قبله
فان ادرك من آخر الليل شيئا قامه ولم يعد وتره على المشهور من مذهب
مالك رحمه الله وان لم يدرك شيئا فعد وصل له الوتر في وقته ولا حرج عليه
(وقد) كان سيدي ابو محمد رحمه الله يصلي في المسجد مع الناس صلاة القيام
ويوتر معهم فاذا رجع الى بيته صلى ما قدر له ولا يبيت بالوتر وكان رحمه الله
يقول ان شيخه سيدي الشيخ ابا الحسن الزيات رحمه الله كان يفعل ذلك
(وكان) سيدي ابو محمد رحمه الله يقول ينبغي للمكاف انه اذا صلى المغرب
يجعل فطره ثم يقوم فيصلي بحزبين ونصف أو أكثر قبل العشاء ثم يخرج
فيصلي مع الناس القيام ويوتر معهم ثم اذا رجع الى بيته صلى لنفسه بحزبين
ونصف أو أكثر فيجتمع له من ذلك ثمن الختمة أو أكثر منه في الغالب ثم ينام
ما قدر له ثم يقوم لتسجده فيصلي ما تيسر له مما بقي عليه من الليل (فان) قال
قائل قد قررت ان قيام رمضان في المسجد سنة فما وجه ترك أبي بكرها
(فالجواب) ان ابا بكر رضي الله عنه كان مشغولاً بأساها وأعظم من ذلك وأهم
في الدين وهو قتال أهل الردة وما نهي الزكاة وبعث الجيوش الى الشام وغير
ذلك وما جرى له مع مسيلمة الكذاب وغيره وتراكم الهمم عند انتقال النبي
صلى الله عليه وسلم مع شغله بجمع القرآن وتدوينه مع قصر مدته رضي الله
عنه فلم يتفرغ لما تفرغ له أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ان
ما ذكره واتضح والله الموفق

*(فصل في صفة الامام في قيام رمضان) * وينبغي ان يكون من أهل العلم
والخبر والديانة بخلاف ما يفعله بعضهم اليوم لان الغالب منهم انما
يقدمون الرجل محسن صوته لا محسن دينه وقد قال مالك رحمه الله في القوم
يقدمون الرجل يصلي بهم محسن صوته انما يقدموه ليغني اهـ هم وهـ اذا
كان على ما يعلم من التطريب في القراءة ووضعها على الطرائق التي

اصطالحوا عليها التي تشبه المنوك وأما لو قدموه لدينه وحسن صوته وقرآته
 على المنهج المشروع فلا شك ان هذا افضل من غيره (وينبغي) أن لا يقدم
 للإمامة الا من تطوع بهادون من يأخذ عليها عوضا فان لم يوجد الا به فقيل
 تباح وقيل تنكره وهي في الفريضة أشد كراهة (وأجاز ذلك) الشافعي رحمه
 الله تعالى من غير كراهة (وقال) الاوزاعي الصلاة خلفه باطلة (وكره ذلك)
 أبو حنيفة وأصحابه (وينبغي) للإمام كما تقدم غير مرة أن يكون افضل القوم
 ومن جملة فضيلته ان يتقدم لالعوض يأخذه على صلاته فان كان ثم عوض
 فينبغي له أن لا ينظر اليه وأن يصلي هو لله تعالى لا لغيره ويترك النظر
 للعوض فان جاءه شيء وكان محتاجا اليه قبله اضروورته وهذا عام في الغرض
 والنفل وان لم يكن محتاجا اليه وأخذه وتصدق به فلا بأس بذلك (وقد)
 كان يجامع مصر بعض الفضلاء من الأئمة يصلي بالناس فيه وكان بعض
 الفضلاء من المغاربة يجي المسجد بعد سلام الامام من صلاته فيصلي في آخر
 المسجد لنفسه فيصلي بصلاته ناس ثم كذلك ثم كذلك حتى علم به الناس
 فرجع أكثرهم وتركوها الصلاة خلف الامام الاصل وصلوا خلفه اذا
 لا اعتقادهم فيه فتشوش الامام من ذلك لقلته من يصلي خلفه وكثرة من يصلي
 خلفه الاخر فاجتمع به وسأله ما يمنع من الصلاة خلفه فاخبره انه يأخذ على
 صلاته اجرة فقال له والله ما أكلت منها شيئا قط ولكني اتصدق بها فقال
 له الا ان اصلي خلفك فرجع فصلي خلفه (فاذا) اخذ العوض لانفسه بل
 غيره فلا حرج عليه ان شاء الله تعالى وانما المكروه ان يأخذ لنفسه
 والذي يتبين به ذلك ويتضح انه اذا قطع عنه العوض فان تبرم وتضجرا وترك
 الامامة فلا شك في كراهة ذلك في حقه وان بقي على ما كان عليه من الملازمة
 والسكوت والرضا فلا يضره ما اخذه ان شاء الله تعالى والمحصل من هذا
 مما تقدم في حال العالم في اخذه الجاهلية على التدريس وقد تقدم ذلك بما
 فيه كفاية فأغنى عن اعادته

(فصل في الذكر بعد التسليمين من صلاة التراويح) وينبغي له ان
 يتجنب ما أحدثوه من الذكر بعد كل تسليمين من صلاة التراويح ومن رفع
 اصواتهم بذلك والمشى على صوت واحد فان ذلك كله من البدع (وكذلك)

ينهى عن قول المؤذن بعد ذكرهم بعد التسليمين من صلاة التراويح الصلاة
 بسم الله فانه محدث أيضا والمحدث في الدين ممنوع وخير الهدى هدى
 محمد صلى الله عليه وسلم ثم الخلفاء بعدهم الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين
 ولم يذكر عن أحد من السلف فعل ذلك فيسعدنا ما وسعهم
 * (فصل فيما يفعل في ليلة الختم) * وينبغي له أن يتجنب ما أحدثه بعضهم
 في الختم من أنهم يقومون في ليالي رمضان كلها في الغالب بجز بين فما
 فوقه ما فاذا كانت ليلة الختم التي ينبغي أن يزداد فيها على القيام المعهود
 لغضباتها فيصلي بعضهم فيها بنصف خبز ليس إلا وهو من سوءة والفهي
 إلى آخر الختم وكان السلف رضوان الله عليهم يقومون تلك الليلة كلها
 بجاه هؤلاء ففعلوا الضد من ذلك كما تقدم

* (فصل في صفة قيام العشر الاواخر من شهر رمضان) * وينبغي للكاف
 أن يمثل السنة في قيام العشر الاواخر من شهر رمضان اذ ان النبي صلى الله
 عليه وسلم كان اذا دخل العشر الاواخر طوى فراشه وشده مئزره وأيقظ أهله
 وأحيا الليل كله وهذه سنة قد تركت في الغالب في هذا الزمان فتجد بعضهم
 يقومون من أول الشهر فاذا دخل العشر الاواخر تركوه لانهم يحتتمون في
 أوله أو في أثنائه ثم لا يعودون للقيام بعد ختمهم وهذه بدعة من فعلها وهي
 مصادمة لفعله عليه الصلاة والسلام وان قام بعضهم فيما تبقى القليل مع انه
 قد أحيا بعضهم هذا العشر في المسجد الجامع وهي سنة حسنة لو سلمت مما
 طرأ عليها من المفاسد فمنها ان الأئمة يأخذون عليهم أعضاها وما الثاني
 ان المسجد يبقى في ظلام الليل مفتوح الابواب يدخل اليه من يهملهم يقوم
 ومن لا يقوم وظلام الليل يستترهم فلو كان من وقف على الأئمة وقف على
 زيت يعم المسجد كله بضوئه وعلى رجال يطوفون بالمسجد طول أيامهم فمن
 رأوه فيه في غير عبادة أخرجوه لكان ذلك حسنا وامام عدم هذا فاسده
 كثيرة وفي التلويح ما يغني عن التصريح أسأل الله السلامة بتمه

* (فصل في الخطبة عقب الختم) * والخطب الشرعية معروفة مشهورة ولم
 يذكر فيها خطبة عند ختم القرآن في رمضان ولا غيره واذ لم تذكر فهي بدعة
 من فعلها سيما ان كان الموضع معروفا مشهورا مثل أن يكون المسجد الجامع

أويكون المسجد منسوباً إلى عالم أو معروف بالخبر والصلاح أو يكون منسوباً إلى المشيخة إلى غير ذلك ففعل ذلك فيه أشد كراهة لاقتداء كثير من عامة الناس به وإن كان ذلك ممنوعاً في حق المساجد كلها لئلا يتأكد المنع في حق من يقتدى به (وينبغي له) أن يتجنب ما أحدثوه بعد الختم من الدعاء برفع الأصوات والزعقات قال الله تعالى في محكم كتابه العزيز ادعوا ربكم تضرعاً وخفية وبعض هؤلاء يعرضون عن التضرع والخفية بالعياط والزعقات وذلك مخالف للسنة المطهرة (وقد) سئل بعض السلف رضي الله عنهم عن الدعاء الذي يدعو به عند ختم القرآن فقال أسئلتهم غفر الله من تلاوتى آياته سبعين مرة (وسئل غيره) عن ذلك فقال أسأل الله أن لا يجمعني على تلاوتى (وقد قالت) عائشة رضي الله عنها كم من قارى يقرأ القرآن والقرآن يلعنه يقول الألعنة لله على الظالمين وهو ظالم اه (ولا) يظن ظان أن الظلم انما هو في الدماء أو الأعراض أو الأموال بل هو عام إذ قد يكون ظالم لنفسه فيدخل اذ ذلك تحت الوعيد (وبالجملة) فالوضع موضع خشوع وتضرع وابتهاال ورجوع إلى المولى سبحانه وتعالى بالتوبة مما قارفه من الذنوب والسوء والغفلات وتقصير حال البشرية فينبغى ان يبذل العبد جهده كل على قدر حاله ومرتبته (ومن) دعائه عليه الصلاة والسلام قوله اللهم أعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك (ومن ذلك) قوله عليه الصلاة والسلام اللهم أصح لي ديني الذي هو عصمة أمرى وأصح لي دنياي التي فيها معاشي وأصح لي آخري التي فيها معادى (ومن ذلك) الدعاء الذي علمه جبريل عليه السلام لآدم عليه السلام حيث قال له قل اللهم تم على النعمة حتى تهنتنى المعيشة وحسن لي العاقبة حتى لا تضربني ذنوبي وخلصني من شباثك الدنيا وكل هول في القيامة حتى تدخاني الجنة بسلام (ومن ذلك) ما رواه مالك رحمه الله في مواضع عنه عليه الصلاة والسلام انه كان من دعائه عليه السلام اللهم انى أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين واذا أردت بالناس فتننة فاقبضني اليك غير مفتون (وقد) قال الامام أبو حامد الغزالي رحمه الله في كتابه المسمى بالاذكار والدعوات مر به من السلف بقاص يدعو به جمع فقال له أعلى الله تباغ أشهدا قد رأيت حبيبا الجمي يدعو وما

٣٠ وتسامه كافي
الجامع الصغير
واجعل الحياة
زيادة لي في كل
خير واجعل الموت
راحة لي من كل
شر اه

يزيد على قوله اللهم اجعلنا جديدين اللهم لا تفزعنا يوم القيامة اللهم وفقنا للخير والناس يدعون من كل ناحية وراه وكان يعرف ببركة دعائه (وقال) بعضهم ادع الله بالسان الذلة والافتقار لا بالسان الفصاحة والانطلاق (وقيل) ان العلماء والابدان لا يزيد احد في الدعاء على سبع كلمات فما دونها (ويشهد له) آخر سورة البقرة فان الله لم يخبر في موضع من ادعية عباده بأكثر من ذلك انتهى (هذا) هو المستحب في الجماعات او من كان في موضع من موضع العبادات (وأيضا) ان كان الانسان وحده او في جماعة يؤثرن تطويل دعائه فالمستحب ان يمضي فيه لقوله عليه الصلاة والسلام ان الله يحب المحبين في الدعاء اهـ (وهذا) في غير المسجد ويجوز في المسجد بشرط ان لا يكون الجهر والتطويل بالدعاء عادة (فالمحصل) من هذا ان يمضي فيما فتح له فيه في اى وجهة كانت من صلاة او صوم او عمل او دعاء او تضرع او ابتهاج او خشوع حتى انهم قد قالوا لو اخذته الخشوع في صلاة النساء فليمض في ذلك ولو ختم الختمة في ركعة واحدة وكذلك لو وجد الخشوع في آية واحدة فانه يكررها مادام على ذلك حتى الصباح ولا يقطعها الا لفرض معين وكذلك اذا فتح له في الدعاء فالمستحب في حقه ان لا يقطعها ايضا فن له عقل فليرجع الى عمل السافر رضي الله عنهم ويترك المحدث في الدين والله المستعان (قال) الشيخ الجليل ابو بكر محمد بن الوليد الفهرى المشهور بالطرطوشى رحمه الله فان قيل هل يأم فاعل ذلك (فالجواب) ان يقال ان كان ذلك على وجه السلامة من اللغو ولم يكن الا الرجال او الرجال والنساء منفردين بعضهم عن بعض يسمعون الدعاء فهذه البدعة التي كره مالك رحمه الله وأما ان كان على الوجه الذي يجرى في هذا الزمان من اختلاط الرجال والنساء ومصادمة اجسادهم ومزاجة من في قلبه مرض من أهل الريب ومعاينة بعضهم لبعض كما حكى انسا ان رجلا وجد رجلا يطلأ امرأة وهم وقوف في زحام الناس وحكت انسا امرأة ان رجلا واقعها فاحال بينهما الا الثياب وامثال ذلك من الفسق واللغو فذا فسوق فيفسق الذي كان سديبا في اجتماعهم (فان قيل) اليس قد روى عبد الرزاق في التفسير ان انس بن مالك رضي الله عنه كان اذا اراد ان يختم القرآن جمع اهله (قلنا) فهذا

فهذا هو الحجّة عليكم بأنه كان يصلى في بيته ويجمع أهله فأين هذا من تافيق
 الخطاب على رؤس الأشهاد وتختلط الرجال والنساء والصبيان والغوغاء
 وكثير الزعقات والصياح ويختلط الأمر ويذهب بهاء الإسلام ووقار
 الإيمان (وأىضا) فإنه ما روى أنه دعا وانما جمع أهله فحسب (ولما)
 روى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه سمع رجلا يقول يا حبه إذا صفره ماء
 ذراعها الماء كان قد توضأت به امرأة فبقي فيه من أثر الزعفران فعلاه بالدرّة
 (وروى) أنه نهى أن يجلس الرجل في مجلس المرأة عقب قيامها وكل من
 قال بأصل الذرائع يلزمه القول بهذا الفرع ومن أبى أصل الذرائع من
 العلماء يلزمه إنكاره لما يجري فيه من اختلاط الرجال والنساء اه
 * (فصل في القيام عند الختم بسجدة القرآن) * وينبغي له ان يتجنب
 ما أحدثه بعضهم من البدع عند الختم وهو أنهم يقومون بسجدة القرآن
 كلها فيسجدونها مرة واحدة في ركعة واحدة أو ركعات فلا يفعل ذلك في
 نفسه وينهى عنه غيره إذا نهى عن البدع التي أحدثت بعد السلف وبعضهم
 يبدل مكان السجدة قراءة التلايل على التوالي فسلك آية فمن ساذ كر لا اله
 الا الله اولا اله الا هو قراها الى آخر الختم وذلك من البدع أيضا
 * (فصل في قيام السنة كلها) * قال الباسجى رحمه الله في شرح الوطأ
 ان هذا القيام الذى يقوم الناس به في رمضان في المساجد هو مشروع
 في السنة كلها يوقعونه في بيوتهم وهو اقل ما يمكن في حق القارى وانما
 جعل ذلك في المساجد في رمضان لكي يحصل لعامة الناس فضيلة القيام
 بالقرآن كله وسماع كلام ربهم في أفضل الشهور وانتهى واكونه أنزل
 فيه القرآن جملة واحدة الى سماء الدنيا واكون جبريل عليه السلام كان
 يدارس القرآن النبي صلى الله عليه وسلم فيه فلاجل هذه الوجوه وما شابهها
 ناسب محافظة جميع الناس على قيامه وان كان القيام في السنة كلها
 مشروعا ان حفظ القرآن ومن لم يحفظه فن حفظه قام به في بيته جهرا ولا
 يقوم به في المسجد اعنى في جماعة كما في رمضان وغيره المحافظ يستحب له أن
 يصلى عدد الركعات بأمر القرآن وبما تيسر من السور في بيته أيضا
 هذه هي السنة الماضية في الامة خلافا لما فعله بعض الناس من انه جعل

القيام المعهود في رمضان دائماً في زاوية في جميع السنة ثم نقلت عنه واشتهرت فصارت تعمل في بعض المواضع المشهورة (وقد) قال ابن حبيب وغيره من العلماء انهم يمتنعون من ذلك في المساجد وفي كل موضع مشهور وكذلك لو تواعدوا على انهم يجمعون في موضع مشهور فانهم يمتنعون منه فان فعلوا فهي بدعة ممن فعلها (وقد) قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما تقدم نعمت البدعة هذه يعني في جمعهم على قارى واحد في رمضان على ما تقدم بيانه فذكره رضي الله عنه ذلك للتنبيه على ان من فعله على تلك الصفة في غير شهر رمضان فانه بدعة

(فصل فيما يفعلونه بعد الختم بما لا ينبغي) وقد تقدم ان الدعاء بعد الصلاة يستحب على الصفة المذكورة قبل وعند الختم مثله (قال مالك) في المدونة الامر في رمضان الصلاة وليس بالقصص في الدعاء (قال الطرموشى) رحمه الله فقد نهى مالك ان يقص احد بالدعاء في رمضان وحكى ان الامر المعمول به في المدينة القراءة من غير قصص ولا دعاء (ومن المستخرجة) عن ابن القاسم قال سئل مالك عن الذي يقرأ القرآن فيختمه ثم يدعوا قال ما سمعت انه يدعوا وعند ختم القرآن وما هو من عمل الناس (ومن) مختصر ما ليس في المختصر قال مالك لا بأس ان يجتمع القوم في القراءة عند من يقرئهم أو يفتح على كل واحد منهم فيما يقرأ قال ويكره الدعاء بعد فراغهم (وروى) ابن القاسم ايضاً عن مالك ان ابا سلمة بن عبد الرحمن رأى رجلاً قائماً يدعو رافعاً يديه فانه ذكر ذلك وقال لا تقلصوا تقلص اليهود قال مالك التقلص رفع الصوت بالدعاء ورفع اليدين (وروى) ابن القاسم ايضاً قال سئل مالك عما يعمل الناس به من الدعاء حين يدخلون المسجد وحين يخرجون ووقوفهم عند ذلك فقال هذا من البدع وانكرا ذلك انكاراً شديداً (قال) بعض اصحابنا انما عني بهذا الوقوف للدعاء فاما الدعاء عند دخوله وخروجه ماشياً فانه جائز وقد وردت فيه آثار عن النبي صلى الله عليه وسلم (وسئل مالك) عن رجل يدعو وخالف الصلاة قائماً قال ليس بصواب ولا أحب لا أحد أن يكرهه (وذكر) ابن شهاب في كتابه عقب ذكره جملان هذه انرا المحدث قال انما كرهه مالك خيفة أن يلحق بما يجب فعله حتى

يتخذ أمر الماضي بما وما لنا قدر ذلك بل قد وجدنا ما ~~كان~~ كنا نخذرنا أكثر
 المسلمين اليوم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما شرع قيام رمضان على
 هذا الوجه وان ترك ذلك بدعة مع القطع بان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم
 يجمع في رمضان الا اليه من اهلها اذا تقرره هذا من مذهب الامام مالك رحمه الله
 تعالى فاعلم ان الكراهة المذكورة محمولة على الجمهور ورفع الصوت في جماعة
 واما الدعاء في السرفه وجائز او مندوب بحسب الحال وعلى هذا درج
 السلف والخلف رضى الله عنهم (وقد كان) سيدي أبو محمد رحمه الله اذا ختم
 عنده في شهر رمضان في المسجد في جماعة لم يزد على ما يهتد منه خاف
 المكتوبة شيئا وكلا نعرف دعاءه بعد الصلاة الا حين يرمى السماء بيديه
 وهذا ضده ما يفعله في هذا الزمان عقب الختم من قراءة القصائد
 والكلام المصحح حتى كأنه يشبه الغناء لما فيه من التطريب والمزك وخلوه
 من الخشوع والتضرع والابتغال للولى الكريم سبحانه وتعالى قال عز
 وجل في كتابه العزيز آمن بحبيب المصطفى اذا دطاء ولم يبق لآمن بحبيب
 القوال وقد جمع ذلك من البدع اشياء جله يعرفها من له اطلاع على فعل
 السلف الماضين فان خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم وما مضى
 عليه سلف الامة الماضين رضى الله عنهم اجمعين (واذا) كان ذلك كذلك
 فيتمين عليه ان يمنع ما يفعله بعض الناس بعد الختم وما انضاف اليه مما
 لا ينبغي (فمن ذلك) اجتماع المؤذنين تلك الليلة في موضع الختم فيكبرون
 جماعة في حال كونهم في الصلاة لغير ضرورة داعية الى المسمع الواحد فضلا
 عن جماعة بل بعضهم يسعون ويسوا في صلاة وهذافيه ما فيه من القبح
 والمخالفة لسنة السلف الماضين وقد تقدم ذلك ويؤذنون أيضا كذلك (ثم)
 انهم زادوا على ذلك اذا خرج القارى من الموضع الذى صلى فيه اتوه ببغلة أو
 فرس ليركبها ثم تحتاف احوالهم في صفة ذهابه الى بيته (فمنهم) من يقرأ
 القرآن بين يديه كما هم يفعلونه امام جنائزهم وامامهم المدير على عادتهم
 الذميمة والمؤذنون يكبرون بين يديه كتكبير العيد (قال) القاضى ابوالوليد
 ابن رشد رحمه الله ~~كره~~ مالك قراءة القرآن في الاسواق والطرقات لوجوه
 ثلاثة (أحدها) تنزيه القرآن وتعظيمه من ان يقرأه وهو ماشى في الطريق

والاسواق لما قد يدركون فيها من الاقدار والنجاسات (والثاني) انه اذا قرأ القرآن على هذه الاحوال لم يتدبره حتى التدبر (والثالث) لما يخشى أن يدخله ذلك فيما يفسد نيته انتهى (وممنهم) من يعرض عن ذلك بالفقراء لذا كرين بين يديه (وممنهم) من يعرض عن ذلك بالاغنياء وهو أشد هوانا كانت كلها ممنوعة (وبعضهم) يضيف الى ذلك ضرب الطبل والابواق والدف (وبعضهم) الطار والشبابة في بيته (وبعضهم) يجمع ذلك كله أو أكثره ويحضر اذ ذلك من الاله والاب تلك الليلة ما هو ضد المطلوب فيها من الاعتكاف على الخبز وترك الشر وترك المباحة والفخر وغير ذلك مما شا كاه ثم انهم يعملون انواعا من الاطعمة والحلاوات فسبحان الله ما أضر البدع وما أكثر شوهاها (حتى) اقدر أيت بعض المشايخ عمل لولده ختما ببعض ما ذكر فلما جاءت السنة الثانية سألته عن ولده في أي موضع صلى القيام فقال لي أنا ننته من القيام فقلت له ولم قال لان الاصحاب والانخوان والمعارف يطالبونني بالختم فأحتاج الى كلفة كثيرة (فانظر) الى شؤم البدع كيف جرت الى ترك الطاعات وترك المسافحة على حفظ الختمة لان الصبي اذا كان يصلي بالقرآن في كل سنة بقيت الختمة محفوظة عليه لم يفسها في الغالب (الا ترى) الى قوله عليه الصلاة والسلام انما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الابل المعقلة ان طامد عليها أمسكها وان اطلقها ذهبت والغالب في الصبيان انهم لا يقومون في الليل فاذا لم يصلوا به في الليل ولم يهوا به في رمضان والغالب من حالهم الاشتغال بامر الدنيا والاسباب التي تعوقهم عن معاهدة الختمة فيكون ذلك سببا لضياعها الاكثرهم

(فصل في وقود القناديل ليلة الختم) وينبغي في ليالي رمضان كاهان ان يزداد فيها الوقود قليلا لزيادة العادة لاجل اجتماع الناس وكثرتهم فيه دون غيره فيرون المواضع التي يقصدونها وان كان الموضع يسعهم أم لا والمواضع التي يضعون فيها اقدامهم والمواضع التي يمشون فيها الى غير ذلك من منافعهم (ولا يزداد) في ليلة الختم شيئا زائدا على ما فعل في أول الشهر لانه لم يكن من فعل من مضى بخلاف ما أحدثه بعض الناس اليوم من زيادة وقود القناديل الكثيرة الخارجة عن حد الشر وعلم فيها من اضاءة

المال والسرف والخيل. سيما اذا انضاف الى ذلك ما يفعله بعضهم من وقود
 الشمع وما يركز فيه فان كان فيه شيء من الفضة أو الذهب فاستعماله محرم
 لعدم الضرورة اليه وان كان بغيرهما فهو اضاءة مال وسرف وخيل
 (وبعضهم) يفعلون فعلا محرما وهو انهم يعاقون نخمة عند الموضع الذي
 يجتمعون فيه (وتختلف) أحوالهم فيها فبعضهم يتخذها من الشقق الحزير
 الملوثة (وبعضهم) من غيرها لکنها تكون ملوثة أيضا ويعاقون فيها
 القناديل وذلك محرم وسرف وخيل واطاعة مال واستعمال المال لا يجوز
 استعماله من الحزير وغيره (وبعضهم) يجعل الماء الذي في القناديل ملوثة
 (وبعضهم) يضم الى ذلك القناديل المذهبة أو الملوثة أوهما معا وهذا كله
 من باب السرف والخيل والبدعة واطاعة المال ومحبة الظهور والقبيل
 والقائل فكيفما ازادت فضيلة الليالي والايام قابلوها بضدها أسأل الله تعالى
 العافية بمنه (وبعضهم) يفعلون فعلا محرما وهو انهم يستعمرون القناديل
 من مسجد آخر ولا يجوز لان قناديل هذا المسجد وقف عليه فلا يجوز
 اخراجها منه ولا استعمالها في غيره (ومنهم) من يفعل ما هو أشد مما ذكر
 وهو أن من كان عنده فرسخ في طول السنة استعمار القناديل من مسجد
 واستعمالها في بيته للسمع والرقص وما شا كل ذلك ثم أفضى ما ذكر من
 الوقود الى اجتماع أهل الرب والشك والفسوق ومن لا يرضى حاله حتى جر
 ذلك الى اجتماع الرجال والنساء في موضع واحد مع اختلاط بعضهم ببعض
 وانضاف الى ذلك بسبب كثرة الوقود اجتماع الاصوص وتشويشهم على بعض
 الحاضرين وانضاف اليه أيضا كثرة اللغط في المسجد ورفع الاصوات فيه
 والقبيل والقيل اذانه يكون الامام في الصلاة وكثير من الناس يتحدثون
 ويخوضون في الاشياء التي ينزه المسجد عن بعضها في غير رمضان فكيف بها
 في شهر رمضان العظيم فكيف بها في ليلة الختم منه فليتحفظ من هذا كله
 وما شا كله جهده (وهذا) اذا كان الزيت من مال الانسان نفسه (وأما) ان
 كان من ربح الوقف فلا يختلف احد في منعه (ولو) شرط الواقف ذلك لم يعتبر
 شرطه (لقوله) عليه الصلاة والسلام كل شرط ليس في كتاب الله تعالى فهو
 باطل وان كان مائة شرط انتهى (ولانه) من باب السرف والخيل وقد تقدم

وهذه عادة قد استمر عليها بعض أهل الوقت سيما في المسجد الجامع سيما
 في مسجد دمشق فانهم يفعلون فيه افعالا لا تليق بسبب سكوت بعض العلماء
 عن ذلك فان الله وانا اليه راجعون على انقلاب الحقائق اذ انهم لو فعلوا ذلك
 وهم يعتقدون أنه سرف وبدعة كما تقدم لرجيت لهم التوبة والاقلاع ولكن
 زادوا على ذلك اعتقادهم ان فعل ذلك من اظهار شعائر الاسلام واذا تقرر
 هذا عندهم فلا يتوب أحد من اظهار الشعائر وفعلها فمن اراد السلامة
 من هذا الامر المخوف فليغير ذلك مهما استطاع جهده فان عدم الاستطاعة
 فلا يصلي فيه تلك اليلة لان بصلاته فيه يكثر سواد أهل البدع ويكون
 حجة ان كان قدوة للقوم بان ذلك جائز غير مكروه لقول من يقول قد كان
 سيدي فلان يحضره ولا يغيره فلو كان بدعة لما حضره ولا رضى به وهذا
 والحالة هذه زيادة في الدين وهي مسألة معضلة اذ انتم ذلك كما على من
 فعله او امر به او استحسنته او رضى به او اعان عليه بشيء مما اوقدر على تغييره
 بشرطه فلم يفعل وكذلك الحكم في كل شيء احدث في الدين فليجتنب هذا
 جهده والله الموفق (ولا حجة) ان يقول انه مضطر للصلاة فيه لتحصيل فضيلة
 الجماعة اذ ان الفضيلة موجودة في غيره من المساجد ان كان المسامحة
 وبتأكد الترك في حق من هو قدوة لقول مالك رحمه الله اذا حضرت امرا
 ليس بطاعة لله ولا تقدر ان تنهى عنه فتمنع عنهم واتركهم لقوله عليه الصلاة
 والسلام لا يمنعن احدكم مخالفة الناس ان يقول الحق اذا شهد او علمه نقله
 ابن يونس في كتابه (فان فرض) انه لا يجزم مسجد المسامحة تقدم ذكره
 فليصل في بيته فهو افضل له واقرب الى رضاه ربه سيما في هذا الزمان اذ
 ان اقرب ما يتقرب به المتقربون الى الله سبحانه وتعالى اليوم بغض البدع
 ومحبة السنن والعمل عليها ومحبة اهلها واولادهم اذ ان هذا الفن قد
 اندرس الا عند من وفقه الله وقابل ما هم (وينبغي له) ان يتجنب في نفسه
 وينهى غيره عما حدث به منهم من احضارهم الكيزان وغيرها من اواني
 الماء في المسجد حين الختم فاذا ختم القاري شربوا من ذلك الماء ويرجعون به
 الى بيوتهم فيستقون به لاهلهم ومن شاء واعلى سبيل التبرك وهذه بدعة
 لم تنقل عن أحد من السلف رضى الله عنهم (وهذا) الذي ذكر لا يختص بليلة

المختم بل هو عام في كل ايلة فعملوا ذلك فيما مثل ما يفعله في ايل الى الابد
 والتم ايل والماتم ويلة النصف من شعبان واول ايلة جمعة من رجب وآخ
 اربعة من السنة التي اتخذوها لزيارة القبور فمن لم يحضر ذلك منهم كأنه
 فاتته شعيرة من شعائر الدين وذلك كله على ما علم منهم من صفة خروجهم
 واجتماعهم رجالا ونساء وشبابا الى غير ذلك على ما تقدم فان توقع شيئا مما
 يخالف السنة على ما تقدم فصلاته فذا في بيته افضل له من الصلاة في المسجد
 اذ ذلك ان لم يقدر على تغيير ما هنالك والله المستعان (وينبغي له) ان يجذب
 ما حدثوه من البدع في تواعدهم للختم فيقولون فلان يختم في ايلة كذا
 وفلان في ايلة كذا ويعرض ذلك بعضهم على بعض ويكون ذلك بينهم
 بالنوبة حتى صار ذلك كأنه ولائم تعمل وشعائر تظهر فلا يزالون كذلك غالبا
 من اتصاف شهر رمضان الى آخر الشهر فلا يجذرون ذلك في نفسه وينهى
 غيره عنه اذ انه لم يكن من فعل من مضى اعنى في مواعدهم في الختم في شهر
 رمضان (واما) ان كان انسان يريد ان يختم لنفسه في اى وقت كان من
 السنة فيجمع أهله لتعمهم الرحمة لان الرحمة تنزل عند ختم القرآن الكريم
 فذلك جائز فعمل أنس رضى الله عنه وقد تقدم (وانما) نهى عن ذلك
 في شهر رمضان لوجهين (احدهما) ما تقدم من كونه لم يكن من فعل من
 مضى (والثاني) خيفة مما قد وقع وهو ان يعتقد انها شعيرة من شعائر الدين
 ولو فعلوا ذلك في بيوتهم في طول السنة لكان ذلك بدعة أيضا اذ ان السنة
 الماضية في هذا واما له اخفاؤه مما يمكن فهذا ذكر بعض ما حدثوه
 فقس عليه كل ما رايت مما لم نذكره تصب ان شاء الله تعالى

(فصل في ذكر آداب المؤدب) اعلم رحمنا الله واياك ان ما تقدم ذكره من
 الآداب في حق من تقدم انما ذلك كله فرع عن هذا الاصل اذ ان اصل كل
 خير وبركة انما هو كتاب الله عز وجل اذ هو معدن الجميع وهو ينبوع كل
 علم نافع (واذا) كان ذلك كذلك فينبغي أن يكون حامله من أكثر الناس في
 التعظيم لشعائره والمشى على سنن من تقدمه في تعظيمه ذلك وكرامه (واذا)
 كان ذلك كذلك فهو مضطر محتاج الى تحسين النية فيه أكثر من غيره وقد
 تقدم قوله عليه الصلاة والسلام من عمل من هذه الاعمال شيئا بر يديه

عرضا من الدنيا المجد صرف الجنة اه ومعلوم على ما تقدم ان اصل الخير
 انما هو القرآن فهو اعلى اعمال الآخرة فيحفظ نفسه من ان يجاس لسبب
 الاستحلاب للرزق لانه ان فعل ذلك فقد اراد به عرضا من الدنيا فيدخل
 تحت هذا الوعيد العظيم اسأل الله تعالى السلامة من ذلك بمنه اذ ان
 استحلاب الرزق لا يسوقه حرص حريص (واذا) كان ذلك كذلك فان هو
 جلس له فهو وخصيل حاصل اذ ان الرزق لا يزيد ولا ينقص بذلك وقد حرم
 نفسه خيرا عظيما وثوابا جريلا (ولا) يظن ظان ان الترتك انما يكون بالانتقال
 مما هو فيه بل يستحب الحال على ما هو عليه لكن ببذل النية يستقيم الحال
 ان شاء الله تعالى (وكيفية ذلك) بتوفيق الله تعالى ان ينوي بما يفعله من ذلك
 الامتثال لامر الله تعالى وارشاد النبي صلى الله عليه وسلم لقوله عليه الصلاة
 والسلام خيركم من تعلم القرآن وعلمه اه والمراد بالخبر هنا خيرا الآخرة أى ان
 عمال الآخرة كلهم هذا وهم مقدمهم اذ ان منه انفتح سلوك طريق الآخرة
 وهو الطريق الى الله تعالى لان اصل ذلك معرفة الخط والاستخراج والحفظ
 والضبط والفهم للسائل وذلك كله مفتاحه المؤدب فهو اول باب من ابواب
 التوفيق دخله المكاف واذا كان ذلك كذلك فقد ظهرت مزيتته وكيف
 لا وهو حامل كلام الله الذي ليس كمثل شئ (وقد) قال علي بن ابي طالب
 رضى الله عنه لو شئت ان اوقر سبعين بعيرا من تفسير القرآن لعملت اه
 (وهذا منه) رضى الله عنه يحتمل وجهين (أحدهما) ان يكون تلفظه
 بالسبعين كناية منه عمال الآخرة له اذ ان من عادة العرب انها تطلق السبعين
 على ما لا نهاية له ومنه قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم
 لان النبي صلى الله عليه وسلم لما ان نزل عليه ذلك جعل الامر على ظاهر اللفظ
 فقال عليه الصلاة والسلام والله لا يزيدن على السبعين ما انه فنزات سواء
 عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم ان يغفر الله لهم (والوجه الثاني) ان
 يكون ذلك منه على وجه التقريب والافال امر يجعل عن ان يأخذه حصر
 أوحد (وانظر) بعين الحقيقة الى قوله تعالى ولو ان ما فى الارض من شجرة
 اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله فانك اذا نظرت
 الى هذا وجدته مشاهدا مرثيا بالعلم القطعي اذ ان البحار كلها على عظمها

وكثيرها ومددها الدائم مفتقرة الى من يمددها لان كل نقطة منها محتاجة
 لكتيب ما يجري عليها من الاحكام من حين بروزها من العدم الى الوجود
 ومن اى موضع برزت ومن اى شئ اصلها وعلى اى موضع تسلك ومن ينتفع
 بها وما يطرأ عليها من الاعراض وفي اى موضع تستقر هي لا تقوم بنفسها
 لما تحتاج اليه فبقية العوالم كلها دون شئ تكتب به وهذا معنى كلام
 سيدي ابي محمد رحمه الله تعالى وهذا تبيين لمن له يقظة فينظر ويعتبر
 (وقد) يجتمع للوذب خير الدنيا والآخرة وهو الغالب لما ورد في الاثر اخبارا
 عن رب العزة عز وجل حيث يقول يا دنيا انخدعي من خدمي واتبعي من
 خدمك اه (فاذا) كانت نيتك بجلوسه لله تعالى لان يعلم آية مجاهل بها
 وليكى يصح صلاة المسلمين بتعاليمه ام القرآن الى غير ذلك من نفعه العام
 للصغير والكبير فهو قد بدأ بحظه من آخرته وقد قال عليه الصلاة
 والسلام من بدأ بحظه من دنياه فانه حفظه من آخرته ولم ينل من دنياه
 الا ما كتب له ومن بدأ بحظه من آخرته نال حظه من آخرته ولم يفتنه من
 دنياه ما قسم له او كما قال عليه الصلاة والسلام (وقد) تقرر ان الدنيا تجي
 راغبة اطلاب الآخرة فكم من زاهد فيها ومتورع وفقير ومتهوجه صادق
 في تنزيهه وتوجهه وعالم صادق في علمه وطالب علم صادق في تعلمه وعارف
 ومبتدئ ومنتهى اتهم الدنيا وهي راغبة مع فراغهم لما هم بصدده (كل
 ذلك) اصله ما جاس هذا اليه فالكمل فرع عنه وراجع اليه (فينبغي له) ان
 يعظم ما كرمه الله تعالى به من هذا المجلس الشريف وان لا يشينه بشين
 المخالفة والاعتقاد الردي والدسائس والنزعات التي تطرأ على بعض الناس
 في ذلك وهي كثيرة (ودواء ذلك) ان وقع صدق الافتقار الى الله تعالى وقوة
 الثقة بضمونه والنزول بساحته والانصاف بصفات المحتاجين المضطربين
 الذين لا ارب لهم ولا اختيار الاموال لهم فهو مقصودهم ومطلوبهم الذي عليه
 يعولون واليه يلجئون وعليه يتوكلون اذ انه سبحانه وتعالى لا يرد قاصده
 ولا يخيب من سألته وهو اكرم واجل من ان لا يعطى حتى يسئل فكيف بمن
 نزل بساحته وتضرع اليه والتي كنفه بين يديه فاذا فعل ما ذكر عادت بركة
 ذلك عليه سر او علنا ما حسا واما معنى او كلاهما (وقد) ذكر الشيخ ابو عبد

الله القرطبي رحمه الله تعالى في كتاب التفسير له حديثنا قال روى عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه قال خير الناس وخير من يمشي على جدي الارض
 المعلمون كلما خاق الدين جددوه اعطوهم ولا تستأجروهم فتخرجوهم فان
 المعلم اذا قال للصبي قل بسم الله الرحمن الرحيم فقال الصبي بسم الله الرحمن
 الرحيم كتب الله تعالى براءة للعالم وبرائة للصبي وبرائة لا توبه من النار اه
 (واذا) كان ذلك كذلك فينبوي في جلوسه للتعليم ما تقدم ذكره في حق العالم
 وآدابه وهدية وهذا من باب اولي ان يكون مطلوباً بذلك كله لانه الاصل
 كما تقدم وغيره فرغ عنه (وانما) وقع تأخير ذكره الى هنا وان كان هو الاصل
 كما تقدم لما مضى اول الكتاب ان العالم نفعه عام لاجل ما احتوى عليه من
 مصلحة الدين واقامة منار الاسلام وفتاويه التي يعبد الله تعالى بها ولا يعصى
 وقد تقدم في العالم ان نيتته تكون لظاهر دين الله تعالى ومعرفة أحكامه
 اللازمة له وغيره ولا ينظر الى المعلوم ولا يلتفت اليه فان جاءه شيء من ذلك
 أخذته على سبيل انه فتوح من الله تعالى ليستعين به على ما هو بصدده
 وكذلك ما هنا سواء بسواء (فيركب) الطريقة الوسطى لاشرقية ولا غربية
 ويكون الصبيان عنده بمنزلة واحدة لا يشرف بعضهم على بعض فابن الفقير
 وابن صاحب الدنيا على حد واحد في التربية والتعليم وكذلك من اعطاه
 ومن منعه اذ بهذا يتبين صدق حاله فيما هو بصدده فان كان يعلم من اعطاه
 اكثر ممن لم يعطه فذلك دليل على كذبه في نيتته كما تقدم في العالم اذا تذر
 عليه المعلوم فتنهض وتضجر دل ذلك على فساد نيتته فكذلك ما هنا بل
 يكون من لم يعطه ارجح عنده ممن يعطيه لان من لم يعطه تمحض تعليمه لله
 تعالى بخلاف من اعطاه فانه قد يكون مشوباً بدسيسة لا تعلم السلامة فيه
 معها والسلامة اولي ما يغتنم المرء فيغتنمها العاقل (فاذا) جلس لما ذكره فلا
 ينبغي له ان يبوح بنيتة لاجل ولا يذكرها له في هذا الزمان بل يفعل ذلك
 سرا في نفسه مع ربه عز وجل لا يطاع عليه غيره فانه سبحانه وتعالى يعلم
 ما تخفي الصدور وقد تقدم ان النية لا يجهر بها في الصلاة فان جهر بها فقولان
 هل تكره ام لا (وقد) كان السافرضوان الله عليهم اجمعين مع كثرة معرفتهم
 لا يبالون اين يضعونه فكيف بقارى القرآن فكيف بمن انقطع لتعليمه

لله سبحانه وتعالى وكثير من أهل هـ. هذا الزمان على عكس حال من تقدم
 (فاذا) تقرر عند أحد من الناس اليوم في الغالب ان المعلم يعلم كتاب الله عز وجل
 عز وجل فقل من يعطيه شيئاً فيجيب من ذلك ما كان سيدى أبو محمد رحمه الله
 تعالى يقول اذا وجد الفقير في هـ هذا الزمان قوته من حيث لا يحتاج لاهـ حد
 فهو من اكبر الكرامات وكان يعمل ذلك ويقول ان الناس قد انقسوا
 في هذا الزمان على قسمين في الغالب فمنهم معتقد ومنهم مسمى الظن فالمسمى
 الظن ان لم يضرك لا ينفعك والمحسن الظن قد خرج بحسن ظنه عن الحد فيه
 من الاثمة والملاذمة لا تأكل ولا تشرب فايا ذلك منه نفع أصلاً فاذا وجد
 الفقير القوت في زمان من هذا حاله كان ذلك كرامة في حقه اذ ان الكرامة
 انما هي خرق العادة وما جرى لمذاهب وخرق عادة والمؤدب مثله سواء بسواء
 فاذا شـ مروا منه انه يعلم الله تعالى فالغالب عليهم انهم لا يعطونه شيئاً لعدم
 مطالبته اياهم هذا حالهم في امور آخرتهم بخلاف اسباب دنياهم عكس
 ما تقدم من احوال السلف رضى الله عنهم (الأتري) الى ما حكى عن الشيخ
 ابي محمد بن ابي زيد رحمه الله تعالى انه لما ان دخل ولده المكتب وقرأ الحمد
 لله رب العالمين جاء الى والده بالوح الاصرافه فاعطاه مائة دينار يعطيها
 للفقير فلما ان حصلت عند الفقير اجتمع بالشيخ وقال له ياسـ يدى واى شئ
 عملته حتى تقا بانى بهذا العطاء فقال له والله لا قرأ عليك ابني شيئاً بعد اليوم
 فقال له ولم ذلك فقال لانك استعظمت ما حقر الله تعالى وهو الدنيا
 واستصغرت ما عظم الله تعالى وهو القرآن والغالب على الناس اليوم هـ هذا
 الحال وهو استعظام الدنيا في قلوبهم واستصغار ما كان من امر الآخرة فاذا
 تقرر ذلك فلا يظهر المؤدب في هذا الزمان انه جالس يقرئ لله عز وجل بل
 يظهر انه جالس للعلوم ونيته لله تعالى كما تقدم

* (فصل في ذكر اسباب اولياء الصديان) * وينبغي له انه اذا كان عنده
 احد من اولاد من يتسبب بسبب حرام على انواعه من مكس او ظلم او
 غيره هـ فلابد ان يخدمه الى به الصبي من تلك الجهة شيئاً للهـ الا ان يكون
 ياتيه من غير تلك الجهات المحذرة منها من جانب الشرع فلا بأس به مثل ان
 ياتيه بشئ من جهة امه او جدته او غيره هـ ما من وجه مستور بالعلم الا كن

يشترط في اقراءه لاولد الذي يكون متصفا و ابيه بما ذكر ان لا يوالى والد
الصبي باقبال عليه ولا بسلام ولا بكلام ولا جواب اذا نه يجب عليه التغيير
عليه وعلى امثاله بشرطه فاذا لم يسمع ولم يرجع لم يبق في حقه من التغيير الا
الهجران له واداسلم عليه فقد خرج بذلك عن هجرانه وذلك حرام (وقدرأيت
بعض من له حجرز عنده ولده والدوكيل على بعض الجهات المنوعة شرعا
اذا جاءه وسلم عليه لا يرد عليه سلاما واذا كلفه لا يرد عليه جوابا وكان لا يأخذ
من الصبي شيئا الا من جهة امه او جدته او غيرها مما من هو سالم مما تقدم
ذكره فان تعذرت جهة الحلال فلا يأخذ شيئا ويحذر من هذا جهده فانه من
باب أكل أموال الناس بالباطل اذا نهم يأخذونه من اربابه بالظلم والصادرة
والقهر وهو يأخذ على ظاهرانه حلال في زعمه وهذا اعظم في التحريم
من الاول وان كان كلفه حراما وهو الذي ذكر في نيته على سبيل الاول
والا ربح (ويجوز له) ان يقرى الناس القرآن بعوض لقوله عليه الصلاة
والسلام ان احق ما أخذتم عليه اجرا كتاب الله انخرجه البخاري
فهذا نص صريح على انه اهل شئ يكون (ومن كتاب البيان والتخصيل)
سئل مالك رحمه الله عن اجارة المعلمين فقال لا بأس بذلك يعلم الناس الخير
فيعطى قيل له انه يعلم مشاهرة ويطلب ذلك فقال لا بأس به ما زال المعلمون
عندنا بالمدينة يفعلون ذلك انتهى لكن ما قدمناه اولى لمن أمكنه ذلك
لقوله عليه الصلاة والسلام الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن او كما قال
عليه الصلاة والسلام ومن أكثر الزهد في الدنيا خلو القلب عنها وترك
النظر اليها وترك السبب هذا والذي ينبغي ان يكون عليه حال حامل
القرآن اذ انه اكمل الاحوال فينبغي ان يكون حاله اكمل الاحوال وان
كانت نفسه تشوق الى المعلوم فالافتداء بالكرام في الصورة الظاهرة
نعمة شاملة والمرجو من الذي انعم عليه بذلك ان يتم نعمته بالاتباع
في الباطن ومن نزل ساحة الكرام فهو محمول نسأل الله تعالى الكريم
ان يحم لنا بفضله ويحمل عنا بمنه لارب سواه

عوض محمد لله تعالى فكان أرجى في صحة إخلاصه وبعض الناس يفعل
 ضد هذا وهو أنه إذا كانت نيته لله تعالى لا لاخذ عوض يفعل ذلك على
 سبيل الاستراحة والتواني ان تفرغ لذلك فعليه والتركه محتمل بان ذمته
 برئت اعدم اخذ العوض عليه وما يثمرانه قد اوقع نفسه في امر خطر اذ قوله
 تعالى يا ايها الذين آمنوا لم تقولون مالا تعملون كبر مقتا عند الله ان تقولوا
 مالا تعملون وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا أوفوا بالعقود فاذا كان ذلك
 كذلك فيكون حرصه على العمل الذي نواه لله تعالى ان يوفي به اكثر مما
 ياخذ العوض عليه كما تقدم وذلك مثل من يصلي بالناس بغير عوض وآخر
 يصلي بعوض فيكون الذي يصلي بلا عوض احرص على المواظبة والمبادرة
 من الذي يصلي بالعوض بل يزيد عليه في ذلك المعنى حرصا منه على التوفية
 بما التزمه لله عز وجل فلو قال نويت بتعليمي لله عز وجل ان قدرت على
 ذلك فان فعله حصل له الثواب وان تعذر فلا يرج عليه ولا يدخل في الآية
 الكريمة المتقدم ذكرها وهذا عام في جميع افعال البر التي يفعلها المسلم
 فليصافق على ذلك جهده والله المستول في التجاوز عن التقصير عنه (وقد)
 يضطر بعض المؤدبين الى اخذ العوض واذا كان ذلك كذلك فينبغي ان
 يكون باجرة معلومة وهو اهل ما ياكله المرء لقوله عليه الصلاة والسلام
 ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله وقد تقدم اه واذا اخذ العوض
 فليحترق نفسه ان يزيد على ذلك شيئا من جهة الصبي من غير ان ياذن وليه
 في ذلك فان فعل من غير اذنه فهو حرام عليه واكله اذ ذلك مكنت لان الصبي
 محجور عليه وابدس له تصرف في ماله ان كان له مال

(فصل فيما يامر به المؤدب الصبي من الاداب) وينبغي له بل يتعين عليه ان
 لا يترك احدا من الصبيان ياتي الى الكتاب بغذائه ولا بفضة معه ولا فلوس
 ليشتري شيئا في المكتبة لان من هذا الباب تناف احوالهم وينكسر خاطر
 الصغير الفقير منهم والضعيف لما يرى من جدة غيره فيدخل بذلك في قوله
 عليه الصلاة والسلام من ضار بسلام اضر الله تعالى به انتهى لان ولد الفقير
 يرجع الى بيته منكسر خاطره متشوشا في نفسه غير راض بنفقة والديه عليه
 لما يرى من نفقة من له اتساع في الدنيا ويرتب على ذلك من الفاسد جملة قبل

ان تقصرو وفيما اشترنا اليه كفاية (وينبغي له) ان لا يدع احدا من البياعين
 يقف على المكتب ليبيع للصبيان اذ فيه من المفسد ما اشترنا اليه ان اشترى
 منه (وينبغي) للؤذبن ان لا يكتر الكلام مع من مر عليه من اخوانه اذ ما هو
 فيه آكد عليه من الحديث معه لانه مشتغل با كبر الطاعات لله تعالى اللهم
 الا ان يتعين عليه فرض او امر هو اهم في الوقت مما هو فيه فنعم وكثير من
 المؤذبن تجدهم بضد هذا الحال يتحدثون كثير مع الناس من غير ضرورة
 شرعية والصبيان يبطلون ما هم فيه ويباهون عنه ويلاعبون فليحذر من هذا
 ان يقع منه (وينبغي له) ان يكون موضع الكتاب بالسوق ان امكن ذلك فان
 تعذر ذلك فعلى شوارع المسلمين او في الدكاكين ويكره ان يكون بموضع ليس
 بمسلوك للناس فان الصبيان يسرع اليهم القيل والقال فاذا كان بالسوق
 او على الطريق او في الدكاكين ذهب عنهم ذلك وفيه فائدة اخرى عظيمة
 وهي اظهار الشعائر لانه اجاها (وكذلك) يحذر ان يتخذ الكتاب في المساجد
 لقوله عليه الصلاة والسلام جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم اه (ولا)
 ينبغي ان يكون المكتب في موضع يخفي عن اعين المسارين في الطريق اذ في
 ذلك من المفسد ما لا يخفى (وقد تقدم) ان الصبيان يكونون عنده على حد
 واحد فان الفقير وابن الغني سواء واذا كان ذلك كذلك فلا يترك دكة تدخل له
 الكتاب لان في ذلك ترفيع لابن الغني على غيره وانكسار الخاطر الفقير واليتيم
 والموضع موضع جبر لا موضع كسر اذ اللائق بحامل القرآن ان يكون بموضع
 من العدل والتموضع والخيرفة تكون بداية امر الصبيان على المنهج الاقوم
 والطريق الاثرشد (وينبغي) ان يكون الموضع الذي يتصرف فيه الصبيان
 لضرورة البشرية معلوما اما ان يكون وقفا واما ان يكون ملكا ابا حه
 صاحبه ويؤمن على الصبيان فيه فان عدمه او عدم الاثم في كل واحد
 يفضي الى بيته ليزيل ضرورته ثم يعود واذا خرج احد من الصبيان لقضاء
 حاجته فلا يترك غيره يخرج حتى ياتي الاقول لانهم اذا خرجوا جميعا يخشى
 عليهم من اللعب بسبب الاجتماع وقد يبطئون في الرجوع الى المكتب
 وهو الغالب على حالهم (وينبغي له) اذا احتاج الصبي الى غذائه ان يتركه
 يفضي الى بيته ليعده ثم يعود لانه ستر على الفقير وفيه ايضا تعاليم الادب

للصياد في حال صغرهم لان الاكل ينبغي أن لا يكون الا بين الاخوان
 والمعارف دون الاجانب فاذا نشأ الصبي على ذلك كان متأديبا باآداب
 الشريعة فيذهب عنه ما يتعاطاه بعض عامة الناس في هذا الزمان من الاكل
 على الطريق وفي الاسواق وبحضرة من يعرفه ومن لا يعرفه لان ذلك ليس
 من السنة ولا من شيم الكرام وقد قيل لا يأكل على الطريق الا كريم
 او اثم وقد وقع النهي عن الاكل والعينان تنظران (فاذا) مضوا الى ذلك
 فينبغي أن يقيم السطوة عليهم اذا غابوا اكثر مما يحتاجون اليه لئلا يكون
 ذلك ذريعة الى اجتماع بعضهم مع بعض ووقوع ما لا ينبغي منهم (وينبغي
 له) أن يتولى تمليم الجميع بنفسه ان أمكنه ذلك فان لم يمكنه وتذرع عليه
 فليأمر بعضهم أن يقرئ بعضا وذلك بحضرتيه وبين يديه ولا يخلى نظره عنهم
 لانه اذا غفل قد تقع منهم مفسدات جلية لم تكن له في بال لان عقولهم لم تتم
 ومن ليس له عقل اذا غفلت عنه وقتما فاسد امره وتلف حاله في الغالب
 سيما في هذا الزمان كما هو معلوم (وينبغي) له اذا وكل بعضهم ببعض أن
 لا يجعل صديقا معلوما لشخص واحد منهم بل يبذل الصديان في كل وقت
 على العرفاء مرة يعطى صديان هذا لهذا وصديان هذا لهذا لانه اذا كان
 لواحد صديان معلومون فقد تنشأ بينهم مفاصد بسبب الود لا يشعربها فاذا
 فعل ما تقدم ذكره سلم من هذا الامر ويفعل هو في نفسه مثل ذلك فيأخذ
 صديانهم تارة ويدفع لهم آخرين فان كان الصديان كله صغارا فلا بد من
 مباشرة ذلك ~~كله~~ بنفسه فان عجز عنه فليأخذ من يستتبيه من الحفاظ
 المأمونين شرطا باجرة أو بغيرها (وينبغي له) أن يمثل السنة في الاقراء ومن
 جلية ذلك ان السلف الماضين رضي الله عنهم أجمعين انما كانوا يقرئون
 اولادهم في سبع سنين لانه زمن يؤمر الولي أن يكاف الصبي بالصلاة
 والآداب الشرعية فيه فاذا كان الصبي في ذلك السن فهو غير محتاج الى من
 يأتي به الى المكتب ان أمن عليه غالبا فان لم يأمن عليه فيرسل معه واية
 من يثق به في ذهابه الى بيته لضرورته وغذائه ومن يأتي به الى المكتب فهو
 أسلم طاقبة من أن يكون الذي يتولى ذلك من المكتب والغالب في هذا
 الزمان انهم يدخلون اولادهم المكتب في حال الصغر بحيث انهم يحتاجون

الى من يريدون ويسوقهم الى المكتب ويرددهم الى بيوتهم بل بعضهم يكون
سنة بحيث لا يقدر ان يمكث ضرورة نفسه بل يفعل ذلك في المكتب ويلوث
به ثيابه ومكانه فليحذر من ان يقرى مثل هؤلاء اذ لا فائدة في اقرائه لهم الا
وجود والتعب غالبا وتلويث موضع القرآن وتزجيره عن ذلك متعين اعني
بالنسبة الى عدم انتفاع الصبيان بالقراءة في ذلك السن غالبا الا ترى ان
الغالب منهم انهم يرسلون اولادهم الى المكتب في حال صغرهم لكي
يستريحوا من تعبهم لاجل القراءة وحامل القرآن يحل منصبه الرفيع عن
تربية من هذا حالهم وفي اقرائه اغيرهم سعة وفائدة (وينبغي) ان يعلمهم
آداب الدين كما يعلمهم القرآن فمن ذلك انه اذا سمع الاذان امرهم ان يتركوا
كل ما هم فيه من قراءة وكتابة وغيره ما اذناك فيعلمهم السنة في حكاية
المؤذن والدعاء بعد الاذان لانفسهم وللسلمين لان دعاهم مرجوا لاجابة
سما في هذا الوقت الشريف ثم يعلمهم حكم الاستبراء شيئا فشيئا وكذلك
الوضوء والركوع بعده والصلاة وتوابعها وياخذهم في ذلك قايلا قايلا ولو
مسئلة واحدة في كل يوم اربو من (وليحذر) ان يتركهم يشتغلون بعد الاذان
بغير اسباب الصلاة بل يتركون كل ما هم فيه ويستغلون بذلك حتى يصلوا في
جماعة وقد تقدم انهم في قضاء حاجتهم يمضون الى موضع وقف او موضع
ملك ابيع لهم او الى بيوتهم فكذلك ههنا سواء بسواء ويصلون جميعا في المسجد
الذي يصلي فيه مؤتمرا فان خاف عليهم من اللعب والعبث فيصلون في
المكتب جميعا ويقدمون اكبرهم فيه فيصلي بهم جماعة (وينبغي له) ان
يعودهم الصلاة في المسجد مع الجماعة ولا يساعدهم في ترك الصلاة فيه ولا
يعودهم الصلاة اذ اذا لان المسئلة مختلف فيها اعني شهود الجماعة هل هي
فرض او سنة فذهب جماعة من العلماء الى ان الصلاة لا تصح الا في جماعة
(فاذا) فرغوا من الصلاة وتوابعها رجعوا الما بقى عليهم من الوظائف في المكتب
(وينبغي) ان يكون وقت كتبهم الالواح معلوما ووقت تصويبها معلوما
ووقت عرضها معلوما وكذلك قراءة الاخراب حتى ينضبط الحال ولا يختل
النظام ومن تخلف عن ذلك الوقت منهم لغير ضرورة شرعية قابله بما يليق به
فرب صبي يكفيه عبوسة وجهه عابه وآخرا لا يرتدع الا بالكلام الغليظ

والتهديد و آخر لا ينزج الا بالاضرب والاهانة كل على قدر حاله (وقد جاء)
 ان الصلاة لا يضرب عليها الا له شرفا سواها اخرى فينبغي له ان ياخذ منهم
 بالرفق هو ما امكنه اذ انه لا يجب ضربهم في هذا السن المتقدم ذكره فاذا
 كان الصبي في سن من يضرب على ترك الصلاة واضطر الى ضربه ضربه ضربا
 غير مبرح ولا يزيده على ثلاثة اسواط شيئا بذلك مضت عادة السلف رضی
 الله عنهم فان اضطر الى زيادة على ذلك فله فيما بين الثلاثة الى العشرة مائة
 (لمكن) لا بد ان تكون الالة التي يضرب بها دون الالة الشرعية التي تقام
 بها الحدود وهي ما ذكره مالك رحمه الله تعالى في موطنه عن زيد بن اسلم ان
 رجلا اعترف على نفسه بالزنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوط فأتى بسوط مكسور فقال فوق هذا فأتى
 بسوط جديد لم تقطع ثمرته فقال دون هذا فأتى بسوط قد ركب به ولان
 فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه ولا يكون الادب بأكثر من
 العشرة وهو ضامن لما يطرأ على الصبي ان زاد على ذلك (وايحذر) الحذر
 الكلي من فعل بعض المؤذنين في هذا الزمان وهو انهم يتعاطون آلة
 اتخذوها لضرب الصبيان مثل عصا اللوز اليابس والحجر يريد المشرح
 والاسواط النوية والفلقة وما أشبه ذلك مما أحدثوه وهو كثير ولا يابى
 هذا من ينسب الى جمل الكتاب العزيز اذ ان حاله كما ورد في الحديث من
 حفظ القرآن فكانت ادرجت النبوة بين كتفيه غير انه لا يوحى اليه اه
 (وينبغي له) ان يعلم الخط والاستخراج كما يعلمهم حفظ القرآن لانهم
 بذلك يتساطون على الحفظ والفهم فها كبر الاسباب المعتبرة على مطالعة
 الكتب وفهم مساتها (وينبغي له) بل يجب عليه ان يكون مسج اللوح
 موضع طاهر مصان نظيف لا يمشی فيه بالاقدام ثم مع ذلك ياخذ الماء الذي
 يجتمع من المسح فيحفره في مكان طاهر مصان عن ان يطأه قدم ويهمل فيه
 او يلقى في البهراو البثرا ويهمل في اناء طاهر لكي يستشفى به من يختار ذلك
 وكذلك الماء الذي يغسل به المحرق بعد المسح يجعل في موضع بحيث لا يجتم
 ويشترط في المحرق التي يمسح بها اللوح ان تكون طاهرة وان يكون الماء
 الذي تبل منه حين يمسح به طاهرا والافضل ان يكون الماء غير مستعمل وان

امكنه ان يكون حلوا فهو اولى لان من الناس من يشربه للاستشفاء به فان كان اجازا امتنع عليه ذلك او تنقص بشربه كما رقى الاثنية اذا غسلت فيها الايدي بعد الاكل انه لا يبصق فيها ولا يغسل فيها باشتنان ولا غيره خيفة ان يشربه من يتبرك به كما تقدم في الماء الذي تمشح به اللواح من باب اولى واخرى (ويبين عليه) ان يمنع الصبيان مما اعتاده بعضهم من انهم يمشحون اللواح او بعضها ببصاقهم وذلك لا يجوز لان البصاق مستقدر وفيه امتهان والموضع موضع ترفيع وتكريم وتبجيل فيجوز عن ذلك وينزه (ويبين له) ان لا يسامح الصبيان في دق المسامير في المكتب ان كان وقفا وان كان مالا كما لا يجوز الا باذن صاحبه ولا ضرورة تدعو الى ذلك اذا تم ما مورون ان ياكلوا في بيوتهم لا في المكتب كما تقدم فان كان بعضهم بيته بعيدا بحيث يشق عليه الذهاب والرجوع فيكافئه المؤذنب ان يمضي الى بيت احد اقاربه من والديه او معارفهما فان لم يكن له ذلك فيجوز وقت غذائه حين ينصرف الصبيان الى غذائهم وقبل ان يرجعوا (وقد تقدم) ان المؤذنب يحمله على اتباع السنة ويعلمهم احكام ربهم عليهم كما يعلمهم القرآن (ومن ذلك) ان لا يعودهم القراءة في جماعة لان ذلك ليس من فعل السلف رضي الله عنهم كما تقدم لانهم اذا تعودوا ذلك في صغرهم يخاف عليهم ان يفعلوه في كبرهم وايضا فان حفظهم لا يتأتى بذلك اذ ان من لم يحفظ منهم لا يعلم حاله اذا كانوا على صوت واحد في الغالب واتباع السلف رضي الله عنهم اولى بل هو المتعين ولم ينقل عنهم ذلك فيتعين تركه (ويبين له) ان لا يستقضى احد من الصبيان فيما يحتاج اليه الا ان يسأله اياه في ذلك وياذن له عن طيب نفس منه ولا يستقضى اليتم منهم في حاجة بكل حال (وليجوز) ان يرسل الى بيته احد من الصبيان البالغين والمراهقين فان ذلك ذريعة الى وقوع ما لا ينبغي اولى سوء الظن باهلها (وبالجملة) فان ذلك لا يجوز لان فيه خلوة الاجنبي بالمرأة الاجنبية وهو محرم فان سلما ومنه فلا يخلو من الوقعة في اعراضهم في هذا الزمان غالبا وما ذكر من استعزاء حواشي لبعض الصبيان فهو من باب الجواز والا فالذي ينبغي ان لا يستقضى احد منهم في حاجة اصلا لانه قد دخل على تعليمهم لله تعالى كما تقدم (اكن) قد تقدم ايضا انه اذا فعل ذلك وجاءه شيء اخذته على

سبيل الفتوح فكذلك فيما نحن بسبيله لكن يشترط ان تكون نفسه غير متشوقة لشي من ذلك لما تقدم من قوله عليه الصلاة والسلام ان هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن أخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه اه (وقد تقدم) ذكر المكان الذي يقضى الصبيان فيه ضرورة البشرية فليحذر ان يتركهم يفعلون ذلك في غيرها امثل ما يفعل بعضهم في هذا الزمان من انهم يقضون حاجتهم في جدران بيوت الناس وطرقاتهم فيجسسون ذلك عليهم فمن جالس الى تلك الجدران تلوث ثوبه بالنجاسة وكذلك الماشي قد يصيبه منها اذى وقد تقدم قوله عليه الصلاة والسلام اتقوا الملاعن الثلاثة فهذان آكدهما فتلحق الصبيان اللعنة وهذا كله في ذمة من سكت لهم من له عليهم امر ونهي فينهاهم عن ذلك جهده (وينبغي له) ان يكون على اكمل المحالات ومن ذلك انه يكون متزوجا لانه وان كان صالحا في نفسه فالغالب اسراع سوء الظن في هذا الزمان من كان غير متأهل اذ لافرق بين الصبيان والبنات في الظاهر الا عند من يتقى الله تعالى فيدسرى اليه القليل والقال فاذا كان متأهلا لانس دباب الكلام والوقية فيه (وينبغي له) ان لا يضحك مع الصبيان ولا يباسطهم الا لا يقضى ذلك الى الوقوع في عرضه وعرضهم والى زوال حرمة عندهم اذ ان من شان المؤتب ان تكون حرمة قائمة على الصبيان بذلك مضت عادة الناس الذين يقتدى بهم فليهدمهم (وقد تقدم) ان الصبيان يمضون الى بيوتهم لقضاء ضرورة البشرية ولغذاهم (واذا) كان ذلك كذلك فليحذر مما يفعله بعض عوام المؤتبين في هذا الزمان وهو ان الصبيان الذين عنده اذا أتى كل واحد منهم بغذائه أو بعضهم فيتسلم ذلك منهم ويضعهم يخط جميع ذلك ثم يعطى منه من يخطر له ففقد بعض الصبيان يطلب منه شيئا من غذائه فيحرمه ويوفر ذلك لنفسه وان يختار وهذا حرام سمحت وذلك جرحه في حقه ويتعين اقامته من المكاتب الا ان يتوب بشرط ان تعلم حقيقة امره في ذلك (وفيه) من المحذورات عدة (منها) انه ياخذ غذاء هذا فيعطيه لغيره فيدخل الخلل في غذاء الناس لانه قد يكون والد بعضهم صالحا متورعا في كسبه وآخر مكاسا ظالما وقد يكون غذاء بعضهم احسن من غذاء

الآخر في المطعم والاصبي محجور عليه كما تقدم ووليه لم يرض بذلك سيما ان كان
 ليقيم فلا يجوز ابداله ولا يجوز لوليه ان ياذن في مثل ذلك (وبعض) المؤذنين
 يفعل فعلا قبيحا شنيعا محرما وهو انه يأكل مع الصييان من اغذيتهم ويطعم
 من يختاره ومن يجتمع به ويرسل منها الى بيته ما يختار وهذا نوع من المحلوسة
 (ولو) فرضنا ان الصييان بقي لهم غذاؤهم ولم يمسه غيرهم فاكوا منه ماشاءوا
 وبقيت منه بقية وتركوها في المكتب رغبة عنها ليجاز للمؤذبان ان
 ياخذها وينتفع بها وينبغي له ان يعلم او ياباه الصييان بذلك ان كانوا جماعة
 او واحدا ان اتفرد هذا ما لم يكن ليقيم كما تقدم اللهم الا ان يكون
 الصبي لم يأكل شيئا من غذائه وتركه كله في المكتب فلا يجوز للمؤذبان ان
 يقدم على اخذه الا باعلام والد الصبي والا فلا بخلاف ما تقدم لانها فضلات
 عن شعبهم (واما) ما يحتاجه الصييان من الماء للشرب فاجاز ان ياخذ من كل
 واحد منهم شيئا بقدر الحاجة ويكون ذلك بينهم بالسوية فيشترى به ماعون
 الماء والماء ولا يمكن الصييان من الذهاب الى بيوتهم للشرب وان كان بيت
 بعضهم قريبا لان ذلك مما يتكرر في الغالب (واذا) كان الامر كذلك فينبغي
 بل يتعين ان لا يشرب معهم غيرهم الا ان ياذن في ذلك آباؤهم فان كان فيهم
 يتيم فلا ياخذ منه شيئا لئلا يظن الماء ولا غيره والحالة هذه ويصير من جملة من
 اذن له في الشرب ويستحق ذلك في حق مؤذبتهم (وقد تقدم) ان سكنى دور
 القرافة تمنع واذا كان ذلك فلا يتخذ فيها كتب الا لعل المذكورة ومن فعل
 ذلك فقد خالف ولا حاجة تدعو الى تفصيله فان الحكم فيه معلوم ان وفق له
 (فصل في انصراف الصييان من المكتب) * وانصراف الصييان
 واستراحتهم يومين في الجمعة لا بأس به وكذلك انصرافهم قبل العيد بيوم
 او يومين او ثلاثة وكذلك بعده بل ذلك مستحب لقوله عليه الصلاة
 والسلام روحوا القلوب ساعة بعد ساعة فاذا استراحوا يومين في الجمعة
 نشطوا لبقاها (وينبغي له) ان لا يدع احدا عنده من الصييان من فيه
 رائحة مما من الخصال الذميمة اذ ان ذلك سبيل للوقية في حق بعض من في
 المكتب عنده وقد يفضى ذلك الى ان يشتره كتيبه بما لا ينبغي فقد ينسب
 الى المؤذبان ما لا ياتى بمصعبه وفيه مفسدة اخرى وهو انه قد يكون سيدا الى

عدم محبى الصبيان اليه اوقاتهم فيحصل بذلك تمزيق العرض وقلة الرزق
 فليحذر من ذلك جهده والله المستعان (وينبغى له) ان يتجنب ما يفعله بعض
 عوام المؤدبين من انه اذا قل عنده الصبيان او فتح مكتبه وايدس فيه احد فانه
 يكتب اوراقا ويعاقلها على باب المكتب ليكثر محبى الصبيان اليه وهذا
 لا يفعله الا سفهاء الناس وفيه استشراف النفس لتحصيل الدنيا وقد تقدم
 ومنصب المؤدب يحل عن هذا واشباهه (وينبغى) ان لا يقبل من احد من
 الصبيان شيئا من ياتى به اليه من الاطعمة التي يعمها بعض الناس في مواسم
 اهل الكتاب فان قبوله لذلك من باب التعميم لوائسهم وفي التعميم لوائسهم
 تعظيم لهم وتعظيمهم فيه ما فيه (وقد) يكون ذلك سببا الى انهم يعتقدون
 ان دينهم هو الحق وان غيره هو الباطل لسايرون من تعظيم المسلمين لهم كما
 تقدم (وفيه) عدم الانكار والتغيير على من فعل ذلك من المسلمين واتاه به
 بل يرده عليه وينبغى فعله وبين له واغيره ان ذلك لا يجوز لما تقدم (وبعض
 المؤدبين) في هذا الزمان يفعل ما هو اشنع من هذا وهو انه يطلب ذلك بنفسه
 (وبعض المؤدبين) يطلب من بعض الصبيان الذين عنده فلو سياتون
 بها اليه حتى يصرفهم في مواسم اهل الكتاب وهذا اشنع مما قبله وبعض
 المسلمين يطلبون من اهل الكتاب من اطعمتهم التي يعملونها في اعيادهم
 ومواسمهم وهذا اقبح مما ذكر من فعل بعض المؤدبين (وينبغى له) ان يصرف
 الصبيان لغذائهم كما تقدم ويترك لهم مع ذلك وقتا يستريحون فيه في بيوتهم
 ويحذر ان يبيع لهم فعمل ذلك في المكتب لان الصبيان اذا خرجوا عما بيني
 المكتب له عاد ذلك بالضرر غالبا عليهم وعلى غيرهم وما بيني المكتب الا لاجل
 الدرس والحفظ والعرض والكتابة فان كان غير ذلك فليحذر ان يكون في بيوتهم
 ولا يتركهم ينامون فيه وقتا ما في الحر وقد تقدم المنع مما هو اخف من هذا وهو
 انهم يمضون الى بيوتهم وياكلون فيها ولا ياكلون في المكتب (وينبغى له)
 اذا اشتكى احد من الصبيان وهو في المكتب بوجع عينيه او شي من بدنه
 وعلم صدقه في ذلك ان يصرفه الى بيته ولا يتركه يقعد في المكتب بغير قراءة
 لان ذلك سبب لبطالة غيره في الغالب (وينبغى له) ان كان له ولد صغير ان
 لا يترك احد من صبيان مكتبه يحمله ذكرا كان او انثى والمنع في الانثى اشد

ولا يستأذن في مثل هذا الآباء بخلاف ما تقدم في استئذانهم حوائجهم فإنه
 يستأذن الآباء (وينبغي له) أن لا يغيب عن المكتتب أصلاً ما دام الصبيان
 فيه إذا نهم لا عقل لهم يمنعهم عما يخطر لهم فعمله فلا بد لهم من راع يرعاهم بتطره
 ويسوسهم بعقله ويؤدبهم بكلامه (الأتري) ان الراعي اذا غفل عن الماشية
 قليلاً اختل نظامها وتغير حالها في الغالب وربما تلف بعضها وما ذاك الا لعدم
 العقل عندها (ولاجل ذلك) ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الصبيان مع
 المجانين حيث قال عليه الصلاة والسلام جنبوا ما سجدكم صبيانكم ومجانينكم
 الحديث وقد تقدم (ولابأس) ان يغيب الغيبة اليسيرة لضرورة ولا يفعل
 ذلك الا ان لا يجد من يقوم بها عنه مثل خبزه اذا اخقر لكنه يشترط فيه أن
 يستنيب عليهم أكبرهم سناً واعقلهم بشرط ان يامرهم أن لا يضرب أحداً
 منهم في غيبته ولا ينهره الا أنه من فعل منهم شيئاً كتب اسمه حتى ياتي المؤدب
 فيعلمه به فيرى فيه رايه (وينبغي له) ان يجتنب ما يفعله بعض المؤدبين من
 كتبهم أوراق المستأذنان للافراح فيكتب فيها بخوقوله الى المحباب المنيع
 والستر الرفيع الى غير ذلك من التركيبة وما شاكها والشعر الذي ينزه غير
 المؤدب عن الكلام به فكيف بالمؤدب (وله) ان يكتب الحروز لاطفال
 المسلمين ولجبارهم (وكذلك) الصحيفة فيها آيات من كتاب الله عز وجل وازقى
 بالكلام الطيب (وليجذر) ان يكتب شيئاً بالعبانية فان ذلك لا يجوز
 ولو قيل ان فيه من المنافع ما لا يحصى فإنه ممنوع وقد مثل مالك رحمه الله
 تعالى عنه فقال وما يدريك ان الله كفر (وينبغي) لآباء الصبيان ان يتخبروا
 لأولادهم افضل ما يمكنهم في وقتهم ذلك من المؤدبين وان كان موضعاً بعيداً
 فيختارون لهم أولاً أهل الدين والتقوى فان كان مع ذلك عنده علم من
 العربية فهو احسن فان زاد على ذلك بالفقه فهو أولى فان زاد عليه بأكبر
 السن فهو واجل فان زاد عليه ببورع وزهد فهو واجب الى غير ذلك اذا نهم
 كيفما زادت الخصال المحمودة في المؤدب زاد الصبي به تحملاً ورفعة واذا
 كان ذلك كذلك فيتمين النظر فيما ذكره الله تعالى اعلم (وينبغي للمؤدب) ان
 يجتنب ما أحمدته بعض المؤدبين وبعض مشايخ القرآن من القراءة عليهم
 في الاسواق والطرق لانه لم يكن من فعل من مضى (وفيه) مفاسد جملة

(منها) وطء الاعقاب وهو منهي عنه وقد ضرب عمر بن الخطاب رضي الله عنه على ذلك بالدرة وقال فيه ذلة للتابع وفتنة للتبوع اه (ومنها) ان السوق موضع اللفظ والكلام والقرآن ينزه عن ان يقرأ في مثل هذه المواضع (ومنها) ان القرآن اذا قلى تعين الانصات او يشدب اليه فيقع من سمعه من في الاسواق او الطرق فيما لا ينبغي والمسلم يجب لاجبه المسلم ما يجب لنفسه (ومنها) ان قراءة القرآن والحالة هذه لا يسلم القارى غالباً من ان يقرأ وهو في موضع النجاسة والاما كن التي تنزه قراءة القرآن عنها (ومنها) اذا قرأ القارى ينبغي لقارته واسامعه ان يتدبره ويتفكر فيه وذلك متعذر في الاسواق والطرق غالباً وله ان يقرأ خارج البلد اذا لم تعين النجاسة وفي الانتقال من قرية الى قرية مع عدم معاينة النجاسة ايضا ولا فرق فيما ذكر بين ان يكون راكبا او ماشيا اذا لمعنى فيهما واحد (وينبغي له) ان يتجنب ما احده بعض العوام من المؤذنين وهو انه اذا دخل وقت الصلاة يؤذنون على باب المكتب او فوق سطحه او فيه وذلك كله من البدع المنوعة لان الاذان انما شرع في الاماكن التي يهرع الناس اليها الاداء فرضهم وهي المساجد والمكتب ليس بمسجد حتى ياتي الناس اليه للصلاة فيه ومثله من يؤذن في بيته او بسنانه فانه يدخل تحت قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا مالا تفعلون لانه ينادى الناس باسمه حتى على الصلاة حتى على الفلاح ومعنى ذلك هلموا الى الصلاة هلموا الى الفلاح ثم مع هذا النداء يعلق الباب دونهم وذلك ممنوع لانه جمع مفسد (منها) انه من باب الغش لانه قد يسمعه من يسمعه فيأتي الى موضع الاذان فلا يجد السبيل الى دخول المسكن الذي يسمع فيه الاذان (ومنها) انه كافهم المشى باذانه الى ان اتوا سيما الغريب الذي هو طائر سبيل الى غير ذلك وهذا بخلاف لو اذن خارج البلد فان ذلك جائز لانه في برية فمن اتى اليه صلى معه (وهذا) القسم الاخير من باب المنسوب (ماورد) في الحديث عن ابي سعيد الخدري انه قال لبعض من اعتنى به يا بني اني اراك تحب الغنم والبادية فاذا سكنت في فمك او ياديتك فاذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيامة قال ابو سعيد سمعته من رسول

الله صلى الله عليه وسلم اه (والاقل) من باب البدعة والوقوع في النهي
 للآية الكريمة المتقدم ذكرها (ويتعين عليه) أن لا يشتم من استحق
 الأدب من الصديان وكثيرا ما يفعل بعض المؤذنين هذا وهو حرام وذلك
 أنه إذا حصل للمؤذنب غيظ قاهل الصبي شتمه وتعدى بذلك الى والديه وربما
 حصل لبعضهم في ذلك الوقت قذف يجب عليه فيه الحد سيما من كان منهم في
 خاتمة حدة أو فيه غاظة وفظاظة فيتعين عليه إذا أدركه شيء مما ذكر أن
 لا يؤذّب الصبي في وقته ذلك بل يتركه حتى يسكن غيظه ويذهب عنه ما يجده
 من الحق عليه. وحينئذ يؤذّب به الأدب الشرعي على ما تقدم ذكره لأنه إن
 أدبه في حال غيظه يخاف عليه أن يتعدى الأدب المتقدم ذكره (ولاجل)
 هذا المعنى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقضى القاضي حين يقضى
 وهو غضبان وعداه علماء وناجحة الله عليهم إلى كل ما يشوش عليه كحكمة
 يقول أو غيره ولا فرق بين القاضي والمؤذّب إلا أن القاضي يحكم بين الكبار
 وهذا يحكم بين الصغار وحامل القرآن ينزه عن هذا كله فيقيم الأدب على
 الصبي من غير أن يتناول عرضه ولا شتم أبويه بل يؤذّب كما يؤذّب والداه
 وهم أرحم به ويشفقان عليه ويذبان عنه في كل أحواله وقد تقدم أنه ينبغي
 للآباء أن يتطروا لاولادهم من المؤذّبين من هو أروع وأزهد وأتقى إلى غير
 ذلك مما تقدم لأنه رضاع ثان للصبي بعد رضاع الام (وإذا) كان ذلك كذلك
 فليهدر أن يفعل ما أحدثه بعض عوام المسلمين بأولادهم من أنهم يخرجونهم
 من المكتب الذي يقرءون فيه كتاب ربهم عز وجل ويثملون فيه شريعة
 نبيهم عليه الصلاة والسلام ويذهبون بهم إلى كتاب النصراني لتعليم الحساب
 وهذا رضاع ثالث بعد رضاع المؤذّب وقد قيل الرضاع يغير الطباع فهذا
 أمر شنيع فيجب من الفعل لأن الولد لم تحصل له قوة الايمان بعد ولم يقرأ العلم ولم
 يعرف أقوال العلماء وقد تسبق اليه الدسائس من النصراني الذي يقرأ عليه
 الحساب أو من الجماعة الذين عندهم صغارا كانوا أو كبارا ثم إن النصراني مع
 ذلك يؤذّب على ما يظن له ويمر بباله من كفره وطغيانه ويظهر أن ذلك من
 قبل تعليمه الحساب وهذا لا يرضى به عاقل ولا من فيه مروءة من المسلمين
 والصبي في هذا السن قابل لكل ما يلقى اليه مثل الشمع أي شيء عمات عليه

طبع فيه فيضاف على الولد وهو الغالب ان يتغير حاله فيرجع مكان الصدق
 كذبا وبها تسانا وموضع النصيحة غشا وخديعة وموضع الالفة بالمسلمين
 انقطاعا ووحشة ومكان الاستسلام والانقياد خبثا ومداهنة الى غير ذلك
 من مكرهم وخصالهم الرديئة (واذا) كان ذلك كذلك فيخشى عليه ان يركن
 الى قول النصراني او الى شئ مما من اعتقاده او استحسن حال من احواله
 (وقد) قال مالك رحمه الله تعالى لا يمكن زائغ القلب من اذنيك لا تدري
 ما يملك من ذلك (واقدم) سمع رجل من الانصار من اهل المدينة شيئا
 من بعض اهل القدر فعاق قلبه به فكان باقى اخوانه الذين استصحبهم فاذا
 فهو قال كيف بعاعق قاي لو علمت ان الله راض ان اتى نفسى من فوق
 هذه المنارة لبععت (ومن) قول اهل السنة لا يعذر من اداء اجتهاده الى
 بدعة لان الخوارج اجتهادوا في التأويل فلم يعذروا اذ خرجوا بتأويلهم عن
 الصحابة فسماهم الرسول صلى الله عليه وسلم مارقين من الدين نقله ابن يونس
 (ومن) كتاب سير السلف للإمام المحافظ اسماعيل بن محمد بن الفضل
 الاصبهاني رحمه الله تعالى قال بشر بن الحارث اوحى الله تعالى الى موسى عليه
 الصلاة والسلام يا موسى لا تخصم اهل الاهواء فيلقوا في قلبك شيئا
 فيريدك فيمخط الله عليك (وقال) عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى من
 جعل دينه غرضا للخصومات فقد اكثرا الشغل (وقال) جعفر بن محمد رحمه
 الله اياكم والمخصومات في الدين فانها تشغل القلب وتورث النفاق اه وقد كان
 السلف رضى الله عنهم يتحفظون على الرضاع الثالث اكثر من الرضاعين
 المتقدمين وهما رضاع الام ورضاع المؤدب لان الصبي قد يرجع له عقل
 ومعرفة بالامور وقابلية لقبول ما سمعه او رآه (واذا) كان ذلك كذلك فيتمين
 ان يكون بعد رضاع المؤدب رضاع العلماء العاملين بعلمهم المتبعين السنة بتدبير
 صلى الله عليه وسلم المبينين لها الكاشفين عن غامضها والمخرجين لمخباياها
 فاذا ارتضع الصبي هذا الرضاع الثالث فالغالب انه ان وقع له غير ما سبق اليه
 سارع بسبب علمه وما انطبع عليه من معرفة ما تحصل عنده من الكتاب
 والسنة ومحبتهم وايتثارها الى انكاره وعدم قبوله لذلك (وقد) جاء بعض
 الناس بولده الى بعض السلف رحمه الله يريد ان يقرئه فقال له اقرأ قبل هذا

علماء غير ما نحن فيه يعني من علم الكتاب والسنة قال نعم قال وما هو وقال
العربية قال له اذهب بولدك فانه لا يجي منه شيء قال ولم قال لانه قد سبق
اليه تغزلات العرب وأشعارها وجبل على ذلك فكيف يمكن صلاحه فلم
يقرئه ولم يلوم بالضرورة ان العربية مطلوبة في الدين لاجل فهم الكتاب
العزير وفهم سنة النبي صلى الله عليه وسلم لكان ما وقع لوم هذا السيد له الا
لماسبق له من تغزلات العرب وأشعارها فلوسبق له العلم بالكتاب والسنة
او بعضه من حيث انه يعلم ما يحب عليه وما يسن وما يندب اليه لما عذله فاذا
كان هذا تحفظهم على سبق العربية مع وجود الاحتياج اليها في الشرع
كما تقدم فابالك بغيرها (وما) قد مناه في حق المؤدب من انه اذا كان عنده
علم من العربية فهو احسن اعنى انه يكون عالما بالعوامل وهو لم يرفع هذا
ونصب هذا وخفض هذا وما شبه ذلك لان علوم العربية على أربعة
اقسام احدى علم العوامل وهو ما تقدم ذكره والثاني علم اللغة والثالث علم
الادب والرابع علم البديع فالاول هو الذي يحتاج اليه المؤدب وليس فيه
كبير امر في الغالب (ثم ترجع) الى تمام ما بقى من المغاسد التي في دخول الصبي
الكتاب النصارى (فن ذلك) ما في ظاهره من الذلة للمسلمين بسبب ما فعل
هذا بولده وفيه تعظيم النصارى فانهم اذا راوا اولاد المسلمين يأتون اليهم
ليتعلموا هذه الفضيلة منهم راوا ان لهم رفعة وسوددا وفضيلة على المسلمين
وهذا كله ممنوع شرعا وعقلا في الله وبالله وبالله كيف يترك التعليم من المسلمين
وهم متوافرون في هذا العلم وغيره من العلوم الشرعية ويؤتى الى نصراني
عدو للدين وعدو لله ورسوله مظهر لذلك معاند للمسلمين فهذا من الخسف
الساماني الذي لا يرتاب فيه ولا يشك (فان) قال قائل ان النصارى في علم
الحساب والطب احذق واعرف بالتعليم من غيرهم من المسلمين (فالجواب)
ان هذا باطل لانه لو كان الصبي علم كل ما عند المسلمين من العلم الذي يريد ان
يتعلمه من النصراني حتى فاق المسلمين في ذلك ثم اتى بعد ذلك الى النصراني
لزيادة عنده فيه لكان هذا القول فيه شيء مما من الميل الى ذلك فكيف
والصبي به لم يعلم بشيء من الحساب ولا غيره ولو عرفه لكان الحمد لله في
المسلمين من يعرف اكثر من النصراني وامثاله فلا حاجة تدعو الى التعليم من
اهل الكفر والضلال (وقد اقامهم) هر بن الخطاب رضي الله عنه وقال

قد أغنى الله عنكم بالمسلمين (وقد) نهي رضى الله عنه أن يتخذ أحدا من أهل
 الكتاب كاتباً (وقال) جواباً لمن أتى على نصراني بالمعرفة والمخدق في
 الحسابات النصراني والسلام (وقال أيضاً) لا تتركوهم وقد آهانهم الله
 تعالى ولا تؤمنوهم وقد خونهم الله تعالى ولا تستعملوا على أنفسكم وأموالكم
 إلا المسلمين الذين يخشون الله تعالى أو كما قال (فانظر) رحمنا الله تعالى وإياك
 إلى اشتراط أمير المؤمنين رضى الله عنه الخشبة فيمن تولى من المسلمين على
 المسلمين فما بالك في حق أعداء الدين وانما هي حجة شيطانية ونفسانية
 وركوب للهوى وركون للأموال الرديئة وترك للنظر إلى أمر الشريعة وما
 يندب إليه من الفوائد العظيمة والأخلاق الجميلة أسأل الله السلامة بمنه
 وفيه من المفاسد التي يابها الإسلام ومن فيه مذوابة طبع وانقياداً للشريعة
 المطهرة (وهي) أن المعلم النصراني يجلس على موضع مرتفع وأولاد المسلمين
 دونه ويقبلون يده أو ركبته حين أتياهم - م إليه وانصرفهم - م ويقيم السطوة
 عليهم وقد تقدم بعض ذلك (وفيه أيضاً) أن الولد يربي على ترك التحفظ من
 النجاسة لأنهم ليس عندهم نجاسة فيما يعته - م دونه إلا دم الخبيث ليس
 إلا وأبولهم وفضلاتهم كلها طاهرة عندهم وقد يسقون الأروية بالنجاسات
 ويكتبون منها فتنجس أجسادهم وأثوابهم من ذلك (ومنها) أن المعلم يشرب
 الخمر بحضورهم وقد اعين النبي صلى الله عليه وسلم حامها وحاضرها في جملة
 من لعن بسببها والولد المسلم هو حاضرها والمحالته - م ويكون حامها في
 بعض الأحيان فان كان الولد بالغاً ومراهقاً فهو داخل تحت اللعنة وان كان
 صبياً صغيراً فاللعنة عائدة على والديه أو وليه أو من أشار عليه بذلك وقل أن
 يسلم الولد من شؤم ذلك وان كان صغيراً غير مكلف وربما أمرهم المعلم بحمل
 الخمر إليه أو إلى بيته لان من عادته أن يستقضيهم في حوائجه وضروراته
 (ومنها) أن الولد لا يقدر على الصلاة بحضورته ويمنعهم من الانصراف في
 وقت صلاة الظهر والعصر أوهما مناً وقد يمتنعون في صلاة الجمعة حتى
 يخرج وقتها أو يفوته بعضها (ومنها) أن الولد في صوم رمضان يعيبون
 عليه في ذلك ويضحكون منه ويستهزئون (ومنها) أنهم اذا كان صومهم
 بمنعون المساء أن يؤتى به إلى ذلك الموضع فيبقى أولاد المسلمين بالعطش غالباً

(ومنها) أنه يخاف على الولد وهو والغالب أن يقع في اعتقادهم الباطل أو في
 بحث بعضهم مع بعض في الواحدهم فإن أكثرها مكتوب بالعربية وتكلمون
 باللسان العربي بحضرتهم فتدريسي إلى الولد ويتعاقى بذهنه ما هم عليه فإن
 وقع له شيء من ذلك قل أن يتأقى خلاصه منه غالباً (وسبب) وقوع هذه
 النازلة ما أخبر به عليه الصلاة والسلام في الحديث حب الدنيا رأس كل
 خطيئة (فانظر) رحمة الله تعالى وإياك إلى هذا الأمر الخوف وهو أنه ما كان
 سبب إيمان الولد إلى النصراني لتعليم الحساب الأحب الدنيا غالباً لاجرم
 أنهم عوقبوا على ذلك بتقيضه فوقعوا في الفقر والفاقة والوقوف على أبواب
 الظلمة من الكتبة وغيرهم (وإذا) تربي الولد على مثل هذا الحال يخاف عليه
 من أحد أمرين (أولهما) وهو أشد هماً أن يدخل عليه شيء في اعتقاده كما
 تقدم (والثاني) أن يقل اهتباله بامرئيه في حق نفسه وفي غيره فأي
 شيء وقع منه من المخالفات أو من غيرها فلا يكثر به ولا يندم في حق نفسه
 ولا يغير على غيره وهذه خصلة تنافي أخلاق المسلمين وهديم وآدابهم (وقد)
 قال الشيخ أبو محمد بن أبي زيد رحمه الله تعالى في كتاب الرسالة له وأعلم أن خير
 القلوب أوعاها للخير وأرجى القلوب للخير ما لم يسبق الشر إليه وأولى ما عني
 به الناصحون ورغب في أجره الراغبون إيصال الخير إلى قلوب أولاد المؤمنين
 ليسخ فيها وتبديهم على معالم الديانة وحدود الشريعة أيراضوا عليها وما
 عليهم أن تعتقد من الدين قلوبهم وتعمل به جوارحهم فانه روى أن تعليم
 الصغار الكتاب يطفى غضب الله وإن تعليم الشيء في الصغر كالنقش في
 الحجر (وإذا) كان ذلك كذلك فيخاف على الولد الذي يدخل كتاب النصارى
 أن ينتقش في قلبه ما هم عليه أو بعضه ولا أهدل بالسلامة شيئاً نسأل الله
 السلامة بمنه (ومن) أقبح ما فيه وأهجنه وأوحشه أن الولد يتربى على تعظيم
 النصارى والقيام لهم الذي قد تقدم منه في حق أهل الخير والصلاح من
 المسلمين وعدم الاستيحاش من عوائدهم وسماع اعتقاد أديانهم الباطلة
 حتى لو خرج الصبي من مكنيتهم لبقى على عادتهم في التعظيم لهم وعدم
 الاستيحاش منهم ومن أديانهم الباطلة وأنه إذا رأى معلمه الذي علمه
 الحساب أو الطيب قام إليه وعظمه كتعظيم ما اصطالح عليه بعض المسلمين مع

قوله اهتباله أي
 اهتمامه

بعض اوا اكثر غالباً وكذلك يفعل مع كل من صحبه في مكتب معلمه النصراني
من جماعة اهل دينه فيالف هذه العادة الذميمة المستحقة شرطا ولا يرضى
بهذه الاحوال من له عقل او غيره اسلامية او التفات الى الشرع الشريف
(الاقربى) الى قوله تعالى في كتابه العزيز يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود
والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض ومن يتواهم منهم فانه منهم وقوله
تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من
الذين اوتوا الكتاب من قبلكم والكفار اولياء وانه والله ان كنتم مؤمنين
وقوله تعالى لا تتخذوا قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله
ورسوله ولو كانوا آباءهم او ابناهم او اخوانهم او عشيرتهم وقوله تعالى يا ايها
الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم اولياء تلقون اليهم بالموادة الى غير
ذلك من الآيات والاحاديث وهي كثيرة متعددة وفيما ذكر تنبيه على ما عداها
* (فصل في تزويق الالواح) * واما تزويق الالواح في الاصرافات والاعباد
في بعض البلاد فهو من باب المباح الجائز وفيه ادخال السرور على الاولاد
وادخال السرور فيه من الاجر ما قد علم وفيه التنشيط للصبيان على الاعتناء
بالمواظبة على القراءة (لكن) يتعين عليه ان يتجنب ما يحدثه من المفساد
في الاصرافات وهي ~~كثيرة~~ متعددة (فنها) تزويق المكتب في الابداد
والاصرافات بالحري وغيره ارضا وحيطانا وسقفا وقد تقدمت شناعة ذلك
وقبحه في زينة الاسواق للمحمل او غيره سيما اذا انضاف الى ذلك ان يكون
فيه صور عمالها روح فيكون في ارتكاب ذلك تقيض ما جالس المؤدب اليه
فاذا كان السوق يمنع فيه ذلك فن باب اولي موضع يتلى فيه كلام الله عز
وجل فانه فيه اوجب (ثم) بقيت اعمال يفعلها بعضهم في الاصرافات وهي
قبحة مستهجنة (فنها) انهم يعملون لوح الاصرافة مكفئا بالفضة في خرقة
من حرير واستعمال الحرير لا يجوز الا للنساء حيث اجيزهن ذلك (واما)
تكفيت اللوح بالفضة فلا يجوز لوجهين (احدهما) لما فيه من السرف
(والثاني) لما فيه من الخيلاء وقد ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن
المتشبهين من الرجال بالنساء وبعض هؤلاء يأخذون الصبي الذي له
الاصرافة فيزينونه كما يزينون النساء فيحففونه ويخططونه ويلبسونه الحرير

ويحملونه بالقليل من الذهب وغيره مع قلادة العنبر بركانه عروس تجلي
 ويركبونه على فرس أو بغلة مزينة باللباس من الحرير والذهب وغيرهما
 فيحملون عليها كتب وشامان الحرير المزركش بالذهب ويابسون وجوها وأوجها
 من ذهب (ثم) يضيفون إلى ذلك أشياء رذيلة (منها) أنهم يحملون أمامه
 أطباقا فيها ثياب من حرير وعصائم مغممة على صفة (ثم) هم يختلفون فيما
 يفعلون بين يديه (فمنهم) من يمشي بين يديه صديان المكتوب وينشدون في
 طريقه إلى أن يوصلوه إلى بيته (ومنهم) من يضيف إلى ذلك القراءة يقرءون
 كتاب الله عز وجل بين يديه فيزيدون فيه ونية قصون كما تقدم في الجنائز (ثم)
 يضيفون إليه المكبرين والمؤذنين على عادتهم الذميمة في جنائزهم (ثم بعد)
 ذلك يمزون في الأسواق ويلقاهم من ينسب إلى العلم أو الخير أو الصلاح أو
 المجموع وقل أن تجدهم يغير عليهم شيئا من ذلك في الغالب فإنا لله وإنا إليه
 راجعون (ومنهم) من يعوض عما ذكر بما هو أشنع وأقبح وهو أن يضرب
 بين يديه بالطبل والبوق (وبعضهم) يمشون القيل والزرافة بين يديه مع
 رمي النقط (وبعضهم) يمشى بين يديه المغنبة وطائفهم كشوفة على ما يهد
 من حالها مع ضرب الطار والشبابة والغناء وترفع عقيرتها على ما يهد من
 فتنتها فكان الأمر أو لا للفرح بكتاب الله تعالى فكأنوا في قربة فمكسوه بما
 هو ضده أسأل الله تعالى السلامة بمنه ولو كلف أحدهم أن يتصدق ببعض
 ما صرفه فيما لا يجوز مما صنعه في الأصرافة اشق ذلك عليه في الغالب لأنه
 محض طاعة لله تعالى سر اليس فيه لهو ولالعاب ولا رياء ولا سمعة وذلك شاق
 على النفوس إلا من رحم ربك (ثم) يضيفون إلى ذلك فعلا قبيحا وهو أن
 بعض المؤذنين يدخلون مع صاحب الأصرافة البيت ويحلبون مع النساء
 وهن متبرجات على ما يعلم من عادتهن في بيوتهن ويعطى اللوح لأم صاحب
 الأصرافة أو لأخته أو لمخالتة أو لعمته أو لجارتة إلى غير ذلك من أقارب
 الولد ومعارفه حتى تنقط كل واحدة منهن من الفضة بما أمكنها وذلك محرم
 لا يجوز لأنه أجنبي عنهن فلا يجوز لهن أن يظهرن عليه ولا أن يسمع كلامهن
 إلا لضرورة شرعية والضرورة هنا معدومة والله تعالى الموفق (ويذبح)
 لوالد الصبي بل يتعين عليه أن يتجنب ما يفعله بعض الناس في هذا الزمان

وهو أن الصبي إذا ذهب أكثر التعب به وقرب من أن يختم القرآن نقله
والله إلى كتاب آخر حتى يفوت الأول ما استحقه من الاصرافة (وقد) قال
مالك رحمه الله تعالى في الصبي إذا دخل سورة الاعراف عند مؤذنب ثم انتقل
إلى غيره فاصرافة البقرة قد استحقها المؤذنب الأول واختلاف قوله فيما إذا
دخل سورة يونس عليه الصلاة والسلام هل يستحقها الأول أو الثاني قولان
ولا يختص هذا باصرافة سورة البقرة ليس الأبل هو عام في كل اصرافة من
القرآن قرب إليها الصبي فإن المؤذنب الأول يستحقها (ومن) كتاب البيان
والتصويل سئل مالك رحمه الله تعالى عن تعليم أولاد اليهود والنصارى
الكتابة بغير قراءة قرآن فقال لا والله ما أحب ذلك يصيرون إلى أن يقرءوا
القرآن قال وسألته عن تعليم المسلم عند النصراني كتاب المسلمين أو كتاب
الاعجمية فقال لا والله لا أحب ذلك وكرهه قال ولا يتعلم المسلم عند
النصراني ولا النصراني عند المسلم لقول الله تعالى ومن يتولهم منكم فإنه
منهم (قال) ابن رشد رحمه الله تعالى أما تعليم المسلم أبناء اليهود والنصارى أو
تعليمهم عندهم فالكرهية في ذلك بينة (وقد) قال الامام ابن حبيب رحمه
الله تعالى ان ذلك سخطة من فعله مسقطه لامته وشهادته (وقال) ابن
رشد في المحذوقة يعني الاصرافة انه يقضى بها وذكروا عن ابن حبيب انه فرق
بينها وبين الاخصار فقال انه لا يقضى بالاحضار في الاعباد وان كان ذلك
مستحباً فعله في اعياد المسلمين ومكروها في اعياد النصارى مثل النيروز
والمهرجان ولا يجوز ان فعله ولا يحل لمن قبله لانه من تعظيم الشرك
* (فصل في ذكر آداب المجاهد وكيفية نيته وهديه) * قد تقدم رحمه الله
واباك آداب العالم وهديه وما احتوت عليه نيته فالمجاهد وغيره تبع له
في ذلك كله الا شيئاً قليلاً يختص به العالم وشيئاً قليلاً يختص به المجاهد يقع
ذكره ان شاء الله تعالى (ولتعلم) ان الجهاد ينقسم الى قسمين جهاد اصغر
وجهاد اكبر فالجهاد الاكبر هو جهاد النفوس لقوله عليه الصلاة
والسلام هبطتم من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر والكلام عليه يأتي
ان شاء الله تعالى في ذكر آداب الفقير المنقطع (والكلام هنا) انما هو على
الجهاد الاصغر وهو جهاد اهل الكفر والعناد وهو من أجل الطاعات

وأعظمها وقد تقدم أن أفضل الأعمال طلب العلم لأن به يعرف الجهاد
فضيلة الجهاد وكيف يجاهد وبماذا يصح له الجهاد وبماذا يفسد وكذلك
غيره من أمور الدين فـ كان أفضل الأعمال لما جاء في تفضيله في الحديث
الصحيح والحديث ليس على عمومته لأن ذلك راجع إلى أحوال الناس فرب
شخص ليس فيه أهلية لطلب العلم وهو قادر على الجهاد لما فيه من فضل
القوة والشجاعة والاقدام فالجهاد في حق هذا يتأكد دماره وأخره يكون
فيه ذكاء وفهم وحفظ وتحصيل للأسائل وهو ضعيف في نفسه ليس له قوة
على الضرب والاطعن فطلب العلم مثل هذا يتعين وقد يتعين عليه الجهاد
بحسب حال الوقت (وبالمجـلة) فالجهاد فيه فضل كبير جاء به الكتاب العزيز
والحديث الصحيح (لكن) ينبغي للمجاهد أن لا يدخل في الجهاد حتى يسأل
أهل العلم عما يلزمه في جهاده إن لم يعلمه (لقوله) عليه الصلاة والسلام طلب
العلم فريضة على كل مسلم (قال) العلماء المحققون في معناه ما وجب عليك
عمله وجب عليك العلم به اه فيعرف أولاً الأحكام اللازمة له وحينئذ
يدخل فيه فيبدأ بما ذكره علماء وأئمة الله عليهم من الأحكام اللازمة
من ذلك أنهم قالوا شرط وجوب الجهاد سبعة وهي أن يكون مسلماً عاقلاً
بالغاذ كرا حراً مستطياً بما يحق البدن والمال وفرائضه ستة النية وطاعة
الإمام وترك الغلول والوفاء بالأمان والثبات عند الزحف وأن لا يفرّ واحد
من اثنين

« (فصل في الغنيمه) * والغنيمه يستحقها من اتصف بعشرة شروط السبعة
المتقدم ذكرها وأن يكون خرج للجهاد لا للتجارة ولا للإجارة وأن
تكون الغنيمه حصلت بالقتال أو ما أوجب عليه بالخيال والركاب
« (فصل في حكم الاسارى) * والامام مخير في الاسارى بين خمسة أشياء
القتل والاسترقاق والمن والفداء والجزية

« (فصل في الاوصاف الموجبة للجزية) * الجزية واجبة بعشرة أوصاف
الكفر والاقامة عليه بدار الاسلام وأن يكون عاقلاً بالغاذ كرا غير
معتق لمسلم قادر على أدائها ولا يكون قرشياً ولا مرتداً
« (فصل في حكم المرتدين) دار المرتدين تفارق دار الحرب من أربعة أوجه

أحدها أنهم لا يهادنون على الإقامة ببلادهم الثاني أنهم لا يصالحون على مال يقرون به على ردتهم الثالث لا تسترق رجالهم ولا تسيب نساؤهم الرابع لا يملك الغانمون أموالهم وهي أيضا تفارق دار الإسلام من أربعة أوجه أحدها أنه يجوز قتالهم مقبلين ومدبرين كما شركين الثاني إباحة دماؤهم أسرى ومعتنين الثالث أن أموالهم تصير فريضة للمسلمين الرابع بطلان مناحيتهم

(فصل في قتال الفئة الباغية) وهي التي تفارق الإمام ورأى الجماعة وتمتد بذهب مبتدع وتنعزل بدار ويفارق قتالهم قتال المشركين من ثلاثة عشر وجها (أحدها) أنهم يقاثلون بنية ودعهم ولا يتعمد به قتالهم (الثاني) يقاثلون مقبلين ويكف عنهم مدبرين (الثالث) لا يجوز على جريحهم (الرابع) لا تقتل أسراهم (الخامس) لا تسيب نساؤهم (السادس) لا تسيب ذراريهم (السابع) لا تغنم أموالهم (الثامن) لا يهادنون على الإقامة ببلادهم (التاسع) لا يصالحون على مال يقرون به على بدعتهم (العاشر) لا يستعان على قتالهم بمشرك (الحادي عشر) لا ينصب عليهم الرعادات (الثاني عشر) لا تحرق عليهم بيوتهم (الثالث عشر) لا تقطع أشجارهم

(فصل في حكم المهاربين) قتال المهاربين كقتال الفئة الباغية في عامة أحوالهم إلا في خمسة أشياء يخالفونهم فيها (أحدها) أنهم يقاثلون مقبلين ومدبرين (الثاني) يجوز أن يتعمد في الحرب قتالهم (الثالث) أنه يجوز حبس أسراهم لاستبراء حالهم (الرابع) أنهم ضامنون لما استهلكوه من دم أو مال في الحرب وغيره ولا يجوز ذلك في الفئة الباغية بعد انجلاء الحرب (الخامس) أن ما أخذوه من خراج وصدقات فهو كالأخوذ غصبا فعلى من أخذه من يده غرمه (فاذا) تحصل عنده معرفة ما ذكر فإن كان عالما بأحكام صلاة الخوف في الحالتين من قتال وغيره وكيفية ما يلزمه من ذلك كله (وكذلك) يتبين عليه معرفة أحكام التيمم وفي أي وقت يلزمه وفي أي وقت يحرم عليه ومسائله وقد تقدم بيان هذا عند ذكر غسل المرأة في بيته وكذلك ينبغي له أن يعرف أحكام صلاة المسافر وفي أي وقت يقصر وفي أي وقت يتم وذلك كله موجود في كتب الفقهاء متيسر على السنتهم لمن جاء إليهم

مستفتيا لان الصلاة هي عماد الدين وبها اقوامه فاذا كان المجاهد يخل بها او
 يركن من أركانها كان تركه للجهاد اولى به بل اوجب عليه اذ لم يتعين فاذا
 تعين والمحالة هذه كان عاصيا وان كان مجاهدا (وهذه) مسألة قد عجت بها
 البأوى لانا ترى ونباشر من يخرج الى الجهاد وغالب احوالهم عدم الفقه
 وعدم المعرفة بكل ما ذكرنا كثيرا وكثره وقل من تجده منهم - ثم يجتمع باحد من
 أهل العلم ويسأل عما يلزمه من الاحكام فيما ذكر سيما صلاة الخوف التي
 ما بقيت تعرف عندهم في الغالب ولا تذكر الا في كتب الفقهاء كأنها حكاية
 تحكى سيما صلاة السايفة فانها كادت لا تعرف أيضا لعدم فاعاها وقله
 السؤال عنها فيخرج المجاهد وهو عند نفسه انه في طاعة وهو يقع في
 مخالقات جملة لعدم التلبس بمعرفة ما ذكر وقد يكون سببا الى وقوع الرعب
 في قلبه من العدو وانهم يراه عند رؤيته فان العدو انما يستعمله باقامة هذا
 الدين قال الله تعالى في كتابه العزيز يا ايها الذين آمنوا ان تنصروا الله ينصركم
 ويثبت اقدامكم قال علماءنا ورحمة الله عليهم - ثم نصر العبد لربه هو اتباع امره
 واجتناب نهيه فاذا فعل ذلك كان سببا لنصرة الله تعالى له وامنه مما يخاف
 سيما والمجاهد انما يجاهد لاجل الدين والصلاة هي عماده وبها اقوامه (وقد
 ورد) ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه جاءه كتاب من بعض جيوشه بالشام
 وهم يخبرونه فيه بانهم قد افتحوا البلدة التي نزلوا بها وكان الحرب بينهم وبين
 اهلها من اول النهار الى الزوال فبكى حتى بات دموعه لحبته فقيل له انبكي
 والنصر لنا فقال والله ما الكفر يقف امام الاسلام من غدوة الى الزوال
 الا من امر احد ثمعوا انتم او انا (فانظر) الى ما قرره عمر رضى الله عنه ما نظر في
 النصر وعدمه الا بصلاح الحال وفساده فيما بين العبد وربه فابن هذا الحال
 الذي ذكر من حال اكثر الناس اليوم في كونهم يخرجون الصلاة عن وقتها
 ويقضونها بعد ذلك ولا قائل به من المسلمين اعنى جواز اجزائها عن وقتها
 عمدا من غير عذر شرعي والعذر الشرعي انما هو زوال العقل واستتاره
 الا ترى ان السايف يجب الصلاة عليه وهو يضارب ويجوز له ان يتكلم ان
 اضطر الى ذلك وهو يصلي ويجوز له ان يصلي لاي جهة كانت ويكبر ويقرأ
 وكذلك الغريق يجب الصلاة عليه في حال غرقه والاصلوب الى غير ذلك

فكل هؤلاء صلواتهم اغتاسى بالايمان واللسان واغتفر في حقهم ومن شابههم ترك فرائض الصلاة جملة في حال صلواتهم اذ ذلك خيفة على الوقت ان يخرج فلو ترك احدهم ما لزمه من الاتيان بالصلاة في الوقت على الصفة المذكورة كان ماصيا وان قضاها بعد خروج وقتها لان علماء نازحة الله عليهم قد اختلفوا فيمن اخرج الصلاة عن وقتها متعمدا هل عليه قضاء أم لا فالشهور ان القضاء واجب عليه وانما آثم فيما افعله من التأخير وذهب بعضهم الى انه لا قضاء عليه بناء منهم على انه مرتد وحكمه معروف (وما ذكر) في حق المجاهد من تأخير الصلاة حتى يخرج وقتها وموجوب بعينه في كثير من الحاج كاهوم مشاهد من احوالهم وانهم يحصلون الزاد والراحلة وما يحتاجون اليه من ضرورياتهم بخلاف ما يحتاجون اليه من امور دينية فقل من يسأل عن مسائل التيمم وقصر الصلاة واتمامها واحكام الحج ومناسكها وان وجد ذلك من بعضهم فالغالب منهم انهم يعتقدون في المناسك بأدعية معلومة على قانون معروف فيقولون عليها ويتركون ذكر الاحكام في الغالب (وقد كره مالك رحمه الله تعيين الدعاء لبعض الاركان وقال هذه بدعة انما يذكر الله ويدعو بما يري اليه او كما قال (ثم نرجع) الى ما كنا بسبيله من امر الجهاد فن اهتم ما يقدم فيه قبل الخروج اليه وعند حسن النية واهتمام بها والتعويل عليها وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم بيانها التبيين حين جاءه الاعرابي فقال له يا رسول الله ما القتال في سبيل الله فان احدنا يقاتل غضبا ويقاتل حمية فرفع اليه راسه قال وما رفع اليه راسه الا انه كان قائما فقال من قاتل لتهكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله اه (فقد) اتضح وبان ما ينوي المجاهد حين خروجه وتدابسه بالقتال واقاما يقع له بعد تصحيح نيته فغير ما نواه لا عبرة به ولا يؤاخذ به لان الاعرابي قال فان احدنا يقاتل غضبا ويقاتل حمية فاجابه عليه الصلاة والسلام بما تقدم ذكره فدل على انه اذ نوى ان يقاتل لتهكون كلمة الله هي العليا لا يضره ما اعتراه بعد ذلك من قتاله غضبا او حمية او ما شبههما لان هذا كله من وساوس الشيطان ونزغاته وهو اجس النفوس التي لا تملاك والله عز وجل قد رفع ذلك عنا ومن علينا بترك المحاسبة عليه ببركة هذا النبي الكريم على ربه عز وجل سيدنا محمد صلى

الله عليه وسلم وذلك انه لما نزل قوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه
 يحاسبكم به الله الآية ضج الصحابة رضي الله عنهم من ذلك واتوا الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله كلفنا الصلاة والصوم والزكاة والحج
 فقبائنا واما ما يقع في نفوسنا فلا تقدر على ذلك او كما قالوا فعلمهم عليه الصلاة
 والسلام الادب مع الربوبية فقال اقولون مثل ما قالت بنو اسرائيل سمعنا
 وعصينا ولكن قولوا سمعنا واطعنا فقالوا سمعنا واطعنا فانزل الله تعالى
 لا يكاف الله نفسا الا اوسعها الى آخر السورة فرفع الله تعالى الاصر عنهم
 وعدم المؤاخذة بالوسواس والهواجس (ولاجل) هذا المعنى الذي نحن
 بسبيله قال عليه الصلاة والسلام لما ان جاءه اصحابه يشكون له عما وقع لهم
 من هذا المعنى فقالوا لنا نجد في انفسنا ما يتعاطم احدنا ان يتكلم به فقال
 صلى الله عليه وسلم اوجدتموه قالوا نعم قال ذلك صريح الايمان الحمد لله الذي
 رده كيدهم اهنا فقول له عليه الصلاة والسلام ذلك صريح الايمان يعني في دفعه
 وتعاطم الامر عندهم لا في نفس وقوعه وقوله عليه الصلاة والسلام الحمد لله
 الذي رده كيدهم اهنا وذلك ان ابايس اللعين لم يقنع منهم في الجاهلية حتى
 جعلهم ينشرون خشباً او ينحتون حجارة ويحلبونها صوراً يسجدون لها
 ويعبدونها من دون الله عز وجل وهم قد صنعوها بايديهم فلما ان جاء الاسلام
 وظهر امره وانتشر ايس ابايس اللعين ان يردتهم الى ما كانوا عليه فلم تبق له
 حيلة الا الوسواس والهواجس المشوشة على قلوب المؤمنين فقال عليه
 الصلاة والسلام الحمد لله الذي رده كيدهم اهنا فحمد صلى الله عليه وسلم ربه
 على كون اللعين بحضرت قدرته عن جميع الحيل اذ ان ما بقي له من الحيل الا
 الوسواس والهواجس وذلك غير مؤاخذ به من وقع له ولو وقف المكاف مع ما
 يقع له من الهواجس قل ان يتاقي له اداء عبادة بسبب تسليطه (فالخاصل)
 انه يقا تل اولابنية ان تكون كلمة الله هي العليا كما تقدم وان يحتسب نفسه
 وماله لله عز وجل لقوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم
 بان لهم الجنة الى آخر الآية وقوله تعالى ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيله
 صفا كانهم بنيان مرصوص (وقد) نقل الشيخ الامام ابو محمد عبد الحميد
 الصدفي المشهور بابن ابي الدنيا قال روى الترمذي عن عبد الرحمن بن عوف

رضي الله عنه قال عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد رايلا والتعمية هي
تسوية الصفوف وتقدمة العمل الصالح بين يدي القتال من الامام والناس
من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ليرجي به الظفر والنصر قال الله تعالى
وليتصرن الله من ينصره (ثم) الادارة على العدو والمخديعة له من اسباب
الظفر (أخرج) مسلم بن الحجاج في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة (وروى) أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان اذا أراد غزوا وترى عنه بغيره (ومن) الخدع في
الحرب ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الاخراب روى أن رجلا من
المسلمين كان لا يكتفم الحديث وكان مع المشركين عام الاخراب وكان يأتي
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يومئذ النبي صلى الله عليه وسلم ان بني قريظة قد
مالوا عليك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعائنا أمرناهم بذلك فأني الرجل
اباسقيان فقال هل علمت محمد اية قول ما ليس هو قال لا قال فانه يقول في
بني قريظة لعائنا أمرناهم بذلك قال سئمت فارسا الى بني قريظة قال فحب
ان تعطونا رهائن ووافق ذلك ان كان ايلة السبت للقدر المقدور فقالوا
نحن في السبت فان اتقضى فعائنا فقال ابوسقيان نحن في مكر بني قريظة
فألقى الله تعالى في قلوبهم الرعب وأرسل عليهم ريحا وجنودا لم تروها
ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيرا وكفى الله المؤمنين القتال وكانت
هذه من الخدع التي خدعهم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم (ومنه)
عن ابن أبي اوفى قال سمعته يعني النبي صلى الله عليه وسلم يدعو على
الاحزاب اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم
وزلزلهم فهذا الدعاء ينبغي ان يدعى به عند ملاقات العدو اقتداء برسول الله
صلى الله عليه وسلم (ومنه) عن المهلب بن أبي صفرة عن سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول ان ياتكم العدو فقولوا حم لا ينصرون (ومنه) عن جابر بن
عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة ولواؤه ابيض (ومنه)
عن أبي الدرداء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ابغوني في ضعفائكم
فاذا ترزقون وتنصرون بضعفائكم ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم ابغوني في
ضعفائكم اي اطلبوني في اي يكون معهم ويؤيد ذلك ما روى عن النبي

صلى الله عليه وسلم لم يحكاية عن الله تعالى انا مع المنكورة قلوبهم من اجلى
 فاذا كان الله معهم فهم منصورون ويريد بالضعفاء والله اعلم الذين لم يكن
 لهم ظهور في الدنيا ولا هم طالبون اهاوهم زاهدون في دنياهم راغبون في
 آخرتهم طائفة من الله تعالى ناصرون لدينه فهم منصورون قال الله تعالى
 ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم وقال والله مع الصابرين اى بالنصر
 والمعونة اى مع الصابرين عن المشتهيات من المحرمات والصابرين على
 الطاعات وجهاد الكفار فالله ناصرهم ومعينهم (روى) عن ابي بكر الصديق
 رضى الله عنه انه قال لخصالدين الوليد حين بعثه لقتال اهل الردة احرص على
 الموت توهب لك الحياة (ووجه) ابو سلمة قوما الى الغزو فقال الزموا قلوبكم
 الصبر فانه سيف الظفر واذا كروا كثرة الضغائن فانها تمض على الاقدام
 والزموا الطاعة فانها حصن المهارب (ومن الحكمة) قوة النفس في الحرب
 علامة الظفر (ومنها) تقم الحرب ينجع القاب (ومنها) الهزيمة فعل العزيمة
 (ومنها) الخيل ابلغ من العمل (ومنها) الراى السيد اجدى من الايد
 الشديد (ومنها) شدة الصبر فاقحة النصر (وينبغى) المشورة في القتال وفي
 كل امر يعرض (وفي الترمذى) عن ابي هريرة رضى الله عنه قال ما رايت
 احدا اكثر مشورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انه ينبغى
 مشورة من له عقل ودين ونجارب (من كلام الحكمة) نوق مشورة الجاهل
 (ومنها) لا تشاور من قبل به رغبته او رهبته (الخرج) مسلم بن الحجاج في
 صحيحه بالاسناد عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال
 طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى ياتي امر الله
 (ومنه) عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان يبرح هذا
 الدين قائما تقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة (ومنه) عن سعد
 ابن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال اهل المغرب
 ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة قال الضارى رضى الله عنه ووجه
 هذه الطائفة هم اهل العلم وقال القاضي عياض هم اهل السنة والجماعة
 اه كلامه بلغه (ثم) ترجع الى ذكر بعض فضيلة الجهاد (من ذلك) ما تقدم
 من قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة

الايد يوزن السيد
 معناه القوى
 الشديد اه

يقتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة
 والانجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم
 به وذلك هو الفوز العظيم (قال الشيخ) أبو محمد عبد الحميد روى عن عمر بن
 الخطاب رضي الله عنه انه قال جعل الله تعالى للمجاهدين في سبيله الصفقتين
 جميعا (بيانه) قول المحسن رضي الله عنه أنفساه وخالقها وأموالها ووزقها
 ومع ذلك أقول أيضا وخالق فعل المجاهد في قدرته وعزمه على الجهاد في
 سبيله ورغبته في كل ذلك فضله ونعمته ومنته قل كل من عند الله تبارك
 وتعالى يسدى على أيدينا الخير ويمنع عن أيديه الجزاء (وروى) في معنى
 الآية ان الانصار رضي الله عنهم حين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال عبد الله بن رواحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم اشترط لربك ولنفسك
 ما شئت قال اشترط لربي ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا واشترط لنفسي ان
 تمنعوني عما تمنعون منه أنفسكم قالوا فاذا فعلنا ذلك فما لنا قال لكم الجنة قالوا
 ربح البيع لان قبيل ولا نستقبل (ومر) برسول الله صلى الله عليه وسلم اعرابي
 وهو يقر ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم واموالهم الآية فقال الاعرابي
 كلام من قال كلام الله تعالى قال بيع والله صريح لا نقيله ولا نستقبله فخرج
 الى الغزوة فاستشهد رحمه الله تعالى (فقوله تعالى) وعدا عليه حقا قال هذا
 وعدمؤكد اخبر الله تعالى ان هذا الوعد الذي وعده للمجاهدين في سبيله
 وعد ثابت وقد أثبتته في التوراة والانجيل كما أثبتته في القرآن (وعن)
 الجوهري رحمه الله تعالى ناهيك من صفقة البائع فيها رب العالمين والقرن
 جنة المأوى والواسطة محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم وفي ذلك قيل

اكرم بها صفقة فالرب عاقدها * على لسان رسول الله من مضر
 اثمانها جنة ناهيك من نزل * دار بها نعم تخفي عن البشر
 انواع مطعمها من كل شهوتنا * شرابها عسل صاف من الكدر
 من كل مالذة طابت مواردها * وحوورها درر تزهو على القمر
 اني لها ثمن دنيا بها عن * لم يصف مشربها يوما معتبر
 ثم قال ومن أوفى بعهده من الله لان اخلاف الوعد اغمايطرأ على البشر
 لا حدامورا ومجموعها وذلك ليجل أرشح خوف الفقر او هبة الازد ياد

من الشهوات أو لجهز أو نسيان وذهول أو غير ذلك من الآفات وكل ذلك
 محال على خالق الأرض والسموات (فهذه الآية) إذا فهمت معانيها
 وحضرت بخلو القلب وشروط الاستماع لتأثيرها لا تطالب في الترغيب في الجهاد
 زيادة عليها ولا انضمام شيء من المؤكدات إليها (وذكر) بسنده إلى مالك بن
 أنس في موطنه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم الذي لا يفتر
 عن صلاة ولا صيام حتى يرجع (وقال) الله تعالى ولئن قتلتهم في سبيل الله أو متم
 المغفرة من الله ورحمة خير مما يجتمعون فهذا وعد من الله سبحانه مؤكدا القسم
 إذ أن القتل في سبيله أو الموت مقترن به - ما المغفرة والرحمة وخبره تعالى
 ووعد حقه وتأكيده بالقسم للترغيب في الجهاد وتحقيق أفضله في قلوب
 العباد (أخرج مسلم) في صحيحه بإسناده عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم تضمن الله أن يخرج في سبيله لا يخرج إلا جهادا في سبيلي وإيمانا
 بي وتصديقا برسولي فهو على ضامن أن أدخله الجنة إن مات أو أرجعه إلى
 مسكنه الذي خرج منه نائلا ما نال من أجر أو غنيمة والذي نفس محمد بيده
 ما من كالم يكاف في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كهيئته حين كالم لونه لون دم
 وريحه ريح مسك والذي نفس محمد بيده لو أن أشق على المسلمين ما قدمت
 خلف سرية تغزوني في سبيل الله أبدا ولا تكن إلا جسد سعة فأجاهم ولا يجدون
 سعة فيشقي عليهم أن يتخافوا مني والذي نفس محمد بيده لو ددت أني أغزوني
 في سبيل الله فأقتل ثم أغزو فأقتل ثم أغزو فأقتل (قوله) صلى الله عليه وسلم
 لا يخرج إلا جهادا في سبيلي وإيمانا بي وتصديقا برسولي في هذا حاض على
 النية وتخليصها من الشوائب الدنيوية والمأمورية من النية أن تكون كلمة
 الله هي العليا وهي الشهادتان وعلو المسفك بهما من أهل الإيمان لأن
 الكفر إذا ما بالضرورة تكون الشهادتان وشريعة الإسلام السفلى
 في قصد بالخروج من بيته هذا مخلصا ويبيع نفسه من الله تعالى بالجنة التي
 وعدت في القرآن أو مجموع الأمرين ابتغاء الجنة وعلو الكلمة من فاذا صح
 قصد نال من الله ما وعد (وقوله) فهو على ضامن قبيل معناه مضمون
 (وقوله) أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نائلا ما نال من أجر أو غنيمة أو

بمعنى الواو ورواه أبو داود ومن أجرو عن عتبة (والكلام) المجرح (وباستناده) إلى مالك بن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يكلم أحد في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله إلا جاء يوم القيامة وجرحه يشعب دما لا لون لونه الدم والريح ريح المسك في هذا تشبيه على النية (ومنه) عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغدوة في سبيل الله أو روضة خير من الدنيا وما فيها (وفي حديث) أبي أيوب غير ما طلعت عليه الشمس (الغدوة) بفتح الغين السير إلى الزوال مرة واحدة (والروضة) السير من الزوال إلى الغروب مرة واحدة (فالمعنى) أن ثواب هذه الغدوة والروضة الواحدة وفضلها ونعيمها على قتلها وبسارتها وخفتها خير من نعيم الدنيا كلها على كثرتها فإن نعم الدنيا زائلة فانية ونعم الآخرة دائمة باقية (أو المعنى) أن الدنيا لو نالها ملك بأسرها وأنفقها الثواب الآخرة وأجرها لكان جزاء هذه الغدوة أو الروضة أكثر وفضلها أعظم وأكبر (ومن) صحيح مسلم متصل عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أبا سعيد من رضى بالله ربا وبالاسلام ديناً ومحمد نبياً وجبت له الجنة فحجبها أبو سعيد فقال أهداها على يا رسول الله ففعل ثم قال وأخرى يرفع الله بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجة بين كما بين السماء والأرض قال وما هي يا رسول الله قال المجاهد في سبيل الله المجاهد في سبيل الله (الدرجات) المنازل في الجنة بعضها فوق بعض على ما ورد به القرآن والسنة قال تعالى لکن الذين اتقوا ربهم لهم غرف من فوقها غرف مبنية (ومنه) عن النعمان بن بشير قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقى الحاج وقال آخر ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أعمر المسجد المحرام وقال آخر المجاهد في سبيل الله تعالى أفضل مما قلتم فزجرهم عمر رضي الله عنه وقال لا ترفعوا أصواتكم عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة وإن كان إذا صليت الجمعة دخلت لا تستفتيه فيما اختلفتم فيه فانزل الله عز وجل أجمعتم سقاية الحاج وعمارة المسجد المحرام كن آمن بالله واليوم الآخر جاهد في سبيل الله لا يستوون عند الله الآية (ومن) أبي سعيد الخدري أن رجلاً سأل النبي

قوله يشعب بفتح
الياء والعين المهملة
ينضم ما مثلثة ساكنة
معناه يسيل اه

صلى الله عليه وسلم فقال أى الناس أفضل فقال رجل بجاهه فى سبيل الله
بجاهه ونفسه قال ثم من قال مؤمن فى شعب من الشعوب يعبد الله ويدع الناس
من شره (ومنه) عن أبي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من غير معاش الناس لهم رجل حملت هنان فرسه فى سبيل الله يطير
على منته كلما سمع هبيرة أو قزعة طار عليه يتبعى القتل والموت فطانه أو رجل
فى غنيمة فى رأس شعفة من هذه الشعف أو يطن وادم من هذه الاودية يقيم
الصلاة ويؤتى الزكاة يعبد ربه حتى يأتيه اليقين ليس من الناس الا فى خير
(فظهر) من هذا الحديث فضل الجهاد وشرفه والمواظبة عليه وان
الاكتساب منه خير كسب اذا خس المقم ولم يستأثر على الغازين بشئ الا ما
الضرورة داعية اليه مثل الطعام والشراب وشبههما ما هو مقررى السنن
المأثورة والكتاب العزيز (والهبة) الصوت المفرغ (والطيران) هو غائبة
المستغيت بانهى الممكن فى الفعل المصرع (والشعف) رهوس الجبال (وفيه)
حرض على الاتزواه عن الناس والاعتزال لما فى الخاططة من آفات القيل
والقال وهذا الاتزواه والاعتزال انما يجهل اذا لم يتوجه فرض الجهاد
والقتال أو فرض من الفروض على حسب الاحوال (ومنه) عن أبي بكر بن
عبد الله بن قيس عن أبيه قال سمعت أبا وهو بمضرة العسدي يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أبواب الجنة تحت ظلال السيوف فقام رجل
رث الهبة فقال يا ابا موسى أنت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
هذا قال نعم قال فرجع الى أصحابه فقال اقرأ عليكم السلام ثم كسر جفن سيفه
والقاء ثم مشى بسيفه الى العدو وضرب به حتى قتل (قال) القاضى عياض
رحم الله يعنى ان الجهاد وحضور المارك سبب لدخولها ومقرب اليها ويظهر
والله اعلم ان مكان المعركة وجلاد الكفار منه تنقل روح الشهيد من
الشهادة وتدخل الجنة كما جاء فى القرآن وصحيح الاخبار (ومن) صحيح مسلم
ابن الحجاج عن ثابت قال قال أنس عى الذى سميت به لم يشهد مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدرا قال فشق عليه قال اول مشهده شهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فبیت عنه ولئن أشهدنى الله مشهدا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليرين الله ما صنع قاله هاب ان يقول غيرها قال فشهد مع رسول

الله صلى الله عليه وسلم أحدا قال واستقبله سعد بن معاذ فقال له أنس
 يا أبا عمرو ابن قال واهل ربح الجنة أجده دون أحد قال فقائناهم حتى قتل
 قال فوجدني جسده بضع وثمانون ما بين ضربة وطعنة ورمية قال وقالت
 أخته همتي الربيع بنت النضر فاعرفت أخي الايدنانه ونزات هذه الآية
 رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما
 بدلوا تبديلا قال في كانوا يرون أنها نزات فيه وفي أصحابه (قوله) واهل ربح
 الجنة كلمة تاهف وحنين وتشوق الى الجنة وتمن لا يجرم الا صدق أعطى سؤله
 وبلغ مما تمني ما موله وأوجده الله ربح الجنة كما ورد في الخبر الصحيح انها توجد
 من مسيرة خمسمائة سنة وذلك تشریف من الله تعالى لاهل السعادة وتكرمة
 ان كتبت لها الشهادة (ومن) مسند النسائي عن فضالة بن عبيد قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنا زعيم والزهيم الجميل ان آمن بي وأسلم
 وجاهد في سبيل الله بييت في ربح الجنة وبييت في وسط الجنة وبييت في
 أعلى غرف الجنة من فعل ذلك لم يدع للخير مطالبسا ولا من الشر مهربا يموت
 حيث يموت (ومن) مسند أبي داود عن أبي امامة أن رجلا قال يا رسول الله
 ائذن لي في السياحة قال ان سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله (ومن
 الترمذي) عن خريم بن فاتك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انفق
 نفقة في سبيل الله كتبت له سبع مائة ضعف (ومنه) عن زيد بن خالد الجهني
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا
 ومن خاف غازيا في أهله فقد غزا (ومنه) عن يزيد بن أبي مرثمة قال لمحقني
 هبابة بن رفاعه بن رافع وأنا ماش الى الجمعة فقال أشرفان خطاك هذه في
 سبيل الله سمعت أبا عبيس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
 اغبرت قدماه في سبيل الله فهما حرام على النار اه كلام الصدفي رحمه الله
 (قال الترمذي) في جامعه ابو عبيس هذا اسمه عبد الرحمن بن جبر ويزيد بن
 ابي مرثمة هو رجل شامي روى عنه الوليد بن مسلم ويحيى بن حمزة وغير واحد
 (ثم) قال الصدفي رحمه الله ومنه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا يبلغ النار رجل بكى من خشية الله حتى يعود اللابن في الضرع
 ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم

« (فصل في الرمي وفضيلته) » اخرج الترمذى وابوداود والنسائى عن عقبه
ابن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى يدخل
بالسهم الواحد ثلاث نفر الجنة صانعه محتسب فى صنعته الخبير والرامي به
ومنبله (وفى الترمذى) كل ما ياهو به الرجل المسلم باطل الا رمية بقوسه
وتأديبه فرسه وملاعبته اهله (ومن) مسند الترمذى عن ابي نجيح الاسلمى
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى بسهم فى سبيل الله
فهو له عدل محرر (وروى) البخارى عن سلمة بن الاكوع قال مرالى صلى
الله عليه وسلم على نفر ينتضون فقال النبى صلى الله عليه وسلم ارموا بنى
اسماعيل فان اباكم كان راميا وانامع بنى فلان قال فامسك احدا الفريقتين
بايديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم لا ترمون قالوا كيف
نرمى وانت معهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارموا وانامعكم كلكم
(ومن) صحيح مسلم عن عقبه بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ستفتح عليكم ارضون ويكفكم الله فلا يجوز احدكم ان ياهو باسهمه
(ومنه) عن عبد الرحمن بن شماسه ان نعيما اللخمي قال لعقبه بن عامر تحتلف
بين هذين الغرضين وانت كبير يشق عليك فقال عقبه لولا كلام سمعت من
رسول الله صلى الله عليه وسلم لم اعانه فقبل لابن شماسه وما ذاك قال انه قال
من علم الرمي ثم تركه فليس منا او قد عصى وقوله صلى الله عليه وسلم فليس
منا اى ليس متبعنا ولا مهتديا بهدينا تارك الرمي (وكتب عمر) رضى الله
عنه لاهل حرس علماء اولادكم السباحة والرمية والفروسية والاحتفاه بين
الاعراض وقال احتفوا وتجردوا واخشوشنوا وتعدوا واقطعوا والركب
وانزوا على الخيل تروا وارموا الاعراض واياكم ولباس الجهم اليس والازر
والاردية والقوا السراويلات واستقبلوا حر الشمس بوجوهكم فانها اشامت
العرب واطرحوا الخفاف واليس والتمعال

« (فصل فى الرباط وفضله وذكر الخيل وفضاها) » اخرج البخارى فى صحيحه
عن سهل بن سعد انه قال رباط يوم فى سبيل الله خير من الدنيا وما فيها
وموضع سوط فى الجنة خير من الدنيا وما فيها والروحة يروحها العبد فى
سبيل الله والغدوة خير من الدنيا وما فيها (وروى) الترمذى عن فضالة بن

قوله وروى عن اقبل انه من التمشه بهيش متوكلوا اهل شطاف وغاها فى
البيدش يقول كوزا منهاهم وروى التمشه وزى الجهم كادوفى حديث عابكم
بالبيدش العذبة وقيل انه من قوم للعالم انا شيب وغاها فندموا هذخار

سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ميت يختم على عمله الا الذي
 يموت مرابطا في سبيل الله فانه يخفى له عمله الى يوم القيامة ويؤمن من فتنة القبر
 (اخرج مالك) في موطنه وغيره عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال الخيل لرجل اجر ورجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي هي
 له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال اهسا في مرج او روضة فما اصابته
 في طياها ذلك من المرج او الروضة كانت له حسنة ولو انها قطعت طياها
 ذلك فاستنت شرفا وشرفين كانت آثارا وارواها حسنة ولو انها
 مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقى به كان ذلك له حسنة فهي له اجر
 ورجل ربطها تغنيا وتعتقا ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهر ورها فهي
 لذلك ستر ورجل ربطها نفرا ورياء ونوا لاهل الاسلام فهي على ذلك وزر
 (ومنه) عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل في
 نواصيها الخير الى يوم القيامة (ومنه) عن يحيى بن سعيد ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم روى يجمع وجه فرسه بردائه فاستل عن ذلك فقال اني عوتبت
 الايلة في الخيل (وروى) العتيبي عن مالك انه سأل بعض اهل نجر
 الاسكندرية هل الرجوع اشغرمم والكون فيه للحرس وسده افضل ام
 المقام بالمدينة على ساكنها افضل الصلاة وازكى التحيات لعالم العلم افضل
 فرجع لهم الرجوع الى الاسكندرية والكون فيها على ذلك (وروى) عن
 ابن عمر انه كان يقول الحرس افضل من الغزول لان الحرس فيه حفظ دماء
 المسلمين والغزوة اراقة دماء المشركين فحفظ دماء المسلمين اولى (اخرج)
 الترمذي في صحيحه عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول عينان لا تمسهما النار عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس في
 سبيل الله (ومن) الترمذي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من اتى الله بغير اثر من جهاد في الله وفيه ثمة (ومنه) عن ابي صالح
 مولى عثمان بن عفان رضى الله عنه قال سمعت عثمان وهو على المنبر يقول اني
 كنتكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كراهية نفوركم عنى ثم
 بدالى ان احدثكموه ايمختار امرؤا نفسه ما بداله سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول رباط يوم في سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل

قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح (ومنه) عن أبي أمامة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ليس شيء أحب إلى الله عز وجل من قطرتين وأثرين
قطرة دموع من خشية الله تعالى وقطرة دم تهراق في سبيل الله تعالى وأما
الأثران فآثر في سبيل الله تعالى وآثر في فريضة من فرائض الله تعالى (قال)
ابن حبيب الرباط شعبة من شعيب الجهاد (وقيل) من رباط فواق ناقة حرمه
الله على الناس (قال) ابن حبيب فواق ناقة قدر ما تحلب وقال غيره قدر
ما بين الحلبتين (وعن) أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال تحرس ليلة أحب
إلى من صيام الف يوم أصومها وأقوم ليلاً في المسجد الحرام وعند قبر النبي
صلى الله عليه وسلم (وعن) مالك بن أنس رحمه الله تعالى ينبغي لكل قوم
أن يربطوا في ناحيتهم وأن يمسكوا سواحلهم إلا أن يكون مكانا مخوفاً
يخاف فيه على العامة يريد فلينذهب إليه (ومن) المحرس في الثغور حفر
المخندق والاحتساب في حفرها مستنين في ذلك بفعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقطعه عليه الصلاة والسلام للحجر الذي اعطت الصحابة الحيلة في
كسره (أخرج) النسائي عن البراء بن عازب قال لما أمرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بحفر المخندق عرض لنا حجراً لا يأخذ العول فاشتكتنا ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والقي ثوبه
وأخذ العول وقال بسم الله ثم ضرب ضربة فكسرت ثلث الصخرة فقال
الله أكبر اعطيت مغانج الشام والله اني لا أبصر إلى قصرها إلا بحر الآن من
مكاني هذا قال ثم ضرب أخرى وقال بسم الله فقطع ثلثاً آخر فقال الله أكبر
اعطيت مغانج فارس والله لا أبصر خضراء المدائن وإلى القصر الأبيض ثم
ضرب الثالثة وقال بسم الله فقطع بقية الحجر فقال الله أكبر اعطيت
مغانج اليمن والله اني لا أبصر باب صنعاء من مكاني الساعة
* (فصل في فضل الشهادة) * أخرج مسلم في صحيحه عن مسروق قال سألتنا
عبد الله بن مسعود عن هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أموالنا
بل أحياء عند ربهم يرزقون قال أما أنا فإنا قد سألنا عن ذلك فقال أرواحهم في
جوف طير خضراء قناديل معالقة بالعرش تسرح في الجنة حيث شاءت ثم
تأوي إلى تلك القناديل (ومنه) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ما من

أحد يدخل الجنة يجب أن يرجع إلى الدنيا وأن له بها ما على الأرض من شيء
 غير الشهيد فإنه يعني أن يرجع فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة وفي
 رواية لما يرى من فضل الشهادة (ومنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال لا يجتمع كافروقاتله في النار أبدا (ومن الموطأ) عن معاذ بن جبل رضى
 الله عنه أنه قال الغزو وغزوان فغزوات تنفق فيه الكريمة ويأسر فيه الشريك
 ويطاع فيه ذوال الأمر ويحتمل فيه الفساد فذلك الغزو خير كاه وغزوات تنفق
 فيه الكريمة ولا يأسر فيه الشريك ولا يطاع فيه ذوال الأمر ولا يحتمل فيه
 الفساد فذلك الغزو لا يرجع صاحبه كفافا (ومن صحيح البخاري عن أبي
 هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من آمن بالله ورسوله
 وأقام الصلاة وآتى الزكاة وصام رمضان كان حقا على الله أن يدخله الجنة
 هاجر في سبيل الله أو جاس في أرضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله أفلا
 ننبئ الناس بذلك قال إن في الجنة مائة درجة أعدتها الله تعالى للحجاجين
 في سبيله بين كل درجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألت الله تعالى فاسأله
 الفردوس فإنه وسط الجنة وفوقه عرش الرحمن (ومن صحيح الترمذي عن
 المقدم بن معد يكرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للشهيد عند الله
 ست خصال ينقر الله له في أول قطرة تنظر من دمه ويرى مقعده من الجنة
 ويجاز من عذاب القبر ويأمن من الفزع الأكبر ويوضع على رأسه تاج الوقار
 الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها ويرزق اثنتين وسبعين زوجة من الحور
 العين ويشفع في سبعين من أقاربه قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح
 غريب (ومنه) عن أبي هريرة قال مر رجل من أصحاب رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بشعب فيه عين من ماء عذب فأحجبه به لظلمها فقال لو اعتزلت عن
 الناس فأقت في هذا الشعب وإن أفعل حتى أسأته أذن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل فإن مقام
 أحدكم في سبيل الله أفضل من صلواته في بيته سبعين عاما لا يحبون أن يغفر
 الله لكم ويدخلكم الجنة أغزوا في سبيل الله من قاتل في سبيل الله فواق
 ناقة وجبت له الجنة (ومنه) عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال عرض على أول ثلاثة يدخلون الجنة شهيد وعفيف متعفف ومجيد

احسن عبادة الله تعالى ونصح اواليه (ومنه) عن ابي ادريس الخولاني انه
 سمع فضالة بن عبيد يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الشهداء اربعة رجل مؤمن جيد الايمان
 لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذلك الذي يرفع الناس اليه اعينهم يوم
 القيامة هكذا ورفع راسه حتى وقعت قلنسوته قال فما ادري اقلنسوة عمر
 اراد ام قلنسوة النبي صلى الله عليه وسلم قال ورجل مؤمن جيد الايمان لقي
 العدو فكأنما ضرب جالده بشوكة طلع من الجفن اتاه سهم غرب فقتله
 فهو في الدرجة الثانية ورجل مؤمن خلط مع الاصلح او اخو سيدها لقي العدو
 فصدق الله حتى قتل فذلك في الدرجة الثالثة ورجل مؤمن اسرف على
 نفسه لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذلك في الدرجة الرابعة (وفضيلة)
 الجهاد قد جاء فيها ما هو اصح كثير من هذا (ولكن) ذلك متعذر على المرء
 وحده اذ لا بد فيه من جماعة وامام تنهقد كلتهم عليه ولا يخالقونه (وقد)
 ذكر العلماء رحمة الله عليهم ذلك وشرطوا له شروطا وبينوا حال الامام
 وحال الجماعة التي تكون معه وصفة هديهم وطريقتهم وآدابهم وما يتجنبوا
 فيه من المفسد وهذا النوع كثير قل ان يعصر اعني ما حدث فيه من
 المفسد شرقا و غربا فمن اراد الجهاد فليتوقف حتى يسأل اهل العلم والنهي
 عما يجب عليه فيه وما يندب له وما يحرم عليه او يكره وما يتجنب فيه من
 المفسد فانها مختلفة بحسب اختلاف الاقاليم والائمة والجماعة والمصر فلا
 يمكن الكلام على معنى من معانيها اكثرتها واختلاف الاحوال والازمان
 فبالسؤال يقين له ما يصلح به فان رأى انه لا بد من خلس يرتكبه بسبب
 جهاده فالترك له اولى الله -م الا ان يتعين الجهاد فلا سؤال اذ ذلك لانه
 لا ينتظر فيه اذن الامام ولا حضور الجماعة ولا اذن الوالد ولا اذن الوالدة
 ولا اذن السيد اذ ان النفي واجب متعين على كل من كانت له قدرة بوجه ما
 (ثم) الاصل الذي يقول عليه في جهاده ويعتقد النصر من جهته هو التعاقب
 بجناب اولياء الله تعالى والرجوع اليهم والصدور عن رأيهم (الاترى) الى
 ما حكى عبد الملك بن مروان لما ان خرج ابعض غزواته قال انظروا الى محمد
 ابن الحنفية فذهبوا اليه ثم رجعوا فقالوا وجدناه في المسجد يدعى فقالت

اذهبوا فقد نصرنا سببته في القبلة عندي غير من كذا وكذا الف فارس
 قضا والمسا كانوا بسببيله فنصروا وغنموا (وقد تقدم) قوله عليه الصلاة
 والسلام ابغوني في ضعفائكم (ومع ذلك) فلا ينبغي أن يعنى المرء لقاء العدو
 امتثالاً للسنة لقوله صلى الله عليه وسلم لا تمتمنوا لقاء العدو واسألوا الله
 العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف خرج
 البخاري وغيره فشان المكاف امتثال الادب بترك الدعاوى وغيرها حتى
 اذا تعين عليه الامر استعان بربه تعالى وامتثل امره مبتغياً بذلك مرضاته وما
 وعد عليه من جزيل الثواب لقاءه (وهذا) عام في كل الاحوال دقيةها
 وجلبها اذ يمكن المرء متيقظاً لما فانه يحشر يوم القيامة على ما مات عليه
 والجهاد مظنة الموت غالباً (الأتري) الى قوله عليه الصلاة والسلام واعلموا
 ان الجنة تحت ظلال السيوف قال علماءنا رحمة الله عليهم معناه ان روح
 المؤمن تنقل من ذلك الموضع الى الجنة والتعلق بالله تعالى هو الاصل اهـ هذا
 الاصل المتقدم ذكره وانما هي اسباب وبقى الامر الى الله تعالى ما شاء فعمل
 فهو عز وجل القادر على النصر بسبب وبغير سبب (الأتري) الى قوله تعالى
 وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى فنفي الرمي عن نبيه عليه الصلاة والسلام
 اولاً بقوله وما رميت اثم اثبتته له بقوله اذ رميت فانه عز وجل جمع انبيه عليه
 الصلاة والسلام في ذلك بين الحقيقة والشريعة اما الشريعة فلا يكونه عليه
 الصلاة والسلام اخذ كفاً من تراب يديه الكريمة ورمى به في وجوههم وقال
 شامت الوجوه واما الحقيقة فلوصول ذلك التراب لعين كل واحد من
 العدو حتى انه لم يقدر احد منهم أن يفتح عينه لثها بالتراب وهو ذاتي يجهز
 البشر عنه (وكذلك) كانت أفعاله عليه الصلاة والسلام لا بد فيها من امتثال
 الحكمة ثم يظهر الله سبحانه قدرته عياناً للخاق على يديه صلى الله عليه وسلم
 (الأتري) الى ما جاء في نبع الماء من بين أصابعه الكريمة فانه عليه الصلاة
 والسلام لم يفعل ولم يمد يده دون ما بل امتثال الحكمة بوضع يديه الكريمة
 في اناء فيه ماء ثم أمرهم أن يسقوا ويشربوا ويمسوا والماء يتفجر من بين
 أصابعه عليه الصلاة والسلام من غير نقص من ذلك الماء (ومن ذلك) أمره
 عليه الصلاة والسلام بجمع ما بقي مع أصحابه من الازواد حين فئدت بجمعت

وبارك فيها فاكل الجميع منها حتى شبهوا (ومن ذلك) فعله عليه الصلاة والسلام في قصة جابر بن عبد الله رضي الله عنه في الداجن الذي ذبحه والجهين الذي خبزه وكونه عليه الصلاة والسلام يصدق فيهما وبارك ثم أذن لعشرة في الاكل ثم عشرة من بعدهم ممن كان يعمل في الخندق حتى أكل الجميع وشبهوا وكانوا الفاء والبرمة تفور كما هي والجهين يخبز كما هو (ومن ذلك) خروجه عليه الصلاة والسلام الى الجهاد فانه كان يعتد لذلك بجمع أهله وباتخاذ الخيل والسلاح وما يحتاجون اليه من آلات الجهاد والسفر ثم اذرجع عليه الصلاة والسلام تخلى من ذلك ورد الامر كله لاولاده عز وجل لاغيره بقوله آييون ثابتون عابدون ربنا طامدون صدق الله وعده وتصبر عباده وهزم الاحزاب وحده (فانظر) رحمتنا الله واياك الى قوله عليه الصلاة والسلام وهزم الاحزاب وحده ففيه عليه الصلاة والسلام ما تقدم ذكره وهذا هو معنى الحقيقة لان الانسان وفعله خالق لربه عز وجل فهو سبحانه وتعالى الذي خلق ودبر واعان واخرج الامور على يده من شاء واختار من خلقه فكل منه وكل اليه راجع ولو شاء الله عز وجل ان يبيد اهل الكفر من غير قتال لافعل وقد نطق به القرآن العزيز قال سبحانه وتعالى ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم ولو كان ليميلو بعضهم ببعض فيثبت سبحانه وتعالى الصابرين ويجزل الثواب للشاكرين وقال تعالى ولنبلونكم حتى تعلم الجاهدين منكم والصابرين ونبلو اخباركم (فهي المكاف) الامتثال في الحالين اعني في امتثال المحكمة والرجوع الى المولى سبحانه وتعالى والسكون اليه والنزول بساحة كرمه امن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الارض الى غير ذلك مما جاء في هذا المعنى وهو كثير فقبحه عليه الصلاة والسلام في كل ذلك يمثل المحكمة اولاً تاذيماً مع الربوبية وتشريعاً لامته ثم يظهر الله تعالى على يديه قدرته الغامضة الخباة التي ادخرها له عليه الصلاة والسلام (وما) جرى له عليه الصلاة والسلام مما تقدم ذكره فهو جار لامته ببركة اتباعه صلى الله عليه وسلم وكثيرا ما قد وقع مثل هذا كتكثير القليل وقب الاعيان والمشى على الماء والطيران في الهواء وما اشبه ذلك مما هو معروف مشهور ويقطع العذر ويوجب القطع بوجوده (وقد)

قال علماء ونارجة الله عليهم كل كرامة ظهرت لولي فهي معجزة لنبيه عليه الصلاة والسلام إذ أنه ما حصلت له تلك الكرامة الا ببركة اتباعه عليه الصلاة والسلام والمحمد لله الذي بقيت هذه البركات في هذه الامة لا تنقطع وكيف لا والله تعالى يقول في كتابه العزيز كنتم خير امة اخرجت للناس وقال عليه الصلاة والسلام لا تزال طائفة من هذه الامة قائمة على امر الله ما يضرهم من خالفهم حتى يأتي امر الله وهم ذاعام فيماتن بسيدله وفي غيره (فصل) * وينبغي للمجاهد ان لا يقاتل بنية اراقة دماء الكفار وليس الا بل يجاهد في سبيل الله لما تقدم ذكره من نية اعلاء كلمة التوحيد واطهارها وانجاد كلمة الكفر وابطالها (وينبغي) للمجاهدين اذا كانوا مع الامام او في سرية وادربوا بالاداء والعدوان - ثم اذا صلوا الخمس يرفعون اصواتهم بالذكر ليرهبوا العدو وبذلك وايقنتد واقبه بالسلف الماضين رضي الله عنهم اجمعين وفعل ذلك في غير هذه الحالة على هذه الصفة بدعة وقد تقدم ذلك بما فيه كفاية والله الموفق والناصر والهادي لارب سواه ولا مرجوا الاياه

(فصل في آداب الفقير المنقطع التارك للأسباب وكيفية نيته وهديه) * قد تقدم ان الجهاد ينقسم على قسمين جهاد اصغر وجهاد اكبر وقد تقدم الكلام على الجهاد الاصغر وبقى الكلام على الجهاد الاكبر وهو عام في كل الناس الا ان الفقير احوج الناس اليه اذ انه خاف الدنيا واوراه ظهره واقبل على آخرته اشغله بربه واقباله على اصلاح نفسه وتنظيفها من الغيرة - كل قلب فيه غير الله تعالى كان في حيز المتروك الطروح وكل قلب لم يكن فيه غيره سبحانه وتعالى وقع له الفتح والتجلى والمخاطبة في سره بما يليق بحاله وهذا مقام لا يعرفه الا أهله المختصون به (واذا) كان ذلك فاحتاج المريد الى مجاهدة عظيمة لكي يصفو قلبه ويتمهز لتحصيل الفوائد الربانية له - له ان يطغرها بها أو بشئ منها فيحصل بذلك في جملة السابقين وقاعدة الفقير ابد الازال في جهاد (فاول) جهاده جهاد الشيطان ثم جهاد نفسه (وقد) قال علماء ونارجة الله عليهم ان الجهادية تنقسم على اربعة اقسام جهاد بالقلب وجهاد باللسان وجهاد باليد وجهاد بالسيف اه وقد تقدم الكلام على الجهاد بالسيف وبقى الكلام هنا على باقي اقسام الجهاد

(فالجهاد بالقلب) جهاد الشيطان وجهاد النفس عن الشهوات والمحرمات
 قال الله تعالى ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى (وجهاد
 اللسان) الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (ومن ذلك) ما امر الله سبحانه
 فيه عليه الصلاة والسلام به من جهاد المنافقين لانه عز وجل قال يا ايها
 النبي جاهد الكفار والمنافقين واغاط عليهم وماواهم جهنم وبئس المصير
 فجاهد صلى الله عليه وسلم الكفار بالسيف وجاهد المنافقين باللسان لان
 الله عز وجل نهاه ان يعمل بعلمه فيهم فيقيم الحدود عليهم وكذلك جهاده صلى
 الله عليه وسلم المشركين قبل ان يؤمر بقتالهم بالقول خاصة (وجهاد اليد
 ويرذوى الامر اهل المناسك عن المنكر والباطل والمعاصي والمحرمات وعن
 تعطيل الفرائض الواجبات بالادب والضرب على ما يؤدى اليه الاجتهاد في
 ذلك ومن ذلك اقامتهم الحدود على القذف والزنا وشربة الخمر (ثم) اول
 ما يحتاج اليه في مجاهدته الزهد في الدنيا لان محبتها والعمل على تخصيصها مع
 وجود ضعف القلب بها يهي من امور الآخرة ويطمس القلب ويكثر فيه
 الوسوس والتزخات لان الشيطان وجد السبيل الى ذلك بسبب ما ضعف
 قلبه بما تقدم لانهار اس كل خطيئة (وقد) مر عيسى عليه الصلاة والسلام
 برجل نائم في السهر فوكزه وقال له يا عبد الله قم فقد سبقك العابدون فقال
 يا روح الله دعني فقد عبيدته يا حب العبادات اليه قال له عيسى عليه الصلاة
 والسلام وما ذلك قال بالزهد في الدنيا قال له عيسى ثم نومة العروس في
 خدرها اه (ثم) ان الزهد لا يقتصر فيه على الزهد في الدنيا اليس الا بل هو
 عام في كل المحركات والسككات وضابطه ان كل حركة وسكون ونفس الى
 غير ذلك ينظر فيه فا كان لله تعالى فليعضه وما كان غيره فليدعه (وقد) قالوا
 الزهد في فضول الكلام افضل من الزهد في غيره (يشهد لذلك) قوله عليه
 الصلاة والسلام جوابا لاصحابه رضى الله عنهم لما اتوا على رجل قدمات
 فقال عليه الصلاة والسلام وما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه
 اذ كما قال عليه الصلاة والسلام (وقد) قال الشيخ الامام ابو عبد
 الرحمن الصقلي رحمه الله تعالى اقل فائدة في السكوت تسبيح الاعضاء
 اه فاذا كانت هذه اقل فوائده فما بالك بما هو اكبر منه ولولم
 يكن فيه الا السلامة من عثرات اللسان لكان غنيمة عظيمة (وقد)

تقدم في أول الكتاب أن الأعضاء تصبغ في كل يوم تناسد اللسان أن يساهها
من آفاته لانه اذا عطب لم يعطب وحده بل تعطب كل الاعضاء بسببه (وقد
ورد) أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه دخل على أبي بكر الصديق رضي الله
عنه فوجده مسكالسانه فقال له عمر رضي الله عنه ما هذا قال هذا الذي
أوردني الموارد فاذا كان الصديق رضي الله عنه يقول مثل هذه المقالة فما
بالك بغيره (واذا) كان ذلك كذلك فليدثر الفقير الى سلوك هذه المفازة
ليقطعها فانها حقبة كثرة ولا يجاوزها الا المشعرون أعاذ الله علينا من بركاتهم
(ثم) ان الزهد في الرياسة أعظم من الزهد في كل ما تقدم ذكره لان النفس
والمسال ينفقان في الرياسة والرياسة لا تنفق فيهما فالزهد فيهما متعين (ثم)
لا يظن ظان أن الرياسة انما هي في رتب الدنيا اليس الا بل هي عامة في رتب
الدنيا والاخرة فمن كان عند نفسه شيء فهو عند الله لا شيء ومن كان عند نفسه
لا شيء فهو عند ربه شيء ولاجل هذا المعنى قال بعض الشيوخ نفعتنا الله تعالى
به من رأى انه خير من الكلب قال كلب خير منه وما قاله بين الا ترى أن
الكلب مقطوع له بأنه لا يدخل النار بخلاف من لم يقطع له من الآدميين فانه
محتمل لا حدى الدارين فان كان هذا الآدمي من أهل النار والعباد بالله
فالكلب خير منه وان كان من أهل الجنة فلا شك أنه خير من الكلب
(ولاجل) هذا المعنى حكى عن ابراهيم بن ادهم رحمه الله وأعاذ علينا من
بركاته انه كان جائعا ووجد فضلة طعام على منزلة فجعل يأكل منه واذا بكلب
قد جاء فاكل من الناحية الاخرى ثم نبح الكلب على ابراهيم فقال ابراهيم
لا تنبح على ولا أنبح عليك كل من جهتك وأنا آكل من جهتي ان دخلت انا
الجنة فانا خير منك وان دخلت النار فانت خير مني نصر بحسانته رحمه الله
تعالى بالمعنى المتقدم ذكره (وقد) قال الشيخ الامام ابو عبد الرحمن الصقلي رحمه
الله تعالى ان كانت نفسك في هذه الارض فسر لك في سماء الدنيا فان نزلت
الى الارض الثمانية فسر لك في السماء الثمانية فان نزلت الى الارض التسالمة
فسر لك في السماء التسالمة فان نزلت الى الارض الرابعة فسر لك في السماء
الرابعة فان نزلت الى الارض الخامسة فسر لك في السماء الخامسة فان نزلت
الى الارض السادسة فسر لك في السماء السادسة فان نزلت الى الارض

السابعة فسرك في السماء السابعة فان نزلت عن الارض السابعة الى ظاهر
 النور الذي اعياه قرار الارضين فسرك ناظرا الى العرش اه (فقور) رحمه الله
 انه بسبب التواضع وعلى قدر نزول النفس بسما أمره وبملو قدره فمن اراد
 الفوز فليعمل على اشارته يحفظها بالسلامة (واعنى) بالزهد في مراتب الآخرة
 انه يعبد الله تعالى لوجهه الكريم لا لموض قال الله تعالى يريدون وجهه
 وصاحب هذا الحال يرى نفسه انها ليست أهلاشي لاستحقاقه نفسه وترك
 النظار اليها وصغارتها عنده لعظيم ما هي فيه من الخطر (وقد روى) انه كان
 فبينى اسرائيل رجل عابد مجتهد وكانوا يفاضلونه على انفسهم اعنى من كان في
 وقته من العباد فأوحى الله تعالى الى موسى عليه الصلاة والسلام ان قل
 لفلان يعبدني ما شاء فهو من اهل النار فأصبح موسى عليه الصلاة والسلام
 فأخبر بنى اسرائيل بذلك فتعجبوا وقالوا ليس فينا أحد مثله في العبادة والخير
 فبينما هم كذلك واذا بالرجل قد أتى فسلم وجلس فأخبره موسى عليه الصلاة
 والسلام بما قد وقع فقال أهلا بفضاء ربي ومضى لسبيله فلما جن الليل تطهر
 وصل ركعتين وقال اللهم انى كنت أعبدك ولست عند نفسي أهلاشي
 والآن قد مننت على وجهى أهلا لنارك فوهزتك لازال هذا مقاسمى بين
 يدك شكر لك على هذه النعمة حتى ألتساك فلما أصبح من الغد جاء الى موسى
 عليه الصلاة والسلام فقال له موسى عليه الصلاة والسلام ان الله قد أرحى
 الى ان قل لفلان يفعل ما يشاء فهو من اهل الجنة لا زدرائه بنفسه (وقد)
 حكى ان ابراهيم بن آدم رحمه الله ونفع به عذله بعض الناس في كونه
 لم يجالس اليهم ويحدثهم حتى يأخذوا عنه العلم لانه رحمه الله من افاضل
 العلماء والمحدثين فقال شغلنى اربع لوفرت منها الجلست اليكم وحدثتكم
 فقالوا له وما هي فقال افتكرت في نزول الملك لتصويرى في الرحم وندائه
 يا رب اشقى ام سعيد فاعرف كيف تخرج جوابي الثانية انى افتكرت
 في نزول ملك الموت لقبض روى وندائه يا رب اقبضه على الاسلام ام
 على الكفر فاعرف كيف تخرج جوابي الثالثة انى افتكرت في
 قوله تعالى وامتازوا اليوم ايها المجرمون فاعرف في أى الفريقين
 امتاز الرابعة انى افتكرت في المنادى الذى ينادى حين حصول أهـل

الجنة في الجنة وأهل النار في النار يا أهل الجنة خلود لا موت فيها ويا أهل
 النار خلود لا موت فيها فما عرف في أي الدارين أكون أم (فن)
 كان يتقلب بين هذه الأحوال فكيف يقوله قرار أو راوي إلى عمران
 وأتساهى غفلات والمر يد مبره من الغفلات متيقظ لما بين يديه من الأمور
 القاطعات ناظر للناس نظراً عموم براهم هاكي فيرجهم ويستغفرهم
 قد شمر عن ساعده خوفاً منه أن يلحقه ما لحقهم إذ أن الدنيا لولا الحق ما
 عمرت وطول الأمل في الأنسان من أكبر الحق والمر يد ناظر إلى زمانه
 وهو ينقسم على ثلاثة أقسام ماض ومستقبل وحال فان نظر إلى الماضي فهو
 كندب الأطلال باطالة لا تغنى ولا فائدة فيها وان نظر إلى المستقبل فالقدر
 ليس بيده والحياة ليست بحكمه فلم يبق إلا النظر في الحال والنظر في الحال
 هو ما قاله بعض الشيوخ رحمه الله تعالى الفقير ابن وقته انتهى لان الموت
 متوقع مع المحركات والسكنات والانسفاً فاذا خرج منه نفس فقد لا يرجع
 اليه واذا رجع اليه فقد لا يخرج منه (واذا) كان ذلك كذلك فقد ارتفعت
 عنه الكفاف والنظر في المابس والقوت والمسكن وغير ذلك من الضرورات
 البشرية اذ ان نفساً واحداً لا تثمن له ولا يعتبر امره في الإقامة في الدنيا اذ ان
 من صار حاله إلى ما تقدم ذكره وهو ان الموت نصب عينيه فقد انقطعت
 فكرته وهمومه وحسراته في كيفية موته على الاسلام وفي قبره ووحشته
 وجوابه حين السؤال فيه وما بعده من الاله والاعظام فأى راحة تبقى
 ان هذا حاله وفكرته (كما حكى) ان انساناً جاء به بعض اخوانه يزوره فوجده
 وحده وهو يلتفت يمينا وشمالاً وخلفاً وأماماً فقال له الزائر ان تلتفت فقال
 انظر الملك الموت من أي ناحية ياتيني (وقد) جاء بعضهم إلى شيخ له لي زوره
 وكان قد لقيه به بعض اصحابه فعزم عليه فقال اني صائم فاعطاه سبع تمرات
 أولوزات على انه يفطر عليها فربط ذلك في طرف كسائه فلما دق الباب وخرج
 له شيخه ليسم عليه قال له الشيخ ما هذا الذي في طرف كسائك فاخبره بما
 جرى فقال له الشيخ وانت تظن أنك تعيش إلى الغروب والله لا كلمك بعدها
 أبداً (ولاجل) هذا المعنى قال سيدي أبو عبد الله رحمه الله تعالى ونفع به عرك
 نفس واحد فاحرص ان يكون لك لاعليك أم وهما وظاهر بين فن كان

حاله على مائة ثم وصفه فلا راحة له دون لقاء ربه (وقد) ورد في الحديث
 عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنص الصريح على ما نحن بسبيله حيث قال
 عليه الصلاة والسلام لا راحة للمؤمن دون لقاء ربه ومعنى ذلك والله تعالى
 أعلم ان المؤمن طالما هو في دار التكليف لا يزال في مكابدات وأهوال
 وأخطار حتى يخرج منها فيأتي ربه عز وجل فيرى ماله عنده من البركات
 فينتهز ثم يحصل له الراحة الحقيقية الدائمة التي لا انفصام لها (وقد) ذكر الشيخ
 الإمام القدوة المحقق عيسى بن رزق رحمه الله تعالى ونفع به في حال الفقير
 وزهده ما هذا الفظه (اعلم) ان الناس في الزهد على طبقات فمنهم آخذوهو
 تارك ومنهم تارك وهو آخذ وانما يصحمد ويصح هذا الامر ان تترك الدنيا
 وزهد فيها بعد قدرته عليها (ومن الناس) من يكون مصليا نائما أو آخرنا نائما
 مصليا ومفطرا صائما وصائما مفطرا وكاسيا عاريا وعاريا كاسيا وانما ذلك
 كله على تصرف ارادة القلب وتصحح النية وفساد ارادة القلب وفساد النية
 والسلامة من الكسب الخبيث والقول الخبيث وفي هذا كلام كثير الا ان
 من صدق ابصر وتحقق ذلك وينبغي للعالم بالله وبما امره الله تعالى به ونهاه
 عنه أن يكون قد ملأت قلبه عظيمة الله تعالى فاشتغل بالقيام بحقوق الله
 تعالى عن كل فضول الدنيا من الاكل والشرب واللباس والبنيان
 والمركب والازواج والاولاد والمخدم وان كان فيهم من له الزوجة والولد
 وأشياء مما ذكر لم يأخذ ذلك على الرغبة ولم يشغله عن فهم وعد القرآن
 ووعيده (واعلم) ان القوم ما وصلوا الى ما وصلوا اليه لم يغتروا بدار الغرور
 ولم تكن لهم رغبة الاخوف فوات ماشوق اليه وعد القرآن ووعيده من
 الخلود في دار النعيم اودار الهوان ان في هذا البلاغ القوم عابدين انما دعا الى
 دار السلام من خلقها وزينها وجلاها نفض أيها الرابدين الغمرات شوقا الى
 نعيمها وأجب الداعي الصادق الوفي الى ما وعد ودعاك اليه فانه قد حذر
 نفسك وهواك وأندرك حلول دار سخطه والتخلص من ذلك كله والوصول
 الى نعيم دار الخلود رفض المحبوب من اتباع الهوى فرفضه واجعل الموت
 ضميمك والزهد قرينك والجدس لاحتك والصدق مركبك والاخلص
 زادك والخوف من الله على مقدماتك والشوق الى الجنة صاحب لوائك

والمرقة على ميمتك واليقين على ميسرتك والثقة على ساقتك والصبير امير
جندك والرضى وزيرك والعلم مشيرك والتوكل درعك والشكر خيلك ثم
انقر الى عدوك وصافقه بجميع ماذ كرت لك وطب نفسا عن دار الغموم
والاخران الى دار البقاء والسرور مع الخيرات الحسان والله المستعان
والحمد لله رب العالمين

• (فصل) • ثم قال رحمه الله فلي نظر العبد الى الله تعالى في كل امره فانه من
نظر الى نفسه او الى احد من المخلوقين بامل رجاء منفعته كان عزوبا لقلبه
عن الله وكان منقوصا عن منزلة الواثقين المؤيدين وقد قال الله عز وجل
لداود عليه السلام يا داود اني قد آتيت على نفسي ان لا اتيب عبدا من
عبادي الا عبدا قد علمت من طيبته وارادته والقاء كنفه بين يدي انه لا غنى
له عني وانه لا يطعنني الى نفسه بتظورها وفعالها الا وكنته اليها اضعف
الاشياء الى فاني انا مننت بها عليك (واعلم) ان العباد اختلفا في تقواها وتوايها
في اختيارهم نظر الله تعالى على اختيار انفسهم زادهم ذلك سرعة وقربا من
معوذة الله تعالى لهم وصنعه وتسهيله عليهم وبالسهو عنه واختيارهم نظرا انفسهم
على نظر الله تعالى زادهم ذلك بطاها وبعدا من معوذة الله تعالى لهم وصنعه
وتسهيله عليهم فكان في نظرك الى ربك ناظرا بان لا تؤمل غير صنعه ولا ترجو
غير معوذته واثقا باختياره فان ذلك اقرب واسرع في معوذته لك فان الذين
قادوا امورهم ربهم ووثقوا به وطمحوا اليه قد اماقوا من قلوبهم تديرا انفسهم
وجعلوا الامور عندهم اسبابا مع قيامهم بها والمحافظة عليها فاولئك ذهبوا
بصفتها الدنيا والاخرة لسكون قلوبهم اليه فوجدوا بذلك الروح والراحة
فهم حجة الدين والعلما بالله قد فاقوا على من سواهم باطمئنانهم به وسكونهم
اليه فاجب لهم صنعه واقام قلوبهم على منهاجه فما تقبلوا فيه من الامر
فعلى الرضى والطمأنينة ومن سواهم من الخلق في مؤنة وتعب من انفسهم
حيث اختاروها وتوصكوا عليها فأوردتهم الهم والغموم وأما اهل
العبودية لله فهم الذين قادوا امورهم وخرجوا عن طبع العباد لما تبين
لهم من خطأ من اختار نفسه فجعلوا اختيارهم الرضى بما يصيرهم اليه مولا لهم
من امورهم فزال الغموم عن قلوبهم فاجب لهم الصنع والتوفيق في
احوالهم وأورثهم الغنى والعز في قلوبهم وسد عنهم ابواب المحاسبات الى

المخلوقين وأنتهم لطائف الله من حيث لا يحتسبون وقام لهم بما يكتفون به
ونزه أنفسهم عما سوى ذلك كما ما لهم عن فضول الدنيا وطهارة قلوبهم عن
التشاغل بما أغناهم عنه فخصهم من كل دنس وأمشاهم في طرقات الدنيا
طيبين موالين له فهم في السموات أشهر منهم في الأرض ولا أصواتهم هناك
دوى ونور يعرفون به ويحبون عليه وقد رفع أبصار قلوبهم إليه فهي
ناظرة إليه بتلك القلوب غير محجوبة عنه بالأدراك منهم لصفة ولا صورة
ولا حد ولا إحاطة منهم به سبحانه وإنما كان كيف شاء لهم ذلك فأحبهم وحبهم
إلى ملائكته وسائر خلقه وقد قال الله تبارك وتعالى يا داود تفضل على
عبادي أكتبك من أوليائي وأحبائي وأباهي بك حلة عرشي وأرفع المحجب
بينى وبينك فتنظر إلى بصر قلبك لا أجهبك عن ذلك ما كنت مستكبرا
بطاعتي (وذكر) عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما رويده عن ربه أنه قال قل
لأهل محبتي يشغلوا بي فاذا علمت أن الغالب على قلوبهم الاشتغال بي
والانقطاع إلى كان عاقل أن أرفع المحجب بينى وبينهم ينظرون إلى أبصار
قلوبهم فهم يتنعمون بكرى قد أغناهم ذلك عن كل نعيم من نعيم الدنيا
والآخرة (فهؤلاء) قد ملأ الله أسماعهم وأبصارهم وجوارحهم من حبه
فأدبوا أنفسهم بالعبودية له والمدخول في محبته وذلك أن تأديب الرجل
نفسه في مطعمه ومشربه وملبسه يزد في صلاح قلبه وتنقاد جوارحه لقلبه
ويقوى عزمه ويقهر هواه فيقوم عند ذلك مقام أهل القوة إلى أن يرفعه
الله إلى منزلة فوقها حتى يستوى عنده الأخذ والترك فلا بأس فواعلى
مافاتهم ولا يفرحوا بما آتاهم للغنى الذي وقروا قلوبهم يزدادون له محبة
ومودة وشكره في السلم به والمعرفة به فعند ذلك رقت قلوبهم
وانقادت أهواؤهم إلى ما قل من الدنيا وكفى فهي لا تطلع إلى غير
ذلك ناظرين إلى ربهم في أمورهم كلها إلى الأسباب تطرحهم من غير
تفريط في إقامة الأسباب الخالصة من أعمال البر فان لبسوا وخشنا أو
لبنا أو حسنا أو قبيحا أو أكلوا طبيبا أو كزيبا أو حلوا أو مرا أو طامضا أو
قلبا أو كشيء لم يغير ذلك من قلوبهم من المحال التي هي عليهم من ذكر
ربهم وتعظيمه وذلك أن قلوبهم طاهرة من ذكر الخساليق وليس شيء سواه
في قلوبهم ثبوت الأبا بالخاطر من غير أن يرسخ أو يثبت فلم يبق للناس مقاما

اشرف من أن يعاقوا قلوبهم برؤسهم ولا أولى بهم من ذلك لأنهم أشد الناس
 عناية على جمعهم ومهمهم في صلاتهم وجميع ما يتقربون به من ربهم إن قاموا
 عرفوا بين يدي من هم قيام له وكذلك إن ركعوا وسجدوا أو تلاوا القرآن
 أو دعوا ربهم لا تعرب قلوبهم عن ذلك فبه زككت أعمالهم وصويت
 عقولهم فهو يتعاهد بهم بلا طغية ويسوسهم بتوفيقه فقل عند ذلك خطاهم
 وأكثر صوابهم فمن كان يريد الدخول في محبة طاعة الله فلا يمكن له نعمة
 إلا الله ولا غنى إلا به ولا أمل غير يرجوه ويتخذ وكبلا في أموره كلها
 راضيا بقضائه فيما نقله إليه من أموره راضيا باختيار الله له متبعا رأيه
 ولما تسول له نفسه مسلما راضيا عن الله غير متخبر ولا مقلد فيما أحدث
 الله من مرض أو همة أو رخاء أو شدة مما أحب أو كره ولا يمكن قلبه بذلك
 راضيا بالموضع الثقة بربه وحسن الظن به (فاذا) كان العبد كذلك روت
 الله قلبه المحبة له والشوق إليه وصار إلى منزلة الرضى بما كفاه وحماه من
 الدنيا وإن قل وأخرج من قلبه مطامع المخلوقين فاستغنى بالله بفعله الله من
 أولى الأسباب ثم الهمة مولاة علمان علمه فمعرفة ما لم يكن يعرفه وعلمه ما لم
 يلدن يعلمه فعز الله أخذ علمه وبأمر الله جل ذكره تأدب فطهرت أخلاقه
 لما آثر أمر الله ونجا إليه فتمت عليه نعمة الله في الدنيا والآخرة فأولئك
 المحبوبون في أهل السموات المررفون فيها خفي أمرهم على أهل الأرض
 وظهر أمرهم لأهل السموات ككلامهم هناك دوى وليكاثمهم حنين تقعقع
 له أبواب السماء من سرعة فتحها الجابة لدعائهم فأعظم بهم عند الله جاهها
 ومنزلة وأعظم بهم خوف من الله وحسن ظن به فهم مسرورون برؤسهم قريرة
 أعينهم طربة قلوبهم بذكره مشتاقه ساكنة مطمئنة إليه قد تقدموا
 الناس وانقطع الناس عنهم وأشرفوا على الناس واشتغل الناس عنهم فمحبوا
 من الناس وعجب الناس منهم انقطعوا إلى الله بهم ومهمهم وأهلهم وعاقوا
 به قلوبهم ومجدوا إلى الله بمجا المستغنيين به المتوكلين عليه قد تخصصت إليه
 عقولهم بالموذة فانزلوا نسيبانه مصيبة محرمة عليهم فقباهم واجتباهاهم
 ونعمهم ونخصهم وكفاهم وآواهم وعلمهم وعرفهم وأسعهم وبصرهم وحجبهم
 عن الآفات وسحب الآفات عنهم واقامهم بمقام الطهارة وأنزلهم منازل

السلامة وأقام قلوبهم بذكره فلم يريدوا به بدلا ولا عنه حولا صباية لديه
وطربا واشتياقا اليه قد أذاقهم من حلاوة ذكره وألغتهم من لذاتة مناجاته
وسقاهم بكاسه فهم والمون به ليس لهم مسكن غيره تضطرب قلوبهم عند
فقدته حتى ترجع الى موضع حنينها يحتملون الاشياء له ولا يحتملون شيئا من
غير أمره ولهم في كل يوم وإيلة منه هدايا جديدة فتارة يغلب على قلوبهم تعظيم
ربهم وجلاله وتارة يغلب على قلوبهم قدرته وساطانه وتارة يغلب على
قلوبهم آلاؤه ونعمائه وتارة يغلب على قلوبهم تقصيرهم من واجب حقه
وتارة يغلب على قلوبهم رافتة ورحمة وتارة يصيرون الى حنينه ولهم في كل
تارة دمة ولذة وفي كل دمة ولذة فكرة وعبرة وقلوبهم في كل فكرة وعبرة
مهتاجة طرية هائلة لذكرا لله مشتغلة به عما سواه فهم يسعون من كل
تارة مشربا ساغيا يذيقهم لذته ولهم في كل مقام علم زيادة يعرفهم بما يحدث لهم
في قلوبهم من الزيادة فلورايتهم وقد انقطعت آمال الخلق عنهم وأفضوا الى
الله جل ذكره بجميع رغباتهم وانزاحت الاشياء الساغلة عن قلوبهم
فصمت عنها أسماعهم وانصرفت أبصار قلوبهم اليه قلبت به عما سواه
حتى اذا جنهم الليل وزجرهم القرآن بجوابه من وعده ووعدته وأخباره
وأمثاله شربوا من كل نوع كاسا من الزجر والتحذير والأخبار والامثال
والوعد والوعيد ووجدوا حلاوة ما شربوا حتى اذا صفا يقينهم ارتفعوا الى
عظمة سيدهم وجلال مولاهم خضع كل عضو منهم لله ونحشمت كل جارحة
منهم لسكونها اليه غير منتشرة عليهم هم وهم بل كل ذلك لذاتة لاستماعه فقد
كشف لهم القرآن عن أموره وكشف لهم عن بحائبه ودلهم على باطن
علمه فيهم ونه فيهم فيسعون به الى جلال سيدهم ووقاره حتى اذا اتقدت الأنوار
في قلوبهم وتمكن اليقين من أجوافهم وحنن القلوب تحنينها وضافت من
احتمال ما هجمها بها حاج منهم ما لا يمكن ان يكون امساكها فلما بلغ الامر منهم
مداه وانتهى كل شيء منهم منتهاه أقبل عليهم ربهم جل جلاله بالطمانينة
والسكون فلولا حسن سياسته لهم ونظره واطفه بهم ما رجعت اليهم
عقولهم ولا أنبتوا معارفهم ولا سكنوا منازلهم للذي هجمهم على أبصار
قلوبهم من عظمة سيدهم فهم يزدادون له ذكرا ومودة ومحبة في كل ما امتحنهم

به من أمر الدنيا والآخرة فقد أعرضوا عن كل نعم عاجل أو آجل واشتغلوا
 عن النعم بذكر مولاهم وكل ذلك منة منه وتفضل عليهم فهم أدلاء لعباده
 وأعلام في بلاده ومجته على خاقه وخالف الأنبياء وودائع علمه فيهم ينزل
 الغيث ويهم بصرف العذاب ويهم ينصر على العدو فيهم بركة بين ظهرا نينا
 محبون لله ويحبون ذكره أقاموا مشيئتهم فيما وافق محبة ربهم بغضبون
 لغضبه ويحبون لمحبهه فهو يسوسهم بسياسته ويوفقهم بتوفيقه يأتيهم
 العون من الله تعالى في كل حال يرجون الخلق برحمة ربهم ويؤمنون فضله قد
 أزال عن قلوبهم المطامع واسكنها الغنى فاكثفوا بجزاهم وباتوا بآبائهم
 فهم القانتون الراهبون السائحون الراغبون المحبون لله الذين فكروا
 في قدرته وعملوا في محبته حتى ورثوا الرهبة ثم ورثوا الرغبة ثم ورثوا الشوق
 ثم رفعهم الى منزلة لم يكن لهم فيها رغبة ولم يكن لهم فيها غير ربهم همه غابت
 المحبة على قلوبهم واستوات على عقولهم وأهواهم فبنوا على ذلك أعمالهم
 وصبروا فيه جميع رغباتهم ثم رفعهم الى مز يدفوا ثده فهم أولياء الله حقا منهم
 المرسلون والنبيون والصديةون والشهداء والصالحون فاقوا أهل السماء
 وأهل الأرض لشدة حبهم لربهم فما أصابوا من الدنيا لم يصبوه على جهة
 ما يصبه أهل الدنيا من التلذذ والطرب اليه والاشتغال به والتفكير انما
 يصبونه على موضع التقوية على عبادة ربهم وذكروا لو أنهم أكلوا من الدنيا
 أكلة واحدة تكون آخر زادهم منها لا كثفوا بما قل فلما أعطوا الله ذلك
 من قلوبهم ضيق امعاءهم واسقط عنهم شهواتهم واكتفوا باليسير من الطعام
 فعند ذلك شعفت عليهم مؤنة الدنيا فلم ينافسوا فيها احد اقل حالاتهم في
 الطعام والملبس ماتبيا اكلوه وابسروه ايس لهم تخيير ولا تلذذ في اخذ ولا ترك
 خوف الشهوات والاشتغال هم فيها فاسكن الله في قلوبهم من معرفته
 وحببه ما اذاب كل مودة لاهل اولاد او مال فان عرض من ذلك في قلوبهم
 طارض نفاطر من غير ثبوت فيها ورثوا نور الهدى فابصروا مواضع حيل
 ابليس ومكره فكسروا عليه كيدده ولبسوا عليه امره ودلوا الناس على
 مواضع مكرهه فهم نصحاء الله في عباده وامناؤه في بلاده ثم اسكن محبتهم في
 ملاكوت السموات في عليين فاحبهم وحببهم الى ملائكته (فاحبوا) قلوبكم

أي المريدون بالذكروا ميتوها بالخشية وتوروها بحب اقام الله وفرحوها
 بالشوق اليه واقموها بالمناسبة (واعلموا) انكم بالمحبة ترتفعون وبالمعرفة
 ترتدون وباشوق ترتغبون وبحسن النية تقهرون الهوى وبترك الشهوات
 تصفو اعمالكم وتوثرون ربكم وحده حتى يؤثركم الكوت السماء في
 عليين فمن كان منكم مريدا للراحة فليعمل في منازل اهل محبة الله جل ذكره
 بعزم وارادة قوية وهي الدرجات السبع التي تنتقل فيها ابنو آدم حتى يصيروا
 الى المعرفة والعلم وهي الدرجات التي ارسل الله جل ذكره عليه الرسل
 ثم الانبياء الذين لم ياتهم الوحي مع جبريل ولا غيره من الملائكة انما يكون
 ذلك بالالهام من الله عز وجل والموثد وانما اوردت ذلك الانبياء من المرسلين
 الذين خصهم الله برسالاته ثم ورت ذلك بعد الانبياء الصديقون فاقتدوا
 بهم وجدوا في آثارهم فانه لم يحكم هذه الدرجات السبع الا رسول او نبي او
 صديق او يدل من الابدال الذين جاءهم الله اوتادا الارض فسقى بهم الغيث
 وأنزل على العباد بدعاتهم الرحمة وصرف عنهم السوء فمن كان مريدا
 للعمل في هذه الدرجات والاقتراب بالمرسلين والنبيين والصديقين في سيرهم
 فلا يرفض الدنيا من قلبه حتى لا يكون فيه منها علاقة تشغله عن ربه فانه من
 تماق قلبه بشئ منها اشغله حتى تغاب عليه فليبدأ برفض الدنيا ومارحها من
 قلبه حتى لا تعدل عنده قدر جناح بعوضة فانها عند الله عز ذكره بتلك
 المنزلة وأصغر

(فصل) قال رحمه الله فاقل ما يبدا به ويتناول من الدرجات السبع درجة
 المعرفة وهو ان يعرف ربه كما ينبغي له من حيث تعرف اليه ربه فقد تعرف
 الى خلقه بخلقه اياهم وتدييره فيهم وبصفته بما وصف به نفسه فانه غفور
 رحيم ان اناب اليه وطاب رضاه وانه شديد العقاب ان كذب به وكذب عليه
 وكذب رسله وعصاه (واعلم) ان من لم يحكم امر المعرفة لم يدرك ما سواها
 من العلم والعمل ولا من الدرجات التي ذكرنا ولا تكون المعرفة حتى تثبت في
 القلب باليقين الراسخ فاذا كان ذلك كذلك كانت الاعمال الصالحة على قدر
 المعرفة فان قصر في المعرفة كان في العمل أشد تقصيرا وضمه فالنية ولم يجد
 السبيل الى بلوغ تلك الدرجات ومن عرف الله علم انه قائم على قلبه بما

كسب وانه معه يراه وينظره في جميع احواله فاذا علم ان ذلك كذلك لم يكن
 شي أحب اليه من رضاه ولقائه ولا أبغض اليه من معصيته وبقائه وان
 أحب البقاء في الدنيا لم يحبه الا للعمل بطاعته (ولينظر) المريد للمعرفة في
 اسماء الله ويتدبرها حتى يعرفه بها ويدخل ذلك قلبه فانه يورث قلبه بذلك
 العلم وهي الدرجة الثانية (فاذا) كان طالما به علم انه لا يقبل منه الا ما أمر به
 ونهاه عنه وعلم ان ذلك عنده ينشطه للعمل الصالح (ثم) يورث قلبه بعد ذلك
 الخشية وهي الدرجة الثالثة درجة التقوى لقول الله عز وجل انما يخشى
 الله من عباده العلماء وهي مراقبته في السر والعلانية (فاذا) دخل في هذه
 الدرجة استقل كل ما يمله لله جل ذكره فعند ذلك لا يالوجهدا ولا اجتهادا
 ولا يمل (فاذا) وصل العبد الى ذلك ودأب على عمله فيما رضى ربه نظر الله
 اليه بالرجة فعند ذلك يورث قلبه المحب له وهي الدرجة الرابعة (فاذا) صار
 الى هذه الدرجة آثر حب الله على جميع حب خلقه وأحبه الله وحببه الى
 ملائكته الذين حول عرشه والى ملائكة السموات كلها وأهل الارض
 ومن فيها وبسط حبه على الماء فلا يشرب به أحد من جميع خلقه الا حبه ولا
 يزداد في عمله الاجدا واجتهادا فورث قلبه بعد هذا الشوق اليه والمحبة
 لقلبه وهي الدرجة الخامسة (فيكون) بمنزلة العاشق قد غلب على قلبه
 الذكركر لله وشغل عن كثير من العمل ما خلا الفرائض واجتناب المحارم
 ويكون في ذلك المحال أقوى من كل عامل في الدنيا وأرفع منزلة لانه لم
 يتفرغ قلبه من ذكر ربه طرفة عين لاناغما ولا قائما ولا آكلا ولا شاربيا والله
 لا ينسى من ذكره فلو تركه الله عز وجل على تلك الحال لذاب كما يذوب الملح في
 الماء ولما انتفع بشي من أمور الدنيا حتى يموت تشوقا الى الله الا انه اذا رآه الله
 على تلك الحال من عليه بالامانة وهي الدرجة السادسة (فيطمئن) قلبه
 حتى يكون كأنه معان له وكأنه بين يديه فيكون هو مستودعه وانيسه
 وسائسه ودليله فعند ذلك يورث قلبه الغنى ولا يحتاج الى غيره فيكون معظم
 دعائه للخلق بالصلاح وصرف السوء عنهم حتى يصير بمنزلة الملائكة الذين
 يسبحون الليل والنهار لا يفترون ويستغفرون لمن في الارض فعند ذلك
 لا تسقط له دعوة وهي الدرجة السابعة (فاذا) صار الى تلك الحال لم يتفوه

بشيء من حوائجه اذا خطرت بياله تصير بين يديه وما اراد منها ياتي به من غير
ان يدعو بشيئ يخطر على ياله اطفا من الله وتعاها دامت حتى يحب من لطفه
ونظرة وصنعه فيكون قوله عدلا وفعله رضى فالحمد لله الذي من والاه
نعمه واغناؤه والمجد لله رب العالمين اه

(فصل في الرياء) اعلم وفقنا الله واباك ان آكد ما على المرء في ابتداء
امره التحفظ على نفسه والتحرز من الآفات التي تعتوره فيما هو وبصدده اذ
ان العوائق كثيرة ظاهرا وباطنا فقد يكون ذلك سببا لمنع الوصول الى
ما تقدم ذكره فياخذ نفسه أولا بالجد والاجتهاد في التحرز عما ذكرنا يسلم له
ما تقدم وصفه (فاقول ذلك) ان يتقى الرياء والحب والشهرة والكبر لانه سم
قاتل اذ في الاشياء منه يحيط الاعمال كلها وقد يخفى في بعض الاحوال لانه
اخفى من ديب النمل كما ورد (لكن) يتبين امره وتظهر آفاته بما ذكره الشيخ
الامام يمين بن رزق رحمه الله (وهو) ان قال اصل العبد لم يرزل مذنبا مرائيا
في جميع احواله وذلك لبله الى الدنيا وايشاره اهلها على الآخرة واهماله نفسه
وارساله نيتة فلما أهمل نفسه وقلت بحساسته اهلها لم يتخلص من الرياء
فعمل للدنيا على غير اصل نية ثابتة وقد نهى الله عن اهل النفس وتضييع
الاعمال فقال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا
الرسول ولا تبطلوا اعمالكم فنهاهم عز وجل عن اضعاف الاعمال فلا يكون
عمل من الاعمال الا عن ارادة ولا تكون الا عن نية وقد نهى الله
تبارك وتعالى عن اضعاف شئ من ذلك واى عمل اكبر من الارادة والنية
وقد وجدنا الانسان لا يخلو من حركة اوسكون والحركة والسكون جميعها
عمل وقد نهى الله عن تضييع العمل فلما ترك ما امره الله به من اخلاص العمل
لم يميز بين الرياء وغيره وامرج نفسه فعمل على ما يخطر بباله وجميع ما يتقلب
فيه رياء محض ظاهر لا يعرفه ومن نفسه ويعرفه منه من نور الله الحكمة
في قلبه فهم يرون فعلهم فعل اهل الرياء ففهم من يمسك عن صاحبه معرفته
به ولو انه ابدي اليه شيئا من عيوبه لنفر منه وذب عن نفسه وابطل ما نسبته
اليه فصارعوا مشا حنا واكل ما يقول للعارف به عيوبه حسدتى فلما علم
الحكيم اهل زمانه وان زمانه زمان غلبة الهوى وانجاب كل ذى رأى برأيه

امرج نفسه تركها
ترعى على هواها اه

اعتزل بنفسه ونفر عن العامة وعلم أنه زمان قد صار المعروف فيه عند
 أهله منكر وان الشرف قد اطاط بالخير واعتزل أهل زمانه بصدق الأرادة فلما
 تبين له الصدق وما فيه وان العمل لا يصفوا الا بالصدق اتقى الكذب وفنونه
 كلها وتشوقت عند ذلك نفسه الى الكذب والرياء لمحلاوة فنونه عندها
 فأتخذها بالجد والاجتهاد في ترك ذلك فلما رأت ذلك منه رجعت منقادة
 فلما صارت الى تلك الحالة ورأى العبد ذلك منها ازداد الى الصدق تشوقا
 وازداد للكذب مقتا وانما كان ينفر الصدق وفنونه من قلبه انما
 الكذب وفنونه عليه وهو الرياء والهجب وحب الرياسة واتخاذ المنزلة
 عند المخلوقين والمجدة والعزة والتعظيم والتخبير في الاعمال الكاذبة فن عمل
 بالصدق وانفى الكذب برئ من الرياء والهجب ودواعي الشركه فاذا خلا
 من ذلك ثبت الصدق وفنونه في قلبه (قال) بعض الحكماء ان الشيطان يأتي
 ابن آدم من قبل المعاصي فان امتنع منه أتاه من وجه النصيحة ايسر درجة
 فلا يزال به حتى ياقبه في بدعة فان امتنع عليه أتاه من جهة الحرج والشدة
 ليحرم حلالا أو يحل حراما فان امتنع عليه أتاه من قبل الوضوء فيشكركه
 في وضوئه وصلاته وصيامه حتى يعتقدهم واه أمر ارضل به عن السبيل ويدع
 العلم فاذا قدر منه على شيء من ذلك خلى بينه وبين العبادة والزهد وقيام
 الليل والصدقة وكل أعمال البر ويخفف ذلك عليه ويرعى كايده الشيطان
 من الردة فيقول له ابليس دعه لا تصدق عما يريد فانما امرى بعمل فاذا نظر
 اليه الناس في عبادته وزهده وصبره ورضاه بالذل قالت العامة ومن لا علم
 له هذا عالم مصيب صابر فيتبعونه على ضلالتهم ويمدله ابليس الصوت
 فيجب بعمله فيكون فتنة لكل مفتون ومن علامته الاحجاب برأيه والازراء
 على من لا يعمل مثل عمله ويكون نظره للناس بالاحقة اراهم ويتغضب عليهم
 في التقصير به (وقد) روى في العلم احذر وافتنة العابدا الجاهل والعالم
 الفاسق فان فتنتهما لكل مفتون (واعلم) يا اخي ان العبد اذا اراد ان
 يعمل العمل بالرفق قال له العدو ان العمل بالخير لا ينفعك حتى تدع الشركه
 وترهد في الدنيا واعتزل عن الناس فاعرف نفسك واصلح عيوبك والذي
 عندك أكثر واعظم من ان يصلح ~~كذا~~ اسريعا ويعظم عليه الامر

الصوت والصات
 والصيئة والصيت
 واحد ومعناها الذك
 بخير اه

حتى يكاد ينقطع وينقطع عن العمل وان كان في يديه دينا عرض له بحسن
الظن والرجاء والتسوية وطول الامل فان اجابه الى هذا الباب قطعه عن
البر وشغله بالدينا وشهواتها وان رد ذلك عليه وقال التوبة قال صدقت
اعمرى لقد فرطت واخاف ان يدركك الموت فمليك بالجهد والاجتهاد ولا
تريد ان تقصر فيلزمه اشد العبادات فيثبت او ينقطع او يذهب عقله فان
اشتهر بذلك عند الناس اتى اليه طول الامل وخوفه فله الصبر وبقول له
لك بالناس اسوة فيبعض اليه العبادات ويثقلها عليه ثم يقول له ان الناس قد
عرفوك بالعمل فلان بداهم التصير وودع نفسك في السرى وعرض له بغذائه
الاقول من الشهوات التي كان يصيرها فيميل اليها ويرجع الى حالته الاولى
وصار عمله علانية رياء لا ينفقه شيء وعلامة ذلك ان يستعمل الكلام في الزهد
وما يزينه عند الناس ويحبب اليه بمجالسة الناس فتصير عبادته وزهده
كلامه بالكلام (فالعالم) عرف ضعف نفسه وعرف زمانه وقله الاعوان فيه
على الخير وكثرة الاعداء فاخذ الامر بالرفق والاستعانة بالله وطالب صفاء
الاعمال والاخلاص فيها وان قامت الاعمال وطالب مخالفة الهوى وتقل
الطباع بالرفق وموافقة السنة وانخرج الناس من قلبه وقصد جهاد نفسه
ومحاربة الشيطان والمماندة للهوى بالخلاف ما يلقون اليه فان الله جل
تناؤه قد جعل لكل مكيدة من مكائد الشيطان سلاحا يدفع به تلك المكيدات
(وينبغي) لا يعابد ان يعرف نزغات الشيطان من أين تأتيه ومات هواه النفس
فان الشيطان لا يصل الى العبد ولا يقدر عليه الا من قبل موافقة الهوى فاذا
بد العبد بنفسه ومحاربتها وهواه فأمانته هان عليه الشيطان (واعلم) يا اخي
ان هذا الدين متين فان أنت وغلت فيه بالرفق امكنت وشر السير الحقيقية
وقليل تدوم عليه خبر من اجتهادية طبعك فانك لم تر شيئا اشد تواليا من
القارى اذا تولى (ويروى) عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يتعوذ من
المحور بعد الكور (وكانوا) يجمعون الزيادة ويكرهون النقصان (وينبغي)
للمسجد ان يكون حذرا من مخالفة السنة فان من خالف السنة خالف الحق
ومن خالف الحق هلك (فات) العلماء والزم ادبهم فان رأيتمهم يعصرون في
بعض ما يقولون فلا تزهد فيهم واقدم بذى البصيرة منهم والبصر ومن يوافق

الحقيقة السير
بعنف والمحور
كالنقص ومعناه
والكور بوزن
الجهد ومعناه اه

قوله فعله (وذلك) انه يروى عن مطرف بن عبد الله بن الشخير انه قال
 عقول الرجال على قدر أزمتهم فاذا نقص العقل نقص البركة فاعرف نفسك
 في زمانك (واعلم) ان الزهد والعبادة والعلم العمول به في هذا الزمان قليل
 واذا كان من يتشبه بالعلماء لا يصبر على نزول المحن فكيف يصبر الجاهل على
 نزواها واذا كان من يتشبه بالزهاد لا يصبر فكيف يصبر الراغب في الدنيا
 والعالم من اهل هذا الزمان من شدة الصبر خروج والجاهل من شدة الصبر حرج
 وأما العالم الصادق الذي استوجب اسم العلم على الحقيقة فانه يكره من علمه
 بالله أن يظهر بلسانه أو بيده أو بجزوارحه أكثر مما في قلبه فيعقته الله على
 ذلك ولم يره الله يؤثر دنياه على آخرته فصبر على الدنيا وصبر على الذم
 والتقصير والتقال وكراه المدح والتوسع من الدنيا والجاهل الذي يعمل
 بجهل جرح من الذم وفرح بالمدح والتوسع من الدنيا حتى صبر على الدنيا
 من الجزع فاحذر ان تصبر صبرا لجاهل ولذلك ثقل العمل على أهل العلم
 بالله وخف على أهل الجهل ونوم العالم أفضل من اجتهاد الجاهل وضحكك
 العالم بالله أفضل من بكاء الجاهل فاحذر ابليس على أفعالك كلها واحذر
 نفسك وهواك واحذر أهل زمانك ولا تأمن أحدا منهم على دينك (واعلم)
 ان ابليس قد نصب لك حباثته وأعد لك الرصدة على كل منهل وقد سلطان
 يجرى منك مجرى الدم في العروق ويراك هو وأعوانه من حيث لا تراهم
 (واعلم) انه يأتيك من قبل الرياح والمحب والكبر والشك والايأس والأمن
 من المكر والاستدراج وترك الأشفاق فان تابعته في شيء من ذلك وأنت على
 سبيل هلكة فينمذمخلى بينك وبين ماشئت من العمل فان خالفته أتاك
 من قبل الدنيا يستولى الهوى على قلبك فيمكن هو من الذي يريد منك فان
 خالفته أتاك من قبل المعاصي فان خالفته أتاك من قبل النصيحة (وهذه)
 الخصال التي وصفت لك كلها أشد من المعاصي وصاحبها لا يكاد يتوب من
 شيء منها ويربما اتقبه العبد فتأب منها فان ظفر من العبد يا أحب قال له ان
 الناس يفتقدون بك فاعمل وأعان عمالك فيتأسى الناس بك ويعملون
 مثل عمالك ويكون لك مثل أجر من عمل مثل عمالك لانه من دل على خير فله
 مثل أجر فاعله فاذا ظهر عمله فرح به فصار محبوبا ووجد نفسه فبسي النعمة

عليه فاذا انظر الى عمله حبيب اليه حمدهم واتخاذ المنزلة عندهم فاذا فعل ذلك صار مرثيا مفاخر (فاتهم) فرح القلب بالعمل فان الفرح الى القلب الفرح اقرب واسرع منه الى القلب الحزين واقل من معرفة الناس فانه ليس بآتيك ما تكره الا من تعرف فان كان لا ياتيك ما تكره الا من قبلهم فكما قلوا كان خيرا (واعلم) ان العبد يعمل العمل في السر فلا يزال به ابليس يقول اظهره لي فتدري بك الناس فيه وتنشطهم على طاعة ربك فلا يزال به حتى يظهره فاذا اظهره كتب في ديوان العالانية فلا يزال به حتى يفخر به فاذا افتخر به كتب في ديوان الرياء فعملك بعمل السر وكتفائه وخجول النفس واسقاط المنزلة واكتتم الحسنة كما كتتم السيئات وخف من فضيحة الحسنة كما تخاف من فضيحة السيئات فان المفتضح بالسيئات ليس يفتضح عند الخلق كلهم انما يفتضح عند قوم دون قوم والمفتضح بالحسنة اذا دخلها الرياء افتضح عند الخلق كلهم فاحذر واستخ من الله ان يرالك بعمل غيره وتطلب الثواب منه واخلص العمل لله واصدق فيه (واعلم) ان تخليص العمل في العمل اشد من العمل حتى يتخلص والاتقان من العمل بمد العمل اشد من العمل في العمل (واعلم) انه لا يقبل الله عملا من وراء ولا من صممع ولا من راع الا بثبوت من قلبه واحذر الرياء كله فان اوله وآخره باطل وكن في العمل متأنيا وقافا فاذا هممت بعمل فقف عنده فان كان لله ناسا فاجد الله وامض فيه واستعن بالله على اخلاصه واكف من العمل ما تطيق وتجب ان تزداد منه ودم عليه فان احب الاعمال الى الله ادومها وان قل فاعمل بما يتبين لك انه حق واصلح فاذا اشكل عليك فقف ولا تقحم وناظر العلماء الذين يعملون بعلمهم فهم الذين قصدوا الى الله وهم الدعاة الى سبيل النجاة الادلاء على الله لان المؤمن وقاف عندما شقبه عليه وليس كحاطب الليل فناظر العلماء فيما التبس عليك فما اجمعه واعليه فخذبه وما اختلف وافيه فخذ انت فيه بالثقة والاحتياط فان الائم حواز القلوب (واعلم) ان ابليس ربما قال للعبد قدس بقلك الناس الى الله متى تلحق بهم وليقل له عند ذلك قد عرفتك انا في الطالب ان رفقت محقت وان لم ارفق لم الق ان صبرت على القليل نلت الكثير وان عجزت عن القليل فانا عن

قوله - حواز القلوب
 باهملة وتشديد الواو
 من الحجازة ويروى حواز
 بتشديد الزاي جمع حاز
 ويروى حوز بزايين الاولى
 مشددة من الحوز فيهما

الكثير شجر وقد قال الله عز وجل واذرين لهم الشيطان أعمالهم فالزينة
من الشيطان والنور من الله عز وجل فادع عمل العبد عملاً رأى الشيطان
منه نورا كانت همة الخبيث أن يطفئ ذلك النور فان كان الغالب على العبد
عمل الصراخجه الى عمل العلانية بتجليله ومسيرته فان عمل في العلانية
بصدق واخلاص فرأى في عمله العلانية نورا وصبر امره بمخالطة الناس
ليؤذي فلا يهتمل فان خالطهم فأوذى واحتمل الاذى امره بالعزلة والراحة
من الناس ليحجب بما يعمل ويفضبر من العمل فان اعتزل وصبر واخلاص
قال له ارفق خبرك فيصده عن العبادة وانما يلتمس من الاشياء فقلته
فينبغي للعبد ان يكون غير عاقل عنه وليستع من بالله عليه (واعلم) ان
صاحب الاخلاص خائف وجل خزين متواضع منتظر للفرج من عند الله يود
انه ضحا كما قال له ولا عليه والجاهل فرح فخو ومكبر مدل بعمله (ويروى)
عن بعض الحكماء انه قال اني لا أعرف مائة باب من الخير وايس عندي منها
شيء (واعلم) ان العالم العامل الصادق الخالص العارف الخائف المشفق
الراضي المسلم الموفق الواثق المتوكل المحب لربه يحب ان لا يرى شخصه ولا
يحكي قواه ويود انه أفلت كما قافه معرفته بنفسه بانته به هذه الدرجات
وتمسك بهذه العزائم اوصله الى محض الايمان والجاهل المسكين يحب ان
يعرف بالخير وينتشر عنه وينشر ذكره ولا يحب ان يترى عليه في قول ولا
فعل بل يحب ان يحمد على ذلك كله ويوطأ عقبه وان لم يتراهم شيئا ونما
شدة حبه لذلك كحلاوة الثناء والمحب لاقامة المنزلة والفتنة في هذا عظيمة
والثبوت عليه شديدة وهو عبيد من عبيد الهوى يتلاعب به الشيطان كل
التلاعب تنقض أيامه ويفنى عمره على هذا الحال أسير الشيطان وعبيد
لاهوى (واعلم) ان الشيطان اذا نظر الى العبد يريد اصادا فاصفا مداوما
عارفا بنفسه عارفا بهواه معاندا لهما خذرا مستعدا عارفا بفقره الى الله تعالى
قال له ان هذا الامر لا يصلح الا بالاعوان عليه والشيطان على الواحد أقوى
وهو من الاثني ابعدين الخوانك وذاكرهم واخبرهم بما ينوبك في
عملك من نفسك وهو اك ومن عدوك فانهم يدلونك ويعينونك يريد بذلك
ذهاب خزن الخلوات واطفاء نور العزلة وقطع سبيل الضجاء وفتح طريق

الفضول واشغله بغير الله واخرجه من عمل السر الى عمل العلانية وانما يريد
 بذلك كماله اطفاه ما قد احدث الله عز وجل في قلب العبد من نور فكري الخلووات
 فان قات هذا انما هو من الشيطان قال لك اجل انما هو من الشيطان تعاملك
 الناس افضل من عمالك فلو اخبرت الناس بذلك لكانت سيرتك ايعلموا من
 آفات الاعمال ما تعلم فتؤجر فيهم فان قات ايضا هذا من الشيطان قال لك
 لولا علمك لم تعلم بهذه الآفات اتعجب بنفسك وتفتسي النعمة عليك في العمل
 فتعتمد النفس فلا يجاوز عمالك رأسك فاحذر هذا الباب فان فيه شهوات
 خفية ومن الشهوات الخفية ان يخفي العبد عمله ويجب ان يعلم الناس به
 ويجب ان يرى اثر ذلك عليه والعمل خفي في السر الا انه يجب ان يرى اثر ذلك
 العمل عليه امام من علامة عطش ان كان صائما وعلامة سهر في الوجه ان
 كان قام من الليل (واعلم) ان العبد ان قال انا اعلم لله لا للناس قال له
 صدقت انما هو لله ما ان الخاص يحببه الله الى الناس ويعرفهم فضله
 فان قال العبد وما طغى الى الناس قال ما انت الا ان الخاص الذي قد
 اخرجت الناس من قلبك وعرفت مكيدة ابليس وقد نجوت وانت معصوم
 فان عقل العبد وقال له ومن انا وانما الاعمال من من الله على العباد واهما
 شكر وانما الاعمال بخواتيمها وانما الثواب على الله يوم الجزاء ان اخاص ولم
 يحب عمله ولم ينسب الى نفسه نعمة هي من الله قد وجب له بها عليه الشكر
 فانه يقول للعبد عند ذلك الا ان نجوت حين اعترفت لله بذلك وقمت بشكر
 النعمة وتواضعت لربك وبرأت نفسك من العمل ونسبته الى الذي هو منه
 فان قيات ذلك منه هلكك وانما انا ارجو واخاف وليس الى من
 الهابة شيء واست ادري بما يختم لي عملي (واياك) ثم اياك والترين بترك الترين
 وذلك انه من الترين الرجل بالرقاع والمخرق والشعث وترك الدنيا وانما يريد بذلك
 كلمة اترين فان فعلت ذلك تزلت بمحلة خشوع النفاق وان عرفت نفسك
 بشيء من ذلك ولم تسارع الى التحويل عنه خفت ان يلحقك الخذلان والمقت
 فاتق الله في جميع امورك واعمل له كأنك تراه فان قال لك الخبيث الا ان
 نجوت حين عرفت نفسك وانزاتها هذه المنزلة وحذرتك وعاذتك
 وقل الا ان هلكك حين امنت العقاب فان قال لك الا ان نجوت حين خفت

ان تكون قد امنت العقاب فقل الان هالكت لو كنت صادقا لصدق قولي
فعل ولا زددت خوفا وحياء من الله جل ذكره ولو كنت كذلك محال بيني
وبينك وجهاتي في حرز وحصنه ومن عباده الذين قال فيهم ان عبادي
ليس لك عليهم سلطان ولم تكن انت تدخل على في عملي فان قال لك جاهد
نفسك فانه افضل العمل فان الناس قد شغلهم امر غيرهم واتبوا الهواههم
وانت بينهم غريب وانت كالشجرة المحضرة بين الشجر الباس وقد روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال طوبى للغرباء وانت المعروف في اهل
السماء والجهول في اهل الارض فان قبلت ذلك هالكت وان قلت هذا
من الشيطان قال لك صدقت هذا من الشيطان وقد كثرت عليك مكائده
ومجاهدة نفسك وهواك فكم تعذب نفسك ان كنت شقة لم تعد ابدا
وان كنت سعيدا لم تشق ابدا ولا يضرك ترك العمل ان كنت سعيدا ولا
ينفعك العمل الكثير ان كنت شقيا فان قبلت القنوط الذي القاه اليك
هالكت وان تركت العمل وثلت من الشهوات على الغرور وحسن الظن
برحمك والاتكال على الرجاء الكاذب والطمع الكاذب والاماني الكاذبة
رجوت الجنة يا غرور وطابتها طلب المتعبدين بالراحة هطبت وان
امتعت قال لك احسن ظنك بالله فانه يقول انا عند ظن عبدي بي والله يحب
اليسر واللين واسع والله غفور رحيم فاعرف نفسك عند ذلك واعتصم بالله
وكفي بالله حسيبا (واعلم) انك ان كنت في بلاد وانت فيه سالم وامرك فيه
مستقيم والنور معك في فمك وقولك قال لك عليك يا غرور وعليك عكة
وعليك بكذا فان قبلت ذلك رايت فتره في عاجل هملك وقساوة في قلبك
ووقعت في المشورة يريد ذلك التقصان بسبب السفر واشغلت به عن
الادب في العبادة والنشاط الذي كان معك فان صرت الى بلاد انت فيه
سرور وقابها ربح قال لك موضعك كان اصح لقلبك واجمع لهمة فكارجع
الى موضعك فان احب الاعمال الى الله دومها مع معرفة النفس والفقر
الى الله تعالى فان لا ادب ثوابا ولا صبر ثوابا ان الله مع الذين اتقوا والذين هم
محسنون (واعلم) ان من ينجو بالاهمال اكثر ممن يهلك بها وكل عبيد يمسر
لساخق له (واعلم) ان من يهلك بالتهريط والتضيق اكثر وينبغي للاؤمن

قرله ربح يا تشديد
كطيب وزنا ومعنى اه

ان يكون راغباً راهباً الايمان ولا يياس (واعلم) انه ياتيك من وجوه كثيرة
لا يقفل ولا يالوك خيالاً ان كنت مقلاً عندك من الدنيا شي يسير تر يدان
تفوقه نفسك امرك يا صدقة وورغبتك فيما القخرج ما في يديك وتحتاج رجاء
ان يظفر بك في حال الغفلة وان كنت غنياً امرك بالامساك ورغبتك فيه
وختون الفقر والحاجة وقال لك ابدان تعول واملكتك كبير وتضعف
ويطول عمرك يريد بذلك ان تصير الى حال الخجل ويظفر بك وان كنت
تصوم وقد عرفت بالصوم واجبت ان تريح نفسك قال لك قد عرفت
بالصوم لا تفطر فيضع الناس امرك على انك قد كبرت وتغيرت وفقرت
وعجزت فان قات مالي وللناس قال لك صدقت افطر فان المحسن معان
سيضعون امرك على احسن الوجوه فان قيات ذلك منه وافطرت على ان
الناس سيضعون امرك على احسن الوجوه والمنزلة لا تسقط عندهم يا بطارك
فقد عطيت وان اوتت نقت ذلك تركه ونصب لك يا با آخرة قال لك عليك
بالتواضع اي شهرتك عند الناس وكلما ازددت تواضعاً على قبوله منه ليشهوة
والشهرة ازداد كلما عليك (فاتق) ما وصفت لك والجا الى الله في امورك
كلها واترك كل شيء من الدنيا ليعمل الآخرة رغبة منك في الآخرة وحبها
وايثاراها على الدنيا فحجبت اياها اتصل اليها وود وحبك اها تعمل لها
واقبل الدنيا والبغضها فيقدر بغضك اها ترهق فيها وانظر ان كنت ذاعلم
نصف ان توقف يوم القيامة فيقال لك بعدا وسحقا بعد العلم والتبصر مات
الى الدنيا وتركت العلم والعمل وانحترت ما استخط الله ما غرك بريك
الذكر يم ايهما الغرور فليعبد الله العالم بطاعة العلم ولا يترك طاعة الجهل
ولا يترك الاغترار (واعلم) ان الشيطان يوم القيامة يتبرأ من جميع من اطاعه
في الدنيا وهو يقول في الدنيا من ظن انه يتجوزني بحيلة ففي حياي وقع قال
الله تبارك وتعالى ان ينصركم الله فلا غالب لكم وان يخذلكم فمن ذا الذي
ينصركم من بعده وعلى الله فليتوكل المؤمنون وقال يا ايها الناس اتقوا فقره
الى الله والله هو الغني الحميد فافهم واحذر وافطن وانظر وحارب واستعد
وكابد وجاهد واستعن بالله تعالى (واعلم) ان العبد اذا قام الى الصلاة يريد
بها ثواب الله وحده فثواب الله خير ان آمن وعمل صالحاً ولا يلقاها الا
الصابرون وان اراد بها ثواب الله وحده غيره هالك (واعلم) ان اولي الاشياء

بالعباد أن يخلص عمله كله لله والكلام فيه كثير غير أن الأصل في إخلاص
 العمل أن يعمل العبد العمل كما يريد به الله لا يجب أن يطاع عليه أحد من
 الناس فإن اطاع أحد على عمله كره ذلك بقلبه ولم يسر بذلك ولم يجب أن
 يحمده أحد على شيء من عمله ولم يتخذ به منزلة عندهم فهذا أصل إخلاص
 العمل والله المستعان (وأما الرياء) فهو أن يحب أن يحمده الناس على شيء
 من عمله أو تقوم لك به منزلة عندهم ومن أراد العمل اقتصر على القليل
 ومن لم يرا العمل لم يكف بالكثير (واعلم) أن الناس في العمل على ثلاثة
 أصناف (صنف) أهلوا أنفسهم في العمل من البر فعملوا ليعرفوا بابا يخبرهم
 الله ليكون (وصنف) أهل رغبة من الله ورغبة فيما عنده يكابدون الأعمال
 بالصدق والإخلاص ويتقون فساد الأعمال ولا يحبون المحمدة من الخلق
 ولا المنزلة عندهم ولا يعملون شيئا من العمل للناس ولا يتركون من أفعالهم
 شيئا وأحيانا تعرض لهم العوارض وأحيانا يسألون منها (وصنف) قوي
 إخلاصهم واستقامت سريرتهم وعلايتهم إخصوا العمل لله وتركوا الدنيا
 بعد معرفتهم بها ونظروا إليها بآمين التي يتقني أن ينظر بها إليها فقرأوا عيوبها
 فنتوها وصدقوا الله في مقتربهم لها وتركوها زهدا فيها وصدقوا الله في ذلك
 فبات ذلك من قلوبهم وذاب ولم يكن لها في قلوبهم قرار لقوة التعظيم لله
 في قلوبهم فلما استوت العظمة على قلوبهم لم يكن للدنيا ولا لها ما في
 قلوبهم مستقر ولا قرار فالحمد لله ذي المن والفضل العظيم ومن الرياء أن العبد
 يرائي أهل الدنيا بالدنيا في إجابته ومركوبه ومكنته وفرشه وطعامه وشرايبه
 وخدمته حتى الدهن والسكحل ونحو ذلك يريد بها صيانة نفسه وهو رياء
 وليس كالرياء بالأعمال التي يتقني بها وجه الله لأن الرائيين من المؤمنين يخاف
 عابهم من الناس لقوله في الحديث ولو كنت فمات إيقال فلان كذا وكذا فقد
 قيل ذلك (وهذا) الذي راهى بالتمكث والتفاخر وطلب الدنيا حلالا مكثرا
 مفائرا مرثيا لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان وهذا مع ما فيه من
 الفساد أهون من الباب الآخر وكلاهما شديد والله المستعان وذلك أن
 المفائرا تمسك بيدا فقامه مرتبة عند الناس فلو كانت له الدنيا كلها لاحتاج
 إليها المأمعة من حب الدنيا وذلك أن قلبه مشغول عن الله تعالى وعن

طلب الآخرة وهو مع هذا خائف وجل من أن تنزل به نازلة تغير حاله فيتغير
 من مكان له مطيما لها أشد مضره هذا الباب (وعلاوة المرید)
 النظر الى من هو دونه في الرزق والى من هو فوقه في العمل والآخرة ويتواضع
 ولا ينافس أهل الكبر والفخر والرياء والتكبر ولا يأخذ ما أخذ لنفسه
 ولا يترك ما ترك لنفسه وما أخذ فاعلم انيته فيه القوة على دينه واقامة
 فرائضه والاستغناء عن غيره ويدع جميع ما كان للناس من ذلك (وأما
 المحب) فأصله حمد النفس ونسيان النعمة وهو نثار العبد الى نفسه
 وأفعاله وينسى أن ذلك انما هو منة من الله تعالى عليه فيحسن حال نفسه
 عنده ويقل شكركه وينسب الى نفسه شيئا هو من غيرها وهي مطبوعة على
 خلافه فان غفل هلك واستدرج وكان محبا بعبادته عزريا على من لم يعمل
 عمله قد همى عن عيوب نفسه فيكون مستكبرا عمله سرورا به راضيا عن
 نفسه فرحها يسمى في هواها غضبه او رضاه او لا يخفى او المحب بعمله
 من أن يكون مرآيا لانهم ما قرينان لا يفترقان ولا يكون المحب محزونا ولا
 خائفا ابدا لأن المحب ينفي الخوف (واعلم) يا اخي ان الناظر الى الله فيما
 يعمل قد نفي المحب عنه لعلمه ان العمل انما هو من الله تعالى وهو قائم بالشكر
 له مستعين بالله عز وجل على كل حال منهم انفسه قد نفي الاعمال كلها عنها
 فليس لها عنده فيها حظ ولا نصيب (واعلم) انهم صنفان (صنف) علماء
 اقوياء فهم الذين نظروا الى الله فيما يعملون فحمدوا الله على ما وهب لهم من
 قايله وكثيره (وصنف) نظروا الى السبب الذي اعطاهم الله فاشتغلوا بالشكر
 السبب والصنف الاول اقوى من هؤلاء اولئك لا يعرض لهم المحب اعلمهم
 به وهو لا مر بما يحبوا بالسبب وربما اتنى عنهم فهم مكابدون له فان قاموا
 بشكر ذلك فخاتهم حسنة وهم دون اولئك وان ركنوا الى ما يدخل عليهم من
 المحب فقد هلكوا الا ان ينبه الله من شاء منهم فيتوب عليه (والمحب كثير)
 وهو آفة المتعبدين من الاقويين والآخريين وهو من الكبر والكبر آفة
 ابليس التي اهلكه الله بها (وأما الشهرة) واسارة الناس الى العبد فانها
 ان تضرب الامن ارادها والمرء ليس زين عمله ان شبرا تخيروا ان شرا فشر فكم
 من مستتر بعمله قد شهرة الله به وكم من متزين بعمله يريد به الاسم واتخاذ

المنزلة عند الناس قد شانه الله به وانما يصلح ذلك ويفسده افعه بر فان احب
 الشهرة جمع الشهرة والرياء والهجب جميعا وان اراد الله وحده وكان مخاصما لم
 يضره ذلك عرف او لم يعرف وربما الحقه حيب معرفتهم اياه باعمل فيخرج به
 الى الباب الذي يحيط الاعمال ومن ذلك حب معرفتهم اياه بالامر بالمعروف
 والنهي عن المنكر والغضب لله وفي الله فان قام بذلك ونفى ما يحبه وكانت
 نصيحته لله وللؤمنين ونجاة نفسه نجوا وان اعتقد شيئا من اتخاذ المنزلة او حب
 الثناء او طالب رياسة او ايقبل قوله فقد شرب السم الذي لا يبقى ولا يذروا
 عامر من ذلك الا الله (والرياء) والهجب والكبر وشهرة اغماهي من اعمال
 القلب فتوسل يا اتحي الى الله في اصلاح قلبك فان سلم قلبك وعلم الله من
 اوارتك انما له خالصه خاصك الله من كل آفة دخلت عليك والله بقسم
 الثناء كما يقسم الرزق ومن خاف الله خوف الله منه كل شيء ومن لم يخف الله
 اخافه الله من كل شيء ومن احب الله احبه كل شيء والله مسبب العباداة وانما
 تصحح العمل بالحوادث على قدر صحة القلب ومع صحة القلب دلالة العقل
 وسياسة العلم وسابقة الخوف فاذا اردت عملا فابتغ بذلك ثواب الله واكثر ما
 تؤمل من الله النجاة من النار والوصول الى نعم الجنة يهتدون عليك العمل
 ويخاصه الله من الآفات ويقويك عليه فاذا عملت فاشكر وانظر هل ينقص من
 بدئك شيء في املك ونما ارك لتعقد النية فيما يستقبل وانظر اذا أصبحت كيف
 مضت عليك ايمتك بعبادتها وبقبولك ثوابها او سرورها ما يكن ذلك قوة لك
 على ما تستقبل فالحسنة لما نور في القلب وسرور ويجد العبد - لا و ذلك السرور
 وضيقه ذلك النور ولم يدع الله جل ذكره الطيبين حتى جعل لهم بالطاعة
 اللذة والنشاط وقررة العين وحلاوة القرب اليه ولم يدعهم حتى يحبهم الى
 الناس وحتى نظروا اليهم بالهيبه لهم والاجلال مع افي قلوبهم من التواضع
 والخوف لله فان لم يعرفهم الناس وكانوا من اهل الجهالة بهم كانوا ارفع خاق
 الله في الدنيا ومن كان بالطاعة عاملا كان من اعز الناس عند الناس
 واغناهم بالله ومن هاب الله في السريرة هابه الناس في العلانية وبقدرة
 ما يستحق العبد من الله في الخلوة يستحق الناس منه في العلانية وينبغي
 للعالم ان تكون محبته في العمل بالحسنات سترها ونسيانها فانه سيحفظها

له من لا ينسأها ويخصي له منساقيل الذر من عمله وان فاهرت الحسنات
 فليسرف نفسه ولا يغرنه نساء من جهله فكريها العامل في العواقب فان
 احببت ان يحبك الناس او يفتنوا بحسناتك اذا عاها اليك ويحك ويحلوك
 فقد تعرضت لقت الله عز وجل لك ويحك انك ان استطك الله سقطت فلا
 تغتر من الوجهين جميعا وان سلمت لك آخراك سلمت لك دنياك وان خسرت
 الآخرة خسرت الدنيا والآخرة جميعا ومن ربح الآخرة ربحها جميعا
 (واعلم) انك ان غضبت على الناس في شيء هو وانفسك فأبدية لهم اولم تبده
 لهم علم ذلك من قلبك فقد تعرضت اغضب به اذا اظهرت انك اغضبت
 انفسك (واعلم) ان الله جل ذكره لا يخفي عليه من امرك خافية وايس الفرق
 بين غضبك عليهم وبين سرورك بهم وفرحك بشنائك بحسناتك وانت
 تريد ثوابها من ربك لقيت اياتها ايها العبد بحسناتك وعظم فيها ابلاؤك
 ولعلها اضر عليك من بعض سيئاتك فان باغ بك البلاء ان تفرح اذا مدحوك
 بشير عملك او يا كثر من عملك فقبله قلبك احبط الله عملك ثم تصير الى حال
 حاب محسبى الانسوان اليك في اوقات الاعمال فتفرح وان اتوك في وقت
 فراغك غمك ذلك والله سائلك من ذلك كله وتظهر منك الحزن وتوهم
 الناس ان ذلك من شدة الالهة ام بالآخرة وانما ذلك منك تصنع تحب ان
 يحمدوك على ذلك فانت اذن قد هداه لك من الوجهين جميعا تخف الله
 في سراير نفسك وعلايتها واحترح حسنااتك جهتك واستكثر منها
 ما استطعت حتى يعظم قدرك عند الله وتعلم حسنااتك واستكبر صغير
 ذنبك حتى يصغر عند الله وخف من صغير ذنوبك ان يحبط الله به عملك كله
 وارح بحسناتك ان يحمد الله بها عنك كل سيئة عملتها فارح بحسناتك
 وتخف سيئاتك ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين
 (وينبغي) للعبد ان يعرف بحجته وضعفه فيقطع سببه من نفسه ويرجع
 الى العز والمنة ويتوجه الى الملك القادر على ما يريد بالاعتصام
 والتوكل والاستعداد والانتصار به على الاعداء فيجد عند ذلك
 العز والروح والفرج والمنة ويفوض امره الى الملك الجبار فما اختار
 له من شيء رضى به وسلم فان عرض له بعد ذلك غم او روع علم ان ذلك
 بلوى من الله فيرجع اليه حينئذ بالانكسار والافتقار اليه لما فرط منه

ويطلب الروح والفرج بالتقوى وهو استماع العبد الى قول ربه ما امره
 به فعله وما نهاه عنه تركه حتى ~~تكون~~ تكون كاهمجموعة له في روضة واحدة
 (فانظر) يا اخي ولا تدع ما فيه المخرج الا خرجت منه وما كان مما فرط منك
 مما الاحيلة فيه الا الندم والاستغفار فاقدم عليه ندماً صحيحاً بالفاق منك
 والاضطرار في حضرة الله والاجتهاد قبل قوات الايام وهو يوم الموت
 عليك واكثر مع الندم الصحيح ذكر ما ندمت عليه ولا تقترعها امكنتك من
 الاستغفار ثم عليك بعد بالتخلص من العائق الذي يشغل عن الله جل ذكره
 حتى تكون مؤثر الله على ما سواه وهذا هو الطريق الى سبيل النجاة والله
 المستعان (واعلم) ان من دلالات العقول والعلوم تأسيس التقوى فاذا كان
 ذلك كذلك صار العبد حتى القاب قابلاً للوعظة ومعظمها اعظم الله صغيراً ما
 صغيراً الله فاذا كان ذلك كذلك فقد احيا قلبه بالعلم والعمل ولو ان رجلاً احيا
 قلبه في كل يوم الف مرة و ~~يكون~~ يكون بين الحياة والموت لمخفت عليه
 حتى تكون حياته دائمة تموت به خوفاً مرة نفس ايسر اه اقرار والخاطر اذا
 صرم اصله وقطع دخل عليه الحزن والبكاء فلا يكون مبروراً بالعوارض
 ولا مشغولاً بالنعمة عن المنعم فهذا سبيل النجاة ان شاء الله والله المستعان
 واذ لم ~~يكن~~ مع العبد روع وغم عند المخاطرة وميت فاذا كان كذلك
 فابرجع الى التقوى والاخلاص والصدق والتخاسر مما يكره الرب والحياة
 يتولد من العلم المفهوم فاذا علم وفهم العلم بما امره الله به قبل الموعدة انصحه
 بتعظيمه ما اعظم الله والقاب الحي تكفيه غمزة فينتبه والقاب الميت لو فرض
 بالافسار يضلم ينتبه ولم يحيى وذلك ان الله عز وجل يقول او من كان ميتاً
 فأحييناه وذلك ان قبل وأجاب الداعي ومن لم يقبل الموعدة ولم يجب
 الداعي فانه كما قال عز وجل اموات غير احياء وما يشعرون ومن علم انه
 ميت فقد حيى بعلمه انه ميت ولا ينفعه العلم الا بالقبول والانشاء الرب على
 هواه فمن كان مقراباً نه عاص وايس يتحول وايس معه الروح والغم الشديد
 وهو على حالته التي ايس يرضاها ولا يبادر بالتوبة والتطهر برفه وميت ولا
 ينفعه علمه الا ان يتوب الله عليه قبل موته فيحيى بالتوبة ويرجع الى الرغبة
 والرهبة والصناعة ومن اراده الله ونفعه ونبهه من الزلة وابتلاء من الغفلة

واغما هذه كلها وارث حب الدنيا واتباع الهوى وطول الامل (ويبتغي)
 ان كان يبتغي لنفسه طاعة ربه ان يرجو ما ثقل عليه من البر والتوهم ما خف
 عليه من ذلك لان قليل الصدق يشغل خفيف العمل والكذب من النية
 في العمل يخفف ثقل العمل وقليل الصدق اوزن واربع من كثير الكذب
 (واعلم) ان ارادتك العمل عمل فانظر في ارادتك حتى يصح لك عملك ويراك
 الله لنيته طالبا او اهما صعبا كما يراك في عملك مخاصما فان الاعمال بالنيات
 (واعلم) انك ان ظفرت بتصحيح النية مع قليل العمل رجحت عملك وظفرت
 بأكثر من عملك (واعلم) ان عدوك ينظر الى ابتداء نيتك وابتداء عملك وقد
 يخفي عليك سقم نيتك كما يخفي عليك سقم غيرك فاحذر ان تكون نيتك سقيمة
 فقم على تصحيحها فان العمل تابع للنية ان صححت صح وان فسدت فسدت
 (واعلم) ان العدو اذا رأى في نيتك سقما رغبتك في ذلك العمل ولم يتقله
 عليك بل يخففه عليك مخافة ان يقنطاك بالسقم وودّ حينئذ ان الناس كلهم
 احبوك في ذلك العمل ومدحوك اذا ظفرت منك بسقم النية ويزيدك قوة
 ونشاطا في عملك ويحسنه عندك وفي عين الناس ويحبهم اليك فكما
 اثنوا عليك استجابات عملك وخفف عليك وقدس ترمتهك داء الحسنيات وداء
 السيئات ومن داء الحسنيات انه لا يمنعك من تركها الا مخافة ان تسقط من
 عين الناس (واعلم) ان رجحه منك اذا سقمت نيتك أكثر من رجحه منك
 اذا أحبت الدنيا واتسعت منها ومن داء السيئات سقم نيتك (واعلم) ان
 العدو ربما أفسد الحسنيات أولا بسقم النية وربما أفسدها آخراته عظيم
 الناس لك فاذا علم أنك لا تحب ذلك ولم تجبه الى معصية خلاك وذلك
 فاحذر على عملك كله من حيلة الخبيث واذا رأيت العمل قد خف فممكن
 أشد ما يكون له حذرا اذا خف على نفسك العمل فهو وأشد ما يكون اذا
 صح عندك (واعلم) ان الشيطان أعرف بك وبماتهم واه نفسك منك ولا تدع
 العمل من أجل آفته ولكن اجعل بنية وصحة واستعن بالله وكن حذرا طالبا
 للخلاص كارها ما اند الفساد العمل لا تريد الثواب الا من الله وحده وطاب
 المدار الآخرة ولا تهمل إعطيك في الدنيا ثوابا فان الذي قدر الله عز وجل أن
 يصل اليك من رزق أو اجرا أو ثناء فانه صائر اليك فعليك بالصدق واتخذ

ذكر اليوم ينفع الصادقين صدقهم وانظر اذا صح عملك عندك فيمكن اخوف
 ما يكون من فسادك ولا تأمن عليه من الفساد ففسده فان آفة العمل الاثمن
 عليه (واعلم) ان الاثمن على المحسنات اضر عليهم من السيئات والاثمن على
 السيئات اضر عليك من السيئات (واعلم) ان امنك على المحسنة احب
 الى ابلليس من السيئة وقنوطك بعد السيئة احب الى ابلليس من السيئة
 واستصغارك السيئة كبيرة احب اليه من سيئة بعد سيئة واستصغارك السيئة
 اردتها ثم تركتها احب اليه من كبيرة ثم اتتها ثم استغفرت منها لعظمها عندك
 فافهم ما القى اليك من هذا الباب واحذره (واعلم) ان ابلليس الخبيث
 يجري على السنة الناس مدح الصادق ليفسد عليه صدقه ويزيد الكاذب
 في عمله قوة حتى يسوي بين الصادق والكاذب فاذا زعمت ان القوة في العمل
 عند تجديد المدح فان له سطوة وساطانا يزيد الكاذب كذبا ويفسد على
 الصادق صدقه فلا تظهر الخوف من قلبك ولا تظهر قلة الخوف فان اظهار
 قلة الخوف هو من قلة الخوف وهذا باب فيه فساد لا عمل كبير وهو رياء فيه
 لطيف وله حلاوة واياك ان تقول واحزنه على الحزن واخاف ان لا يكون
 اخاف واحزنه على الاخران فان هذه اشياء من دقائق مداخل ابلليس والله
 سائلك عن بكائك واظهارك الخوف والحزن واظهارك انك استبهزين
 واظهارك انك لا تتخاف وما تظهر من الانكسار والتواضع واظهارك الهم
 بأمر الآخرة وذكرك نفسك وما اذا اردت بذلك كله ولا بليس في هذه
 الخصال مذاهب تلبس على كثير من الناس وهي تنسب الى خشوع
 النفاق فان كنت صادقا فيها فاخذر ابلليس عندها وفي وقتها احذر اشديدا
 والله المستعان (وانظر) كيف يكون احتمالك اذا قال لك غيرك ما تقول له انت
 لنفسك من الذم والوقعة فيها حتى يتبين لك عند ذلك اصادق انت
 في فمك ام كاذب فاذا كان باطنك كظاهرك لم تبالي كيف كان امرك وقم
 على باطنك اشد من قيامك على ظاهرك فانه الموضع الذي فيه الله مطاع
 فنظفه وزينه لينظر الله اليه اشد ما تزين ظاهرك لنظر غيره فافهم ما اقول
 لك بعناية منك وقبول (واعلم) ان فرائض جوارحك انما تقوم بفرائض
 قلبك (واعلم) ان النية والصدق والاخلاص فريضة تقام بها الفرائض

وتبني عالم الاعمال وترك الذنوب فريضة فكل امر فيه مصيبة فهو مردود
 ومحال أن يتقرب الى الله بما صبه ان ينال الله بحبه واولادها واولادها وكن
 يناله التقوى منكم (واعلم) ان الله فرض الارادة له بالايمان والاعمال يراد
 بها وجهه فاصاب المؤمن الصادق بنيته الفريضة جميعا الظاهرة
 والباطنة (واعلم) انك ان عملت بما وصفت لك ثم عرضت عليك الدنيا بما
 فيها على ان تظهر حسناتك او ترائي بها ما فعلت (واعلم) ان المريد في ترك
 الميتة يخاف من الله ان يشبع منها ويخاف منه ان ينال منها وهو مستغن عنها
 ويخاف منه ان يدخر منها وهو محتاج اليها فهو يخاف من الله ان يعصيه
 فعلا حله له ويخاف ان يشبع مما اباحه له فن قام في هذا المقام من أهل
 الدنيا قد باع الغاية من الزهد فيها واقام الاشياء كلها التي في الدنيا
 مقام الميتة فانما ينال منها البلغة عندما اضطرا اليها ويخاف من الله ان
 ترك اخذ تلك البلغة في وقت الضرورة ان يعذب على تركها كما يخاف ان
 يعذب على اخذ الحرام البين (واعلم) ان تمام الاشياء كلها انما هو بالقيام
 بما أمرك الله به والانتها عما نهاك الله عنه (واعلم) انه ليس من عقلك ان
 تأخذ ميتة فتخزنها اولان فانت خزنتها عليها اولان وجدتها فرحت بها
 لانك منها على مقتاها وقتها قد ذرمتك اها فاذا خفت منها ان تنالها نقيت
 الخفاة التي حلت بقلبك حلاوتها وهي الدنيا فحترى عنها بما اقام صلبك
 وأدبت به فريضتك ودع ما سوى ذلك يكابده غيرك والذي تحتاج اليه من
 الدنيا يسيرها وهو ما تستر به هو رتاك وتقيم به صلبك لاداء فرائضك وما
 كان وراء ذلك فهو من الدنيا ومنتهى طالب الآخرة ترك الدنيا ومنتهى طالب
 الدنيا جمع ما أحبت من الدنيا فاذا رأيت نفسك تأنس بقرب الدينار
 والدرهم وتستوحش افعدهما فاعلم انك محب للدنيا ومن كان محبا للدنيا
 فهو قال لا آخرة له

• (فصل في الصدق والعقل) • واعلم ان الاصل الذي يحترز به مما تقدم
 ذكره انما هو الصدق والعقل والصدق محله القلب واذا كان كذلك
 فينبغي الاعتناء بشأنهما (وما) قاله الشيخ الامام يعن بن رزق رحمه الله في
 ذلك فيه غنية عن غيره وبيان تام (قال) رحمه الله اعلم يا اخي علمنا يقينا الاشك

فيه ان الصادق لا يكذب أهله ولا يالوهم نصحاً في ارتياده لهم فان أخاك من صدقك ونصحك وان خالف صدقه ونصحك هو لك وان عدوك من كذبك وغشك وان وافق ذلك هو لك (واعلم) يا أخي اني لما أطأت الفكرة وصححت في ذلك النظر علمت ان الله جل ثناؤه يارئي النعم وولي النعم ومالك الاثم لم يخافني وياك عبثاً ولا هو تاركي وياك سدى وان لي ولك ما اذنتف فيه بين يدي الملك الجبار لله كمن بيننا ولا فصل فينا وانه لم يخافني وياك حين خافنا الهزل ولا لعب ولا افناء دائم وانما خلقنا لبقاء الابد ودوام النعم في جواره وجوار ملائكته وانبيائه اوفى الشقاء الدائم للابد فالعاقل متيقظ لما خلق له من هذا ما هو صائر اليه فانتبه من رقدته وافاق من سكرته فعمل وجد وأبصر فزجر النفس عن دار الغرور الخاذلة الخادعة الزائلة التي قدوات بخدمتها وفتنت بغرورها وشوقت بحطامها فلما عرفها العاقل الصكيس حق معرفتها زهد فيها وورغب في دار البقاء والسرور وتقرب الى مالك الدار بجميع ما يحب مما يطبق التقرب به اليه ورتب بيابه واما المغترب بالدنيا المؤثر له واه فيها فهو معتنقها أيها الميت عن قريب والمبعوث بعد موته الى دار الإقامة المسئول عن اقباله وادباره في دار الدنيا الموقوف عن قليل بين يدي الملك الجبار الذي لا يجوز هل أعددت لذلك الموقف حجة تدافع عنك أو أعددت للسؤال جواباً فان الله يقول ولقد جاءهم من الانبياء ما فيه مزيد من حكمة بالغة فتأغنى النذر فباك يا أخي والنزول بحيلة الخدوعين (واعلم) ان السيد الكريم نعمه كثيرة لا تحصى وان عطايه كثيرة لا تحصى أزي وان مواهبه كثيرة لا تكافأ (واعلم) يا أخي اني لم ارنعمة متقدمة من الله عز وجل لخاقه أفضل من نعمة العقل التي جعلها الله دلالة لخاقه على معرفته والوصول بها الى محض الايمان به والذي أطلعهم الله به على مسكنون علماء حتى ورثوا البصائر ونفوا به خاطر الشك وكابدوا وساوس الشيطان ومعارضة فتنته واستضاءوا بنور العقول في طريق حيرتهم فتجنبوها وخرجوا من ظلم الشك واعتقدوا بها معرفة الله والايمان به والاخلاص والتوحيد وأفردوا الله جل جلاله وتقدست أسماءه بالرؤية والعظمة والكبرياء (واعلم) ان اهل اللاب استدلوا به على خلق

رتب كوقفه
وزناومه في اه

انفسهم وعلى خالق الخلق كلهم وانهم موسومون بسعة الفطرة وآثار الصنعة
والنقص والزيادة مع تعبير الاحوال فاقول ابتداء الله لهم ان وهب لهم
العقول التي بها وصلوا الى الايمان وبالايمان وصلوا الى نور اليقين وبنور
اليقين وصلوا الى خالص التفكير وبخالص التفكير وصلوا الى استقامة
القلوب وباستقامة القلوب وصلوا الى الصدق في الاعمال واخلاصه سالله
تعالى فورثهم ذلك البصائر في قلوبهم فوضعت الحكمة في صدورهم وجرت
بناياتها على السقم فوسمهم وابتطن قلوبهم على غوامض الغيوب والارادة
والاخلاص الذي ركب فيهم وأدركوا بصفاة يقينهم غائص الغم وأدركوا
بغائص فهمهم العلم المحجوب فعرفوا الله حق معرفته وتوكلوا عليه حتى
توكله وصلوا اليه الخلق والامر فصارت قلوبهم معادن اصفاة اليقين وبيوتنا
للحكمة وتوايت للعظمة وخرائن للقدرة وبنائيع للحكمة فهم بين
الخلق مقلدون ومدبرون وقلوبهم تجول في المالكوت وتلذذ في حجب
الغيوب وتخطر في طرقات الجنات فالحمد لله الذي لا اله الا هو العظيم الذي
من والاه نعمه واغناه (واعلم) يا اخي ان من صدق الله اوصاه الى الجولان
في ملكوت السموات بقلبه ثم يرجع اليه بطرف ما قد افاده السيد الكريم
فصار قلبه وعامه خير لا ينفذ ويحجاب فكيف لا تنقضي ومعادن جواهر لا تقضي
ويعور حكمة لا تنزع ابداء ومع ذلك ملء كرا الجوارح والابدان (واعلم)
يا اخي ان في ابن آدم مضغعة ان صلحت صلح سائر جسده وان فسدت فسدت
سائر جسده وهي القلب (واعلم) انه لا يستقيم ايمان صيد حتى يستقيم قلبه
واسانه ومن اجل ذلك صار القلب واللسان ملكي البدن والجوارح
والقلب هو المساط على استغدادهم وذلك انه معدن العقل والعلم والعناية
لجميع الخير والشر مستودع القلب (واعلم) يا اخي اني وجدت اللسان منرجحا
عن القلب ارادته وذخائر بصائره ووجدت الذكرك جلاء صد القلوب وتيرة ظلا
من وسن الاثمدة (واعلم) اني وجدت الشكر على من اختصه الله بنور العقل
اكثر والحجة عليه آكد فمنها هنا الزم الحجة وانقطعت الماذير مع الاعذار
والانذار فله الحجة البالغة علينا وعلى اهل العقول من خلقه وما اعرف
ان احدا اتى الامن قبل تضييع الشكر لانه ايس من ولد آدم احدا الا وهو

قوله بطرف
كثف وزنا
ومعنى اه

مختص بنعمة العقل الاقليل فمنهم من حتى له من الشكر وحتى عليه ومنهم
 من اعطى من العقل دون ذلك فشكر الله على قليل ما اعطى فزاده الله حتى
 علا في درجة العقل ومنهم من كفر النعمة فلم ياخذها بشكر فنقص عن درجة
 العقل لان العبد قد اعظم الله عليه النعمة في العقل فيزني ان يكون شكره
 على قدر عظيم النعمة عليه (واعلم) ان العقل والهوى ضدان مركبان في
 العبد كتركيب الجوارح وهما يعتركان في قاب ابن آدم فأيها غالب استعمل
 على صاحبه واستولى على العبد فكانت اعماله كلها بالاستولى عليه فكان
 له تبعاً فشكر العبد اذا كان لله على نعمة عقله ان يتبع دلالة علمه وعقله
 فيؤثر دلالاتها وما يدعو ان اليه على هوى نفسه (واعلم) ان الامر عظيم على
 قدر ما ترمى من غلبة الهوى علينا واسم كان الدنيا من قلوب علمائها وجهالنا
 فلما كان ذلك منا كذلك هو وجودنا صدق على كثرة وجود معرفته ووصفه
 وقل العمل به والقيام بحقه وقد فسأ الكذب وكثر الريبه والتزين للدنيا
 وسلبوك اودية الهوى ونزول اودية الغفلة ولا يؤمن السيد ان يركب
 على تلك الغفلة فتتاف النفس وان الهوى قد قام مقام الحق يعمل به
 وينقض بقضائه ويحكم بحكمه وقام سوء الادب والكر والمخديعة مقام القبول
 وقامت المداينة مقام المداينة وقام النفس مقام النصح وقام الكذب
 مقام الصدق وقام الرياء مقام الاخلاص وقام الشك مقام اليقين
 وقامت التهمة مقام الثقة وقام الاثم مقام الخوف وقام الجزع مقام
 الصبر وقام الضغط مقام الرضى وقام الجهل مقام العلم وقامت الخيانة
 مقام الامانة فصار من قلة الاكياس لا تعرف الحق ومن قلة أهل الصدق
 لا يعرف أهل الكذب الا عند أهل الفهم والعقل والبصيرة فاعتدل
 الناس في قبح السريرة وقلة الاستقامة في أمور الآخرة الامن عهم الله
 فاصبحنا وقد حبل بيننا وبين النقص الذي نكره من انفسنا وحبل بيننا
 وبين ان ندخل في الزيادة التي نحبها لانفسنا عوبة لتعجب اسرارنا فجرينا في
 ميدان الجهل وغلب علينا شكر حب الدنيا فنحن نستبق في هذين السبيلين
 ونتنافس في الاستكثار من ما فصح عندي ان من الجهل بل يامر الله
 والاقتزار به القيام على هذه الحالة والسلامة منها اليسر واقترب رشدا وهو

أن يكون المرء في البالد الذي لا يعرف فيه مع القصاص الى دخول الذكر
 أينما كان وطول العمت وقلة المخالطة للناس والاعتصام بالله والعرض على
 الكسر الياسة وماذنو من اللباس ما لم يكن مشهورا والتمسك بالقرآن
 والصبر على الشدائد وانتظار الفرج (واعلم) اني قد نظرت بعثت النفس
 والعناية بها فوجدت غفلة عظيمة وخطرا عظيما والغفلة عن الخطر اعظم
 من الخطر لانه انما يعظم الخطر عند اولي العقول فكما اعظم الخطر وعلمت
 انه عظيم وكنت من اهل البصرة حركت عظيم الخطر فانتقلت من عظيم الغفلة
 الى حال التيقظ ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
 (فصل في ذكر الطمع وقبحه) وقال رحمه الله ينبغي لك يا اخي ان لا تأذن
 لقلبك في استتجاب ما يعسر عليك طلبه وتخاف افساء نور القلب من اجله
 وسكن في تأليف ايديك وبين الله محمد والعاقبة واقطع أسباب الطمع
 فيدريج قلبك ويصير الى عز الاياس وامانة الطمع فيسد عليك سبيل
 الفقر ويحكن قلبك عن العناء ويسقط عنك بذلك الشغل بالخلقوس
 واستجاب حلاوة الزمادة بقصر الامل وقطعه واطلب راحة البدن باجماع
 القلب على عدم الشغل برؤية الخلقوس وتعرض لرقرة القلب بدوام بحالسة
 اهل الذكرك من اهل العقول والمعرفة وحسن الادب التاركين الفضل
 الكلام فان بحالسة هؤلاء يصفو القلب ويرق ويقدح فيه النور ويجري
 فيه ينابيع المحكمة وافتح باب دواعي الحزن الى قلبك واستفتح باب بطول
 الفكر واستجاب الفكر بالتوحش من الناس فان ابوابها في مواطن
 الخلوات وتحرزها ابليس بالخوف الصادق واستمعن على ذلك بحالسة
 هواك واياك والرجاء الكاذب فان التوسع فيه ينزلك بحالسة المهرين من
 اهل المكر والاستدراج وذلك لان للرجاء طرقا تؤدي الى الاثم والغفلة
 فاياك ان تتغذوه طيبة لسفرك وتخلص يا اخي الى عظيم الشكر باستتجاب
 قليل الرزق مع كثير الرضى بذلك واستفعل كثير الطاعة واستجاب النعم
 بعظيم الشكر واستدم عظيم الشكر بخوف زوال النعم واطلب انفسك العز
 بامانة الطمع وادفع ذل الطمع بعز الاياس واستجاب عز الاياس ببعد
 الهمة واستمعن على بعد الهمة بقصر الامل وبادره بانتهاز النعمة عند امكان

الفرصة نخوف فوات الامكان ولا امكان كالايام الخالية مع صحة الابدان
واحذرو التسويف فان دونه ما يقطع بك عن نعيمك واياك يا اخي
والتفريط عند امكان الفرصة فانه ميدان يجري باهله بالخسران واياك
والثقة بغير المأمون فان للشرف ضراوة كضراوة الذئاب ولا سلامة
كسلامة القلب ولا عمل كخالفه الهوى ولا مصيبة كمصيبة العقل
ولا عدم كقلة اليقين ولا جهاد كجهاد النفس ولا غلبة كغلبة الهوى
ولا قوة كرك ذلك الغضب ولا مصيبة كحب النفاق وان حب الدنيا من حب
النفاق ولا طاعة كقصر الامل ولا ذل كالطمع وفقنا الله واياك لما
اليه دعانا واعانتنا واياك على اجتناب ما عنه نهانا ولا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم

• (فصل في التزين) • وقال رحمه الله وروى عن عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه انه قال العقول معادن الدين والعلم دلالة على اهمال الطاعات
والمعرفة دلالة على آفات الاعمال والبصائر دلالة على اختبار عواقب الامور
واختبار مواردها وتصريف مصادرها (والتزين) اسم ثلاث معان
تزين بعلم وتزين بجهل ومتزين بترك التزين وهو اعظمها فتنه واحبها
الى ابليس (واعلم) ان الاساس الذي ينبغي للريد ان يبني عليه دينه معرفته
نفسه وزمانه واهل زمانه فاذا عرف سبب نفسه واراد ما اخذ الاسلام به من
شرف نفسه ان شاء الله تعالى فليبدأ بالخلوة وخمول نفسه فاعلمه حينئذ ان يدرك
بذلك الحزن في القلب والخوف الذي يجتريه عما نهى الله عنه والشوق
الذي يدرك به امله من محبة الله والالم ينزل متصيرا متلذذا متزينا بالكلام
يا انس بجبالس الوحشة ويثق بغير المأمون ويطمئن لاهل الريب ويحتمل
اهل الميل الى الدنيا ويغتر بأهل الحرص والرغبة ويتأسى بأهل الضعف
ويستريح الى اهل الجهل ميلا منه الى هواه الى ان يفجأ الموت وحلول
الندم (واذا) وجدت المر يد المدعى للعمل والمعرفة يا انس بمن يعرف
ولا يهرب عن لا يعرف ويندسط ويمكن نفسه من الكلام بين ظهرا في من
يعرف فاته - م حاله اما ان لا يكون صادقا في ارادته او يكون جاهلا بطريق
سلامته او مغلوبا على عقله وعلمه مستهوذا عليه هواه وما التوفيق الا بالله

العلي العظيم (واعلم) يا أخي علمنا بيننا الاشك فيه اننا لم نبن اساس الدين على
 طلب السلامة فيه من الخطاء ولا على حسن السيرة منافي الاخلاق والآداب
 وان كنا ابتدئنا على اساس الهوى وعلى ما خف محمله على قلوبنا واستخفته
 انفسنا واستهاتته استتفنا فامضينا فيه اهمالنا طمعنا في الزيادة من التقوى
 بزعمنا ودرنا حسن السيرة منافي الاخلاق والآداب فنظرنا بعد ذلك فاذا قد
 رجعت علينا اعمالنا الهوى بالنقص من الزيادة في الدين وبقبح السيرة
 منافي الاخلاق والآداب بنظرنا لا مورا الدنيا والاشرة فورتنا ذلك الخب
 والغش والمداهنة فصيرنا الغش والمداهنة مداراة وصيرنا الخب عتولا
 وآدابا ومروءات يهتمل بعضنا بعضا على ذلك فاعقبنا ذلك تباغضا في القلوب
 وتحاسدا وتعاملا وتدابرا فحقنا بيننا بالالسن مع الرؤية وتباغضا بالالسن
 مع فقد الرؤية نذم الدنيا بالالسن وتجميل الدنيا بالالسن وتباغضا في
 الظاهر بالقول ونجورها بالايدي والارجل في الباطن فأصبحتنا مع
 قبح هذا الوصف وسماجته لانستاهل به نرجع عن النقص ولادخولنا في
 الزيادة فاننا لله واننا اليه راجعون والله المستعان وأصبحتنا الان نجد رجلا صادقا
 فنتاسى به ولا خائفا فملتزمه للزومه له ولا محزوننا يعقل الحزن فنبيا كيه فقد
 صرنا تلهي بفضول الكلام ونانسان بحبالس الوحشة ونقتدي بغير القدوة
 مصرين على ذلك غير مقلعين ولا تائبين منه ولا هاربين من مكر الاستدراج
 فنعود بالله من التولي عن الله والسقوط من عين الله والشغل بغير الله ان الله
 جل ذكره اوجب على نفسه للطاعة ثوابا أي ما وعده سبحانه من التفضل
 والاحسان وعلى المعصية عقابا فالثواب لا يجب للعبد على الله الا من بعد
 تصحيح العمل وتخليصه من الآفات وتصحيح ذلك وتخليصه لا يتم الا بالعرفه
 والاعتزام واحتمال مؤنته وتصحيح العمل والاعتزام واحتمال الصبر على
 العمل لا يكون الا من بعد ثبات الخوف في القلب والخوف لا يوجد الا من بعد
 ثبات اليقين في القلب وثبات اليقين لا يكون الا من بعد صحة تركيب العقل
 في العبد فاذا صح تركيب العقل في العبد وثبت وقع الخوف مما قد يقن به
 فيخاف عزيمه الصبر من غير تكلف فاحتملت النفس حينئذ مؤنة العمل
 طمعا في ثواب ما قد ايقنت به على فعل الطاعة ورهبية عقاب ما قد ايقنت

به على فعل المعصية فترك المعصية والشهوة هر با من عقوق بتهما واحتمات
 الطاعة بالاخلاص رجاء ثوابها فكف الاحمق الكيس ولم يعذر على لزوم
 المحق وكف الجاهل التعليم ولم يعذر على غلبة الهوى وكف العامل
 الصدق والاخلاص والتميز في عمله ولم يعذر على الشهوات والغفلة وترك
 الاخلاص فيه وكف العاقل الصدق في قوله ولم يعذر بالميل الى الكذب
 وكف الصادق المخلص الصبر عن ابتغاء تجميل ثواب عمله في الدنيا من
 المخلوقين من حب الدنيا والتكبرمة والتعظيم وعندها انقطع العمل
 خاصة وحل بهم الجزع وتركوا عزيمة الصبر في طلبهم تجميل ثواب عملهم ولم
 يؤخر واثواب الاعمال ليوم يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وخدعتهم
 الانفس الامارة بالسوء عند ستر سرائر اعمالهم حتى ابدوها للمخلوقين بالمعاني
 والمعاريض واظهروا الاعمال ليعرفوا بفضيلة العمل ايزدادوا عند الناس
 فضيلة ورفعة فتجحات انفسهم ذخائر اعمالهم وحلاوة سرائرهم بحسن الثناء
 والتكبرمة والتعظيم ووطء الاعقاب والرياسة والتوسعة اهم في الجهالس
 واغفلوا سؤال الله لهم في عتدهم ان عملوا وماذا طلبوا واخسروا انفسهم
 واعمالهم ونحسار ما هنالك باقية وندامة ما هنالك طويلة لما وردوا على الله
 فوجدوا عظيم ما كانوا يؤملون من ثواب سرائر اعمالهم التي عاجلوا فيها
 انفسهم في الدنيا فنعوا ما هنالك لانهم قد كانوا يتجملوا ثوابهم من المخلوقين
 وخرجوا من خير اعمالهم صفرا اليدين فان الله وانا اليه راجعون ما اقيح
 القضية بالعالم العامل البصير الناقد العارف غب قلة الصبر وابتغاء تجميل
 الثواب والميل الى الدنيا وابتثار شهواتها ولذاتها فينبغي للعاقل المحازم اللبيب
 العالم العامل العارف البصير الناقد ان يحذر ذلك كله ويتخذ الصبر مطية
 ولا يبغي تجميل الثواب ههنا وما التوفيق الا بالله العلي العظيم
 • (فصل في الغيبة والتمية) • وقال رحمه الله اعلم ان مخرج الغيبة انما هو
 من تزكية النفس والرضى عنها لانك انما تنقصت غيرك بفضيلة وجدتها
 عندك وانما اغتبتته بما ترى انك منه بري ولم تغتبه بشئ الا وما احتمات
 في نفسك من العيب اكثر وانما يقبله منك مثلك فلو عقلت ان فيك من
 النقص اكثر مجزك ذلك عن غيبته ولاستحييت ان تغتابه بما فيك اكثر

الكيس كالعقل
 وزناومني اه

منه ولو علمت ان جرمك عظيم بغيبتك غيرك وظنك انك مبرء من العيوب
 بحجزك ذلك ولشغلك عن ذلك وكيف وانما يلقى الاموات الاموات ولو كانوا
 احياء اذن ما احتلوا ذلك منك ولتناهاوا (واعلم) ان ميت الاموات احمد في
 العاقبة من ميت الاحياء وتفسير ميت الاحياء اموات القلوب وهم احياء
 في الدنيا من كانت هذه صفته كثرت اوزاره وعظمت بليته فاحذر يا اخي
 الغيبة كحذرك عظيم البلاء ان ينزل بك فان الغيبة اذات وتثبت في
 القلب واذن صاحبها لنفسه في احتمالها لم ترض بسكناها حتى توسع
 لاخوانها وهي النخبة والبقى وسوء الظن والبهتان والكبر وما احتلها
 ليدب ولا يرضى بها حكيم ولا استصحبها ولي لله قط فان الله وانما اليه راجعون
 * (فصل في الاستدراج) * وقال رحمه الله الاستدراج اسم للمعنيين فأحد
 المعنيين استدراج عقوبة للسيدة تنبيهها على الانابة والمعنى الثاني استدراج
 لانابة فيه ولا رجوع فنعوذ بالله من الاستدراج وانما يستدرج العبد على
 قدر بغيبته فمنهم من يستدرج بالملك والسلطان وطاعة الناس له ومنهم من
 يستدرج بالدقون الملوكة والسلطين والمحظوة عندهم ومنهم من يستدرج
 بالتوسعة في تجارته بالتوسعة في المال ومنهم من يستدرج بالاهل والولد
 والغاشية والتبعية ووطء الاعقاب ومنهم من يستدرج بعلمه بان يكرم
 بسببه ويحمدو يعظم ويسمع قوله فهو مستدرج بفيل حظه من علمه
 ومنهم العابد يستدرج من طريق العجب في عمله والقوة على ذلك في بدنه
 ومنهم ذو البصيرة يستدرج بالزيادة في بصيرته فجميع من ذكرنا من
 المستدرجين كلهم لا يخلون الرباء والعجب وكل عزين له ما هو فيه لا يرى
 الا انه على الطريق مقبول منها احسانه وقد عسى عن فتنة ما هو فيه من
 الاستدراج ومنهم من ينبه فينتبه فيرجع الى الانابة ويفزع الى الاستكانة
 ومنهم من يهمل فيهمل نفسه الى حضور اجله وقد قال الله عز وجل انبيه
 صلى الله عليه وسلم ولا تمدن عينيك الى مامت عنابه ازاها منهم زهرة الحياة
 الدنيا انفتحتهم فيه ورزق ربك خبير وابق فهذه فتنة الاستدراج فنعوذ
 بالله من ذلك والمستدرج مفتون فلا يعلم بفتنته مزين له علمه مستحسن ما
 هو فيه طالب لزيادة على ما هو عليه مقيم فاحذر فتنة الاستدراج واعلم

ان الاستدراج عقوبة للمصيبين شكر النعم
 * (فصل في اليقين) * وقال رحمه الله اعلم ان الموقن بعلامته واضحة تعرفها
 من نفسك ومن غيرك وهي ان الموقن بعظم عنده الخطأ والزال وان كان
 غير مؤاخذ به اغفله عنها وركونه اليها بالشهوات وهجوم ابليس على قلبه
 وطمع نفسه فيما هو واعظم منها اذا حمل منها شيئا ظن انه قد استوجب
 النار وانه مسلوب بها ما انعم عليه به فاذا كان العبد كذلك كان موقنا وهو
 يعلم (ان قلت) ما بال اقوام عازفين يذنبون (قلت) ليعرفهم الله فضله عليهم
 واحسانه اليهم عند اساءتهم الي انفسهم فمتجدد عندهم النعم ويستقبلون
 الشكر فيصرون بذلك الى اعلى درجاتهم انتهى

* (فصل في المحب) * وهذا وارجع الى ما تقدم ذكره من الاستدراج اعنى
 استدراج الملوك وغيرهم (لكن) بقى من الكلام على ذلك بقية يحتاج الى
 ذكرها في هذا الفصل (قال) رحمه الله فالعامة محببون بما اوتوا من الامل
 والولد والاموال والارباح والمساكن والعلماء محببون بعلمهم وما يسط
 لهم فيه من الذكر والقراء محببون بما انا الوامن الثناء والتزمت بقراءتهم
 والعباد محببون بما انا الوامن القوة على اظهار الزهد والصلاة والصوم
 فليس من هذه الاصناف صنف الا وهو محبب التعظيم والمجدة عندهم هو
 دونه وعند من هو فوقه واصل ذلك كله من التجبير وهذه فنونه فاذا
 ثبت التجبير في قلب عبد ثبتت فنونه جميعا والتجبر اصل منه يتفرع جميع
 الشر من الغضب والطمع والرياء وحب التعظيم والرياسة والمنزلة والسعة
 والتزين والطيش والجملة وسوء الخلق والمحرص والشره والمكر والمخدعة
 والجريرة والغش والخلافة والكذب والغيبة والتميمة والحسد
 والقساوة والجفاء والشح وقله الحياء مع فنون جميع الشرفه وذل الله
 من الشركه

* (فصل في التواضع) * وقال رحمه الله اذا ثبت التواضع في القلب ثبت
 فيه جميع الخير من الرأفة والرقوة والرحمة والاستكانة والقنوع والرضى
 والتوكل وحسن الظن وشدة الحياء وحسن الخلق ونفى الطمع وجهاد
 النفس وبذل المعروف وسلامة الصدر والتشاغل عن النفس والمبادرة

التزمت كالتلحن
 وزناوم في اه

الجريرة كسفينة
 الذنب والخلافة
 بوزن الخيانة
 المخدعة اه

في العمل بالخير والبطاء عن الشر كل امرئ على قدر ما فيه من البر يكون فعله على قدر ذلك ويكون حذره على قدر ذلك (فان) كنت تسأل عن العجب الذي دخل أصحاب الاعمال من العباد فساخبرك بفتنتهم وشدة قبليتهم فتوقها واحذرهما واسمع بالله فانه ليس شيء أعجب الى ابليس الخبيث من فتنة العابد لان فتنة أهل الدنيا مكشوفة بطايبهم الدنيا والناس قد عرفوهم بطايبها وفتنتها فمنهم من يحتمها وهو يعلم انه مفتون فيها او ما فتنة العابد فهي أعظمها فتنة وأعظمها بلية وأعظمها صراعا لانهم قد تركوا عبادة الدنيا وجدوا في طلب الآخرة وكابدوا المفاوز والقفار وجاءوا صمودا لعقاب وجاهدوا أنفسهم على ترك الدنيا المعرفتهم بالنفس وما تدعو اليه ولا عرفتهم بالدنيا وما تدعوهم اليه واقبلوا على طلب الآخرة وايقنوا بها بالصدق منهم وحسن الارادة غير ان الله جعل ذكرا متعنا هذا الخلق في كل احوالهم في تمسكهم بالدنيا وفي تركهم لها وفي طلبهم الآخرة وايقنوا بهم اهلها بالجد والاجتهاد ووجهل في كل نوع من ذلك مؤنة لا تدفع الا بالصبير ووعدا ابليس وعداؤه ومنجزه له الى يوم القيامة بان أسكنه هو وذريته صدور بني آدم يجري منه - مجرى الدم وذلك ان أطاع الله - ولم يعص ولا واياته وأصدائه فليس للعابد في عبادته ان ينفي الشيطان عن قراره او يزججه عن المكان الذي أسكنه الله فيه ومكانه منه وهذه من المحن التي امتحن الله بها خلقه لينظر كيف يعملون غير ان العبد اذا تيقظ بقلبه خفس الخبيث عنه فلم يكن له شيء الا مع غفلته وطبع الله الخلق كلهم على الغفلة والتيقظ وأيد الله العابد بمكايده ابليس فليس أحد اخرج الى حجة تركيب العقل فيه من هذا العابد الذي قد قصد خلافه وقوى على احوال ترك الاسباب التي يصل بها ابليس الى ابن آدم من فنون الشهوات فلهذا في ذلك اجمع وخالفه خالفه ثم قربه من العقبة التي ان جاوزها كان منحورا الى الجنة باذن الله فتجرد له ابليس وعلم انه لم يبق عليه الا هذه الدرجة التي ان سلم منها فنجوا فلا يسلم في مثل زمانك مع كثرة هذه الفتن والمحن الا من كان على مثل ما وصفت لك

العقاب بالكر
جمع عقباته

• (فصل في النية والعبادة) • وقال رحمه الله ينبغي للعبد ان يصح نيته

التي

التي هي قوام عمله ويجمع لذلك قلبه وذهنه وعنايته ويقرر عمله فيما رآني
ويقبضه في عبادة ربه ويقصد معرفة ربه ومكابدته عدوه ومحاسنة نفسه
وايضا ياهل من عملها الطالب الثواب لانها ان انقطعت عن عبادتها لم تبلغ
درجة العفو العظيم ما جنت من الاساءة ولو ان تلك العبادة والاحسان بازاء
ذنب من ذنوبها الاستاهات بذلك الذنب العقاب الا ان يغفر فكيف يجمع
اساؤها مع قلبه ما يستقبل من صمد التوبة والمراجعة ثم يحملها على طاعة
الله ما استطاعت فان عارضه ابليس بشي او رفعت نفسه راسها اتذكره
شيئا من احسانها من عملها بما قد عرفه الله من قديم اساءتها ويذكرها
عيو بها فتزعم عند ذلك ويذكر ذلك زاجرا لعدوه ان شاء الله تعالى
عند ما يريد من خديعته ليوقعه في الحب بالباطل فلو كان يحبه عجب
حقيقة من احتمال نفسه طاعة ربه باشاشة من مساوسرور وزهد فيما يكره
الله لكان اولي الاشياء باليقين مع صدقه في الطاعات الرجوع الى الشكر
لان العمل بطاعة الله نعمة من الله على العامل فيما يسر له من العمل ومن
غفل عن الشكر في العمل كان جاهلا بربه جاهلا بالعمل جاهلا بالانعم ومن
عقل الشكر وذكرك نفسه احسان الله رجع الشيطان بعون الله صاغرا
ناكصا على عقبه فالزم نفسك الندم وارجع الى ما عرفك ربك من معرفة
نفسك وعدوك وارغب الى الله في العصمة من شر نفسك وشر عدوك واسأله
الكفاية فانه لم يلج اليه احد في شيء من ذلك الا وجدته قريبا محييا فاذا صار
العبد الى هذه الدرجة اعطى هذه المبرقة فلا يكون له همة ولا بغية
ولامسئلة الا النقلة من ضيق الدنيا ونغمها مخافة ان تمارضه فتنة من فتنتها
شبول بينه وبين معرفته ويرتجى ان يصير الى الآخرة وروحها اليامن فيها
على نفسه من روغات ابليس وجنوده وانا اوصيك ان تطيل النظر في مراة
الفكرة مع كثرة الخيلات حتى يربك شين المعصية وقبحها فيدعوك ذلك
النظر الى تركها

هما ديا الكسر
بوزن سدادما
يسدبه القارورة

* (فصل في العلم) * وقال رحمه الله اعلم ان لدواعي الخير علامات يستجاب بها
دواعي الخزن والتفكير فهو بين ذلك مسرور لانه جعل ذلك في الدنيا بغية
وامله واذا أدرك أمه ووجد بغية مطاب عيشه كما ان طالبي الدنيا اذا

ادركوا آمالهم من نعيمها وزهرتها الحاط بهم السرور. كذلك طالب الآخرة وهو بعد ذلك من نفسه وعدوه وزوجته وولده وأهل زمانه خائف وجل لا يأمّن من الشيطان إلا مع استذكاره قول الله عز وجل ومن يتوكل على الله فهو حسبه فحينئذ يقوى قلبه ويستصغر كبد من كايده وهو مع ذلك معتصم بربه واثق به فمن طالب الآخرة فلا يثقل ولبين أمره على طالب السلامة من الخطأ وعلى أساس الصدق فيما بينه وبين ربه ولا يخاف على قلبه عمله إذا خلاصه الله من الآفات كلها أن لا ينعم الله به ويكثره ولا سيما إذا كنت في زمان قد كثرت فيه الشبهة والاختلاف فإن تخلفك قليل عملك من بين ظهراني أهل الشبهة والاختلاف حتى تكون عاملا على حكم الكتاب والسنة عند الله كثير فكن في زمانك أشد تيقظا للتخاضع إلى معرفة ما كان عليه السلف الماضون من اتباع حكم الكتاب والسنة (واعلم) أن المعرفة إذا استحكمت فيك لم تدعك مع التقصير في العمل بل تنقلك من درجة إلى درجة حتى تبلغ غايات ما عمات من الخيرات وأياتك الموت وأنت طالب اغسابتها وكما أن الأرض لا تثبت بغير ماء فكذلك العمل لا يصلح بغير معرفة فكما ازداد العبد بالله معرفة ازداد يقينا وكما ازداد يقينا ازداد الله خوفا وكما ازداد الله خوفا ازداد لربه طاعة وكما ازداد لربه طاعة ازداد له حبا وكما ازداد له حبا ازداد إليه شوقا وكما ازداد إليه شوقا ازداد لولاه حبا (فإذا) كان كذلك كان معمو وما في حالة سرور وذلك أن الغموم على الحقيقة لا يتأسى بأهل السرور في الدنيا ولا يجري معهم فيما هم فيه وذلك أن الغموم جمع همومه كلها فنصبها بين عينيه ثم جعلها لها واحدا فقصر به أجله وهجم به على معاينة أحوال آخرته وأهوالها والغموم بالحقيقة تبهه الغم على التسوية فعمل للنقلة من دار الغموم إلى دار السرور (وسأصف لك) حال الغمومين أن شاء الله تعالى (اعلم) أن الله عبادا تدبروا فعرفوا فلما عرفوا أيقنوا فلما أيقنوا خافوا فلما خافوا علموا فلما علموا أصمتوا فلما صمتوا عملوا فلما عملوا أشفقوا فلما أشفقوا جاهدوا فلما جاهدوا رغبوا فلما رغبوا صبروا فلما صبروا أبصروا مساوى أنفسهم فلما أبصروا مساوى أنفسهم قصصوا بحاجتهم بالآلة لوب فارقة فواعن أعمال الجوارح إلى تصحيح القلوب

فثقلوا طبايعهم عن الريب والدناءة وجانبوا في احوالهم كاهل او معاهلاتهم -
احوال اهل الذكر والخديعة والمخب والزمو وانفساهم محمدا الطريق في
افعالهم كاهل او منطقتهم كاهل فاستخلصوا باطن الاعمال التي لا تظهر للمخلوقين
واراحوا ابدانهم من ظاهرا الاعمال الاملازمهم من اداء الفرائض المحتومة
فصارت اعمالهم سرا بين قلوبهم التي هي ارجح وزنا واخذوا كراهة الله
وعاقوا قلوبهم بحب لقاء الله فصغرنا الدنيا في اعينهم فاذا اقبات عليهم
خافوا وخزنوا خوفا من الاستدراج والمكر وان ادبرت عنهم سروروا وفرحوا
ودافعوا الايام مدافعة بجيلة مستترين عن الامل والولد والاعوان
والمجيران فهمتهم في باطن امورهم كالديباج حسنا وفي الظاهر مناديل
مبذولون لمن ارادهم مغمومون يكاشرون الناس بوجوههم وقلوبهم -
يا كية وصفاتهم اكثر من ان يهبط الواصف بها في الكتب والكلام في
ذلك يكثر فهذه صفات المغمومين على الحقيقة - السرورين بالله جل
ذكره الفرحين به المنقطعين اليه والمحمد لله رب العالمين

قوله يكاشرون
اي يضايكون
اه

• (فصل في عيوب النفس) • وقال رحمه الله اخواني انه من لم يعرف
نفسه وعيوبها فهو من استقامة دينه على اعوجاج (واعلم) ان من حسن
سيرة العارف بعيوب نفسه ان لا يفتي دينه على قبح ولا فساد واصل العلم
الغريب يدرك بطن العقول المرضية وينور المحكمة النافية وبخالفه
الاشواء ويفوائد المعرفة الشافية وباصابة الحق في القول والعمل
بالبصيرة ولا يبلغ هذه المراتب العالية الا من تقادح بالاخيرة موقنا بها
وراغب فيها ومؤثرها على ما سواها وخالع عن قلبه حب الدنيا وزهدها
بالحقيقة واستشعر التواضع وهجر الهوى فبقي للعاقل المحازم اللبيب
العالم العامل العارف البصير ان يحد ذلك كله ويتخذ الصبر مطية ولا
يبقى تهيب الثواب ويصرك لعزيز الصبر وبالله التوفيق

• (فصل في الاشياء التي يستعان بها على معرفة عيوب النفس) • وقال
رحمه الله اعلم اني وجدت الذي يعين على معرفة عيوب النفس والعمل في
بجاهدتها مخالفة الهوى ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم (يا اخي) انه
ان يعبدك من عدوك خاطر الشرف القاب للعصية فادفعه عنك بحاكم العلم

من القلب للطاعة وانه ان يعدمك من نفسك سرعة القبول لموافقة الهوى
فادراء عنك بقلة المساعدة بخلاف الهوى وانه ان يعدمك من عدوك
التثبط عن العمل فادفعه عنك بتججيل المبادرة الى العمل وانه ان يعدمك
من نفسك التثبط بالكسل فادفعه عنك باغتنام الحكمة (واعلم) يا اخي ان
القلب اذا تراكت عليه اقدار الذنوب واطفاس الشهوات سمى واسود
ونكس وطفق نوره فلم يبصر عيوب نفسه وابصر بعينه عيوب غيره فشغل
به عن عيوب نفسه فليس شئ اولى بالمدعين للارادة من ان يتوسلوا الى الله
عز وجل بطايبهم منه صلاح قلوبهم ايسلوا من شرور انفسهم وغلبة أهوائهم
واعلم ان القلب اذا لم يثبت فيه الحزن خرب كما ان البيت اذا لم يسكن خرب
(فصل في الحزن والخوف) وقال رحمه الله اعلم ان العلم والعمل بالعلم
لا ينفع العبد الا باستقامة قلبه والاعاد العلم عليه فصار جهلا وطادا العمل
فصار ضررا مع ان فساد قلوبنا هو الذي فرق بيننا وبين سالك طريق
الاستقامة والاتباع للقوم الذين يصلحون عند الناس وهم الذين لم
يتروا من الفرائض شيئا الا اتوه لم يتركوا الصلاة والزكاة والحج
والجهاد والصيام والغسل من الجنابة والطهور للصلاة كل ذلك واجب
عليهم وهوشى معروف لم يزد فيه ولم ينقص منه فبايال الفساد واقع علينا
ونحن لم ننكر هذه الفرائض كما لم ينكرها وانا لنعمل في الظاهر بما كثرها
غير ان القلوب منا مائلة الى حب ما زهد القوم فيه والانفس منا قابلة لمحبة
هواها مستقلة لما في الحق من الصبر والمكروه (وسأعطيك) دواء لفساد
قلبك ينفعك الله به اذا كانت لك حياة ان شاء الله تعالى اعلم يا اخي ان القوم
صبروا على مكروه ما دلهم عليه الحق فصبروا في الغضب والرضى والشدة
والرخاء والعسر واليسر والعافية والبلاء فكانت أهواؤهم تابعة للحق
على ما احبت الانفس وكرهت فكان الحق لهم قائدا والهوى لهم قواما
تابعان فاستقامت منهم السيرة بلزومهم محبة الحق في مواطن غضبهم ورضاهم
وطمأنينهم وتقواهم وكانوا اذا اعتحنوا في هذه المواطن ظهر منهم قول الحق
في مواطن غضبهم وهم له في ذلك الوقت الزم واشد تمسكاً منهم في مواطن
الرضى فان عارضهم طبع دنيا ظهر منهم التزهر والورع والتقوى والتأني وفقد

التثبط التقاعد
وقوله واطفاس
الذنوب عطف
تفسيره على ما قبله اه

منهم المحرص والرغبة خوفا منهم وكان منهم كالطباع لم يتصنعوا فيه وطبايعنا
 اليوم بخلاف ذلك كله وكانوا أخوف لله وله أحد ومخافة أن لا يقبل منهم
 عملا فلا تفرح بكثرة العمل مع قلة الخوف واعتنم قليل العمل مع الخوف
 فان قليل حزن الآخرة الدائم في القلب ينفي كل سرور سررت به وألقته من
 سرور الدنيا وقليل سرور الدنيا في القلب ينفي عنك جميع حزن الآخرة
 والمخزن لا يصل إلى القلب الا مع تيقظه وتيقظه حياته وسرور الدنيا الغير
 الآخرة لا يصل إلى القلب الا مع غفلته وغفلة القلب موته والمخزن يوقظه
 ويستنبط له اليقظة من خالص عين اليقين وبخطرات غامض الفهم تكون
 خطرات اليقين وعلامة ثبات اليقين في قلب العبد استدامة المخزن فيه
 (فصل في الزهد والحلوة) وقال رحمه الله تعالى اعلم اني لم أجد شيئا يبلغ في
 الزهد في الدنيا من ثبات حزن الآخرة في القلب وعلامة ثبات حزن الآخرة
 في القلب انس العبد بالوحدة وموضع هياج المخزن السرور ووعده
 ومفتاحه العقل ومحال أن يكون محزوناً وسروراً في حالة واحدة
 وجميع الطاعات توجد بالتحكف والمخزن لا يوجد بالتحكف الا أن يصل
 إلى القلب الذي يكون منه المخزن وذلك ان أهل الطاعة قدموا بين يدي
 الاعمال لطيف معرفة الاسباب التي بها يستديمون صالح الاعمال ويسهل
 عليهم ما أخذوا توطئنا منهم لانفسهم استصحاب ذمتهم الى انقضاء آجالهم
 فصبروا أعمالهم في الدنيا يوماً واحداً واولية واحدة وكلما مضت ايلة
 استأنفوا الثانية وطلبوا من انفسهم حسن الصبحة ليومهم ولباتهم وكلما
 مضى عنهم يوم بحسن الصبحة منهم اويلة راقبوا انفسهم فيها على جميع
 الطاعات وكان ذلك عندهم غنيمة وذكر واليوم الماضي فسرتوا به فصبروا
 انفسهم على اليوم المستقبل مخوف انقضاء الاجل فيه أو في ليلته وطرحوا
 شغل القلب بذكر غدا واستعملوا ابدانهم وجوارحهم فيه وتفرغوا له فقصرت
 عنهم الآمال وقربت عندهم الآجال وتباعدت عنهم الاسباب وساوس
 الدنيا وعظم شغل الآخرة في قلوبهم فتنظروا اليها بعين صحيحة النظر
 نافذة البصر وتقربوا الى الله بالاعمال الزاكية فاستقامت لهم السيرة حين
 وجدوا حلوة الطاعة وطاوعتهم الزيادة في التقوى فقربت بالخوف أعينهم

وتنعموا بالبحر في حياتهم حتى نجات أجناسهم وبلات أجسادهم وقل مع
 المخلوقين كلامهم وتاذوا بما جاز خالقهم فقلوبهم بما كوت السموات
 متعلقة وفيكرهم بأحوال القيامة مقابلة مدبره وأبدانهم بين المخلوقين
 طاربه فموا عن الدنيا ومموا عنها ومما فيها ووضعهم أمر الآخرة حتى
 كأنهم اليها ينظرون والمحمد لله رب العالمين (ثم) نظرت في ذلك فلم أرى شيئا
 أقرب ولا أجمع لذلك كله من حجة الاثني عشر عن الفها واطع مجاورة المخلوقين
 بمنع القلب عن الانجاب التي بها تهيج القلب من الاشتغال القواطع عن
 التفرغ للمعنى أو البحث عن أمر الآخرة والترك للدنيا وما فيها فورته ذلك
 حب المخلوقات فأبوا وزمها وأنس بها واستوحش من المخلوقين وذلك حين
 جرت عذوبة المخلوة في أعضائه كما يجري الماء في أصل الشجرة فأورقت
 أغصانها وأثمرت عيبدانها وزم خوف ما يحيى به يوم القيامة سويدا قلبه
 فهاج له من المخلوة فنون من أصول الزهد في الدنيا حتى انه لو اجتمعت في فن
 منها على أن يستحكم له لعظمت عليه المؤنة واشتد عليه فيه الصلاح فاذا بانح الله
 العبد هذه الدرجة حبيت اليه المخلوة (فأقول) ما يستفيد من حب المخلوة
 الاخلاص في العمل والصدق في القول فيما بينه وبين الله تعالى وفي حب
 المخلوة راحة للقلب من غموم الدنيا وترك معاملة المخلوقين في الاعتناء
 والعطاء ومخرج ذلك كله من صحة العقل فأسقط عن نفسه بالمخلوة وجوب
 الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومداينة المخلوقين ويحب اليه بالمخلوة
 تحول النفس وانجاد الذكري في الناس وهو طريق الصدق ومنه يكون
 الاخلاص ويحب اليه بالمخلوة الزهد في معرفة الناس والانس بالله ويوهب
 له استئصال المخلوقين حتى يفر منهم فراره من الأسد وهو غير مفارق لجماعتهم
 (ويعطى) من حب المخلوة طول الصمت من غيرتك كالف وغلبة الهوى بالصبر
 ومن الصمت والصبر غلبة الهوى (ويعطى) من حب المخلوة الاشتغال بأمر
 نفسه وقلة اشتغال به بذكر غيره وطالب السلامة مما فيه الناس (ويعطى)
 بالمخلوة كثرة المهوم والاحزان والفكر وهذه المخلص من أفضل العبادة
 ومخرجها من خالص الذكر (ويعطى) بالمخلوة الاعمال التي تغيب عن أعين
 العباد وتظهر لرب العباد والبلاد وقابل ذلك كثير ومخرج ذلك من الصدق

ويعطى بالخلوة التي تقي من غفلة أهل الدنيا وما يذكره من الخصاص والعام
 (ويعطى) بالخلوة ترك الرياء والترين وكل ذلك من دواعي الاخلاص وهو
 هضم الصدق (ويعطى) بالخلوة ترك المراة وترك المنصومات والمجدال وذلك
 ينقي الرياسة من القلب (ويعطى) بالخلوة قلة الخفاف في الوعد والتوفى من
 الكذب والامان والمخنت فيها ومخرج ذلك من الصدق (ويعطى) بالخلوة
 قلة الغضب والقوة على كظم الغيظ وترك المحقـد والشعنا ومعاملة الخلق
 بسلامة الصدور (ويعطى) بالخلوة رقة القلب والرحمة وهما ينفيان الغلظة
 والقساوة وهما من دواعي الخوف وبالمخوف الثابت في القلب ينشع العبد
 ويبكي من خشية الله تعالى في الليل والنهار وهي من ظلمات العبادة
 (ويعطى) بالخلوة تذكرة نعم الله عليه واحسانه اليه وطاب الشكر والزيادة
 من الطاعة (ويعطى) بالخلوة وجود حلاوة العمل والنشاط في الدعاء ويمرر
 ذلك من القلب مع تضرع واستكانة (ويعطى) بالخلوة الفناء والتوكل
 والرضى بالكفاف للكفاف والاستغناء عن المخلوقين (ويعطى) بالخلوة
 عزوب النفس عن الدنيا وشهواتها وفتنتها والشوق الى لقاء الله ومخرج
 ذلك من حسن الظن بالله وخوف التقصير في العمل (ويعطى) بالخلوة حياة
 القلب وضياء نوره ونفاذ بصره في عيوب الدنيا ومعرفة بالنعس والزيادة
 في دينه (ويعطى) بالخلوة الانصاف للناس من نفسه (ويعطى) بالخلوة
 تخوف ورود الفتن التي فيها ذهاب الدين والاشتياق الى الموت والانس
 بكلام رب العالمين وهو القرآن لما قد وجد من حلاوة المناجاة في القرآن
 الذي جعله الله نورا وشفاء للمؤمنين فاذا التبس عليك هذا الطريق
 واشتبهت عليك الامور فقف نفسك على الارادة من الترفيب والترهيب
 والقشويق الى ما ندب الله اليه المؤمنين فانك ترجع بصيرا من حيرتك وعالما
 من جهالتك ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وانظر الى كل موطن
 يضطرك الى الصبر فاهرب منه فانك تهجز عن القيام به (واعلم) انه لا يثبت
 لك قدم على محبة دين الله وفيك خوفان خوف الفقر وخوف الغنى والثروة
 فان ذلك مفتاح فقر الابد وخوفك من السقوط من اعين الناس هو الذي
 يسهطك من عين الله وينسبك خطك منها فادر ذلك منك واماط القاص

وهي لذلك خوفين خوف أن مثلك لا يستاهل أن يبلغ ما يؤمل من
 الاثخرة فان تفضل عليك ربك ببلوغ أملاك فاتبعه الشكر واحضره خوفا
 شديدا لا تترك لا تقوم بالشكر ما انعم به عليك كما ينبغي فان لم تفعل ذلك خنت
 عليك ان تسلب النعمة فترجع الى أسوأ حالك فاذا الزم العبد نفسه هذين
 المحالين وتمسك بهما رجوت أن يؤمنه الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي
 العظيم (وقد روى) عن بعض العلماء بالله أنه قال است آمن على نفسي
 الفتنمة وأن يحال بيني وبين الاسلام فهو ولا يخافون هذا وهم الصفة
 الذين اختارهم الله لنبيه صلى الله عليه وسلم لم يخافوا مع سابقتهم وطاعتهم
 وجهادهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهجم عليهم أقل مما انت فيه
 من الفتنة فيحول ذلك بينهم وبين ما كانوا يعرفون من حلاوة الايمان فكيف
 بك يا مسكين ولا سابق لك الا في الشر ولا حلاوة عرفتها قد يمان الاسلام
 الا حلاوة المعاصي وانت بارك في دولة الفتنة وزمان الشر تحب البقاء طمعا
 في الزيادة وانت مع ذلك لا تنقم عليها احبها فخذعتك وانت لا تعلم انك مخدوع
 (واعلم) ان المطيع اذا كان غير طالم بما يلزمه من الطاعة في عبادة ربه
 ولا عارف بمكايده عدوه هانت على ابليس سرعته لانه ليس نوع من
 العبادة الا واهاضد من الفتنة فمن لم يعرف الخير وضده من الشر ولا سيما في
 العبادة خاصة ثم اجتمعت خلاه ابليس واياها لما يعلم من قلبه علمه بعبادته وما
 يجب عليه فيها ولم يتعرض له في نفس عبادة بشي ويقتصد له جهة آفات
 التي تبطل عبادته من شهوة النفوس التي تسارع في قبول ذلك فيتميز عنده
 ان ذلك خير من عندها وانه سيجزي ويناب في صدقها بما تلقى اليه من ذلك
 فتره والنفوس لرضى صاحبها عنها او يهتق ابليس فانه به وبما تخدع له فاذن
 قد هرع وحذل ونجا الى نفسه بميله عن طريق الشكر ويظهر له من فتنة
 عدوه ما يستصغره المخلوقين وتكون نفسه عنده انه لا عدل لها زكاه
 وطيبنا وهي اخبت الانفس وانتها واسقطها من عين الله تعالى فكلاما
 سوت له نفسه من عمل احتمال فيه الاذى مع مساعدته اياها وشدة رضاه
 عنها من تحمل لبس الحشن واكل الطعام الجشيم وطول السهر والصبر على
 ظاهر العبادة بما يفتتن به ويستميل به ابليس قلوب الجاهل (ولقد)

الزكاه كالصلاح
 وزناومعنى والجشيم
 الغليظ في الوزن
 والمعنى اه

قال بعض الحكماء اني لا أعد كلامي فيما لا بد لي منه مصيبة واقعة
استعين بالله على السلامة منها وانى لا أعد صحتي عما يعينني غنيمة واحداث
نعمة الشمس الشكر عليها اذ علمت ان من وراه كل كلمة رقيباً عتيداً وانزل
ما اضطررت اليه من القول مصيبة نازلة وما كفيت من الكلام غنيمة
باردة (ويروى) عن بعض الحكماء انه قال ان من شركب الدين والدنيا
تنقص العبد غيره والوقية فيه وهي الغيبة ويقال انها تفتط الصائم
وتنقص الوضوء وتحيط الاعمال ويستوجب بها صاحبها المقت من الله
تعالى والغيبة والنعمة مخرجهما من طريق البغي والتمام قاتل والمغتاب
أكل ميتة والمباهى متكبر وهو لاء الثلاثة امرهم واحد بعضها مفتاح
لبعض وذلك كله بجانب لاحوال المتقين

(فصل في معرفة أصل الاشياء التي تنفرع منها فنون الخير) وقال رحمه
الله سأل سائل حكيماً فقال اخبرني بأصل الاشياء التي منها تنفرع فنون
الخير وتجري بها المنافع وتصح عليه الاعمال ولا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم فقال له الحكيم اعلم ان أصل الاشياء التي تنفرع منها فنون الخير
وتجري بها المنافع وتصح عليه الاعمال بعد اليقين بمعرفة النعم والقيام
بأداء الشكر والعمل به وان يصح عندك أن جميع الخير وما هب من الله تعالى
وتعلم أن جميع المعاصي ~~ككاه~~ عاقوبة من الله تعالى وهي من طريق
الخذلان وذلك من علامات السخط فاذا اعترفت بذلك كثرت حسناتك وقلت
سديتاتك لانك اذا علمت أن الاحسان نعم وما هب من الله تعالى ازددت في
الشكر واستقلات كثير شكرك عند صغير نعمه عليك لان الجبار العظيم من
بها عليك وساقها اليك فقل عندك كثير الشكر وكبر عندك صغير النعم
فجريت حينئذ في ميدان الزيادة من عمل الخير وعلمت بمعرفة الرضى
وطمعت في العفو واذا علمت أن الاساءة التي اكتسبتها انما هي خذلان من
الله وانها من طريق السخط فزعت الى التضرع فنزلت بساخطه والى
الاستكانة فصحبته او الى التواضع فاتخذته خذناً فاذا كان ذلك كذلك لجأت
الى التوبة فاستجرت بها وابست جلاب الحياء مما ساف منك وشهد الله عليك
به وشاهده معك من الاساءة مع ما تعرف من كثرة احسانه فلم تتعرض

بمد ذلك اشئ مما يكره وحدث الى المصاحي فساد يتها منك ومن غيرك
 فتسكرة ان يصيبه احد من خاقه كلهم بصغيرة او صغيرة فراجعت
 الاحسان مجتهدا وانت مع ذلك عارف بالنعمة عليك في التنبيه والرجوع
 وان ذلك تفضل منه عليك فالقمت لطيف الشكر بمد اقله عن
 الاساءة بشدة المضادة لها فمظم شكرك عند القبول الى الاحسان بمد
 الاساءة فاذا ذلك قد صرت في جميع احوالك شاكرا اذا كرا ولم يهتك معرفة
 الاحسان ذكركت حينئذ الشاكر المشكور والذي وعد على الشكر لزيادة
 ووعده لانخاف فيه وهرقت الاساءة من اين صكان يخرجها فراجعت
 الاحسان بالعقاب منك لنفسك وان زين الاساءة لك ودعاك البراءة هذا
 الاصل الذي تنفرع منه فنون الخيرة وبه تقاق ابواب الشر ولا حول ولا قوة
 الا بالله العلي العظيم

• (فصل في كيفية تهوين سلوك الطريق والوصول اليه بحون الله تعالى) •
 وقال رحمه الله - بل رجل من اهل العلم فقبل له اوضع انسا المنزلة التي ينال
 الصاب بها القرب من ربهم وبقوة وون بها على معرفته وبيانه ون بها رضوانه
 والامر الذي يقربهم اليه ويفسر بهم منه ايضا حاشا فيا - في يكون ذلك
 عندنا يننا (فقال) - اوضع لك ذلك ان شاء الله تعالى فافهم قولي بفهم
 لا يخاطبه وهو وتذ كرفيه بتذ كر لا يخاطبه ففلة واصبر عليه صبرا لا يخاطبه
 بخرج فانك ان تفعل ذلك ينهيك لك منه حاج الطريق وتسلم من تقصير طريق
 الهداية والتوفيق بالله تعالى (اهلم) ان مبتدا الامور والذي لا يتفهم شئ
 الا به العقل الذي جعله الله جل ذكره زينة لخلقته ونورا لهم فبالعقل يعرف
 العباد خالقهم وانهم مخلوقون وانه المدبر وهم المدبرون وهو الباقي وهم
 القانون فاستبدلوا به قواهم على ما راوا من خلقه في ارضه وسمائه وشمسه
 وقمره وليله ونهاره وعلما وان لهم ولهذا الخلق خالقسا وان لذلك كله مدبرا
 وانه لم يزل ولا يزال وعرفوا به المحسن من القبيح وعلما ان الظلمة في الجهل
 والنور في العلم هذا ماد لم عا به العقل (فقبل له) كيف يكتب في العباد
 بالعقل دون غيره (فقال) ان العاقل دله عقله الذي جعله الله قوامه وزينته
 على ان له ربا وهو علم ان ربه لم يخلق عبثا وان لم يخلق خلقه عبثا وهو علم ان

لخالقه محبة وكرهية وان له طاعة ومعصية لم يجد عقله يدله الاعلى
 ذلك وعلم انه لا يوصل اليه الا بالعلم وطيبه وان لا ينتفع بعقله ان لم يطاب
 ذلك ويعلمه فوجب على العاقل طالب العلم والآداب وهو الذي لا قوام
 له الا به (فقبل له) صف لنا هذا العلم الذي لا يتبني للعاقل الاطية
 ولا يجوز له التقصير بنفسه عنه (فقال) طالب العلم الذي جاءت به
 رسله وانبيائه عنه من امره ونهيه ووعده ووعيده ولا تكتبه وكتبه
 ورسله وجنته وناره وبعثه وحسابه وحلاله وحرامه وطاعته ومعصيته
 ومحبته وكرهيته (فقبل له) هل يكتفي العالم بما علم من ذلك او
 يحتاج الى غيره (فقال) لا ينتفع العالم بما علم من ذلك دون الايمان به
 وان يقر ذلك في قلبه حتى يعلم ان الله هو الحق وان ما سواه باطل وان احدا
 لا يملك له نعم الم يقدره الله له ولا ضالم يكتبه عليه (فقبل له) فهل يجب
 عليه بعد الايمان غير ذلك او يكتفي به (فقال) نعم ان الله تبارك وتعالى
 امر عباده بالطاعة والعبادة له والعمل بها ونهاهم عن معصيته وركوبها
 فمن آمن ولم يعمل كان ميتا وناو تصديق الايمان العمل به (فقبل له) فكيف
 العلم وكيف العمل (فقال) ان تعمل بمحبة الله عز وجل وان خالف هواك
 وان تعمل بطاعة الله وان اسخطك وان تجتنب سخط الله وان سرك وان
 تدع كراهيته وان اعجبتك وان تؤثر ما هو له وان ساءك وان ترغب فيما
 رغبت وترهه فيما زهدك وان تجعل القرآن امامك ودليلك (فقال له)
 السائل قد دللتني على العمل فعرفت وعرفت فآمنت فلم يكن علي في ذلك
 كبير مؤنة ولا عظيم مشقة بل خفة راحة مع ما استزدت به هداية
 وبصيرة ومعرفة فلما صرت الى العمل به لزمني في ذلك مؤنة شديدة وثقل كبير
 حتى حال بيني وبين كثير من لذاتي عيشتي ونعيم دنياي وجماني على المكروه
 وصرفني عن كثير من السرور فصفت لي امر اقوى به على العمل فيما آمنت به
 فقد اشتدت علي مؤنته وثقل علي احماله (فقال) الامور التي تقوى بها على
 العمل والآداب الصبر الذي هو تمامه وقوامه فانك ان صبرت انتفعت بعملك
 وبلغت منه رضوان الله وقويت فيه على العمل وليس منزلة من منازل
 الخبير الا وللصبر فيه عمل وبه تمامه فالصبر قوى العباد على أداء الفرائض

والحلال والحرام وبالصبر وقوة على اجتناب المحارم وبالصبر بانواع الغاية من
 كرامة الله تعالى وثوابه فاذا صبرت على العمل انتفعت بالعلم والآداب وانك
 ان لم تصبر لم تعمل وان لم تعمل لم تنتفع بالايمان بما علمت ومن لم ينتفع بالايمان
 لم ينتفع بالعمل ومن لم ينتفع بالعمل لم يغن عنه العقل فرأس امر العباد العقل
 وداياهم العلم ونورهم الايمان وسائقهم العمل ومقربهم الصبر فمن
 لم تكن له قوة على الصبر ضعف ومن ضعف لم يعمل ومن لم يعمل لم يتم له
 امره ونوره وبقي في ظلمة ومن ذهب عنه النور هوى وحاد عن الطريق ومن
 لم يبصر فليتبصح الدليل وهو القرآن ومن اتبع العلم الذي هو النجاة من
 الهول العظيم وهمل له وصبر عليه صار الى غاية العلم والآداب (فقال له)
 قد بصرتني من فضل الصبر وقوته وعلمتني ما رغبتني فيه وقواني على العمل
 به مع ثقله على فصف لي امرا ازاد بالصبر تبصرا وفيه رغبة وعليه حرصا
 (فقال) صبرك على الطاعة وطابت احوالك من المعصية وباتت ساهو
 الذي يرغبك في الطاعة وبين لك فضلها (قال) قد شرحت لي امر الصبر
 وفضله فزدني به تبصرا (فقال له) هذا الدليل والاولام كتاب الله والذي
 يبين لك فضل الصبر ويغيبك في لزومه فان الله تبارك وتعالى وصف اعمال
 العباد وذكريايمهم فلم يذكرياوبا يعدل ثواب الصبر فانه ذكريايم يوفون
 اجرهم بغير حساب فهو والدليل على فضل الصبر مع ما ذكر من ثوابه في مواضع
 من كتابه (فقال له) صاحبه قد داني العلم وكتاب ربي على ما ذكر من فضل
 الصبر وثوابه فزدني بفضله تبصرا وازددت عليه حرصا وفيه رغبة وبه تمسكا
 وعليه اعتقاد مع شدة منه على وثقل وصبر على خلاف ما اشتبهت وحمل نفسي
 على ما كره لطبي فيه الاجر والفضل وابتغى العمل والآداب فصف لي امرا
 يخفف به على مؤنة الصبر ويسهل على لزومه ويخفف على احقاله وتذلل صدوره
 (فقال له) اراك للخير مريدا ولا لفضل طالبا وعليه حرصا وتحب ان تكون
 قد قرئت على ما ذلك عليه العلم بنفاذ من الصبر وقوة من العمل وذلك من
 علامات السعادة فان العبد كلما ازداد علما وفيه تفهما ازداد للخير طلبا وعليه
 حرصا يخفف عليه الثقل وقرب عليه البعيد واهما في الدنيا عما يريد
 وانما الثقل والسرقة في الدنيا في قلب العبد وهي مرصدا بليس وسلاحه

فاذا قطع عنه ذلك استنار القاب وخرجت الظلمة منه فلم يكن للشيطان به
 احتمال قوّة ولاله فيه نصيب ووصل من الامر الى ما يريد (فقال له) زدني ما
 يسهل به على ثقل احتمال الصبر ويخففه على (فقال له) الامر الذي يسهل
 عليك ثقل احتمال الصبر ويخففه عليك الرضى عن الله تبارك وتعالى بكل
 ما صنع بك واختاره لك وساقه اليك (فقال له) صاحبه فأوضح لي كيف
 يهون على مؤنة الصبر برضاهى عن الله ويخفف على احتمال (فقال) الست
 تعلم انك انما انتسبت الى الرضى وسعيت به صبرا لان الامر الذى نزل بك مكره
 عليك وان هو لك ونفسك ينازعانك الى غيره فاحتميت الى الصبر فتدبرت
 واعتبرت فصرت من ذلك الى موضع رضاه ثم يتجاوز بك الامر حتى تصير الى
 موضع السرور حتى ترى لو صرف ذلك الامر عنك لصرت منه الى تقوية
 نفسك وعلمت ان ما صرف عنك عقوبة لبعض ما حدثت من ذنوبك او
 قصرت فيه عن شكر ما انعم الله به عليك فصرت منه الى الدرجة الرفيعة
 ومنازل اهل الرضى وانما يوصل الى ذلك بالاعرفه بالله وبمعرفة ينظر اليك
 فتعلم انك لا نظرك من نفسك فترضى بما رضى به وترغب فيما رغبه وترهد فيما
 زهده والزهد من الرضى (قال) قد علمت فضل الرضى ووضح لي امره فصف
 لي كيف يهون على امر الصبر فى الزهد وكيف ما اخذه فقد اراني مع ما اصير
 اليه من الزهد مقبلا على الصبر وازداد ايضا مع زهدى فى الدنيا مورا
 احتاج فيها الى الصبر مخالفة لهوائى ورفض الشهوائى وما تنازعنى نفسى من
 لذائى فقد اراني ازددت ثقل وضجرا (قال) اراك لا تقبل من الامور الا
 اصلحها ولا ترضى لنفسك الا بواضعها ولا تختار منها الا ارشدها وذلك من
 الامور التى ارجو لك بها القوّة والنجاح لمحاجتك والظفر بطامتك
 وبلوغك اقصى الغاية من ارادتك فافهم قولى وتدبر نصيحتى فان المحبة فى ذلك
 واضحة والامر فيه بين الست تعلم ان الدنيا كانت باقية فى قلبك وان
 حيا غالب عليك وان سرورها فرح لك وان مكرها شديد عليك
 فحلت نفسك على قطع ذلك مع حبك لها وايتارك لها ونزواها منك مع طلبك
 الفضل من احتمال الصبر وحلت نفسك على المكره من امر دنياك وصبرت
 عليه والشدة منه عليك لان مكرها عندك مكره ولا سرورها عندك

سرور فتقل عليك الصوم لقطعك الشهوة عن نفسك من الاكل والشرب
وثقات عليك الصلاة والاشتغال بها لما تسره اليك نفسك من اللهو
والمحدث في الباطل وثقات عليك الزكاة والصدقة لما تحب أن تصرفه
فيه من لذاتك وثقل عليك التواضع لما ترى من تصغير شأنك ودناءة منزلتك
عند أهل الدنيا وثقل عليك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لئلا يعاديك
الناس أو يقطع رجاؤك منهم أو يسمعونك ما تكره فيدخل عليك التنغيص
في سرورك وثقل عليك القنوع والرضى العظيم موقع الدنيان من قلبك وحبك
الاكثر منها وحرصك عليها وكرهيتك للموت ونعيم ما بعده مع أشياء كثيرة
يطول وصفها وكل ذلك انما صار شدته عليك لمحبة الدنيا وانما ثقل عليك
الصبر وملائته وضيق الشيطان عليك المذاهب من أجل ذلك لان سلاحة
الذي به يقوى وكيد الذي يصل به الى أهل الدنيا الرغبة فيها وطلبها فاذا
انت زهدت في الدنيا ورفضتها ورغبت في الآخرة وطلبتها سهل عليك الامر
فانتبرت الآخرة وطلبتها ورغبت فيها وأدبرت عنك الدنيا وثقلها وقوت
عناك هاربة بيلائها واتتك بمنافعها وصرفت عنك سرورها برغم منها وانقطع
رجاء الشيطان وصغر كيد وولى وقل سلاحة فلا قوة له بك ونجوت بصحة
الله وتوفيقه من الضيق والتعبير والهالكه وصرت الى النعمة والسرور
والراحة وخرج حب الدنيا من قلبك فلزمت الصيام وخف عليك لانه لم
تسكن نفسك تنشرح الى الاكل والشرب وغيرها من الشهوات ولزمت
الصلاة واشتغلت بها الان نفسك لم تسكن تنازعك الى الله واول الخلو الى
حديث في باطل ونغفت عليك الزكاة والصدقة لانك أعددت ما قدمته
امامك ولا تريد منه شيئا يبقى خلفك وخف عليك التواضع لان الاياس قد
خرج من قلبك وهان عليك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لان الناس
قد استموا عندك فلم ترج أحدا غير ربك ولم تخف شيئا غيره وخف عليك
القنوع لانك رضيت من الدنيا باليسير ولم تنازعك نفسك الى غير البلاغ
والكفاية وخف عليك الجهاد لان الدنيا قد أخرجتها من قلبك وكرهت
البقاء فيها وأحببت الموت لما ترجو من النعيم والسرور والحياة الدائمة التي
امامك فالزهد في الدنيا راحة للقلب والبدن وهو جماع الخير ونظامه وليس

شيء من أعمال البر الا وله ضد من غيره فما قصر بك عنه فارفضه وازهد فيه
 يـ لم لك عملك ويخف عليك عقله (فقال) له صاحبه اوضحت في بيت
 وارشدت فهديت وكشفت فأريت فصفت لي كيف الزهد وما حذره والذي
 ينبغي لي العمل به فقد استبان لي فضله ووضع لي رشده (فقال له) صاحبه
 ان الزهد في الدنيا واجب عليك وهو الورع لا يجب عليك التقصير فيه ولا
 الرغبة عنه وهو اجتناب ما حرم الله عليك ونهاك عنه فهذا الامر لازم لك
 لا عذولك في التقصير عن الزهد والقرب الي ربك طالبا للفضل ونفيا لكل
 امر قصر بك عنه من المسارعة في طاعته والسابقة الي رضوانه فهذا ما ينبغي
 لك العمل به وادارة صلاح نفسك عليه (فقال) اما ما حرم الله علي ونهاى عنه
 فقد داني عليه العلم لانه صار لا ينبغي لي المقام عليه ولا العمل به فزهدت
 فيه ورفضته فصفت لي الزهد الذي ارجو ان انال به كرامة سيدي وان
 اباع من ذلك محبته وان ادفع به عنى كيد الشيطان ومكره (فقال له) ذلك
 الزهد في فضول الدنيا والرضى منها ييسرها والاخذ منها بقدر البلاغ الي
 غيرها ورفض ما سوى ذلك من فضولها واورها باخراج الناس من
 قلبك فلا تخف احد في الله ولا ترد جدا احد من الناس ويستوى الناس
 عندك فلا ترج احد غير الله ولا تطلب الا فضله وتنصح في الله في السر
 والعلانية ولا تخف لوم احد من الناس ولا عذله وشبه في الله وتبعض في الله
 ولا تشغل قلبك بشيء غيره وتلزم التواضع والتذلل لربك وتعمل ذكرك
 وتغيب اسمك ولا ترد بذلك تعظيم احد من الناس غير الله تبارك وتعالى
 وتحب الموت وتكون ممثلا له بين عينيك لرجاء ما بعده وترزق في الحياة بمضافة
 الغنمة والبليّة فهذا اصل الزهد فاذا أفت وصات الي ذلك نلت شرف
 الآخرة ونجوت بعون الله من بليّة عاجلتك (فقال) له صاحبه لقد ذكرت
 لي من امر الزهد شيئا ضاق به ذرعى واشتد له غمى واعتصر له قلبى واستصعب
 به على امرى وتفرق له رأبى واشتدت على المؤنة فيه وقد كان الصبر
 والاحتمال له ايسر على مؤنة منه وأخف على حلال من الزهد وخشيت ان لا
 اقوى على احتماله ولا تطيق نفسى العمل بكامله ولا اقله در على القيام بقسامه
 وان عملة نفسى وترفضه وترجع منه الي غيره مما فيه هلاكها وعطها وقد

عرفت فضل الزهد وعظيم قدره فصف لي أمرا أتقوى به على الزهد ويحققه
 علي (فقال) له صاحبه قد فهمت قولك واقد صعب عليك الذلول واشتد
 عليك السير وثقل عليك الخفيف وعمت عليك المداخل وما ألومك حيث
 اشتد عليك من أمرك ما ذكرت حين لم تعلم الأمر الذي له في الدنيا زهدت
 والذي به عليه قويت ولو علمته لم أن عليك من أمرك الشديد وخف عليك
 الثقل وسهات عليك موارده وسهات عليك فيه المذاهب وخفت عليك
 فيه المزنة (فأفهم) قولي به قل وتدبره بحكم وخذ فيه بقوة وجد (واعلم) أن
 العباد زهدوا في الدنيا ودعاهم إلى الزهد فيها ورفضها خصال شتى بعضها
 أرفع وأعلى درجة من بعض وكلاء داعية إلى الزهد فيها (فأقول) درجات
 الزهد أن الله تبارك وتعالى خالق العباد في الدنيا وجعل ما فيها زينة لها
 وزهدهم فيها وخلق الآخرة ونعيمها وتدبيرهم إليها ورغبهم فيها وأعلمهم أنهم
 من الدنيا سارتمحلون وانهم إلى الآخرة صائرون فرغب العباد في الباقي
 وزهدهم في الغاني فآثر الآخرة واطمأنوا وزهدوا في الدنيا وأرضوا الكيلا
 ينتقص من حظك في الآخرة بما نالت من نعيم دنياك (وأما) المنزلة الثانية
 من الزهد في الدنيا فان الله عز وجل خلق العباد في الدنيا فأوجب الموت
 عليهم وأعلمهم أنهم مميئون وخرب لهم فيها أجلا فلم يعلموا في أى الاوقات
 والساعات تأتيهم منيتهم فتقول بينهم وبين دنياهم ونعيم عيشهم ومفارقة
 أحبائهم فلما استقر الموت في قلوبهم أسهروا في الليل أعينهم واشتغلوا
 بهم ومهم عن أهليهم وأولادهم ودام خزنهم وبكاؤهم وزهدوا في الدنيا
 وأهوا ونعيمها فصار الليل والنهار عندهم بمنزلة الضيفان وكان المقوى
 لهم على الزهد في الدنيا إذ كرام الموت وقصر الأمل فهذه الخصلة شريفة من
 خصال الزهد في الدنيا (وأما) الخصلة الثالثة في الزهد فتصديق العبد
 ربه فيما أخبره به من نعيم الآخرة وما خوفه به من عقاب النار وعذابها وما
 حذره منه من الدنيا والاعتزاز بها فزهد فيها وأحب بالموت مفارقتها
 والتباعد عنها والخروج منها إلى داره وقراره تبصر آمنه بالدنيا وحالها
 فهذه الخصلة من خصال الزهد أشرف مما قبلها (فقال) له صاحبه ما تركت
 لي إلى الدنيا والركون إليها سبيلا واقد استبان لي من قولك البر والمحق
 ووضح لي من وصفك الصدق وقويت بحمد الله وتوفيقه هلى الزهد

فيها ورفضها فصف لي بصفتك الشافية ونبتك النافع واولادك القاي تخبرني
فيه عن الامر الذي يداني على هذه الخصال وبقوتك عليها (فقال) الامر
الذي يدل على هذه الخصال وبقوتك عليها وينتورها في قلبك هو اليقين
الذي لا يخاطه شك والتصديق بربك الذي لا يخاطه ايس فانه من صدق
ربه ايقن ومن ايقن ابصر ومن ابصر زهد والزهد في الدنيا شعيرة من شعب
اليقين وفضل اليقين التوكل (قال) فصف لي اليقين لا عرفه (فقال) ان
تعلم ان الله وحده لا شريك له وانه الحق المبين وانه كما وصف نفسه في قدرته
وسلطانه وخالقه وان وعده حق وقوله صدق وكذا وحيده وكتبه ورسله
حتى تقر بذلك في قلبك وتتبع كتاب ربك فهذا اليقين الذي لا شك فيه
(قال) صف لي التوكل لا عرفه (فقال) التوكل هو العمل بطاعته
وتصديق اليقين دلالة من ايقن وعلم ان الله خالق الاشياء والمقدر عليها
والمالك لها والمنفرد بها توكل عليه في جميع اموره وقطع رجاءه من
سواه من خالقه ولم يثق باحد ولم يانس الا به فانه قطع الى الله وتوكل عليه
في جميع حالاته فهذه صفة العمل والتوكل وما اخذه (قال) ما الذي
يداني على الفكرة وبقوتك عليها فاني كلما اردت الفكرة لم اصل اليها ولم اقدر
عليها (فقال) اجل لا تصل الى ما تريد من الفكرة مع الاشتغال بغيرها
فبديل الوصول الى الفكرة الصيام وترك الاكثار من الطعام والشراب
واعترال الشهوات ولزوم الصمت الا عن ذكر الله والخير في الخلوة والاعتزال
ورفض الاشتغال بالفضول والله المستعان ولا حول ولا قوة الا بالله العلي

العظيم

• (فصل في السماع وكيفية وما يمنع منه وما يجوز) • فانظر رحمنا الله
وايك الى ما قرر هذا السيد رحمه الله في كيفية السلوك والاخذ ولا
بالصيام وترك الاكثار من الطعام والشراب واعترال الشهوات ولزوم
الصمت الا عن ذكر الله والخير في الخلوة والاعتزال ورفض الاشتغال
بالفضول فلم يكتب رحمه الله بالخلوة ايس الا حتى ذكر الاعتزال مع الخلوة
فلم يكتب خلوة دون اعتزال اقل ان يفتح له ولا اجل ذلك احتراز بقوله
والاعتزال (ماين) هذا الحال من حالنا اليوم اذ ان الغالب على من ينسب

الى الخرقه في هذا الزمان اغشاه كثرة الاجتماع وحضور السماع
والرقص فيه حتى كأن ذلك مشروما في السلوك نسأل الله السلامة عنه
(من) اراد الخير فليعتزل عن هذه صفتة والافالفتح عليه بعيدا عن الفتح
الحقيقي الذي يقرب به من ربه عز وجل دون ادعاء والافيهض هؤلاء
يدعون الاحوال ويرهبون انه يفتح عليهم في حال رقصهم وتأخذهم
الاحوال اذ ذاك ويخبرون بأشياء من أمر الغيب ولو وقع ذلك في بعض
الاحيان لكان مصادفة ثم انهم يولون ويعزلون في تلك الاحوال ويخبرون
بنازل اصحابهم فية ولون مثلا فلان احد السبعة وفلان احد العشرة وفلان
احد السبعين وفلان احد الثلاثمائة الى غير ذلك ولا شك انها احوال
نفسانية أو شبه طائفة لان الفتح من الله تعالى لا يكون مع ارتكاب
المكروهات والمحرمات (وهذا السماع) على ما يعملونه محرم (قال) الامام
ابوعبدالله القرطبي رحمه الله في تفسيره لما ان تكلم على سورة الكهف في
قوله تعالى اذ قاموا فوالوا ريبنا رب السموات والارض هؤلاء قاموا فذكروا
الله على هدايته شكرا لئلا يولاهم من نعمته ثم هاموا على وجوههم
منقطعين الى ربهم وخائفين من قومهم وهذه سنة الله في الرسل والانبيا
والفضلاء والاولياء اين هذا من ضرب الارض بالاقدام والرقص بالانكسار
خصوصا في هذا الزمان عند سماع الاصوات المحسان من المرد والنسوان
ديهات بينهما والله مثل ما بين السماء والارض (ثم) ان هذا حرام عند جماعة
العلماء اه (وقد) تفرق في امر اول الكتاب ان الفقير المنقطع لا يتصرف
الا في واجب أو مندوب وان المكروه عنده هذه الطائفة كالمحرم لا سيبل الى
ذكره فضلا عن فعله (وقد) اختلف العلماء رحمه الله عليهم في ضرب الطار على
حدثه هل يجوز ام لا (وكذلك) اختلفوا في الشبهة على حدثها (وقاعدة)
اهل الطريق الخروج من الخلاف فكيف بقدمون على شيء قد اتفق
الناس على منعه ذلك محال في حقهم (ثم) مع ارتكاب بعضهم ما ذكر
يدعون الاحوال الرفيعة ويشيرون الى مقامات ومنازلات تستعظم في
الغالب على من هو متصف بالافتداه والاتباع فكيف يحصل لاهل الخطيئة
وارتكاب ما لا ينبغي ذلك محال (ومن) أشد ما فيه من القبح ما أحدثوه في

السجود للشيخ - بين قيام الفقير للرقص وبعده (وقد) نقل الشيخ الامام
ابو عبد الله القرطبي رحمه الله في كتابه ما هذا اللفظ (روى) ابن ماجه في سننه
والنسائي في صحيحه عن ابي واقد قال لما قدم معاذ بن جبل من الشام سجد
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا
فقال يا رسول الله قدمت الشام فرأيتهم يسجدون لبطارقتهم واساقفتهم
فرايت انك اولي بذلك فقال لا تفعل فاني لو امرت احدا يسجد لاحد
لا امرت المرأة ان تسجد لزوجها الا تؤدى المرأة حق ربها حتى تؤدى حق
زوجها حتى لو سألها انفسها وهي على قتب لم تمنه هذا اللفظ النسائي وفي بعض
طرق حديث معاذ ونهى عن السجود للبشر وامرنا بالمصافحة (قلت) وهذا
السجود المنهي عنه قد اتخذته جهال المتصوفة عادة في سماعهم وعند
دخولهم على مشايخهم واستغفارهم فترى الواحد منهم اذا اخذ الحمال
بزعمه يسجد للاقدام سواء كان للقبلة او غيرها جهالة منه ضل سعيهم
وخاب عملهم

• (فصل) • فانظر رحمنا الله واياك الى قصة معاذ المتقدمة وقوله لاني صلى
الله عليه وسلم انك اولي بذلك يؤخذ منها من الفوائد النفيسة القورزين
مخالطة اهل الكتاب واليهدم منهم اذ ان النفوس تميل غالبا الى ما يكثر
ترداده عليها (ومن) ههنا والله اعلم كثير القضايط على بعض الناس في هذا
ان لمجاورتهم ومخالطتهم لقيط النصراري مع قلة العلم والتعلم في الغالب
فانست نفوسهم بعوائد من خالطوه فنشأ من ذلك الفساد وهو انهم وضعوا
تلك العوائد التي انست بها نفوسهم موضع السنن حتى انك اذا قلت لبعضهم
اليوم السنة كذا يكون جوابه لك على الفور عادة الناس كذا وطريقة
المشايخ كذا فان طالبتهم بالدليل الشرعي لم يقدروا على ذلك الا انه يقول
نشأت على هذا وكان والدي وجدتي وشيخي وكل من اعرفه على هذا
المنهاج ولا يمكن في حقهم ان يرتكبوا الباطل او يخالفوا السنة فيشنع على
من يامر بالسنة ويقول له ما انت اعرف بالسنة ممن ادركتهم من هذا الجرم
الغفير (وقد) تقدم انكار بعض العلماء على الامام مالك رحمه الله في اخذه
بعمل علماء المدينة على ساكنها افضل الصلاة والسلام فكيف يمكن هذا

المسكين بعمل أهل القرن السابع مع مخالطتهم فغير جنس المسلمين
من القبط والأماجم وغيرهما ثم وبالله من الضلال (مع) ان السماع
المعروف عند العرب هو رفع الصوت بالشرايس الا فاذا فعل أحد ذلك قالوا
اهمل السماع وهو اليوم على ما بهدويم (ولاجل) هذا المعنى قال
الامام الشيخ رزين رحمه الله ما اتى على بعض العلماء المتأخرين الالوضههم
الاسماء على غير معييات وها هو ذابن الاترى ان السماع كان عندهم على
ما تقدم ذكره وهو اليوم على ما نعلمينه وهما اضدان لا يهتمة ان (ثم) انهم لم
يكفروا بما ارتكبوه حتى وقعوا في حق السلف الماضين رضى الله عنهم
ونسبوا اليهم اللعاب والله وفي كونهم يعتقدون ان السماع الذي يفعلونه
اليوم هو الذي كان السلف رضوان الله عليهم يفعلونه وما ذال الله ان يقن
بهم هذا ومن وقع له ذلك فيتمين عليه ان يتوب ويرجع الى الله تعالى والا
فهو مالك (الاترى) ان الشيخ الامام الهروردى رحمه الله لما ان تكلم
على السماع قال في أثناء كلامه ولا شك انك اذا خيلت بين هيكلك جلوس
هو لاه السماع وما يفعلونه فيه فان نفسك تنزه أصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومن تبهم عن ذلك الجاس وعن حضوره اه واقدا نصف فيما
وصف وهذا الحق الذي يجب اعتقاده في حق السلف الماضين رضى
الله عنهم اجمعين (وقد) قيل عن الجنيد رضى الله عنه انه قال ان السماع
لا يرجع مباحا الا بعشرة شروط وهو ان يكون في مكان لا يطلع عليهم غيرهم
لانهم لا يطلع عليهم الا ذو محرم اعنى ان يكون منهم وامكان وانحوان قال
الشيخ ابوطالب المكي رحمه الله وان يكون القوال هو الذي عندهم
قال الشيخ الامام الجنيد رحمه الله وان يكون بغير اجرة وان لا يكون
بين أحد من محضه شنان وان لا يحضره أحد من أبناء الدنيا وان
لا يحضره شاب الى غير ذلك من الاوصاف الجميلة وحيث كان مباحا بهذه
الشروط فان اتفق اجماعها كان السماع المعروف عند العرب وهو
انشاد الشعر برفع الصوت كما تقدم (ولاجل) هذا المعنى ذكر الشيخ ابو
طالب المكي رحمه الله في كتابه عن بعض السلف رضى الله عنهم انهم كانوا
يدخلون الى خلواتهم فن يحجزونهم عن تمام المدة التي دخل عليها تخرج فحضر

السماع ثم رجع الى خلوته نشب طالان القوال كان يمدهم في بواطنهم ثم مع ذلك ينشد لهم من درر الشهرة ما يناسب حالهم و تقوى به قلوبهم على السير الى المقامات العلية والنهوض اليها وترك التراخي والتسوية والشاغل عنها (ومثل ذلك) كانوا يفعلون اذا تجزأ عنهم عن تمام المدة التي دخلها بها الى المخلوة يخرج الى مجالس عالم فخصره ثم يرجع الى خلوته قويا لان حضور مجالس العلماء العاميين يعلمهم بحبي القلوب المبتة كما يحبي الطرا الوابل النبات بل النظر اليهم تقفات به النفوس الايبية وينشرح صدرها ويحدثها عند تلك الرؤية انزعاج وقوة باعثة على ما تؤمله من الخير كيف لا وهم امناء الله في ارضه وخافاؤه في خاتمه وقد جعلهم الله عز وجل رحمة وكهف لمن ياوي اليهم ويستظل بظلمهم نصيبهم هداية لهم قهيرين ونورا للمساكين اللهم لا تعمر منسا بركتهم ولا تخالف بنا عن سنتهم فانك ولي ذلك والقادر عليه (فاذا) تقرر هذا من حالهم وعلم فلاشك ان ما يفعل اليوم من هذا السماع الموجود بين الناس يخالف مجاعتهم اذ انه احتوى على اشياء محرمة او مكروهات او مما عا وقد تقدمت المحكاية عن العلماء في ذلك اذ انهم جمعوا فيه بين الدف والشبابة والتصفيق (وقد) تقرر في الشرع ان التصفيق انما هو للنساء دون الرجال فهو ممنوع كما منعت الآلات المتقدمة ذكرها (وبعضهم) ينسب جواز ذلك للشافعي رحمه الله (وقد) سئل الشيخ الامام ابو ابراهيم المزني رحمه الله وكان من كبار اصحاب الامام الشافعي رحمه الله فقيل له ما تقول في الرقص على الطار والشبابة فقال هذا لا يجوز في الدين فقالوا اما يجوز الامام الشافعي رضي الله عنه فانشد رحمه الله تعالى

حاشا الامام الشافعي النبيه * ان يرتقى غير معاني نبيه
 او يترك السنة في نسكه * او يتدع في الدين ما ليس فيه
 او يتدع طارا وشبابة * لناسك في دينه يقتديه
 الضرب بالطارات في ايله * والرقص والتصفيق فعل السفيه
 هذا ابتداع وضلال في الوري * وليس في التنزيل ما يقتضيه
 ولا حديث عن نبي الهدى * ولا مما يجي ولا تابعيه
 بل جاهل ياب في دينه * قد ضيع العمر باه ودينه

وراح في الله وعلی رساله * وليس يخشى الموت اذ يعتريه
 ان ولی الله لا يرتضى * الا بما الله له يرتضيه
 وليس يرضى الله له والوری * بل يعقت الله به فاعليه
 بل بصيام وقيام في الدجی * وآخر الليل استغفر به
 اياك تقتر بأفعال من * لا يعرف العلم ولا يتقيه
 قدأ كلوا الدنيا بدينهم * ولبسوا الامر على جاهليه
 جهل وطيش فاهم كله * وكل من دان به تزدريه
 شبه نساء جموا ما تمأ * فقم في الندب على ميقه
 والضرب في الصدر كما قد ترى * ايس اهم غير النساء من شبيهه
 انكر عليهم ان تكن قادرا * فهم رجال ابليس لاشك فيه
 ولا تخف في الله من لائم * وفقك الله لما يرتضيه اه
 (وقد تقدم) ان من ثبتت عدالته لا ينسب اليه الا ما يليق بحاله وبطريقته
 من الخصال الحميدة فمن ذكر عنه غير ما يناسبه كذب فيما ادعاه وانكر
 عليه الا ترى ان المنفي رحمه الله لما ان باشر الشافعي رحمه الله انكر على من
 نسب اليه جواز السماع بما تقدم ذكره

* (فصل) * واشد من فعلهم السماع كون بعضهم يتعاطونه في المساجد
 وقد تقدم توقيف السافرضي الله عنهم للساجد كيف لا يكون ذلك وقد كانوا
 يكرهون رفع الصوت فيه ذكرًا كان أو غيره (وقد) نهى النبي صلى الله
 عليه وسلم عن رفع الصوت بالقراءة فيه (ومن ذلك) ما ورد من انشاد الضالمة
 في المسجد لقوله عليه الصلاة والسلام من نشد ضالمة في المسجد فقولوا له
 لا ردهما الله عليك (ومن ذلك) ما ورد من سأل في المسجد فاجرموه (وروى)
 أبو داود والترمذي والنسائي عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشراء والبيع في المسجد ودان
 تشد فيه ضالمة وأن يشد فيه شعرو نهى عن التحاق قبل الصلاة يوم الجمعة
 اه (وبعض) هؤلاء يفعلون السماع على ما هو عليه اليوم في المساجد
 ويرقصون فيها وعلى حصر الوقوف التي فيها وكذلك يفعلون في الربط
 والمدارس (وقد) ذكر أن بعض الناس عمل فتوى وكان ذلك في سنة

احدى وستين وستمائة ومشى بها على الاربع مذهب (واقظها) ما تقول
 السادة الفقهاء ائمة الدين وعلماء المسلمين وفقهم الله اطاعته واعانهم على
 مرضاته في جماعة من المسلمين وردوا الى بلدة قصدوا الى المسجد وشرعوا
 يصفقون ويغنون ويرقصون تارة بالكف وتارة بالدفوف والشبابة فهل
 يجوز ذلك في المساجد شرطا ففتونا ما جودين برحمة الله تعالى (فقلت
 الشافعية) السماع له وكروه يشبه الباطل من قال به ترد شهادته والله اعلم
 (وقالت المالكية) يجب على ولاة الامور فزعهم وردعهم واخراجهم من
 المساجد حتى يتوبوا ويرجعوا والله اعلم (وقالت الحنابلة) فاعل ذلك لا يصلى
 خلفه ولا تقبل شهادته ولا يقبل حكمه وان كان حاكما وان عقد النكاح على
 يده فهو فاسد والله اعلم (وقالت الحنفية) المحصر التي يرقص عليها لا يصلى
 عليها حتى تغسل والارض التي يرقص عليها لا يصلى عليها حتى يحفر ترابها
 ويرمي والله اعلم (وقد) قال الشيخ الامام ابو عبد الله القرطبي رحمه الله في
 تفسيره حين تكلم على قصة السامري في سورة طه سئل الامام ابو بكر
 الطرطوشي رحمه الله ما يقول سيدنا الفقيه في مذهب الصوفية حرس الله
 مدته انه اجتمع جماعة من الرجال يكثر من ذكر الله وذكر محمد صلى الله عليه
 وسلم ثم انهم يوقعون اشعارا مع الطمطمطة بالقضيب على شئ من الاديم ويقوم
 بعضهم يرقص ويتواجد حتى يخرم غشيا عليه ويحضرون شيئا با كلونه هل
 المحذور معهم جائز لا افتهونا برحمة الله وهذا القول الذي يذكرونه

يا شيخ كف عن الذنوب • قبل التفرق والزال

واعمل لنفسك صالحا • مادام ينفعك العمل

أما الشباب فقد مضى • ومشيب رأسك قد نزل

(فاجاب) بقوله برحمة الله مذهب هؤلاء بطالة وجهالة وضلالة وما الاسلام
 الا كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم (واما) الرقص والتواجد فاول
 من احده اصحاب السامري المتخذهم بحل جسد الهنوار قاموا برقصون
 حواليه ويتواجدون فهودين الكفار وعباد الجمل (واما) القضيب
 فاقول من احده الزنادقة ليشغلوا به المسلمين عن كتاب الله تعالى وانما كان
 يجاس النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه كما سمع على رؤسهم الطير من الوقار

(في زبني) للسلطان ونوابه ان ينعهم من المحضور في المساجد وغيرها ولا
يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر ان يحضر معهم ولا يعينهم على باطالهم
هذا مذهب مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم من أئمة
المسلمين وبالله التوفيق انتهى (وقال) الشيخ الامام أبو بكر الطرطوشي
ايضاً رحمه الله في كتابه المسمى بكتاب النهي عن الاغاني وقد كان الناس فيما
مضى يستتر احداهم بالعصية اذا واثقوا ثم يستغفروا الله ويتوب اليه منها ثم
كثرا الجهل وقل العلم وتناقص الامر حتى صار احداهم ياتي بالعصية جهاراً
ثم ازداد الامر اذ باراً حتى باغنا ان طائفة من اخواننا المسلمين وفقنا الله وياهم
استترهم الشيطان واستهوى عقولهم في حب الاغاني والله وسماع
الطقطقة واعتقده من الدين الذي يقرهم الى الله تعالى وجاهرت به جماعة
المسلمين وشاقت به سبيل المؤمنين وخالفت العلماء والفقهاء وسجلة الدين
ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين فوله
ما تولى ونص له جهنم وساءت مصيراً (وقد) سئل مالك رحمه الله عما رخص
فيه أهل المدينة من الغناء (وقال) اغاني فعله عندنا الفساق ونهى عن الغناء
واستماعه (وأما) أبو حنيفة رحمه الله فانه يكره الغناء ويحمله من الذنوب وكل
ذلك مذهب أهل الكوفة سفيان وسجاد وابراهيم والشعبي لاختلاف
بينهم في ذلك ولا نعلم ايضاً بين أهل البصرة خلافاً في كراهية ذلك والمنع منه
(وأما) الشافعي رضي الله عنه فقال في كتاب أدب القضاء ان الغناء لم يكره
يشبه الباطل والمحال (وأما) سماعه من المرأة التي ليست بمحرمة له فان أصحاب
الشافعي مجمعون على انه لا يجوز بحال سواء كانت مكشوفة أو من وراء حجاب
وسواء كانت حرة أو مملوكة قال الشافعي وصاحب الجارية اذا جمع الناس
لسماعها فهو سفيف تردش هادته وغاظ القول فيه وقال هو ديانة فمن فعل
ذلك كان ديوتاً وكان الشافعي يكره الطقطقة بالقضيب ويقول وضعت
الزنادقة ليشغلوا به المسلمين من القرآن (وأما) العود والطبور وسائر الملاهي
فكرام ومسقة فاسق وقال صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة قيد شبر مات
ميتة الجاهلية (وهذه) الطائفة مخالفة لجماعة المسلمين لانهم جعلوا الغناء ديناً
وطاعة ورات اعلانه في المساجد والجوامع وقد كان أولى الناس بالاحتياط

لدينهم هذه الطائفة فانهم متلبسون بالدين ومدعون الورع والزهد حتى
 توافق بواطنهم ظواهرهم (وقد) قال الله تعالى ومن الناس من يشتري لهو
 الحديث ليضل عن سبيل الله الآية قال الحسن ومجاهد والغنى هو الغناء
 (وقال) ابن مسعود ولموا الحديث الغناء والاستماع اليه (وقوله) تعالى واستغفر
 من استطعت منهم بصوتك (قال) مجاهد بالغناء والمزمار واجاب عليه م
 بضمك ورجلك قال اكثر المفسرين كل راكب وماش في معصية الله فهو من
 خليل ابليس ورجله وشاركهم في الاموال والاولاد قال قوم كل مال اصيب
 من حرام وانفق في حرام (قال) الطرطوشي رحمه الله ويجوز ان يقال
 مشاركته لنا في الاموال والاولاد ما يربطه لنا من الايمان ثم يربط لنا الخنث
 فيها فنتطأ الفروج به - الخنث وتكتب الاموال بالايمان الكاذبة
 (وقال تعالى) ان هذا الحديث يجهلون وتفصكون ولا تبكون وانتم
 سامدون (قال) ابن عباس رضي الله عنهما سامدون هو الغناء بلغة حمير
 (وقال) مجاهد والغناء قول اهل اليمن سمه فلان اذا غنى (وروى) ابو
 اسحاق بن شعبان في كتابه الراهي باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
 لا يبيع بيع الغنيمات ولا شراؤها ولا الصيارة فيهن زاد الترمذي ولا
 تعلموهن واكل اثمانهن حرام وفيهن ثقات ومن الناس من يشتري لهو
 الحديث زاد غيره والذي بعثني بالحق ما رفع رجل عقيرته اى صوته بالغناء
 الا بعث الله عز وجل عنه ذلك شيطانين يريدان على منكبيه لا يزالان
 يضربان بارجاهما على صدره واشار النبي صلى الله عليه وسلم الى صدره
 حتى يكون هو الذي يسكت (وروى) جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال
 النبي صلى الله عليه وسلم كان ابليس اول من ناع وأول من غنى (وروى)
 ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يبيع قوم من امتي
 آخر الزمان قرده وخنازير قالوا يا رسول الله ما هم قال نعم يشهدون
 ان لا اله الا الله وانى رسول الله ويصلون ويصومون قالوا يا رسول الله
 فما بالهم قال اخذوا المعازي والقينات والدقوف وشربوا هذه
 الاثربة فباتوا على شراهم فاصبحوا وقد مضوا (وروى) علي بن ابي طالب
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فعات امتي خمس

عشرة خصلة حل بها البلاء اذا كان المؤمن دولا والامانة مغمضا والزكاة
مغرما واطاع الرجل زوجته وعق امه وجفسا اباه وبر تصديقه وارتفعت
الاصوات في المساجد وكان زعيم القوم اردلهم واكرم الرجل مخالفة شره
وشربت الخمر وروايس الحرير واتخذت القينات والمعازف وان آخر هذه
الامة اولها فليرتقبوا عند ذلك رجحا حرا او خفا او مسخا اه (وروى)
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشراط
الساعة او القيامة اضاءة الصلوات واتباع الشهوات وتكون امراء
خونة ووزراء فسقة (فقال) سلمان رضي الله عنه يا ابي وامى يا رسول الله
ان هذا كائن قال نعم يا سلمان عندها يكذب الصادق ويصدق الكاذب
ويؤمن الخاشي ويخون المؤمن يا سلمان عند ذلك يكون الكذب طرفا
والزكاة مغرما ان اذل الناس يومئذ المؤمن يمشى بين اظههم بالخفا يدوب
قابه في جوفه كما يدوب الملح في الماء ولا يستطيع ان يغير عندها
يا سلمان يكون المطر قيظا والولد غيظا والفتى مغرما والسال دولا يا سلمان
عند ذلك يكتب في الرجال بالرجال والنساء بالنساء وتركب ذوات الفروج
السروج فعليهم من امتي لعنة الله يا سلمان عند ذلك يهفوا الرجل والديه ويبر
صديقه ويهتقر السيئة قال اوبكون ذلك يا رسول الله قال نعم يا سلمان
عند ذلك تزحف المساجد كما تزحف الكنائس والبيع وتطول المنائر
وتكثر الصفوف والقلوب متباغضة والاسن مختلفة دين احدهم امة
على اسانه ان اعطى شكر وان منع كفر قال اوبكون ذلك يا رسول الله قال
نعم يا سلمان عندها يغار على الغلام كما يغار على الجارية البكر ويخطب كما
يخطب النساء قال اوبكون ذلك يا رسول الله قال نعم يا سلمان عند ذلك
تحملي ذكورا قتي بالذهب والفضة عند ذلك يأتي من المشرق والمغرب قوم
يلون امتي فويل لضعيفهم من قويهم وويل لهم من الله تعالى يا سلمان عند
ذلك تحملي المصاحف بالذهب والفضة ويقعدون القرآن من امير باصواتهم
وينبذ كتاب الله وراظه ورهم يا سلمان عند ذلك يكثر الربا ويظهر الزنا
ويتهاون الناس بالدماء ولا يقام يومئذ نبي صر الله يا سلمان تكثر القينات
وتشارك المرأة في التجارة عند ذلك يرفع الحجاج فلاج تنجج امراء

الناس تنزهاواها واواسطهم للتجارة وقرأوهم لاريا والجمعة
 وقرأوهم للسئلة (وروى) عن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه انه قال قال
 النبي صلى الله عليه وسلم كسب المغني والمغنية حرام وكسب الزانية مهنت
 وحق على الله ان لا يدخل الجنة فمما نبت من مهنت (قال) عطاء بن ابي رباح
 رحمه الله رايت جابر بن عبد الله رضى الله عنه وجابر بن عمير بن قميان
 فل احدهما اجلس فقال الاخر اجاست سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
 يقول كل شئ ليس من ذكرا لله تعالى فهو اوه ووسه والا اربع خصال مشي
 الرجل بين الغرضين وتاديبه فرسه وملاعبته زوجته وتعاليمه السباحة
 (قال) قتادة رحمه الله لما هبط ايليس اعنه الله قال يا رب اعنتني فما على
 قال الصهر قال فما قرأت في قال الشعر قال فما كآبتي قال الوشم قال فما
 طعامي قال كل ميتة وما لم يذكر اسم الله عليه قال فما شرابي قال كل مسكر
 قال فابن مسكني قال الاسواق قال فما صوتي قال المزامير قال فما صاندي
 قال النساء (وروى) عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه ان النبي صلى الله
 عليه وسلم نهى عن ضرب الدف واعب الطبل وصوت المزامير (وروى) عن
 عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كبر مقتا
 عند الله الاكل من غير جوع والنوم من غير سهر والضحك من غير عجب
 والرنه عند المصيبة والمزامير (وروى) ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال اذا شرب العبد الماء على شبه المسكر كان ذلك الماء عليه حراما
 ولعن الله بيتا فيه دف او طنبور او عود او خشى عليهم العقوبة ساعة بعد
 ساعة (وروى) ان النبي صلى الله عليه وسلم قال استمن من دد ولا المدمني
 (قال) مالك رحمه الله الدد اللعب واللهو (وقال) الخليل بن احمد في كتاب
 العين الدد النقر بالانامل في الارض فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم تبرأ مما
 ينقر في الارض بالانامل فما بالك ببطقة القضيبي (قال) الحسن رحمه
 الله ليس الدف من سنة المسلمين (وروى) عبد الله بن عمر قال سأل انسان
 القاسم بن محمد عن الغناء قال انما لك عنه واكرهه لك قال احرام هو قال
 انظر يا ابن اخي اذا ميز الله بين الحق والباطل من ايهما يحصل الغناء
 (وقال) الشعبي رحمه الله امن الله المغني والمغني له وقال الحكم بن عتيبة رحمه

الله حب السماع ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع (وقال)
 الفضيل بن عياض الغناء رقية الزنا (وقال) الفصل الثالث من مقدمة للغناء
 من خطبة للرب (وكتب) عمر بن عبد العزيز رحمه الله الى مؤدب ولده اياك
 اول ما يعتد دون من أدبك بغض الملامى التي بدؤها من الشيطان وعاقبها
 سقط الرحمن فانه بالغنى عن الثقات من جملة العلم ان صوت المعازف واستماع
 الاغاني والله وبها ينبت النفاق في القلب كما ينبت العشب على الماء (وقال)
 يزيد بن الواحدي ابني امية اياكم والغناء فانه يزيد الشهوة ويهدم المروءة
 وانه لينوب عن الخمر ويفعل ما يفعل السكران كنتم لا بدفاعا عن جنونه
 الا ان الغناء داعية الزنا (وقال) ابن الكاتب اياك والغناء (وقال)
 المحاسبي في رسالة الارشاد الغناء حرام كالبيعة (وقال) ابو حصيرة رحمه الله
 اختصم الى شريح في رجل كسر طنبورا فلم يقض فيه بشئ
 * (فصل) * واما من جهة الاستنباط فهو جاسوس القلب وسارق المروءة
 والعقول يتغافل في مكان القلوب ويطالع على سرائر الانفة ويدب الى
 بيت التخييل فيثير كل ما غرس فيها من الهوى والشهوة والسخافة والرعونة
 بينما ترى الرجل وعليه سمات الوفاق وبهاء العقل وبهجة الايمان ووقار العلم
 كلامه حكمة وسكوته عبرة فاذا سمع الله ووقع عقله وحياته وذهبت
 مروءته وبهاؤه فيستحسن ما كان قبل السماع يستعجب ويبدى من أسراره
 ما كان يكتمه وينتقل من بهاء السكوت الى كثرة الكلام والكذب
 والازدهاء والفرقة بالاصابع ويعيل رأسه ويهز منكبيه ويدق الارض
 برجليه وهكذا فعل الخمرة اذا ماتت بشاوبها (وقد روى) ان اعرابية
 دخلت المحاضرة فسقيت نبيذا فلما خامرها وصحت قال او يشرب هذا
 نساؤكم قالوا نعم قالت اثنى صدقة فما يعرف احدكم من ابوه (وقال) محمد بن
 المنكدر رحمه الله اذا كان يوم القيامة نادى مناد ايا الذين كانوا ينزهون
 انفسهم عن الله ووزمير الشيطان اسكنوهم رياض المسك ثم يقول
 للملائكة اسكنوهم سمدي وثناي وأهواؤهم ان لا خوف عليهم ولا هم يحزنون
 (وقال) بعض الزهاد الغناء يورث العناد في قوم ويورث التكذيب في قوم
 ويورث الفساد في قوم (واحتج) بعضهم على ابا حنيفة الغناء بما روى عن عائشة

رضي الله عنها انها قالت دخل علي ابو بكر رضي الله عنه وعندى جاريتان
من جوار الانصار تغنيان بما تغناه ات به الانصار يوم مات فقال ابو بكر
رضي الله عنه احرمار الشيطان في بيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي
صلى الله عليه وسلم دعهما يا ابا بكر فان اكل قوم عيدا وهذاعيدنا
(والجواب) عنه ان تعرف اولاً حقيقة الغناء وذلك ان للفظ الغناء معنيين
لغوي وعرفي فجهل الحديث على اللغوي فقوله تغنيان اي ترقصان
اصواتهما بانشاد الشعر ونحن لانذم انشاد الشعر ولا نحرمه وانما يصير
الشعر غناء مذموم اذا لحن وصنع صنعة تورث الطرب وتزعج القلب وهي
الشهرة الطبيعية وليس ~~كل~~ من رفع صوته بالغناء لحن والذوا طرب
فالمزج والمكروه انما هو اللذيق الماطرب ولم يقل من هذا الحديث ان
صوتها كان لذيقا مطربا وهذا هو سر المسئلة فافهمه وقدرى البخاري
هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت في آخره وايستغنيبتين
فنفقت الغناء عنهما والمدليل على ذلك انه ما نقل عنهما بعد بلوغها الاذم الغناء
والمسازف على ما بيننا وقد كان ابن ابي القاسم بن محمود واحداً ردفها
المدينة السبعة يذم الغناء وقد اخذ العلم عن ارتادبها (فان قيل) اليس
قد انشاد الشعر بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم (الجواب) ان لا تشكر
انشاد الشعر وانما تشكر اذا لحن وصنع صنعة تورث الطرب وتزعج القلب
وهذا لا يمكن نقله عن النبي صلى الله عليه وسلم (فان قيل) اليس قد قال
النبي صلى الله عليه وسلم ان من البيان مهران وان من العلم جهلا وان من
الشعر سكاوان من القول عيالا (الجواب) ان صنعة من صوحان وهو
من احساب النبي صلى الله عليه وسلم فسر هذا الحديث فقال قوله ان من
البيان مهران والرجل ~~يكون~~ عليه الحق وهو لحن بجمته من صاحب
الحق فيبهر القوم ببيانه فيذهب بالحق واما قوله وان من الشعر سكا
فهى هذه المواظ والامثال التي يتعجبها الناس واما قوله وان من العلم
جهلا فية كالف العالم علم ما لا يعلم فيه بل ذلك واما قوله وان من القول
عيالا فمرضك حديثك على من ليس من شأنه ولا يريده
(فصل) • وقد قال بعضهم نحن لانسمع الغناء بالطبع الذي يشترك فيه

قوله عيالا يفتح
العين الملهمة
وتخفيف التختية
ويروى عيالا يفتح
فكرونا

الخاص والعام وانما سمع بحق فتسمع بالله وفي الله ولا تتصف به هذه
الاسوال التي هي مزوجة بمحظوظ البشرية (قلنا) ان زعمت انك فارقت
طبع البشرية وصرت مطبوعا على العقل والبصيرة بمنزلة الملائكة فقد
كذبت على طبعك وكذبت على الله في تركيبك وما وصفتك به من حب
الشهوات وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من فارق الفه وادعى
العصاة فاجلدوه فانه مفتر كذاب وكان يجب ان لا تكون مجاهد النفسك
ولا محض الفاسد والك ولا يكون لك ثواب على ترك الاذات والشهوات وكان
يجب ان تكون انت واصحابك تسبسون الليل والنهار لا تفترون
وتستغفرون لمن في الارض وكان يجب ان تبج سماع العود والطنبور
وسائر الملاهي بهذا الطبع الذي لا يشارك فيه احد من الناس

(فصل) فان قيل أليس قد روي عن جماعة من الصالحين انهم سمعوه
(قلنا) ما بلغنا ان احدا من السلف الصالح سمعه ولا فعله وهذه مصنفات
ائمة الدين وعلما المسلمين مثل مصنف مالك بن انس وصحيح البخاري وعلم
وسنن أبي داود وكتاب النسائي رضي الله عنهم الى غيرها خالية من دعواكم
وهذه تصانيف فقهاء المسلمين الذين تدور عليهم الفتوى قديما وحديثا في
شرق البلاد وغربها فقد صنف المسلمون على مذهب مالك بن انس
تصانيف لا تحصى وكذلك مصنفات علماء المسلمين على مذهب أبي حنيفة
والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم من فقهائ المسلمين وكما اشتهرت بالذب
عن الغناء وتفسيق اهلها فان كان فاعله احد من المتأخرين فقد اخطأ ولا
يلزمنا الاقتداء بقوله ونترك الاقتداء بالائمة الراشدين (ومن ههنا) زل
من لا بصيرة له نتج عليهم بالاحياء والتابعين وعلماء المسلمين ويحجبون علينا
بالتأخرين سيما وكل من يرى هذا الرأي الفاسد نخلي من الفقه عاقل من
العلم لا يعرف ما اخذ الاحكام ولا يفصل الحلال من الحرام ولا يدرس العلم
ولا يحب اهله ولا يقر اصدقاءه ودواوينه (وقد) قال النبي صلى الله
عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفتقه في الدين (وقال) النبي صلى الله عليه
وسلم ما استرذل الله عبدا الا حطر عليه العلم (فمن) هجر اهل الفقه والحكمة
وانقضى عمره في مخالطة اهل اللهو والبطالة كيف يؤمن على هذه المسئلة

وغيرها

وغيرها وما كانه تدي لولا ان هدانا الله (فيامن) رضى لدينه ودينه
 وتوثق لا آخرته ومثواه باختياره الك ابن انس وفتواه ان كنت على مذهبه
 وباختيار ابي حنيفة والشافعي واجد بن حنبل ان كنت ترى رأيهم كيف
 هجرت اختيارهم في هذه المسئلة وجهات امامك فيها شه وانك تلو بلوغ
 او طارك ولذا تك وسبلم الذين ظلموا الى منقلب يتقلبون
 (فصل) * وقد روى عن بعض شيوخ الصوفية قال رايت في المنام
 ان الحق اوقفني بين يديه وقال يا احمد مات وصفي هل ايلي وسعدى لولا
 اني نظرت اليك في مقام واحد اردتني خالص العذبةك قال فاقامني من وراه
 حجاب الخوف فارعدت وفزعت ماشاء الله ثم اقامني من وراه حجاب الرضى
 فقالت يا سبدي لم اجد من يحماني غيرك فطرحت نفسي عليك فقال
 صدقت من اين تجرد من محملاك غيرى وامرني الى الجنة (وقال الجنيدي) رحمه
 الله رايت ابايس في النوم فقالت له هل تعرف من اصحابنا بشئ او تنال منهم
 نصيبا فقال انه ليس على شأنهم ويعظم على ان اصيب منهم شيئا الا في
 وقتين وقت السماع وعند النظر فاني اتال منهم فتنة وادخل عليهم به
 (وسئل) ابو على الروذباري عن السماع وكان من شيوخ الصوفية
 فقال ليتنا نخاصنا منه راسا براس (وقال الجنيدي) اذا رايت المرید
 يحب السماع فاعلم ان فيه بقية من البطالة (وقال) ابو الحارث الاولاسي
 وكان من الصوفية رايت ابايس في المنام وكان على بعض سطوح اولاس
 وعن يمينه جماعة وعن يساره جماعة وها بهم ثياب نظيفة فقال اطاففة منهم
 قوموا وغنوا فقاموا وغنوا فاسبغزني طيبه حتى هممت ان اطرح نفسي
 من السطح ثم قال ارقصوا فرقصوا باطرب ما يكون ثم قال يا ابا الحارث
 ما اصيب شيئا ادخل به عليكم الا هذا (وقال) الجري رايت الجنيدي رحمه
 الله في النوم فقالت كيف حالك يا ابا القاسم فقال طاحت تلك الاشارات
 وبادت تلك العبارات وما نفعنا الا تسبيحات كاذبة واهابا بالغدوات (فاين)
 اذا يرحمك الله عاوصف الله به العلماء فقال ان الذين اتوا العلم من قبله
 اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا ويقولون سبحان ربنا ان كان وعد
 ربنا لمفعولا ويخرون للاذقان يبكون ويزيدهم خشوعا

(فصل) • وقد استدلل عظيم من شيوخهم على اباحة الغناء فقال ان
الطفل يسكن الى الصوت الطيب والمجل يقاسى تعب السير ومشقة المحول
اذا مع الحدا (قال) وقد روى ان بعض ملوك الجهم مات وخلف ابنا
صغيرا فادوا ان يبأيموه فقالوا كيف نصل الى مقبله وذكاؤه فاتفقوا على ان
ياتوا بقول فان احسن الاصغاء علموا يكاسته فلما سمعوه القوال ضحك
الرضيع فقبـلوا الارض بين يديه وبأيموه (فالجواب) انظروا يا ذوى
الالباب كيف قادهم ركوب الهوى وعشق الباطل وقلة الحكمة الى هذه
الضغافة وحسبك من مذهب امامهم فيه الاتعاس والصدبان فى الهدى
وهكذا يفضح الله تعالى من اتبع الباطل وحسبك من عقول لا تفقهدى
يا حبار المسلمين وعلمائهم وتفتدى بالابل فاشن كان كل ما طرقت به الجرائم
مندوباً ومباحاً فان ترى البهيمة تدور على امهات واخترت تركب بنتها
فيلزم الاقتداء بالبهيمة فى مثل هذا

(فصل) • فان سألوا عن معنى قراءة القرآن بالالتحان (فالجواب) ان مالكا
قال ولا تعجبنى القراءة بالالتحان ولا احبه فى رمضان ولا غيره لانه يشبه الغناء
ويضحك بالقرآن فيقال فلان اقرا من فلان (قال) وبالغنى ان الجوارى
يعلم ذلك كما يعلم الغناء ابن هذا من القراءة انى كان النبي صلى الله عليه
وسلم يقرأ بها (قال) ولا يعجبنى النبر والممزيقون لا يرجع فى القرآن ولا يقطع
بالالتحان لان ذلك لا يتم الا بزيادة من زنت فى القرآن والزيادة فى القرآن
لا تجوز (وقيل) لما لك هل يقرأ الرجل فى الطرقات قال لا الا الشئ اليسير
واما الذى يدعى ذلك فلا يجوز قيل له فالرجل يخرج الى السوق ايقرا فى
نفسه ماشيا قال اكره ان يقرأ فى السوق (وسئل) عن القراءة فى الحمام قال
ليس موضع قراءة وان قرأ الانسان الآية فلا بأس بذلك (قيل له) فالرجل
يخرج الى قريته فيقرأ ماشيا قال نعم (قال) سمعتمون لا بأس ان يقرأ
الراكب والمضطجع (وسئل) عن الرجل يختم القرآن فى ليلة قال
ما جود ذلك لمن اطاقه (قال مالك) ولم تكن القراءة فى المصحف فى المسجد
من امر الناس القديم واوّل من احدهه الحجاج (قال) واكره ان ينرا
فى المصحف فى المسجد (فان) سألوا عن معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم

ماذن الله اشئ كاذنه انبي يتغنى بالقرآن مجهر به (فانمى) ما استمع الله اشئ
ص استغناه لني مجهر بالقرآن لان اصل الغناء رفع الصوت على ما يذنا
وبهذا فسر في آخر الخبر فقالت مجهر به (قال مجاهد) في قوله تعالى واذا نت
لرهم اوحى منى سمعت (قال) ابو عبيد وجماعة من العلماء لا يجوز قلهم
القرآن وانما معنى الحديث التخيير والتخزين (قال) عيسى الغفاري ذكر
الذي صلى الله عليه وسلم اشراط الساعة فقالت يسع الحكم وقطية الرحم
والاس تخفاف بالدم وكثرة الشرط وان يتخذ القرآن مزامير يقدمون
احدهم ليس باقرئهم ولا بافضاهم الا بلغنيهم غناه (فان) سألوا عن معنى
قوله صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن بأصواتكم (فان) معناه التخزين
(قال) شعبة بن ابى ان اتحدث بهذا الحديث مخافة ان يتاول
على غير وجهه (وهذا الجواب) عمار واه عبد الله بن مفضل انه رأى النبي
صلى الله عليه وسلم يقرأ سورة الفتح فقال لولا ان يجتمع الناس علينا لحكمت
تلك القراءة وقد رجع (وان) سألوا عن معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم
ليس منا من لم يتغن بالقرآن (قال) سفيان بن عيينة معناه ليس منا من لم
يستغن به يعنى بالقرآن وهكذا فسر ابو عبيد فقالت معنى الحديث لا يتغنى
لحامل القرآن ان يرى احد من اهل الارض اغنى منه ولو ملك الدنيا
كأها (وقال) النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن فرأى ان احدا
اعطى افضل مما اعطى فقد اعظم صغيرا وصغيرا عظيما (وقال) ابن مسعود
نعم كنز الصامولك آل عمران يقوم بها من آخر الايل (والدليل) على ان التغنى
بمعنى الاستغناء دون الصوت قول الاعشى

وكنت امرأ منا بالعراق • عفيف المنام طويل التغنى

قال ابو عبيد ير يد الاستغناء (والعرب) تقول تغنيت تغنيا وتغنايت

تغانيا بمعنى استغنيت قال بعض العرب يعاقب أخاه

كلا ناغنى عن أخيه حياته • ونحن اذا متنا اشد تغانيا

(وقال) الكسائي مرت على مجوز من العرب فداعتها شاة في بيتها

وقالت اها ما تريدين بهذه الشاة قالت تتغنى بها يا اذاتر يد تغنى (وقال)

بعض الصالحين من تلذذ بالحان القرآن حمهم القرآن (وقال) ابو

هريرة انتم اقرا السنة ونحن اقرا قلوبا (وقال) ابن مسعود ونحن قوم ثقات
علينا قراءة القرآن ونعف علينا العمل به وسيجبى قوم يخفف عليهم قراءة
القرآن ويثقل عليهم العمل به (وقال) كعب الاحبار ايقرا رجال القرآن
هم احسن اصواتا من المازف ومن حداة الابل لا ينتظر الله اليهم يوم القيامة
(وقد) آمن وأجاد الشيخ الامام الحافظ النجاشي أبو عبد الله القرطبي رحمه
الله في هذا الموضوع ويذنه اتم بيان واحسنه في كتاب التفسير له فمن اراده
فليقف عليه هناك اذ ان هذا الكتاب يضيق عما اتى به وما ذكرناه هو
اشارة لاولى الالباب والله الموفق للصواب

• (فصل) • ثم قال الطرطوشي رحمه الله وما اشتهرت به هذه الطائفة اتباع
الشهوات والتنافس في الوان الاطعمة (وقد) قال النبي صلى الله عليه وسلم
ماملا ابن آدم وعاه شر من بطنه حسب ابن آدم اكلات يعمن صاحبها فان
كان لا محالة فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس (قال) أبو جحيفة
اكلت ثريدا بلحم من فتيحت عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال اكفف
عنا جشاشك فان اطول الناس جوعا يوم القيامة اكثرهم شبعما في الدنيا
(وروى) أن فاطمة رضى الله عنها جاءت بكسرة خبز الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ما هذه الكسرة قالت قرص خبزته ولم تطب نفسي حتى اتيتك
بهذه الكسرة فقال اما انه اول طعام دخل فم ابيك منذ ثلاثة ايام
(وقال) يحيى بن معاذ وان الجوع يباع في الاسواق لما كان ينبغي اطلاب
الاشرة ان يشتروا غيره (وقال) الشافعي رحمه الله ما شبعت منذ خمسة عشر
عاما الا شبعة فطرحتها الان الشبع يثقل البدن ويقوى القلب وينزل
الفتنة ويوجب النوم ويضعف صاحبه عن العبادة (وقال) سهل بن عبد الله
التستري رحمه الله لما خاق الله سبحانه وتعالى الدنيا جعل في الشبع القسوة
والجهل وجعل في الجوع العلم والحكمة (وقال) بشر بن الحارث رحمه الله
الجوع يصفى الفؤاد ويصيت الهوى ويورث العلم الدقيق (وقال) يحيى بن معاذ
الرازى رحمه الله الجوع للمريدين رياضة وللتائبين تجربة وللزهاد سياسة
وللعارفين مكرمة (وسئل) المجنيد رحمه الله عن صفة الصوفية فقال طعامهم
ماء المرمى ونوم العرقى (وقال) يحيى بن معاذ الرازى رحمه الله تعود

بالله من زاهد قد أفدت معدته ألوان الاغنياء (وقال رجل) لبعض
 المشايخ رحمهم الله اني جائع فقال كذبت قال ومن اين صلت قال لان الجوع
 في خزائنه الوثيقة لا يطعم عليها من يفتنى سره ولا يعطاه من لا يشكره
 (وروى) ان بعض الفقراء اشتكى الى شيخه الجوع ثم ذهب فرأى درهمين
 مطروحين مكتوباً عليه أما كان الله عالمًا بجوعك حتى قالت اني جائع (وقال)
 فتح الوصلى رحمه الله أوصاني ثلاثون شيخاً عند فراقى اهم بترك عشرة
 الأحداث وقلة الاكل (وروى) عن مالك بن دينار رحمه الله انه دخل
 على ابن عون في الحبس واذا هم بالبنى أمية مقيدون في الحديد فحضر
 غداؤهم فجعل الخدم ينقلون ألوان فقوا لهم بالأيحى فقال ما أحب أن
 آكل مثل هذا الطعام وان يوضع في رجلى مثل هذا الحديد (وقال) أبو
 هريرة رضى الله عنه خرج النبي صلى الله عليه وسلم فلقية أبو بكر وعمر رضى
 الله عنهما فقال ما اخرجكما فقالا الجوع فقال وأنا والذي يمثنى بالحق
 ما اخرجنى الا الذى اخرجكما قوموا فأتوا بيته من الانصار واذا الرجل غائب
 فقالت امرأته مرحبا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابن فلان قالت خرج
 يستعذب لنا من الماء واذا بالرجل وعليه قربة ماء فلما نظر الى النبي صلى الله
 عليه وسلم قال ما أجد من الناس اليوم أكرم اضيافاً مني فانا هم بعدق من
 رطب وبسر وتمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اجتنبته فقال
 يا رسول الله تخيروا على أعينكم ثم اخذ المدينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 اياك والخلوب فذبح لهم شاة فاكوا وشربوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 والذي نفس محمد بيده لتسآن عن نعيم هذا اليوم وفي لفظ عن هذا النعيم
 • (فصل) • ويقال ان هذه الطائفة تضيف الى ما هي فيه من الباطل
 استحضار المراد في مجالسهم والنظر في وجوههم وربما زينوهم بالحلى
 والمسبغات من الثياب وتزعم انها تصد بذلك الاستدلال بالصنعة على
 الصانع (قال) الاستاذ القشيري رحمه الله وهو من رؤساء طائفتهم قولاً
 عظيماً اني ارد عليهم وكشف فضائلهم من ابتلاه الله بشئ من ذلك فهو
 صيد أهانه الله ونخله وكشف عورته وأبدى سواته في العاجل وله عند
 الله سوء المنقلب في الآجل (وروى) أبو داود في السنن ان النبي صلى

الله عليه وسلم قال من خبيب زوجة امرئ أو مملوكه فليس منا خبيب
 أي أفسد وخذع وأصله من الحب وهو الخدع ويقال فلان خبب
 إذا كان فاسداً فساداً (قال) الواسطي رحمه الله وهو من كبار الصوفية
 إذا أراد الله من عبد لقاءه إلى هؤلاء الأئمة المجيف أولم تسمعوا إلى قول
 الله تعالى قل للذين آمنوا من أبنائهم وهم يحفظوا فروجهم ذلك أزكى
 لهم (وقال) النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه لا تتبع النظرة
 النظرة فإنما لك الأولى وأبست لك الآخرة (وقال) بقر بن الوابد رحمه الله
 قال بعض التابعين رضي الله عنه كانوا يكرهون أن يمدق الرجل النظر إلى
 الغلام الأمر الجليل الوجه (قال) ابن عباس رضي الله عنهما للشيطان من
 الرجل ثلاثة منازل في نظره وقلبه وذكره (وقال) عطاء رحمه الله كل نظرة
 يهواها القلب لا خير فيها (وقال) سفيان الثوري رحمه الله لو أن رجلاً
 عبت بغيره بين أصابع رجله يريد الشهوة كان لو اطأ (وقال) الحسن بن
 ذكوان رحمه الله لا تجالسوا أبناء الأغنياء فإن لهم صوراً كصور النساء
 وهم أشد فتنة من العذارى (وقال) بعض التابعين ما أخاف على الشاب
 الناسك في عبادته من سبع ضارعي كخوفى عليه من الغلام الأمر بقر بن
 (وقال) بعض التابعين رضي الله عنهم للأوطية على ثلاثة أصناف صنف
 ينظرون وصنف يصالحون وصنف يعملون ذلك العمل (وروى) أن أجد
 ابن حنبل رحمه الله جاء إليه رجل ومعه ابن له حسن الوجه فقال لا تجتمني به
 مرة أخرى فقبل له أنه ابنه وهمامس توران فقال علمت وإن كان على رأي
 أشياخنا (وكان) محمد بن الحسن صاحب يحيى بن معين لم يرفع رأسه إلى
 السماء أربعين سنة فجماعه غلام حدث ليحس إليه فاجاسه من خلفه (فأما)
 إتيان الذكور فهي الفاحشة العظمى وهو محرم مغاظة التحريم (قال) الله
 تعالى أتاتون الذكور من العالمين وتذرون ما خلق لكم ربكم من أزواجكم
 (قال مالك) ويرجم الفاعل والمفعول به أحصنا أولم يحصنا وبه قال ربيعة
 وأحمد بن حنبل وإسحاق (وقال) الحسن البصري وعطاء والنخعي وقتادة
 والأوزاعي وأبو يوسف ومحمد وكالزنان كان بكرهم ذوان كان ثيباً يبرجم
 ولا فرق بين أن يقع له مع غلام أو امرأة اجنيدية (والحجة) مالك أن النبي صلى

الله عليه وسلم قال من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول
 به (وايضا) فان الله تعالى رجهم بالحجارة قال تعالى فلما جاء امرنا جعلنا عاليها
 سافلها وامطرنا عليهم حجارة من سجيل الاية (وروى) أن ابا بكر استشار
 الصحابة رضوان الله عليهم في رجل كان يمتكح كما تمتكح المرأة فقال علي بن
 ابي طالب رضی الله عنه اری ان يحرق فكتب ابو بكر رضی الله عنه الى
 خالد بن الوليد رضی الله عنه فاحرقه بالنار (وروى) عنه ايضا انه قال يرجم
 اللوطي (وقال) ابن عباس رضی الله عنه ما يرى من شاق جبل اعلى ما في
 الابد منكم سائتم يتبع بالحجارة (ويروى) عن ابي بكر الصديق رضی الله عنه
 انه قال يهدم عليه البيت (وقال) عثمان رضی الله عنه يقتل (وروى) ان
 قوم لوط كانت فيهم عشر خصال اهلهم الله تعالى بها كانوا يتغوطون في
 الطرقات وتحت الاشجار المثمرة وفي الانهار الجارية وفي شطوط الانهار
 وكانوا يحدفون الناس بالحصباء فيعورونهم واذا اجتمعوا في المجالس
 اظهروا المنكر واخراج الریح منهم والاطم على رقابهم وكانوا يرفعون ثيابهم
 قبل ان يتغوطوا ويأتون بالطامة الكبرى وهي اللواط (قال) الله تعالى
 اذنكم لتأتون الرجال وتقطعون السبيل وتأتون في ناديكم المنكر والناس
 المجالس والمخافل (ومن) ارتقى في هذا الباب عن حالة الفسوق و اشار الى
 ان ذلك من باب بلاه الزواج وأنه لا يضره فذه وسوس الشيطان وادعاء
 العصمة وهو الكفر ونظير الشرك فاحذر مجالستهم فان الدير منه فتح باب
 الخذلان وادخال الهجران بينك وبين الحق ثم يقال وهبك ايها المغرور قد
 بلغت رتبة الشهادة اليس قد شغلت ذلك القلب بمخلوق (وفي الحديث)
 يقول الله تعالى حرام على قلب سكرانه حب غيري ان اسكنه حيي (واما)
 قولهم انهم يستدلون بالصنعة على الصانع فنهاية في سعاية الهوى ومخادعة
 العقل ومخالفة العلم (قال) الله تعالى افرأيت من اتخذ الهه هواه (قال) ابن
 عباس رضی الله عنهما الهوى شره يعبد من دون الله (قال) الله تعالى في
 باب الاعتبار أفلا ينظرون الى الابل كيف خلقت والى السماء كيف رفعت
 والى الجبال كيف نصبت والى الارض كيف سطحت (وقال تعالى) اولم يروا
 الى الطير فوقهم صافات ويقبضن ما يمسكهن الا الرحمن (وقال) جل وعلا

ان في خالق السموات والارض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس الآية (وقال) تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم الآية (وقال) تعالى وكائين من آية في السموات والارض يمرون عليها وهم عنها معرضون فمدلوا عما مرهم الله به من الاعتبار الى ما نهاهم منه بقوله قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم الآية

(فصل) واما اللف والرقص بالرجل وكشف الراس وتخريق الثياب فلا يخفى على ذي اب انه اب وسخف ونبذ للاروة والوقار ولما كان عليه الانبياء والصالحون (روى) اهل التفسير عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال كان مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلس علم وحياء وصبر وانه لا ترفع فيه الاصوات ولا تؤبن فيه الحرم يتواصون فيه بالتقوى متواضعين يوقرون فيه الكبير ويرحمون فيه الصغير ويؤثرون ذا الحاجة ويحفظون الغريب (قال) وكان النبي صلى الله عليه وسلم لين الجانب سهل الخلق دائم البشر ليس بفظ ولا غليظ ولا صخب في الاسواق ولا فحاش ولا عياب ولا مزاح يتعافى عما لا يشتهي قد ترك نفسه من ثلاث المراء والاكثر وما لا يعنيه وترك الناس من ثلاث كان لا يذم احد او لا يعيره ولا يطالب عورته ولا يتكلم الا فيما رجا ثوابه واذا تكلم اطرق جساؤه كما تسمع على رؤسهم الطير فاذا سكت تكلموا والابتزاز عن عنده الحديث ومن تكلم انصتوا له حتى يفرغ يعني يسكتون ويغضون ابصارهم والطير لا يسقط الاعلى ساكن انتهى كلامه ولو لم يكن في السماع والرقص شيء يذم الا انه اول من احده بنو اسرائيل حين اتخذوا الجمل الهام دون الله تعالى فحملوا يغنون بين يديه ويصفقون ويرقصون فبقى حالهم كذلك الى ان جاءهم موسى عليه الصلاة والسلام للام ووقع من قصتهم ما قد ذكره الله تعالى في كتابه فهم اصل اساذكروا كان هذا الصلة فينبغي بل يتعين على كل عاقل ان يهرب منه ويولي الظهر عنه ان كان عاجزا عن تغييره واما ان كان له قدرة على ذلك فتمتع به والله الموفق (وقد) قال عليه الصلاة والسلام حبيب الى من دنياكم ثلاث النساء والطيب وجملة قرعة عيني في الصلاة قال الامام الطرموشي رحمه الله هؤلاء زعموا ان قرعة عينهم في الغناء والله

قوله لا تؤبن بضم اوله
وفتح ثائه مخففا
اي لاتذ كرم الا ينبغي اه

والنظر في وجوه المراد

• (فصل) • وقال رحمه الله وأما تزيق الثياب فهو يجمع إلى ما فيه من
 الخنافة أفساد المال (روى) أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قبيل
 وقال واضاعة المال وكثرة السؤال (وقال) عمرو بن العاص رضى الله عنه
 من النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مائة أعطيتهم ولأولادهم وبنوهم من الصدقة فقال
 هلا أنتفتم باها بها فقالوا اللهم مائة قال انما حرم أكلها (قال) العلماء ويحجر
 على السفهاء وهم المذرون لا والله وما في السفه أعظم من تمزيق الثياب
 (وقال) انس رأيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يطوف بالبيت وعليه
 جبة صوف فيها اثنتا عشرة رقعة واحدة منها من أديم حجر (وروى) أن عمر
 ابن الخطاب رضى الله عنه انقطع شبع نعله فقال ان الله واننا إليه راجعون
 (ومن أمثالهم) من أصلح ماله فقد صان الأكرمين دينه وعرضه وتمزيق
 الثياب داخل في قوله تعالى لا يلبس وشاركهم في الأموال والأولاد وإذا
 كان الكسب خبيثا كان ما آله إلى مثله انتهى كلام الطرطوشي رحمه الله
 • (فصل) • وقال الشيخ أبو عبد الله القرطبي رحمه الله في تفسيره في قوله
 تعالى ومن الناس من يشترى أهواؤهم والحديث سئل عبد الله بن مسعود عن
 قوله تعالى ومن الناس من يشترى أهواؤهم والحديث فقال الغناء والله الذي
 لا إله الا هو يردد هاتلات مرات (وعن) ابن عمر هو الغناء (وكذلك) قال
 بكرمة وميمون بن مهران ومكحول (وروى) شعبة وسفيان عن الحكم
 وجاد عن ابراهيم قال قال عبد الله بن مسعود والغناء يندب النفاق في القلب
 (وقال) مجاهد وزاذان هو الحديث المعازف والغناء (وقال) القاسم
 ابن محمد الغناء باطل والباطل في النار (وقال) ابن القاسم سألت عنه
 ما لك قال قال الله تعالى فماذا بعد الحق الا الضلال الخفق هو (وروى)
 الترمذي وغيره من حديث انس وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
 صوتان ما هو نافع فاجران أنهى عنهما صوت مزمار ورنة شيطان عند نعمة
 وفرح ورنة عند مصيبة لطم خدود وشق جيوب (وروى) جعفر بن محمد
 عن ابيه عن جده عن علي رضى الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بعثت بكسر المزمار يخرج به ابوطالب الغيلاني (وخرج) ابن بشران عن

عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بعثت بهدم المزامير
 والطبل (روى) ابن المبارك عن مالك بن انس عن محمد بن المنكدر عن
 انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس الى قينة يسمع
 منها صب في اذنيه الا نك يوم القيامة (وقد) روى مرفوعا من حديث أبي
 موسى الأشعري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استمع الى
 صوت غناء لم يؤذن له ان يسمع الروحانيين فقبل وما الروحانيون يا رسول
 الله قال قرأه أهل الجنة خروجه الترمذي الحكيم أبو عبد الله في نوادر
 الاصول (ومن) رواية مكحول عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم مات وعنده حارية مغنية فلا تصلوا عليه (واحدة) الآثار
 وغيرها قال العلماء بتحريم الغناء وهو الغناء المعتاد عند المشتهرين به الذي
 يحرك النفوس ويبعثها على الهوى والغزل والمجون الذي يحرك الساكن
 ويبعث الكامن فهذا النوع اذا كان في شعر يشب فيه بذكر النساء
 ووصف محاسنهن وذكري الخمر والمحرمان لا يختلف في تحريمه لانه اللهو
 والغناء المذموم ياتفاق فأما من سلم من ذلك فيجوز القليل منه في اوقات
 الفرح كالعرس والعيد وعند النشاط على الاعمال الشاقة كما كان في حفر
 الخندق (فأما) ما ابتدعه الصوفية اليوم من الادمان على سماع الاغاني
 بالآلات المطربة من الشبابة والطار والمعاذف والوتار فخرام (قال) ابن
 العربي فأما طبل الحرب فلا حرج فيه لانه يقيم النفوس ويرهب العدو
 (وذكري) أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري قال أما مالك بن انس فانه
 نهى عن الغناء وعن اسقامه وقال اذا اشترى جارية ووجدها مغنية كان
 له ردها بالعيب وهو مذهب سائر أهل المدينة (قال النحاس) وهو ممنوع
 بالكتاب والسنة (قال الطبري) وقد اجمع علماء الامصار على كراهة الغناء
 والمنع منه (قال) أبو الفرج بن الجوزي وقد قال القفال من احب ابنة لا تقبل
 شهادة المغنى والرقاص (قال) أبو عبد الله القرطبي رحمه الله واذا قد ثبت ان
 هذا الامر لا يجوز فأنخذ الاجرة عليه لا يجوز (وقد) ادعى أبو عمر بن عبد البر
 الاجماع على تحريم الاجرة على ذلك (وذكري) القرطبي ايضا في سورة سبحان
 في قوله تعالى ولا تمس في الارض مرحا قال استدل العلماء بهذه الآية على
 ذم الرقص وما طيبه (قال) الامام أبو الوفاء بن عقيل قد نص القرآن على

الا نك بالمد
 وضم النون خالص
 الرصاص اه

النهى عن الرقص فقال ولا تمس في الارض مرحا ودم المختال والراقص اشد
والمرح الفرع او اسناق سنا النبيذ على الخمر لاتفاقهما في الطرب والسكر كما
بالنالا نقيس القضيبي وتكهن الشعر معه على الطنبوز والطبل لاجتماعهما
فما اقيح ذالحية سيما اذا كان ذا شبية يرقص ويصفق على توقيع الاحسان
والقضب ان خصوصا اذا كانت اصوات نسوان و ولدان وهل يحسن لمن
بين يديه الموت والسؤال والمخمر والاصراط ثم ما آله الى احدى الدارين
يشمس بالرقص شمس البهائم ويصفق تصفيق الذنوة والله اعدر ايت
مشايخ في عمري ما بان لهم سن من التيسم فضلا عن الضحك مع ادمان مخا الطي
لهم (وقال) ابو الفرج بن الجوزي ولقد حدثني بعض المشايخ عن الغزالي انه
قال سحابة لاترول الا باللعب (وذكر) القرطبي ايضا في قوله تعالى واستغفر
من استطعت منهم بصوتك قال في الآية ما يدل على تحريم المزامير والغناء
والاه واقوله تعالى واستغفر من استطعت منهم بصوتك على قول مجاهد وما
كان من صوت الشيطان او فعله وما يستحسنه فواجب التنزه عنه اه
* (فصل) * وقد حكى عن امام هذه الطريقة وهو الشيخ الجنيدي رحمه الله
انه سئل لم حضور السماع فابي ثم سئل فابي فقبل له الست كنت تحضره قال
مع من ومن وقد حكى عن غيره من الاكابر انه سئل لم حضور السماع فابي
فقبل له اتذكر السماع قال ومثلي ينكره وقد فعله من هو خير مني ومنكم
عبد الله بن جعفر الطيار وانما انكر ما احدث فيه اه (وهذا) كما قد سبق
من ان الغناء هو رفع الصوت بالشعر فحضره هذا السيد لما ان كان كذلك فلما
ان حدث فيه ما حدث تركه (وهذا ايضا) موافق لكلام الجنيدي في قوله مع
من ومن لما تقدم عنه رحمه الله ان القوال هو شيخ الجماعة الذي منه يستمدون
وبه يقتدون ولا شك ان هذه الصفة بعيدة من سماع هذا الزمان لما احتوى
عليه مما لا ينبغي كما هو مشاهد مرهى وقد وقعت الاشارة به بعضه (وهذا) مع
ما فيه مما تقدم ذكره قل ان يسلم من حضور النساء في المواضع المشرفة عليه
من سطح او غيره وسماعهن الاشعار المهيجة للافتنة والشهوات والممذوذات فان
ذلك يجر كعابهن ساكنا لما تقدم من ان الغناء رقية الزنا وهن ناقصات عقل
ودين سيما اذا انضاف الى ذلك ان يكون لمن طريق الى التوصل الى الرجال

أوالرجال اليهن فأعظم فتنة وبلية سيما إذا انضاف اليه أن يكون المغنى شابا
 حسن الصورة والصوت ويسلك مسالك المغنيات في تكسيرهم وسوء
 قلبياتهم في تلك المحركات المذمومة مع ما هو عليه من الزينة بلباس الحرير
 والرفيع من غيره وبعضهم يبالغ في أسباب الفتنة فيقلد بالعنبر بين ثيابه
 اتتم رائحته منه ويجعل على رأسه فرط من حريرها حواش عريضة ملونة
 يصفهها على جبهته ولهم في استجلاب الفتن مثل هذا أمور يطول ذكرها
 (ثم) الجذب من هذا المسكين الذي عمل السماع لهم ووجههم له كيف يطيب
 خاطره أو يسكن باطنه برؤية أهله لما ذكرنا ذلك كله فتنة عظيمة قل
 من يسلم عند سماعها أو رؤيتها فإنا لله وأنا إليه راجعون أين غيرة الاسلام أين
 نجدة الرجال السادة الكرام أين المهتم العالية العفيفة عن المحرام أين
 اتباع السلف الاعلام (فتفصل) مما تقدم ذكره أن كل من حضر السماع من
 الرجال والشبان ومن اطاع عليه من النساء أو سمعهم افتتن وقل أن يرضى
 بما عندهم من الحلال غالبا فتتشوق نفوسهم الى ارتكاب المحرمات فنهيم من
 يصل الى غرضه الخيس وهي البلية العظمى ومنهم من لا يقدر على ذلك
 لقلة ذات يده أو غيره من العوائق المانعة له فيكون آثما في قصده ولو وقف
 الامر على ما ذكرنا من التوبة والاقلاع والاقالة مما وقع واقبه لكن
 البلية العظمى ان كثيرا منهم يتدينون بذلك ويعتقدون به القربة الى الله
 عز وجل سيما ان عملوه بسبب المولد فهو اعظم في الفتنة لانهم يعتقدون
 انهم في أكبر الطاعات واظهار شعائر الدين (وتعطي) هذه القاعدة التي
 اتخذوها انهم اعرف بالشعائر من سلفهم نسو ذبا لله من المحن والفتن ومن
 الابتداع وترك الاتباع (وبالجملة) ففتنته أكثر من أن تحصر وهذا مع
 ما فيه من اضاءة المال والرياء والسمة لوقيل لاحدهم تصدق ببعض
 ما تنفقه فيه على المضطرب المحتاجين سرا لشيخ بذلك وبخل وما ذلك الا لوجوه
 (الوجه الاول) خبث الكذب غالبا لان المال الذي يتحصل من وجهه
 خبيث لا يخرج الا في وجهه خبيث مثله بذلك جرت الحكمة (الثاني) اثار
 الشهوات والملاذونات (الثالث) الرياء والسمة (الرابع) محبة الثناء
 ولهم في القبل والقبال كما تقدم (الخامس) محبة النفوس في الظهور

على الاقران (السادس) ان صدقة البر خاصة للرب عز وجل فلا يقدر
عليها الا ذو حزم ومروءة واخلاص فالسيد السعيد بن تمسك بنور الشريعة
وسلك منها جهاداً وشديداً عليها وترك كل ما أحدثه المهديون وعمل على
خلاص ماله واهله وولده ولا خلاص الا بالاتباع وترك الابتداع سلك
الله بنا الطريق الارشاد انه ولي ذلك والقادر عليه بمحمد وآله

• (فصل) • وقد تقدم في أول الكتاب ان تصرف المكف لم يبق الا في
قسمين وهما الوجوب والندب فاذا كان هذا في حق غير الفقير المنقطع
فما بالك بالفقير المنقطع المتوجه الى ربه الذي ترك الدنيا وشهواتها
وما ذو ذاتها خائف ظهريه فهو أولى واوجب باطالبة بالاتباع وترك
الابتداع اكثر من غيره (واذا) كان ذلك كذلك فالسمع اذا سلم مما تقدم
ذكره لم يدخل في باب الواجب والمندوب بدليل ما تقدم عن الجنيد رحمه
الله حيث قال لا يصير السماع مباحا الا بعشرة شروط وقد تقدم اكثرها
والفقير أولى بل اوجب ان يحتاط لنفسه ويتقى مواضع الرب ويستد
عن نفسه ابواب الفاسد كلها فانه شبيه بالعالم في الاقتداء به فصلاحه
يتعدى غيره وفساده كذلك فيتعين عليه ان يحفظ هيبته ومهيبته غيره من
المسلمين بالنهوض الى ما يجب عليه او يندب اليه ويترك ما عد ذلك ويعرض
عنه والله المستعان

• (فصل) • وينبغي له ان يصون حرمة المحرقة التي ينسب اليها بترك
الوقوف على ابواب ابناء الدنيا ومخالطتهم والتعرف بهم وقد تقدم قبح ذلك
في حق العالم ففي حق الفقير أولى وأحرى اذ انه اقبل على طريق الآخرة
وترك الدنيا واهلها فوقفه على ابواب من تقدم ذكرهم تقيض طريقه
ومقصده بل ينقطع عنهم ظاهرا وباطنا اعني انه لا ينقطع في خلوته وقلبه
متعلق بغير ما هو فيه فان تعاق خاطره بشئ من ذلك فهو ومنهـم وان كان لم
يدخل معهم في الظاهر ولم يكثروهم (الأتري) انهم قد قالوا اذا رايت الامير
على باب الفقير فاتهم الفقير لانه ما جاء الا ندبة حصلت في الفقير من اجل
ما يتعمدونه من امور الدنيا ولا اجل ذلك جاء الامير لمحصل الجنسية او كما
قالوا (وقد) يكون الفقير لا يشعر بالوجوب ذلك في حقه (حتى) اقدم على

بعضهم انه كان لا يمر له خاطر في الدنيا ثم حصل له في بعض الايام التفات اليها
واذا يجندى يدق الباب فدخل اليه وجلس يتحدث معه في الدنيا فرجع
الشيخ الى نفسه وقال هذه عقوبة من الله من أين أتيت واذا هو قد ذكر
المخاطر الذي مر به فتاب الى الله تعالى وأقلع عنه واذا بالجندى قد قام
وخرج من حينه (فهذه) كانت أحوالهم وسيرتهم المحسنة وهم قد واثقوا
بعدمهم ممن يفتك بطريقتهم أسأل الله ان لا يخالف بنا عن حالهم (ومع هذا)
فلانة كرا لاجتماع بهم أعنى اذا جاءوا الى الفقير راغبين فقد وردت السنة
بحسن البشاشة عند اللقاء والاخذ مع المضطرين والمساكين فيما نزل بهم
ولاشك ان احتياج أبناء الدنيا للرديد وخطره أعظم من احتياج غيرهم من
الفقراء والمساكين الى المرید المنقطع الى ربه عز وجل لان الفقير المسكين
أقرب الى ربه سبحانه وتعالى اذ هو في حالة الاضطرار والمسكنة عليه ظاهرة
بخلاف أبناء الدنيا لان الغالب عليهم الشر وودع باب ربهم لاجل تعلقهم
بن هو وفوقهم أو من هو مثاهم من أبناء الدنيا فيحتاج المرید اذا اتوا اليه ان
يباسطهم لكي يتوصل بذلك الى موعظتهم وسياسة أخلاقهم - ثم ليسرق
طباعهم بالرفق والتيسير وعدم التنفير قاصدا بذلك وقوفهم بباب ربه - ثم
وارشادهم اليه لا لغرض دنوي لان نجاته هو لا من باب خرق العادة بخلاف
الفقير والمسكين فاذا خلاص واحد من هذه صفته فلا شك أنه من الجهاد
وفي الجهاد من الفضيلة ما فيه فيحتاج ان يغتنم باسبق اليه من هذا الخير
العظيم ويشد يده عليه بشرط ان يتحفظ على مقامه الذي هو فيه من
تدنيسه بان تشوف الى ما في أيديهم أو التمزق بزبزههم الفاسق أو الركون
الى شيء من أحوالهم الزائلة فاذا سلم من ذلك فلا ينساق في قضاء حوائج
المضطرين من المسلمين على أيديهم لان له بذلك المنة عليهم لانه ساق اليهم
خير أعظم مما معروفه فاجسما لكان بشرط يشترط فيه وهو ان يريهم
ان المحظ والمنفعة والحاجة الكبرى لهم في استتقاء حوائج المسلمين
منهم بعد ان يحقق عنهم انهم مضطرون الى ذلك أكثر من ارباب الحاجات
اليهم وان ذلك متعين عليهم - ثم من غير امره - ثم بذلك فكيف مع اطلاعه
واطلاعه وهذا باب كبير متسع فيكفي التنبيه عليه (وبالجملة) فالفقراء

السالكون ممن نفعنا الله بهم قد انقسموا في هذا الباب على
 ثلاثة أقسام (فمنهم) من كان لا يخالف أحدا من غير جنسه فان وقع
 لاحدهم شيء من ذلك استعمل التحيل في التخاص منه (كما حكى) عن
 سفيان الثوري انه لما ان تولى الخلافة من يعتقده ويرجع اليه هرب منه الى
 البلاد وسافر الى مواضع لا يعرف فيها بقي الخليفة يسأل عنه ويبحث عن
 أمره الى ان اجتمع به بعض من يعرفه فتمسكهم معه في ان اجتمعوا بالخليفة
 فيه خير كثير للمسلمين فكان جوابه ان قال يصلح ما يهلم فسادها اذا فرغ من
 ذلك اتيته وجاست منه وعلمته ما لم يعلمه او كما قال (وقد حكى) عن بعضهم
 انه اظهر التوله حين اتيان السلطان اليه بان جعل على بابه اجالا من الخبز
 فوضعا وجلس هناك فلما ان رأى السلطان مقبلا أخذ رغيقا وجعل
 يعض فيه وياكل بنهمة فبما السلطان فسأل عنه فقيل له هوذا فسلم عليه
 فرد عليه السلام فكلمه فابي عن جوابه فسألته لم لا ترد على الجواب فقال
 اخاف ان تشغاني من اكلى او ان تأكل معي فيذهب هذا الخبز وأنا
 لا اشبع او كما قال فرجع السلطان عنه وهذا باب السلامة ولا يدخل
 بالسلامة شيء (القسم الثاني) انهم يجتمعون بهم اذا اتوا اليهم بالشر وطالمتقدم
 ذكرها (القسم الثالث) الاتيان اليهم وفيه خطر من اجعل محالطتهم
 والوقوف على أبوابهم لقضاء حوائج المسلمين اذ ان ذلك جمع بين امرين
 متضادين احدهما حسن وهو قضاء حوائج المسلمين والتفريج عنهم والثاني
 ضده وهو اهانته خرقه الفقير بالوقوف على أبواب من لا ينبغي (وقد) قال
 بعضهم ما اقبج ان يسئل عن العالم فيقال هو بباب الامير فاذا كان هذا القبح
 في حق العالم فما بالك به في المريد الذي خلف الدنيا وراه ظاهره وأقبل على
 الآخرة يطأها وتوجه الى الله عز وجل بالانقطاع اليه ولو لم يكن فيه من
 القبح الا انما موررون بالتغيير عليهم في بعض احوالهم والوقوف ببابهم يتأني
 ذلك (وقد كان) سيدي ابو محمد رحمه الله يختار الطريقة الوسطى لاشرقية
 ولا غريبة لا يتف ببابهم ولا ينف منهم بل يستعضى حوائج الضعفاء
 والمساكين منهم اذا اتوا اليه وامام من لم يأت منهم اليه فانه كان لا يرسل اليه
 أصلا ومن نزلت به ضرورة وأتى اليه يحمله على الصدقة والتوبة مما جنى

وأما الإرسال إليهم فكان لا يرسل إن يعرف ولا إن لم يعرف فمن كان يعرفه
 منهم إذا جاء ذكره ما اطاع عليه من ضرورات المسلمين فأزالها وهذا الذي
 درج عليه هو حال أكثر الساف أعني الطريقة الوسطى المتقدمة ذكرها
 والله الموفق هذا حاله مع زيارة من ينسب إلى الدنيا (وبالجملة) فمن يأتي
 إلى زيارة المرید ينقسمون على ثلاثة أقسام (الأول) إتيان أبناء الدنيا له
 (والثاني) زيارة المریدين والصلحاء (والثالث) زيارة من شاركه في المحرقة
 من جهة شيخه أو من جهة العالم الذي اهتدى بهديه (والقسم الأول) قد
 تقدم ذكره (وأما) القسم الثاني فيتمين عليه أن يلقي من اتاه برحيب وسعة
 صدورهم أن يكثر التواضع لهم ويرى الفضل لهم عليه فيسأفعلوه ويرى نفسه
 أنهم مقصرة في حقهم إذ أنه قد عد عن زيارتهم حتى احتاجوا إلى زيارته
 فيعوض لهم عن ذلك كثرة الآتس وإظهار الولد بشرط أن يكون ذلك منه
 باطنا كما فعله ظاهره والمقصود أن يبائع في الأدب منهم بتوقير كبريهم
 واحترامه واللفظ بصغيرهم في إرشاده وتهذيب أخلاقه وتبني أمره
 للسلوك والترقي وإن استضعاع أن لا يخرج عنه أحد من هذه الطائفة إلا
 عن أكل فليفعل لأنه قد ورد من الساف رضي الله عنهم أنهم كانوا لا ينصرفون
 إلا عن ذواق فان لم يمكنه ذلك إلا بتكاف مثل أخذين أو ما يقاربها فالترك
 أولى به (وقد حكى) عن بعضهم أنه جاءه أضياف فقدم لهم خبزاً وملحاً وقال
 لولا أنا هنا عن التـ كاف لتكافت لكم لكن يعوضهم عن ذلك إمدادهم في
 بواطنهم إن كان من أهل ذلك فان لم يكن من أهل الإمداد فيدعولهم بظاهر
 الغيب ولعل أن يكون فيهم وهو الغالب من هو أرفع منه قدراً وأعظم شأناً
 فيكون دعاؤه اذذاك يعود عليه بركته (مسأورد) إن المرء إذا دعا لأخيه في
 ظاهر الغيب فان الملك يقول له ولك مثل ذلك أو كما ورد (وقد) قال بعض
 الساف كل حاجة أحياها أو أريد أن أدعوا بها النفسى ادعوا بها الأخرى في ظاهر
 الغيب لاني إذا دعوت لنفسى كان الأمر محتملاً لقبول أو ضده وإذا دعوت
 لأخرى في ظاهر الغيب فالملك يقول ولك مثل ذلك ودعا الملك مستجاب (وقد
 حكى) عن بعضهم أنه جاءه إلى زيارة أخيه فقال له المزور يا أخى أما كان لك
 شغل بالله من زيارتي فقال له الزائر شغلي بالله أخرجني إلى زيارتك (وقد

حكى) عن بعضهم أيضا انه كان اذا سأل أحد من اخوانه في حاجة يبكي ثم بعد ذلك يقضى حاجته فستل عن موجب بكائه فقال أبكي اغفاني عن حاجة أخى حتى احتاج أن يديهم الى وهذا الذى ذكره جار على حادة غالب حال الناس (وبعض الاكابر) يعرض عن ذلك ما هو فى الاثار أكثر وأعم وله فى ذلك اقتداء حسن صحيح (كما) حكى لى من أثق به ان الفقيه الامام المعروف بابن الجبزي جاء الى زيارة الفقيه الامام المحدث المعروف بالظاهر التزمى وكان اذ ذاك مندب طامع من حضره فلما اخبر بحسبى الفقيه ابن الجبزي الى زيارته انقبض عن ذلك وزال بسطه فدخل عليه وهو منقبض فسلم عليه فرد عليه السلام ولم يزد عليه شيئا ولم يكن كلامه له الا جوابا فلما ان ترجع الى ما كان عليه من البسط مع من حضره فستل عن موجب ذلك فقال استصغرت نفسى أن يكون مثل هذا السيد يزور مثل فأردت ان أكافئه ببعض ما يستحقه فوجدت نفسى عاجزة عن مكافأته فأثرته بالجر كما حتى يكون فى صحيفته دونى اساورداذا التقي المسلمان وأكثرهما ثوابا بشهرا صاحبه فأثرته بذلك أو كلاما هذا معناه (وهذا) له أصل فى الاتباع للسنة الطاهرة وهو واروى أن ابا بكر الصديق رضى الله عنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كنت اذا قميت عليا ابتدأتى بالسلام فلقمته اليوم فلم يسلم على حتى ابتدأت بالسلام فقال له اجلس فجلس واذا بعلى بن أبى طالب قد جاء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لم تبتدى ابا بكر اليوم بالسلام فقال يا رسول الله رايت فيما يرى الناس قمرا فى الجنة لم أر مثله فقالت ان هذا القصر فقيل ان يبتدى آخاه بالسلام فأردت أن أوتر اليوم ابا بكر على نفسى أو كما قال (وهذا) أعظم فى الاكرام وأبر فى الاحترام من كانت له استطاعة على مثل هذا الاثار فهو أولى به لى لكن يخاف على فاعل ذلك فى هذا الزمان أن ينفر الناس غالباً عن باب ربهم ويوقعهم فيما لا ينبغى فارتكاب الطريقة المتقدمة والحالة هذه أولى بل أوجب الالهام الا أن يقع ذلك مع من له رسوخ فى السلوك كما تقدم وصف من وقع له ذلك والله الموفق

(فصل) اعلم رحمنا الله واياك أن لقبول الدعاء مواضع عديدة ينبغى الاعتناء بها يعرف المكاتب اما كتبها فيتعرض لها لقوله عليه الصلاة

والسلام ان لله نفعات فتمرضوا انفعات الله (فمن) جملة النفعات ما تقدم ذكره من دعاه المؤمن لاشيئه في ظهرا الغيب (والثاني) المضطر وهو الاصل اعمومه قال الله تعالى آمن بحبيب المضطر اذا دعاه وهذا اللفظ عام دون الاتصاف بصفة دون اخرى وكثير من يقع له الغلط والوهوم في هذا القسم فيرى انه مضطر فيدعو فلا يستجاب له فيقول اني هذا فيقع له الجواب بلسان الحال قل هو من عند انفسكم اذ انه لو حصلت له حالة الاضطرار ما ردت وما خيب لان الله سبحانه وتعالى لا يخلف اليماد (وهنا قال) ذلك في المحس ما كان سيدي ابو محمد رحمه الله يقول مثله مثل من ركب في السفينة فهو مضطر الى ربح يحمي بها او الى بحر ماد قليل الافات لكنهم مطمئنون بسفينتهم را كنون اليها وفي هذا السكون من عدم الاضطرار ما فيه فلو جاء الريح العاصف وتحرك عليهم هول البحر لكان اضطرارهم اكثر من الاول لكنهم عندهم قوة في انفسهم بالسفينة التي هي سبب السلامة طالما فلوان كسرت السفينة مثلا وبقي كل واحد منهم او جماعة على لوح لاشتد اضطرارهم اكثر من الثاني لكنهم يرجون السلامة لما تحتمهم من اللواح وذلك قدح في حقيقة اضطرارهم فلو ذهبت اللواح وبقوا بعد ذلك في مجج البحار لا يرتري ولا جهة تقصد واللوح يرام ان يصعد عليه فهذه الصفة هي حقيقة الاضطرار او كما قال (من) اتصف بهذه الصفة وهو في حالة الاتساع من امره كان مضطرا حقيقة فلا يشك ولا يرتاب في اجابته وما وقع الغلط الا في صفة التحصيل لهذه الصفة الجميلة التي اخبرنا الله تعالى بها في كتابه العزيز (الثالث) من مواطن الاجابة عند نزول الغيث (الرابع) عند الاذان (الخامس) عند اصطفاق الناس للصلاة (السادس) عند اصطفاقهم للجهاد (السابع) الثالث الاخير من الليل في كل ليلة الى طلوع الفجر (الثامن) الدعاء عند المحتضر فان الملائكة حضور يؤمنون على دعاه الداعي (التاسع) الدعاء من الصائم عند افطاره (العاشر) الدعاء من المسافر عند سفره (الحادي عشر) وهو آكدها الساعة التي وردت في يوم الجمعة وقد تقدم بيانها (الثاني عشر) يوم الاثنين واياته وقد تقدم بيانها (الثالث عشر) ليلة القدر وهي ام البواب وخلاف العلماء فيها مشهور معروف (الرابع

عشر) الدعاء من الوالدين لولدهما (الخامس عشر)، الدعاء عند حدوث
 الخشوع واقشعرار الجلود والخوف والقلق وغلبة الرجاء فان هذه المواطن
 كلها محل للاجابة (السادس عشر) وهو اعظمها واولها الدعاء باسم الله
 الاعظم وقد اختلف الناس في تعيينه اختلافا كثيرا حتى قال بعضهم ان ذلك
 راجع الى الاتصاف بحالة الاضطراب كما تقدم ومنهم من قال انه قوله تعالى
 والمكرم له واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم ومنهم من قال الله لا اله الا هو المحي
 القيوم والم الله لا اله الا هو المحي القيوم وعتت الوجوه للحى القيوم ومنهم من
 قال لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين ومنهم من قال آخر سورة
 الحشر الى غير ذلك وهو كثير (السابع عشر) يوم عرفة (الثامن عشر) شهر
 رمضان (التاسع عشر) في السجود (وبالجملة) فالدعاء له اركان واجنحة
 واسباب واوقات فان صادف اركانه قوى وان صادف اجنحته طار في
 السماء وان صادف اسبابه نجح وان صادف اوقاته فاز (فن) اركانه
 الاضطراب وقد تقدم (واجنحته) قوة الصدق مع المولى سبحانه وتعالى
 فيما يري حوه ويؤمله منه ويخافه (واسبابه) الصلاة على النبي صلى الله عليه
 وسلم (واوقاته) الاسحار (وما) تقدم ذكره انما هو فمين هو على جادة
 التكليف (واما) من هو في مقام الرضى او ما يقاربه فقد يكون السؤال
 في حقه ذنبا يمين عليه التوبة والاستغفار منه (كما) قد حكى عن بعض
 السلف انه قال تجاسرت البارحة وسالت ربي العسافاة من النار كما حكى
 الشيخ الامام ابوطالب المكي رحمه الله عن بعضهم انه قال كل المقامات ذات
 منها شيئا الا هذا الرضى فانى ما نلت منه الامتداد رسم الخياط (ومع ذلك)
 لو اخرج اهل جهنم اجمعين وادخله جهنم وملائها بسجده وعذبه بمذابهم
 اجمعين لكان راضيا بذلك وقد تقدم ما جرى للكاتب عليه الصلاة والسلام
 مع العابدين (وبالجملة) فالامر راجع الى حال من وقع له ذلك وفي اى وقت يقع
 له ذلك وقد يكون في بعض الاحيان الرضى في حقه اولى وافضل بالنسبة الى
 حاله وما اختص به في وقته ذلك وقد يكون في وقت آخر الدعاء والقلق
 واظهار الفساقه والاضطراب والحاجة اولى وافضل وكل ذلك ما اخوذ من
 السنة المطهرة وعن السلف الماضين رضى الله عنهم اجمعين (ثم نرجع) الى ما

كتاب سبيله من أقسام الزائر والمزور (القسم الثالث) الاشتراك في الرضاة
 في مجالس العلم ومجالس الشيوخ فن جاءه من هذا القسم فهو من الخاصة
 به فان استطاع أن يكون لم أرضا فليعمل اذ ان احترامهم احترام لشيخه
 الذي أخذ عنه (وآداب) المرید مع شيخه لا تنحصر ولا ترجع الى قانون
 ولا يقدر المرید أن يقوم بحقه في الغالب اذ ان حقيقة أمر الشيخ أنه وجدته
 في بحار الذنوب والغفلات فأخرجه من كل ذلك وأدخله الجنة وهو أمر
 لا يقدر أحد أن يجازي عليه الا الله تعالى

• (فصل) • وينبغي له أن يكون أهم الامور عنده وآكدها الخلوقة عن
 الناس والانفراد بنفسه دونهم ~~كما~~ تقدم لان الخلوقة سبب للفتح غالبا
 (وليحذر) أن يقبل ما تاقبه اليه نفسه أو الشيطان من محبة الاجتماع
 بالاخوان أو الميل اليهم أو الميل الى رؤيتهم فان النفس مجبولة غالبا على حب
 الراحة والبطالة وهي لا تجد لذلك سبيلا مع ذنوب الخلوقة ولا تجد السبيل
 الى أن تسرفه أو تميل به عما هو وسبيله الا بسبب الاجتماع بالاخوان غالبا
 اذ بالاجتماع بهم تجد السبيل الى الزيادة والنقصان فيما يريد ويختاره وفيه
 من المخطر ما فيه أو مكسه وهو الداء الذي ليس له دواء في الغالب الا التوبة
 والاقلاع والتخلل وكان في غيبة عن ذلك كله وهو داء دسيسة قل من يشعر
 بها الا من نور الله بصيرته (وقد) قال الشيخ الامام أبو عبد الرحمن الصديقي
 رحمه الله في كتاب الدلالات له عن بعض شيوخه انه قال كنت اخلوا سلم من
 ضررى للناس فصرت اخلوا غم فصرت اخلوا فهم فصرت اخلوا علم
 فصرت اخلوا تنعم اه (فانظر) رحمتنا الله واياك الى هذه المقامات الجميلة
 التي انتقل منها والى واحدة بعد واحدة (فاقواها) طالب سلامة الناس منه
 كما تقدم اذ ان طالب السلامة من الناس فيه تركة لانفس ووقوع في حق
 اخوانه المسلمين فاذا اخلابته نفسه اكلى يسلم الناس من اسائه وبصره وسعده
 وباطشه وسعيه وحسده الى غير ذلك مما يعتوره في خاطته لهم فيحصل بسبب
 ذلك في القسم الذي شهد له صاحب الشرع صلوات الله عليه وسلامه بالاسلام
 حيث يقول عليه الصلاة والسلام المسلم من سلم المسلمون من اسائه ويده وقد
 تقدمت الاشارة الى ذلك كله (فلما) ان - صل هذا المقام السني ترقى بعده

الى ما هو اسنى منه وهو حصول الغنيمية فهو في أعمال الاخرة ينتهي اذ ان
 الخلوقة التي هو فيها اعانتته على افتراس ذلك والنهوض اليه لعدم العائق
 (ثم) بعد حصول هذا المقام السنى ترقى الى ما هو اسنى منه وهو الفهم عن
 الله تعالى في آياته وفي أحكامه وفي تدبيره في خلقه واحسانه الى اوليائه
 وقربه منهم وعلمه بحالهم اذ هو سبحانه وتعالى المكرم الذي من بذلك
 وسهل الامر عليه فيه والفهم عن الله اعم من هذا كله وانما ما هو اشارة مما لما
 عدا ما ذكر (ثم) ان تقل بعد هذا المقام السنى الى ما هو اسنى منه وهو العلم لانه
 نتيجة الفهم اذ انه اذا فهم علم وهذا العلم عام في العلم بالله تعالى والعمم باحكام
 الله اذ انه لا يوجد جاهل باحكام الله عليه عالم بالله والعلم بالله ايسر له حتى
 ينتهي اليه بخلاف العلوم الشرعية فانها نهاية على ما قد علم (فلما) ان
 حصل هذه الدرجة السنية اتقل منها الى ما هو اسنى منها وهو التمتع في
 خلوته والتلذذ بالطاعات التي يحاوها اذ انه عبد قد خلعت عليه خلع القرب
 فانصف بالمقامات السنية التي لا يستحقها ولا بعضها الا بفضل المولى سبحانه
 وتعالى وكرمه وامتنانه اذ لا فرق بينه وبين اخوانه من المسلمين فيكونه شيع
 عليه دونهم هذا افضل عميم لا يقدر ان يقوم بشكر بعضه اللهم لا تحرمنا ذلك
 فانك واية والقادر عليه بمحمد وآله صلى الله عليه وعلى آله وسلم (فاذا) حصل
 في هذه الدرجة انتفع بنفسه وانتفع به من عرفه ومن لم يعرفه (فاذا) حصل
 في هذا المقام السنى جاته الاطراف تترى اذ انه تشبه فيه باللائكة الكرام
 الذين لا ياكلون ولا يشربون وبذكريهم يتنعمون اذ ان الذكر لهم كالنفس
 لنا ومن هذا حاله تكون العبادة له كالغذاء لان الغذاء جمع اشياء منها شهوة
 النفس للاكل والشرب وقوام البدن والاعانة على فعل الطاعات (ومن)
 حصل في هذا المقام الذي تقدم ذكره فقد تم له النعيم (الآتري) ان بعضهم
 كان يأكل اكله في الشهر وبعضهم في ثلاثة اشهر وبعضهم في ستة
 اشهر وبعضهم لا هذا ولا هذا كل ذلك راجع الى حال التمتع في الخلوقة كما
 تقدم (ومن) هذا الباب انقطع كثير من المریدين لانهم لم يحكموا والآداب
 في الوصول الى هذا المقام فيريدون ان يتشبهوا بمن هو فيه فينقطعون وما
 ذلك الا ان هذا غذاؤه بالتمتع الذي هو فيه وقد مضت حكمة الحكيم

سبحانه وتعالى ان هـ - ذا البدن لا قوام له الا بقوت فالقوت المعنوي الذي
 حصله هذا الذي تقدم ذكره اغناه عن القوت الحسى وهم لم يحكموه وتركوا
 القوت الحسى (وقد) قال الشيخ الامام ابو حامد الغزالي رحمه الله اعلم ان الله
 عز وجل قد تكفل اهذ اله بكل برزق لا قوام له الا به قال وهـ - ذا الرزق
 الذي تكفل به ايس من شرطه ان يكون محسوسا فتارة يكون محسوسا
 وتارة يكون معنويا وكما قال ولا جل الجهل بتحصيل هـ - ذا القوت المعنوي
 حصل لبعض من يتعماني كثرة المجاهدة اشياء رديئة مثل العريضة او المجنون
 او النشاف الى غير ذلك فن تأدب بهذه الآداب المذكورة في الخلوة يغلب
 الرجاء انه من الناجين والمحمد لله رب العالمين (وقد) سمعت سيدي ابا محمد
 رحمه الله يقول انه قد كان دخل في مجاهدة بنية امد معلوم فلم تقدر نفسه على
 اتمام المدة وضاق ذرعه بذلك قال فأردت ان افطر ثم حصات لي عزيمة على
 ترك ذلك فلما ان شعرت نفسي بهذه العزيمة غشى عليها فرايت في تلك الغشوة
 كأن انسا نا يطعمني فأكلت حتى شبعت ثم سقاني فشربت حتى رويت ثم
 استفتقت وانا شبعتان ريان فقامت اغتتم الطاعة مبتدرا بقوة ونشاط ففرغت
 المدة وانا على ذلك الحال ثم بقيت بعد ذلك مدة اخرى كذلك ولو بقيت
 على ذلك ببقية العمر رأيت اني لا احتاج الى غذاء بعد هذا لکن رجعت الى
 الغذاء خوفا مني على ترك السنة اذ ان السنة وردت بالغذاء (هذا الوجه)
 الذي ذكره رحمه الله (وفيه) وجه آخر وهو انه لو تم ادبى على ذلك الحال لاشتهر
 امره وعرفه الناس بذلك وهذا فيه ما فيه (وبالمجمل) فبركة الخلوة لا تنحصر
 ولا تقف على حد ينتهى اليه كل على قدر حاله ومرتبته وأقل فوائدها بل
 اعظمها وزيدتها ما يجدته الله عز وجل عند ذلك من الخشوع وتصاغر
 النفس والاحتقار بها وذلتها والاطلاع على مسكنتها وقلة حياتها و فقرها
 واضطرارها الى سيدها ومديرتها (وقد) سأل سفيان الثوري الاعمش
 رحمه الله تعالى عن الخشوع فقال يا ثوري أنت تريد ان تكون
 اماما للناس ولا تعرف الخشوع سألت ابراهيم النخعي عن الخشوع فقال
 يا اعميش تريد ان تكون اماما للناس ولا تعرف الخشوع ايس الخشوع
 باكل المجشيم ولا بايس المحشن وتطاطى الرأس **ا**مكن الخشوع ان ترى

قوله أو النشاف
 بالتشديد كشداد
 من يأخذ حرف
 الرغيف فيغمسه
 في رأس القدر
 ويأكله دون
 اصحابه قاموس

الشريف والذلي وسواه وان تخشع لله في ~~كل~~ فرض افترضه عليك اه
 (والغالب) ان هذا قل ان يحصل الامم كثرة الخلوأب فاخلوة نور ذلك كله
 وبهاؤه وعلمها تقرر الاحوال السنية والمراتب العلية فليشد عليها المرید
 يده ليحصل ما يترتب عليها من البركات والله الموفق للصواب
 ه (فصل) ه وآسكدا عليه في خلوته النظر في الجهة التي يقف منها
 فليحفظ على نفسه من الشبهات التي تطرأ عليه فيها اذ ان ذلك لا يخلو من
 وجوه (اما) ان يكون يعرف اصلاها مثل ان يكون من كسب يده أو ميراث
 أو غيرها من وجوه الحمل فهذا قد اطغ الله به اذ يسر له ذلك من وجه حل
 وانقطع بسببه الى الخلوأب وبركاتهما (واما) ان يكون ذلك من جهة ما يفتح
 الله تعالى به من الغيب فذلك على وجهين أحدهما ان يكون بغير واسطة
 والاخر بواسطة (فان كان) الاول فهو مثل القسم الذي قبله ما طوف به
 الا انه قد يخشى على بعض من يقع له ذلك من الدسائس الواردة على النفوس
 وهي كثيرة لا تقصر (واما) القسم الثاني وهو ان يكون تيسر ذلك على يد
 مخلوق فهو هنا يحتاج الى تفصيل سمعت سيدي ابا محمد رحمه الله يقول ان ذلك
 ينقسم على أربعة أقسام (القسم الاول) يسر ويضر (القسم الثاني) عكسه
 لا يسر ولا يضر (القسم الثالث) يسر ولا يضر (القسم الرابع) عكسه يضر
 ولا يسر (فالقسم الاول) وهو الذي يسر ويضره والفتوح الذي يأتي من
 جهة فغير محتاج معه قد فان أنت قبلته منه سر بذلك ويتضرر في نفسه لاجل
 فقره فهذا ينبغي للمرید ان لا يرزاه في شيء ويرده عليه بسياسة حتى لا ينكسر
 خاطره أو يقبله منه ويكافئه عليه بما تيسر ولا يحذر ان يشوش عليه بدفع
 العوض له بل يعوضه دون اشعار له بذلك (واما القسم الثاني) وهو عكس
 الاول وهو الذي لا يسر ولا يضره والفتوح الذي يأتي من عندهم له جدة
 واتساع وهو مستور باسنان العلم وصاحبه ايسر معته قد فان هو اخذ منه
 لم يسر بذلك ولم يضره اخذ منه فالمرید في هذا القسم مخير ان شاء اخذ وان
 شاء ترك وذلك راجع الى حسب حاله في الوقت ولو قدر على ان لا يأخذ منه
 شيئا كان أولى به وارفع لاقامه لان هذه الطائفة ينبغي ان تكون يدهم هي
 العليا (كجاء) في الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اليد العليا

خير من اليد السفلى وقد فسره في الحديث فقال اليد العليا هي المنفقة واليد
السفلى هي السائلة (نقد) اختلف الناس في هذا (وكان) سيدي أبو عجم
رحمه الله يقول ان المراد باليد العليا والسفلى السائلة والمسئولة فان كنت سائلا
في قبول معروفك فيدك سفلى وان كنت مسئولا فيدك هي العليا (وكان)
رحمه الله يستدل على ذلك بما ورد ان المكاف لا يخرج صدقة حتى يفك فيها
لحي سبعين شيطانا فاذا هم المكاف باعطاء صدقة واعتورته هذه الشياطين
وغلبهم وأتاك بمعروفه فان أنت رددته عليه فقد أعنت الشياطين عليه وقد
لا تسمع نفسه بعد ذلك ان يعطيها الغيرك فيحرم من هذا الخير العظيم وتجد
الشياطين السبيل الى تقصير يده عن الصدقة وان أنت قبضت منه ذلك فقد
أعنته عليهم ويثسوا منه فقد حصل لك بذلك الثواب الجزيل (واذا كان)
كذلك فيد الاخذ هي العليا والمخالفة هذه (ثم) مع ما تقدم يحصل لاختيارك
المؤمن من الثواب في الدار الآخرة ما يجز عن وصفه (يشهد) لذلك ما حكى
ان شابا جاء الى شيخ هذه الطائفة وامامها الجنيذ رحمه الله تعالى فقال له انا
جائع فهل من يطعمني فقام انسان من له اتساع فقال عندي فأخذ الشاب
ومضى معه الى بيته وقدم له طعاما كان الشاب يشتهي فمد يده فرفع لقمته
وبقي بها في يده لحظة فقال له صاحب المنزل كل فاللحمة اذا كانتا عندي
خير من الدنيا وما فيها فوضع الفقير اللقمة من يده وخرج ولم يأكل عنده
شيئا واتي الى الجنيذ فقال مثل مقالته الاولى فقام فقير فقال عندي فذهب
معه فقدم له خبزاً وبصلا فأكل حتى شبع ثم رجع فجاء الاول الى الجنيذ فاخبره
بما جرى فقال له اجلس فلما ان جاء الشاب سأله الجنيذ هل أكلت قال
نعم قال له وما أكلت قال خبزاً وبصلا فقال له وما قدم لك هذا قال له قدم
لي طعاما فقتر ا فقال له ما منعك من أكله فقال له كنت جائعا فرفعت
اللقمة وأنا أتخبر أي قصر آخذ في الجنة فيدنا أنا كذلك واذا هو قد قال
اللقمة اذا كانتا عندي خير من الدنيا وما فيها فاستحييت من الله تعالى ان
أكل طعام رجل خسيس الهمة ليس له همة الا في الدنيا فتركته ومضيت
واما هذا فنيته ان لو كانت له الدنيا يجذافيرها فهو يستعاقبها بتقديمها
او كما قال (فهذه) الحكاية تشعرك بأن الاخذ من هذه الطائفة يده

هي العلياذانه في حقيقة الامر يعطى ما يبقى وباخذ ما يغني فتأمل ذلك
 تجده صوابا وذلك محمول على انه مستور بلسان العلم وأما لسان الورع فهو أمر
 آخر وهو متعذر في هذا الزمان غالباً فن وقع له الحال على ذلك فالأولى له انه
 لا يخالط الناس ويقوم في البراري والقفار أو ~~يكون~~ ون خرق الله تعالى
 له العادة لا يتكلم عليها (وأما القسم الثالث) وهو الذي يسر ولا يضر فهو
 الفتوح الذي يأتي على يد بعض الاخوان المعتقدين الذي يعرف سببهم وهم
 من أهل اليسار فان أخذت منهم دخل عليهم السرور بذلك ولا يتضررون به
 (فهذا) أحسن الاقسام كلها وأسلمها من الآفات المتوقعة (وأما القسم
 الرابع) وهو الذي يضر ولا يسر فهو ما كان من بعض الناس وهو متصف
 بوصفين أحدهما ان يكون محتاجاً لما يعطيه والثاني عدم اعتقاد الدافع
 للدفع له فان أنت قبلت منه ما أتاك به تضررت بذلك لحاجته اليه ولا تدخل
 عليه سرور لعدم اعتقاده لك (وقد كان) سبدي أبو محمد رحمه الله التزم في
 نفسه طريقة غريبة قل من يقدر عليها من أصحابه وغيرهم الا من وفقه الله
 تعالى وقابل ما هم (وذلك) انه كان لا يقبل صدقة واجبة كانت أو تطوعاً
 ولا يقبل شيئاً من أرباب الخدم وان كان معتقداً وان قلت خدمته وان
 تحرز ما أمكنه ومن أهدى له من الاخوان المعتقدين فيختلف حاله في ذلك
 فبعضهم يرد عليه ما أتى به وبعضهم يقبل منه ثم يعرض له عن ذلك بلطف
 وسياسة وما أتاه من جهة الاخوان المتسببين المعتقدين نظراً الى اكتسابهم
 فان كان مستوراً بلسان العلم نظر في حال صاحبه هل يدخل عليه سرور
 بالأخذ منه أم لا فان ظهر له منه انه سواء عنده أخذ منه أو رد عليه لم يأخذ
 منه شيئاً وان ظهر له انه ينكسر خاطره عند الرد عليه وينجبر خاطره ويدخل
 عليه السرور حين الأخذ منه أخذ منه فن اتصف بهذه الصفة فهو والذي
 يقبل منه (وهذه) طريقة غريبة عزيزة لا يقدر عليها الا من كان مثله أو
 يقاربه لاجرم انه كان هو وأهله ومن يلو ذبه من شطف العيش بحبب المنتهى
 فلقد كان يأخذ بفلس ليمونا فيأتمم به غدوة وعشية هو وأهله وقد بقي أهله في
 بعض الايام لاشئ عندهم يتقوتون به فأخذ ثوباً ودخل به الى البلاد ليبيعه فلم
 يدفع أحد فيه شيئاً لانه كان من زى المغاربة فردّه وجاء الى المسجد ولم يدخل

البيت خشية من الاولاد ان ينقطع رجاؤهم من القوت اذ ذلك فيزيد قلةهم
 فجلس في المسجد حتى ضل المشاء الا خيرة رجاها ان يكون الاولاد قد ناموا
 فلما ان دخل عليهم وجددهم وهم مسرورون يكثر من شرب المساء فسالهم
 عن ذلك فقالوا كأن كل واحد منا اكل خروفا وهم في الشبع بحيث
 لا يحتاجون الى زيادة على ما هم فيه وبقي امرهم كذلك مدة حتى فرج الله عنهم
 (وانواع) هذا كثيرة وهو باب لا يقدر عليه الا الا فراد من الاولياء لانه
 وان صبر في نفسه فالاهل والاولاد لا يصرون في الغالب فان وجد ذلك فهو
 من باب الكرامات (ولا اجل) هذا المعنى قال سيدي ابو مدين رحمه الله
 العارف من اخذ نفسه بالورع واطلق غيره في ميدان العلم ومات قدم وصفه
 فهو من هذا القسم نعمنا الله بهم ورزقنا التصديق باحوالهم اذ لم تكن اهلا
 لا اقتدا بهم اللهم لا تحرمنا من بركاتهم عنك بحمد وآله صلى الله عليه وعليهم
 وسلم تسليما كثيرا

• (فصل) • في ذكر ما يتلى به بعض من ينسب الى طريق القوم وغيرهم من
 تعلقت خواطرها بفعل الكيمياء واستخراج ما في الارض من الاموال
 المدفونة فيها وهي التي اصطلحوا على تسميتها بالمطالب واجدوا بها
 بعض الناس في هذا الزمان من تعانينهم استخراج ما في الارض مما تقدم
 ذكره وهذا قبيح لوفعله بعض العوام فهو في حق المريد اقبح واشنع اذ انه
 تخلف الدنيا وراه ظاهره واقبل على الآخرة بكليته لا مطلب له سواها وتعالى
 خاطره بما تقدم ذكره يشهد بكذبه في طريقه من دعواه الانقطاع الى الله
 تعالى والتوجه اليه مع ان من تعاق خاطره بهذا الغالب عليه فيما يظهر
 الفقر المدقع والديون الكثيرة ومخالطة من لا يرضى حاله في دينه ودنياه
 وذلك سبب كبير الى وقوع الناس في عرض من اتصف بذلك بسبب تعاطيه
 ما يوقع الناس فيه فيكون شريكاهم في اثم وقيعتهم فيه وقد يؤول امر فاعل
 ذلك الى المحبس والامانة وغير ذلك مما هو معلوم من العوائد الجارية
 في ذلك كله ولولم يكن فيه من الذم الا ان من تعاق خاطره بذلك فهو متصف
 بحب الدنيا ومن احب الدنيا فهو قال للائحة اذ انهما ضربتان متساويتان
 فهما اقبل الانسان على احدهما اضرب بالانثى ولولم يكن فيه من الذم

قوله المدقع يضم
 اوله وكسر ثائه أي
 المهلك اهـ

الاماورد من أحب الدنيا ينادى عليه يوم القيامة هذا أحب ما ابتغى
 الله (وقد) تقدم فعل السافرضى الله عنهم في هربهم من الدنيا خيفة منهم
 على انفسهم منها ومن طاب شيئا مما تقدم ذكره فهو مستشرف اطابها
 وذلك مذموم يذهب بجمع خاطره واشتغاله عن امر دينه ودنياه بل كانوا
 يعدون الدنيا اذا اقبلت عليهم عاقوبة تزلزلهم وقد مضت حكاية ابي
 الدرداءرضى الله عنه فيما جرى له في العطاء الذي اتاه وعلى هذا درج فعل
 الساف والمخافرضى الله عنهم (وقد) حكى في الاسرائيليات ان عيسى عليه
 الصلاة والسلام مر في سياحته ومعه الحواريون بموضع فيه ذهب كثير فنظر
 عيسى عليه الصلاة والسلام اليه وقال ان معه من الحواريين انظروا الى
 هذا القاتول ومر في سياحته فحذاف ثلاثة منهم وقالوا الى اين هذا المقصود
 او كما قالوا فجمعوا ذلك اثلاثا فحس اثنتان بمرسان ذلك وارسلناهم الى
 البلد الذي اتي بالدواب والاهدال ومايا كلونه فاما ان هضى لذلك تحدث
 الاثنتان فيما بينهما فقالا لو كان هذا المال بيننا لكان اولى ثم قالوا كيف
 الحيلة فاتفقا على انه اذا جاء يقومان اليه ويقتلانه ويبقى المال بينهما
 نصفين وقال الثالث الذي ذهب الى قضاء الحاجة مثل قوله ما فقال لو
 كان ذلك المال كله لى لكان اولى ثم قال وكيف الحيلة فحطرت له ان يعمل سعا
 في الغذاء الذي ياتي به فيا كلانه فيموتان فياخذ المال كله لنفسه ففعل فلما
 ان اقبل على صاحبيه وثباليه فقتلوا كلاما اتى به من الغذاء فماتان فبقى
 الثلاثة هناك مطروحين فلما ان رجع عيسى عليه الصلاة والسلام من
 سياحته ومر بهم فوجدهم هناك طرحى فقال للحواريين الم اقل لكم هذا
 القاتول (وقد) تقدم قوله عليه الصلاة والسلام ان هذا المال خضرة حلوة
 فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له
 فيه اه (ولاشك) ان من اتصف بما تقدم ذكره يربو على المستشرف
 فترفع البركة منه فطاب المرید وغيره لهذه الاشياء على تقدير حصولها
 يذهب البركة منها والمقصود حصول البركة وانها اذا اعدت من الشئ لو
 كان مل الارض ما اغنى صاحبه لعدمها منه (وقد) حكى الامام الجليل
 الحافظ ابو نعيم الاصفهاني رحمه الله في كتاب الحيلة له في ترجمة طاوس بن

كيسان رحمه الله بأسناده الى ابن طاوس عن ابيه قال كان رجل له اربع
بنين فمرض فقال احدهم اما ان ترضوه وايس لكم في ميراثه شي واما ان
امرضه وايس لي في ميراثه شي قالوا مرضه وايس لك في ميراثه شي قال فرضه
حتى مات ولم ياخذ من ميراثه شيئا قال فأتى في النوم فقبل له اثنتان مكان كذا
وكذا فخذ منه مائة دينار فقال في نومه افها بركة قالوا لا فلما اصبح ذك ذلك
لامرأته فقالت امرأته خذها فان من بركتها ان تكسني بها وبعيش منها
فأبى فلما سبى اتى في النوم فقبل له اثنتان مكان كذا وكذا فخذ منه عشرة
دينانير فقال افها بركة قالوا لا فلما ان اصبح ذك ذلك لامرأته فقالت له مثل
مقاتلها الاولى فابى ان ياخذها فأتى في الليلة الثالثة فقبل له اثنتان مكان كذا
وكذا فخذ منه ديناراً قال افيه بركة قالوا نعم فذهب فاخذ الدينارين ثم خرج به
الى السوق فاذا هو برجل يحمل حوتين فقال بكم هما قال بدينار قال
فاخذهما منه بدينارين ثم انطلق بهما الى بيته فلما دخل بيته شق بطنهما فوجد
في بطن كل واحدة منهما دودة لم ير الناس مثاها قال فبعث الملك يطالب دوة
ليشترىها فلم توجد الا عنده فباعها بقر ثلثين بغلا ذهبها فلما رآها الملك قال
ما تصلى هذه الا ياخترها فاطلبوا اختها وان اضعفتم قال فحسوه فقالوا عندك
اختها ونعطيك ضعف ما اعطيناك قال وتغملون قالوا نعم قال فاعطاهم
اياها بضعف ما اخذوا به الاولى والله سبحانه وتعالى اعلم (فانظر) رحمه الله
واياك الى هذه البركة ما اعظمها اين هذا من المائة دينار التي عرضت
عليه اولا (فالاحاصل) من هذا ان البركة كاملة في امثال السنة حيث كانت
لان من فعل مثل هذا فالاستشراف منه بعيد واذا عدم الاستشراف
حات البركة (ولا جيل) هذا المعنى تجد كثير من اهل هذا الشأن الغالب
عليهم شطف العيش وقله ذات اليد ثم انهم مع ذلك لا يسبقهم غيرهم في امر
الآخرة وبما ذاك الوجود البركة الحاصلة معهم فيما يتناولونه من امر الدنيا
لعدم استشرافهم لندياهم واهتمامهم بأمر دينهم والوقوف بباب ربهم
والتضرع اليه ولزوم الامتثال لأوامره والاجتناب لنواهيه والتزول
بساحة كرمه (وقد) سمعت سيدي ابا عبد الله الفاسي رحمه الله يقول انه
كان بمدينة فاس وكان يهبط بعض الفقراء فرآه مرة وهو يبكي ويتضرع

ويسأل الله تعالى أن يرفع عنه ما نزل به فسأله من موجب ذلك فإني عن
 اجابتي فبقي كذلك أيام ثم سرى عنه فرجع الى حاله الاقول قال فسأله من
 موجب بكائه وسروره فقال اني كنت اجمع بين الماء والاجار في الاستنجاء
 فابتليت باثني اذا أخذت حجرا استجمر به أجده ذهباً فارميه وأخذ غيره
 فاجده كذلك ثم كذلك فضاقت ذريعي من ذلك ما نزل بي فبقيت أتضرع الى
 الله تعالى في دفعه حتى أزاله عني فصررت أخذ الحجرا فاجده حجرا كما هو
 (وقد حكى لي) رحمه الله أيضا عن نفسه انه كان بمدينة فاس قال فكنت
 اخرج من البلد فإري عند السور صناديقا مفتوحة فاعلموا اذها قال فكنت
 أولى وجهي عنه فلما ان كان في بعض الايام التفت اليه واذا بيده من الهواء
 لطمت وجهي فرددته الى الناحية الاخرى فتبت الى الله تعالى ان لا التفت
 اليه بعد (وقد حكى) عن بعضهم انه كان لا يبديت على معلوم حتى يخرج وجهه عنه
 وهو مع ذلك يري في المنام كل ليلة قائلا يقول له انك لبخيل ويكرر ذلك عليه
 مرارا فلما ان كان ليلة وقيل له ما قيل آلى على نفسه انه اذا فتح له من الغد
 بشئ يعطيه أول من يلقاه كأنما كان فلما ان كان من الغد فتح له بخمسة مائة
 دينار فأول من لقيه من الغد شاب وهو عند مزين يحاق له رأسه فاعطاه
 الصرة فقال له الشاب لا حاجة لي بها عندى قوت يومى فقال له اعطها في
 اجرة المزين فقال له المزين قد دخلت على هذا العمل لله تعالى فلا آخذ
 عنه عوضا فقال له خذها لك دون اجرة فقال له لا حاجة لي بها فقال له هي
 خمسة مائة دينار فقال له المزين اما قد قيل لك انك لبخيل فوجه في نفسه
 وجهه اشديد او أخذ الصرة فرمى بها في الغرات (فاذا قيل) ائبل هذا بخيل
 فابالك بمن ينسب الى الطريق ويطلب المطالب ثم يزعم انه على الطريق
 المستقيم هيئات هيئات ليس الا ثم لا آرائنا ولا لما اصطلمنا عليه من عوائدنا
 ولا ما يخطر من المواجهس في أنفسنا بل المشى على الطريق المستقيم الذي
 وقع من السلف الماضين وقدمضى ذكر بعض احوالهم (وليس) لقائل
 ان يقول ان ما ذكرتموه لا يليق بهذا الزمان لغلبة البخيل فيه وقلة البركات
 بخلاف زمان السلف الماضين (اذ) ان الزمانين سواء بالنسبة الى الانقطاع
 الى الله تعالى والنزول بساحة كرمه مع ان ما تقدم ذكره عن الشيخ ابي

عبد الله الفاسي في هذا الزمان وقع مثله كثيرا من غيره وقد تقدم قوله عليه
 الصلاة والسلام ان هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بصخاوة نفس بورك
 له فيه ومن أخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه اهـ (ولاشك) ان من
 اتصف بما تقدم ذكره أعظم من المستشرف فترتفع البركة عنه من باب اولي
 (ثم) انظر رحمتنا الله واياك الى مخالفة السنة ما أكثر قبحها وبشاعتها (الا
 ترى) الى ما وقع بسبب ما تقدم ذكره فقد جرد ذلك الى تسليط بعض الناس
 على هدم كثير من بيوت المسلمين ومساجدهم بسبب حفرهم على ذلك فمن
 كانت له شوكة فعليه جهارا سواها كان مسجدا او غيره من املاك المسلمين
 ومن لم تكن له شوكة عمل الحيل الكثيرة على ذلك - حتى تخرب وتهدم وهذا
 ضرر عظيم حتى صار بعض أهل الأديان الباطلة اذا اراد ان يخرب مسجدا
 او دارا اسلامية بينه وبينه عداوة كتب في ورقة ان موضع كذا فيه كذا وكذا
 ويكتب تاريخها قديما ويخربها حتى تبقى كأنها ورقة عتيقة ثم يعلقها في
 موضع من يعلم انه يفعل ذلك بسبب قدرته عليه اما يده الباطشة او كثرة
 التحيل فكان ذلك سببا لتخريب مساجد المسلمين ودورهم (يدلك) على
 ذلك ان أكثر اليهود والنصارى قل ان تحفر لهم دارا او كنيسة او بيعة والسكل
 في بلد واحد وموضع واحد (ثم) ان بعض أهل الأديان اذا عجزوا عن
 تخريب المساجد والدور تساطوا على تعب المسلمين في أبدانهم وخسارتهم
 في أموالهم فيكتبون أوراقا في ذروة الجبل الفلاني من الناحية الفلانية منه
 كذا وكذا اذا حفرت فيه كذا وكذا وقت كذا وكذا تجد فيه كذا وكذا
 وفي ورقة أخرى الغار الفلاني في جهة كذا وكذا منه تحفر قدر كذا وكذا
 فتجد كذا وكذا الى غير ذلك وهو كثير وكل هذا باطل (ثم) على تقدير ان
 يكون شيء من ذلك صحيحا فعليه المهالك الكثيرة لان من فعل ذلك انما هو
 من الأمم الماضية فلم يضره واشيئا الا وقد احاط به مهالك عظيمة فقل ان يصل
 احد الى ذلك الا بهطبه وعطبه غيره (ثم) ان ما يوجد من ذلك في الارض
 فلا يخلو ما ان يكون في فيسا في الارض من ارض العرب فذلك فيه الخمس
 يصرف في وجوهه وباقية لواجده سواء كان ذلك ذهباً او فضة او اولوا
 او نحاسا او حديدا او رصاصا كل ذلك سواء فيه الخمس والذي يؤخذ منه

الخمس ثلاثة هذا واحد منها والثاني النادرة توجد في المعدن بغيره وثمة
 أو بوثنة بسيرة والثالث الغنيمة (وأما) ما يوجد في غير أرض العرب
 فلا يخلص لذلك من وجهين أحدهما أن يكون ذلك الموضع أخذ عنوة
 والثاني أن يكون أخذ صلحا فان كان عنوة فهو لتلك الجيوش
 الذين فتحوا ذلك الموضع ثم لا ولادهم ثم لا ولاد أولادهم وذلك موجود
 في الغالب اذ أن أولاد الصحابة موجودون بين أظهرنا في هذا الزمان
 وإن كان صلحا فما يوجد في ذلك الموضع فهو لاهل الصلح فان عدموا
 فلا ولادهم ثم لا ولاد أولادهم وهم أيضا موجودون وهم جراوللا سئلة
 فروع موجودة في كتب الفقهاء (فالمحاصل) من هذا ان واجده ليس
 له فيه شيء الا التعب واشغال ذمته بشئ كانت عنه في غنى وقد يكون ذلك
 سبب هلاكه واذا كان ذلك كذلك فالعاقل اللبيب يتعين عليه الفرار من
 هذا وما شا كاه اذ ان غنيمة المسلم انما هي براءة ذمته ومن اشتغلت ذمته
 قل ان يتخلص فليس بعد من مجأ الى الله تعالى في اعانتة على ذلك فانه الكريم
 المنان اللطيف الرحمن

• (فصل) • وأما الاشتغال بتحصيل علم الكيمياء فهو من الباطل البين
 والغش المتعدي ضرره لاهل زمانه ومن بعدهم وذلك ان من فعلها فقد
 ضل على الناس اموالهم وبخسها عليهم اذ انهم مختلفون في فعلها (فمنهم) من
 يعملها ولا علم عنده انها تتغير بعد زمان وذلك الزمان يختلف بحسب القلة
 والكثرة (وكثير منهم) من يعلم انها تتغير ويغش الناس بها فيشغلون ذمتهم
 بأموالهم وكل ذلك حرام صحت (ومنهم) من يزعم انها لا تتغير وهو بعيد ولو
 قدرنا عدم تغييرها فذلك لا يجوز أيضا لان الذهب المعدني والفضة
 المعدنية ينفعان لأمراض ولها خاصية في الادوية وغيرهما يهوديا ضرر
 على المريض فيزيده مرضا ويموت بسببه لانه لا بد أن يكون في غير المعدني
 عقاقير قد يسقم بعضها او قد يقتل بعضها فعلى هذا فكل من تعاطى شيئا من
 ذلك فقد شغل ذمته بأموال الناس ودمائهم (وقد) سمعت سيدي أبا محمد
 رحمه الله يقول ان صرفها لا يجوز حتى يبين انها من عمل يده وليست بمعدنية
 وهذا الذي قاله رحمه الله من اجازة ذلك بعد البيان لا يسوغ في هذا الزمان

بسبب انه ان بين هوهن صارت اليه قال غالب انه لا يبين والاحترام من هذا
 متعذر (هذا وجه) (ووجه ثان) وهو انه ان بين انها من صنعة يده تمزق
 عرضه والغالب انه يؤول الى سفك دمه واذا كان كذلك فلا يعذر
 بالسلامة شئ (فاذا) سلم من الاتصاف بطالب المطالب والكيمياء فايحذرون
 خاطئة من يتعاني ذلك او يشار اليه بشئ ما فان ذلك سبب لاستشراف نفسه
 بسبب سماعه منهم ما يخوضون فيه وذلك يذهب بهما عزة الفقر وعزة
 الاياس اذ لا بد ان خاطهم ان يشغف بشئ ما من حالهم ولو قل وذلك شغل
 للقلب عما هو فيه من التوجه والاقبال على المولى الكريم فية عين على من
 تعاقى بالارادة الهرب الكلي ممن يشار اليه بشئ من ذلك لان حال المرید
 نظيف جدا والنظيف اقل شئ يقابله من الوسخ يؤثر فيه (الاترى) ان
 الثوب المصبوغ في الغالب لا يؤثر فيه ما وقع فيه بخلاف الثوب الرفيع
 الابيض النظيف فان اقل شئ من ذلك يذنه (واهذا المعنى) يقال في
 صفتهم قلت ذنوبهم لمعرفتهم من اين اصابوا وكثرت ذنوب غيرهم فلم يعرفوا
 من اين اصابوا (والكيمياء) على الحقيقة انما هي الرجوع الى المولى سبحانه
 وتعالى والنزول بساحة كرمه وطلب العبد منه ما يحتاج اليه من ضروراته
 لانه عز وجل كما ورد في الحديث يستحي ان يردي سائله صفرا (وقد)
 قال عروة بن الزبير رضي الله عنه اني لا ادعوا لله في صلاتي نحو انجي كاه حتى
 الملح ليجيني وقد اوحى الله تعالى الى موسى عليه الصلاة والسلام يا موسى
 ساني حتى الملح ليجينك فوهزني وجلالي ائن منعتك فلا احد يدع طيك اياه او
 كما قال (وقد) روى الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليسأل احدكم
 ربه حاجته حتى يساله الملح وحتى يساله شمه اذا انقطع (فسبيل) العبد
 طالب حوائجه من ربه عز وجل فان جامع يقول يا رب انا جامع وكذلك ان
 عطش او تمرى الى غير ذلك من حوائجه كاه في جلب النفع ودفع الضرر
 (قال) الله تعالى في محكم كتابه العزيز اقم يبيد المضطر اذا دعاه ويكشف
 السوء ويحييكم خلائع الارض (وقال تعالى) ومن اصدق من الله حديثا
 (وقال) ومن اصدق من الله قبلا (فالعاقل) اللبيب من شعر ساعديه وتوكل
 في الحقيقة على ربه واناب اليه (فاذا) حصل للمر يد هذا الحال فلو عرضت

عليه الدنيا بحدافيرها ما قبلها ولا قبل علمها حصل عنده من الاستغناء
 بربه عز وجل وحسن نظره له اذ ان مفاتيح هداياه لا تهمر ولا ترجع الى
 قانون معلوم لانه عز وجل لا يأخذ حصر ولا يقال في حقه أين ولا كيف
 فكذلك ما ستره سبحانه وتعالى عن عبده من عطايا الهبة وهداياه التي
 لا حصر لها (وقد حكى) عن بعضهم انه اصابته ضرورة وجوع شديد فتضرع
 الى الله سبحانه وتعالى في خلوته وطلب منه العطاء فسمع ما تقا وهو يقول
 أتريد طمأنا أو فضة فقال بل فضة واذا بصرة بين يديه فيها اربعمائة درهم
 (وقد حكى) عن بعضهم انه كان اذا طلب منه شيء أدخل يده في جيبه وأخرج
 ما طالب منه وكان اصحابه ينظرون الى جيبه ويقطعون بأنه لا شيء فيه ثم انه
 مع ذلك اذا طلب منه شيء في الحمال أدخل يده في جيبه فأخرج منه ما طالب
 منه فاستل عن ذلك فأخبر ان الخضر يأتيه بكل ما يطلب منه (وقد سمعت)
 سيدي ابا محمد رحمه الله يحكى أنه كان يصعبه رجل من أهل الخير والصلاح
 يعرف بأبي عبد الله بن الطويل وكان صاحب عايلة وفقير وكان الناس في
 سنة شديدة وغلاء فجاه ليلة بعد ان صلى العشاء الآخرة في جماعة الى بيته
 فوجد اولاده يبكون فقال لهم مم يبكون فقالت من الجوع قال فتركتم
 على تلك الحالة وطامت على سطح البيت ومرغت خدي على الارض وقلت
 يا رب هؤلاء يبكون الى وأنا ابكى اليك اعطنا شيئا ناكله قال فاذا اصحابه
 قد طامت فجمعت الدار فامطرت فولا على الدار وحدها قال فنزلت
 الى الاولاد وأخبرتهم فطاموا فاكلوا حتى شبعوا ثم بقي عندهم يا كلون منه
 الى ان دخل القمح الجديد (وقد تقدمت) بحكاية سيدي الشيخ ابي محمد
 رحمه الله في انه بقي في وقت لا يحتاج الى اكل ولا شرب قال ولو بقيت كذلك
 لم احتج الى شيء طول حياتي لكن رجعت الى الاكل من طريق الامتثال
 للسنة لا غير (فن) رجع الى الله تعالى فطرق القمح له متعددة في كل زمان
 وأوان (ولا حجة) ان يقول ان هذا زمان وذاك زمان (لان) المعطى فيهما
 واحد لا يتغير ولا يزول (والحجب) ممن يتوكل على الله في نجاته من النار
 وجوازه على الصراط وشربه من الحوض ودخوله الجنة الى غير ذلك ولا
 يتوكل عليه في كسرات يقيم بها صلبه وفي ثوب يستتر به عورته (ولا جل)

هذا المعنى كان سيدي أبو محمد رحمه الله يقول لو كان الايمان بسوق يباع فيه
 لمساوى ايمان أحدكم ككسيرة فيسئل عن ذلك فيقول كل واحد منا
 يتوكل على الله تعالى أن ينجيه من جميع أهوال يوم القيامة بسبب ايمانه
 ويقول فضل الله أعظم ورجته أوسع ثم ان الايمان الذي أعد له نجاته من
 تلك الأهوال ما خلاصه للتوكل على الله تعالى في كسرات يقيم بها صلبه
 ويقول لا بد من السبب فلوا قطع عنه السبب أبس وضجر وشكا وبكى
 فاذا لم يخلص ايمانه في هذا النزرا اليسير فكيف يخلصه مما بين يديه من
 الأهوال بفضل الله أعظم ورجته أوسع في هذا النزرا اليسير من باب أولى
 وأوجب لقوله عليه الصلاة والسلام ان تموت نفس حتى تستكمل رزقها
 فاتقوا الله وأجروا في الطاب ~~لكن~~ المولى سبحانه وتعالى يتلى خلقه
 لينظر كيف يعملون ليقع الجزاء وفاقا كما قال سبحانه وتعالى في كتابه العزيز
 فالسعيد من كان فرحاً مسروراً بربه وبحكمه وبارادته ماقتلاً لأحوال
 نفسه ورأيه وتدييره اللهم لا تحرمنا ذلك عنك انك على كل شيء قدير
 وصلى الله على سيدنا محمد نبيه وآله وصحبه وسلم

« (فصل في دخول المرید الخلوۃ) وينبغي للمرید أن لا يدخل الخلوۃ
 بنفسه لان الخلوۃ في ذلك عظيم السخطى عليه من القواطع الرديئة مثل ما
 تقدم ذكره من حصول عريضة أو جنون أو فعل نشاف أو غير ذلك من
 المهالك لان الخلوۃ فيها كثير متعدد (وقد قال) لقمان عليه السلام في
 وصيته لولده يا بني عليك بذوى التجارب اه لان من جرب قد دخل في
 الخفاضة وعرفها او عرف موضع السلامة فيها وموضع الخطب فعلم ما يتجنب
 منها وما يحذر وما ينبغي ان يفعل وما يستعان به

« (فصل) « وآكد ما عليه في خلوته التعلق بربه والسكون اليه وانقطاع
 رجاؤه عن هو مخلوق مثله (ومن) كتاب سير الساف للامام الحافظ اسماعيل
 ابن محمد بن الفضل الاصبهاني رحمه الله ولقد قال شقيق البلخي رحمه الله من
 أراد ان يعرف معرفته بالله فلينظر الى ما وهده الله ووهده الناس بايمـ ما
 قلبه أوثق (وقال) اتق الاغنياء فانك متى عقدت قلبك معهم وطمعت فيهم
 فقد اتخذتهم رباً من دون الله (وقال) اذا أردت ان تكون في راحة فكل

ما أصبت والبس ما وجدت وارض بما قضى الله عليك (وقال) من دار حول
 الشهوات فانه يدور بدرجاته في الجنة لياكلها في الدنيا (وقال) يحيى بن معاذ
 الرازي العبادة حرفة وحوادثها مخلوقة ورأس مالها الاجتهاد بالسنة وربحها
 الجنة (وقال) الصبر على المخلوة من علامات الاخلاص (وقال) اجتنب
 همة ثلاثة أصناف من الناس العلماء العسافلين والقراء المداهنين
 والمتصوفة الجاهلين (وقال) الزهد ثلاثة أشياء القلة والمخلوة والمجموع
 (وقال) على قدر حيك الله يحبك الخلق وعلى قدر خوفك من الله يخافك
 الخلق وعلى قدر شغلك بالله يشتغل في أمرك الخلق (وقال) أبو حفص عمر
 النيسابوري لو أن رجلا ارتكب ~~كل~~ خطيئة ما خلا اشرك بالله وخرج
 من الدنيا ساء القلب لاهاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرله قبل
 بالباحفص هل لهذا في القرآن من دليل قال بل قوله تعالى قل ان كنتم
 تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فاتبعه محبة أصحابه لاجله وقال أبو القاسم
 الحكيم السمرقندي كم من مستدرج بالاحسان اليه وكم من مغتر بالشاه
 عليه وكم من مفتون بالسر عليه (وقال) أبو تراب النخشي رحمه الله الفقير
 قوته ما وجد ولباسه ما ستر ومسكنه حيث نزل (وقال) حقيقة الغنى أن
 تستغنى عن هومتك (وقال) الذي منع الصادق بن الشكوى الى غير
 الله المخوف من الله (وكتب) أبو اليبض كتابا الى بعض اخوانه سلام عليك
 ورحمة الله وبركاته واني اجد الله الذي لا اله الا هو اما بعد فانك لم تكاف من
 الدنيا لانفسا واحدة فان أنت أصلحتها لم يضرك فساد غيرها وان أنت
 أفستتها لم ينفك صلاح غيرها واعلم انك لم تسلم من الدنيا حتى لا تبالي
 من أكلها من أحمر وأسود (وقال) شقيق بن ادهم البلخي رحمه الله تعرف
 تقوى الرجل في ثلاثة أشياء في أخذه ومنعه وكلامه (وقال) دخل الفساد
 في الخلق من ستة أشياء أوهاض ضعف النية في عمل الآخرة والثاني
 صارت أبدانهم رهينة بشهواتهم والثالث غلبة طول الأمل على قرب
 اجالهم والرابع اتبعوا أهواءهم ونبتوا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وراء ظهرهم والخامس آثر وارضى المخلوقين فيما يشتهون على رضى
 خالقهم فيما يكرهون والسادس جعلوا أدلة السلف ديننا ومنساق

الأدلة بوزن
 الأحوال ومعناها
 اه

لأنفسهم (وقال) حاتم الأصم الزم خدمة مولاك تأتبعك الدينار راحة والمجنة
 راغبة آه (ويبدني) أن يكون دخول المرید الخلوّة على يد شيخ متمكن في
 العلمين علم الحال وعلم السنّة أن أمكنه ذلك ولا يدخل بنفسه كما تقدم (وإذا)
 كان ذلك كذلك فالشيخ لا يخلو حاله من أحد أمرين (أما) أن يكون عنده
 من المكاشفات وخرق العادات ما يجذبه المرید في خلوته فإن كان كذلك
 فهو والكبريت الأحمر الذي لا يفوقه غيره والسلامة بل الغنيمة موجودة
 على يده متيسرة لأنه يعرف مزاج المرید وقدر ما يحمل من المجاهدات وقدر
 ما يشق عليه منها وقدر ما يضاف عليه ومن سعادة المرید أن يجد من هذه
 صفة (وأما) أن يكون الشيخ ليس من أهل المكاشفات ولا ظهور خرق
 العادات فلا بد أن يكون عنده العلم حاصلًا بالتجربة لأنه قد جرب ذلك واطمأن
 على المفاسد والمصالح وما يليق بالمرید في خلوته ووقع له من جهة
 العادات (والمحذر) المحذور أن يدخل بنفسه خيفة من مواضع العطب
 (وأعني) بدخول الخلوّة هنا ما يستعمله المرید من المجاهدات وأما لو خلا
 بنفسه دون مجاهدة فلا يحتاج هذا إلى شيخ يسلكه بل لسان العلم قائم عليه
 مطلوب به في الخلاه والملا لا فرق اذذاك في حقه مع أنه اذا تبع لسان العلم
 في هذا الزمان في خلوته وجلوته فهو ولي وقته لاجل حال الزمان فما أسعده
 أن قدر على ذلك وهذه الطريقة هي طريقة السلف الماضين رضي الله عنهم
 أجمعين أعني ترك دخول الخلوّة على نظام معلوم (الآثرى) أن النبي صلى
 الله عليه وسلم كان يربي أصحابه تحت ظلال السيوف وفي الأسواق يحترفون
 وفي الحوائط يعملون (وانما) حدثت الخلوّات على يد المرين بعد
 انقراضهم رضي الله عنهم (وكان) سيدي أبو محمد بن أبي جرة وسيدي أبو
 محمد المرجاني رحمهما الله يقولان انما جعلت الخلوّة للبنات الأبقار اه
 (وانما) جعلت للمریدين لسان كثرت الفتن والمخالفات فاحتاج المریدون
 اذذاك الى الفرار لاجل صلاح دينهم وقلوبهم وخواطرهم وليس لهم
 السبيل الى ذلك الا بدخول الخلوّات والفلوات (والمقصود) أن لا يدخل
 الخلوّة المعهودة عند السالكين الا بعد المعرفة بمصالحها ومفاسدها
 والدقائق التي تطرأ عليه فيها (فإن) كان على يد شيخ فيشترط في الشيخ أن

يكون عارفا بحال المرید وما يتقارب فيه من الامور وما يليق بحاله كما تقدم
 لان الشيخ له مراتب عديدة ~~وكذلك~~ كذلك المرید مثله (والخاص من ذلك)
 ما سمعت سيدي ابا محمد يقوله نظر الادنى بعين الادنى يوجب الهلاك ونظر
 الاعلى بعين الادنى يوجب الحيرة ونظر الاعلى بعين الاعلى هو السمو والرفعة
 ونظر الاعلى للادنى بعين الاعلى يوجب التبع له ولا تباعه ونظر الاعلى
 للادنى من جنسه يوجب الراحة له ولا تباعه اه (أما قوله) نظر الادنى بعين
 الادنى يوجب الهلاك (فمثاله) النظر الى الدنيا وزينتها بعين التقى
 والاشتهاء فذلك يوجب الحرص والحسد والتقاطع والتدابير وهو عين
 الهلاك (قال) الله تعالى ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به أزواجا منهم زهرة
 الحياة الدنيا لفتنهم فيه وكذلك ايضا النظر الى اهل المعاصي لانك اذا
 نظرت اليهم فان كنت على معصية فبالنظر لمن يفعل ما هو اكبر منهم يهون
 عليك ما أنت فيه من المخالفة ويضعف في عينك ذنبك فيكون ذلك سببا الى
 الزيادة في المعصية وهذا هو عين الهلاك نعم وذبا لله من ذلك (وأما قوله)
 ونظر الاعلى بعين الادنى يوجب الحيرة (فمثاله) المبتدى ينظر الى اهل
 النهايات فيريد ان يتشبه بهم في تعبددهم وتصرفهم مرة واحدة فانه
 لا يستطيع ذلك ومن تناهى في ذلك الشان لم يكن أخذه لذلك مرة واحدة
 وانما هم يأخذون الشيء اليسير ويقتصرون عليه ثم يزيدون على ذلك
 قليلا قليلا حتى يحصل لهم من العلم والتعبد او فر نصيب وتستغرق اوقاتهم
 في ذلك وهم لم يشعروا به ولم يتعبوا فيه لرفعتهم وسياستهم (وقد) قال
 عليه الصلاة والسلام ما كان الرفق في شيء الا زانه وما كان الخرق في شيء
 الا شاناه (وقال) عليه الصلاة والسلام علما وارفقا (اللهم) الامن ندر
 من الفضلاء فدخل في ذلك مرة واحدة فذلك محمود وما ندر لا يمحكم به
 نعم اذا وقع للمرء هذا الحال فلا ينبغي له التشبث بما قد ذكر وانما الكلام
 فيمن بقي مع نفسه فشأنه ما تقدم عن احوال من تقدم ذكرهم ~~كيف~~ كيف كان
 كسبهم ولم اكتسبوه وان لم يفعل ذلك تحير في طريقه وحير من لاذبه هذا
 هو عين الحيرة نعم وذبا لله من ذلك (وأما) قوله ونظر الاعلى بعين الاعلى
 هو السمو والرفعة (فمثاله) الرجل العالم ينظر لمن هو اعلم منه فيعمل

على أن يصل الى ما وصل اليه فيجتمد في طاب العلم والرجل الصالح ينظر لمن
هو أصلح منه فيجتمد في التعبد ويزيد في عمله على ما تقدم بالرفق والسياسة
حتى يلحق بمن نظر اليه (واهذا) المعنى الذي أشار الشيخ اليه قال
عليه الصلاة والسلام خصصت من كانتسافيه ~~مكتوب~~ عند الله شاكر
صابر أن ينظر في الدين ان هو أعلى منه فيقتدى به وأن ينظر في الدنيا لمن
هو أقل منه فيعلم بالله الذي فضله عليه هذا هو السمو والرفعة الله من
عليه بذلك ولا يحمل حظا منه الكلام بحمد وآله (وأما قوله) وتظر الأعلى
للأدنى بعين الأعلى بوجوب التعبد له ولا تباعه (فمثاله) من كان من أهل
الفضل والخير وأقامه الله في مقام من مقامات أهل النهايات اذا جاءه أحد
من يريد أن يرجع الى الله ويتوب يريد من بينه أن يحمله على المقام الذي
هو فيه من غير سياسة تقع له قبل ذلك ولا تدريج هذا هو التعبد مع نفسه
لا شك فيه لانه يريد أن يحمل الناس على طريقته وهم لا يساعدهونه على
ذلك ومن تبعه في التعبد أكثر لانهم يدعون الى مقام لا طاقة لهم به
ولا يقدرون عليه (ولاجل) هذا المعنى كان كثير من أهل السبق والخير
اقتصروا خبرهم على أنفسهم ولم ينتفع بهم من لاتبهم وبمخدمتهم حتى في
الاقتداء وأما البركة فلا بد من حصولها غالبا لهدى الوارد هم القوم
لا يشقى بهم جانيهم نسأل الله أن لا يجر من آمن بركاتهم عنه (وأما) قوله
ونظر الأعلى للأدنى من جنسه بوجوب الراحة له ولا تباعه (فمثاله) الرجل
الصالح المتكبر في طريقته اذا جاءه أحد من يريد التوبة والرجوع أخذه
باللطف والرحمة وأقبل عليه وساس حاله براهبه السيد بدو تديره الرشيد
فينظر له من جنسه على اسنان العلم ما يصلحه وما هو العون له على ما أراد
ثم يرفقه بعد ذلك شيئا فشيئا حتى قد يبلغ في أقل زمان الى المرتبة العليا
بحسن تدير هذا السيد وسياسته اياه (وصاحب) هذا الحال هو اعظم
من تقدم وافضلهم وهو البحاري على السنة لان الله عز وجل لم ينزل الفروض
أولا مرة واحدة ولا أمر بالقتال أولا وإنما أمر أولا بالتوحيد لا غير وأمر نبيه
محمد عليه الصلاة والسلام بسياسة الناس واللطف بهم فقال تعالى واخفض
جناحك لمن اتبعك من المؤمنين ثم لما ان ناهر المشركون على المؤمنين أمر عز

وجعل نبيه عليه الصلاة والسلام بالخروج من مكة الى المدينة ولم يأمره
 بالقتال ثم لما ان كثرا المؤمنون وظهرت الكلمة نزلت الفروض شيئا
 فشيئا فلما ان تقروا هم الدين وتقوى اهل الاسلام فعند ذلك امر عز وجل
 بالجهاد باللسان قبل الامر بالقتال فقال عز وجل ادع الى سبيل ربك
 بالمحكمة والوعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي احسن فلما ان تقوى الامر
 اكثر من ذلك امر عز وجل بقتال الاقربين من الكفار فقال تعالى يا ايها
 الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار فلما ان تقوى الامر وظهر أمر
 الله عز وجل بالقتال مطلقا فقال عز وجل وقاتلوا المشركين كافة ثم ان
 الفروض لم تتم الا في حجة الوداع قال تعالى فيها اليوم اكملت دينكم
 واتممت عليكم نعمتي (فهر) سبحانه وتعالى العالم بعباده وبما يصلحهم فلو
 كان أمرهم ومخاطبتهم أولا بالقتال وبجملة الفروض فيه مصلحة ومنفعة
 لهم لا أمر بذلك أولا الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير (وصاحب) الخيال
 الذي أشار الشيخ رحمه الله اليه اخبر ارضي عن هذا الاسلوب فانفع بنفسه
 واستراح وانفع الناس به ووجدوا الراحة في ذلك على يديه وهذا هو
 الاصل وعليه العمل (وقد) قال عليه الصلاة والسلام مخاطبا للناس على
 قدرته ولم فليس من دخل في التعمد وتمرن فيه وكثرت الجهاد له لديه كمن
 ابتدا الدخول (ولا جل) هذا المعنى قال عليه الصلاة والسلام في الوداع
 حين سألها ابن الله فقالت في السماء فقال لصاحبها اعتقها فانها مؤمنة ففتح
 عليه الصلاة والسلام منها بالافرار ان الله واحد وجوده ذلك بيني ما كانوا
 يعتقدون من ان الاصنام هي الالهة في الارض فاله السماء واله الارض هو
 الله الواحد الاحد الموجود لانه سبحانه وتعالى حل في السماء تعالى الله عز
 وجل من ذلك علوا كبيرا اذ ان السماء مخلوقة له ولا يصل الصانع في صنعته
 ومعاذ بن جبل رضي الله عنه الذي كانت هجرته قديمة وتمكن من العلم ومن
 فعل الخير حين سأل عليه السلام كيف أصبحت فقال ما ذا أصبحت مؤمنا
 حقا فقال له عليه الصلاة والسلام لكل حق حقيقة فاحقيقة ايمانك فلم
 يكلف من معاذ باللفظ الا قول حتى سأل عن حقيقة ايمانه وفتح من الوداع
 بما قد ذكرنا لاجل ما بينهما من العلم وانواع التعمد والله الموفق للصواب

«(فصل) • وينبغي للاريد اذا اجتمع له في زمانه أو باده شياخ يرجو
بركتهم وهو به - لم يسكن الى احد منهم - فينبغي له ان ينظر الى حاله بعد
انفصاله عن كل واحد منهم فمن حصل له بالاجتماع به منهم علم أو اناقة
أو رجوع فليشد يده عليه وان كان غير ذلك فلا حاجة تدعو الى العودة اذ ان
خطاه تبقى اغبر فائدة (سمعت) سيدي ابا محمد رجه الله يعيب هذا ويقول
لا ينبغي للاريد ان يتردد الا اوضع تحصل له فيه فائدة أو فوائد ولا يكون مثل
بهيمة السانية لا تزال تمشي طول يومها وهي لم تبرح من موضعه اذ لا
ينبغي) أن يسي الظن بمن لم يحصل له منه شيء اذ ان ذلك محتمل لوجهين
الاول ان يكون المزور من الاكابر والفضلاء امكن اصحابه معلومون
معروفون بغيره مقصود عليهم لا يتعداهم فاذا لم يجد المريد زيادة عند
زيارته فيعلم انه ليس له عنده نصيب فترك ذلك به اولى وقد يكون آخر خبره
مقصود على نفسه لا يتعدى غيره ووجه ثالث يفصل فيه بين ان يكون
المريد من اهل التمييز لما تقدم ذكره فان كان كذلك فحكمه ما سبق وان لم
يكن في تلك الدرجة فالواجب عليه على رؤيتهم واعتناءهم بركتهم به اولى ما لم
يعارضه امر شرعي من ارتكاب بدعة أو رقيتها أو شيء من الذكروهاات أو
يحصل له بسبب ذلك بالالتفات اوقاته عما هو بصدده ويكفيه من ذلك زيارتهم
في وقت دون وقت كما تقدم في زيارة طالب العلم اهم (وبالجملة) فاحوالهم
في هذا المعنى لا تنضبط والقليل النادر منهم من يكون غيره عاملا لساير الناس
(فالخاص) من هذا ان المريد له اتساع في حسن الظن بهم وفي ارتباطه
على شخص واحد يقول عليه في اموره ويحذر من تقضى اوقاته اغبر فائدة
(قال) سيدي ابو دين رجه الله عمرك نفس واحد فاحرص ان يكون لك
لا عليك اه لان الفكر فيما مضى هو من باب نذب الامال كما تقدم والفكر
فيما يأتي ادعاء من النفوس تحصيل الاعمال وهو لا يعرف ما يبرز من العلم
الماكنون والتقدرات المغيبات عنا وهي كثيرة

السانية كالذئبة
هي الذئبة التي
يسبق عليها اه

«(فصل) • وينبغي للاريد ان يكون اشد الناس نظرا الى نعم الله تعالى
عليه والى اطفائه واحسانه اليه قال الله عز وجل في كتابه العزيز ان
شكرتم لا يزيدنكم واثن كفرتم ان عذابي لشديد (بيان ذلك) ان المريد

يصبح عليه الصبح فيتمض الى صلاة الصبح في وقتها في جماعة ويذكر ما قدر له
ثم يجلس بعد ذلك في مجالس علم فيفهم بهضه او كما شئ ياتي الى من يمتعه
فيتم كلامه في مسائل من الخير ثم يصلى الصلوات الخمس في جماعة وان
فتح له في شئ من اواراد الابل او اواراد الصوم فبج على من يحق ان يقيد هذه الاشياء
بالشكر زادت او تمادت وان رأى وهو الغالب انه في نفسه لاشئ وان لم
يفتح عليه بشئ فهذا يخاف عليه لقوله تعالى وان كفرتم ان عذابي لشديد
والصبر عام الا ترى الى قوله عليه الصلاة والسلام في امر النساء انهن
اكثر اهل النار قيل بيم يا رسول الله قال يكفرن قيل ايكفرن بالله قال
يكفرن العشير ويكفرن الاحسان وقد يوب البخاري رحمه الله هذا المعنى
فقال باب كفردون كفر (وكثير) من الناس من يغفل عن هذه النعم فلا
يقيد بها بالشكر كما تقدم لاجل انه يستأفها فتذهب عنه فليحذر من هذا كما
جهده (ولا) يظن ظان ان قول من قال ان الصديقين لا يكونون في يومهم
على ما كان عليه حالهم بالامس بل يزدادون في اليوم الثاني ترقيا ومن ذلك
قول عائشة رضي الله عنها كل يوم لا اتخذ فيه برا او قالت لا زاد فيه علما
لا يورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم اه (لان) المؤمن اذا باهه اليوم الثاني
فلا بد له فيه من اداء الفرائض وتوابعها وما يتأقوا من الامر والنهي
والترغيب والترهيب والتحذير فيتبع ذلك ويعمل على خلاص مهجته
في يومه وذلك ترق لا شك فيه (الاترى) الى قوله عليه الصلاة والسلام في
الحديث الذي أخرجه مالك رحمه الله في موطنه ان اخوين مات احدهما
قبل صاحبه باربعين يوما فأتى الحسابية على الاول فسأل عليه الصلاة
والسلام عن الثاني فوالا بأس به فقال عليه الصلاة والسلام وما يدريك
ما بلغت به صلواته انما مثل الصلاة كمثل نهر غمر عذب يباب احدكم يقتحم فيه كل
يوم خمس مرات فهل تزون ذلك يبقى من درنه شيئا قالوا لا فقال عليه الصلاة
والسلام وما يدريك ما بلغت به صلواته انتهى (وقد) قال بعض الشيوخ ان
الدوام على الحال زيادة فيه فاذا اصبح المرید وامتل ما كلفه فهو زيادة في
حقه ثم كذلك الى حين اجله فيبتدئ تطوى صحيفة عمله فلزيادة بعد ما فان
حصل للمرید زيادة على ما تقدم ذكره فبج على من يحق والافاطر يبق حاصل

قوله غمر بفتح
فسكون اي كثير
هـ

له والحمد لله فليحذر ان يكفره - هذه النعم بترك النظر الى من من عليه بها
واحسن اليه فيها

(فصل) ه وينبغي للربيد ان يكون حارفا بالخواطير حسنها وسببها فاما ان
يميز ذلك بنفسه او يكون على يد شيخ عارف بها اذ ان الخواطر والاهواجس
والاهوات لا تقصر اعدادها ولا يمكن حصرها الاكثرها واثمها فاشكل
عليه اكثر ما يقع منها وتلبس الامر عليه فان وقف مع ما يقع له من ذلك قل
ان يقضاه ويذهب عليه اسكت زمانه بغير عمل لان الامم اذا لم يقدر على
الربيد من جهة الترك اتاه من وجوه اخر لا تقصر فاذا كان ميمرا للخواطر
وغيرها انسدت هذه الائمة الكبرى (والخواطر) اربعة رباني وماسكي
ونفساني وشيطاني (سنة) سبدي اياهم درجة الله بقول الرباني اولها
وهو مثل لمة البرق لا يثبت والنفسي بهقبه مثل المصلي مع السابق فساير
ذلك الا وقد استقر هذا في محله وحدث وسؤل وشهي ولاجل هذا المعنى وقع
الخفاف عند بعض من ينسب الى شئ من هذا المعنى وما ذلك الا امره ما تقدم
ذكرة فيخبرون باشياء قل ان تقع في الغالب وان وقعت في المصادفة لان
ذلك من جهة اخبارهم واما المهققون المميزون للخاطر الاقل فقل ان يميزوا
بشئ الا ويقع كما خبروا به لان ما كان من عند الله فهو واحدا لا يختلف قال
تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا (وهذه الخواطر)
ليست خاصة بالشيوخ والربيد بل هي موجودة فيهم وفي غيرهم - لكن
التمييز يختص به من يختص ومع ذلك فنحقق بهذه الخواطر فلا بد له ان
يرتجها على لسان العلم فما وافق امضاءه والتركه لان التكليف لا يقع الا من
جهة الشرع المنقول وغير ذلك لا يعول عليه الا على سبيل التبع والتأديس
(واما) الخاطر الماسكي فهو كل خاطر يأمر بطاعة او خير ما اذا كان سالما
من الوصول الى ما لا ينبغي او يتوقع معه ترك او بطلان الوقت فان كان كذلك
فليس من الماسكي في شئ (واما) الخاطر الرابع وهو ارضاه وهو الخاطر
الشيطاني فهو لا يأمر بخير اصلا الا ان يكون ذلك الخبير يؤدي الى الشر
ويقع الفرق بين الخاطر النفساني والشيطاني بان الشيطان لا يريد الا
الوقوع في المخالفة كيف كانت ومن حيث كانت فان يحجز من هذه العصبية

تركها وأتى الى معصية أخرى فهو ينتقل من حال الى حال اذ مقصوده انما هو المخالفة من حيث هي كائنه ما كانت (والمخاطر البنفساني) هو الذي يلزم امر واحدا لا يفارقه فان أنت رددته عليه المحبه عليك وقال لا بد من وقوه ويحبك بالتوبة والاستغفار بعده ويعذك بالقرور وانك اذا نلت ما ألقته اليك تفعل أنت ما تحب أن توفقه من الطاعات فيحتاج المريد الى القسمة الى معرفة هذه المخاطر - بين نزواتها وما يترتب عليه من الاحكام فيها فان لم يكن طرفا بها ولم يكن تحت نظر شيخ يرجع اليه عند اشتباه الامور عليه فباخذمه فيها والافسان العلم عليه قائم وهو الرجوع اليه عند الاختلاف وهو طريق السلامة التي لا شك فيها والعطب في غيرها موجود غالب الا ان عرف الحكم عليه في ذلك والله الموفق

• (فصل) • جامع لبعض آداب السلوك وبعض الآثار عن السلف الماضين رضي الله عنهم أجمعين (ومع) ما تقدم ذكره فلا بد له من الخلوات اذ انه بسببها يدرك المكاف ما هو فيه من المخاطر ومن النعم ومن تحف المولى سبحانه وتعالى ويبين له بها اشياء كثيرة مما مضى عليه سلفه (الأتري) الى بركة هذه المحكم التي ينطقهم الله بها اذ ان ذلك ليس في قوتهم ولا من قدرتهم الا ببركة توجههم واقبال المولى سبحانه وتعالى عليهم واعظام ما يتوصلون به الى هذا المعنى التزام الخلوات كما تقدم (فانظر) رحمة الله وادراكه الى ما نقله الامام الحافظ اسماعيل بن محمد بن الفضل الاصفهاني رحمه الله في كتاب سير السلف له عن ابي حازم رحمه الله ونفع به واعاد علينا من بركاته انه قال قد رضيت من احدكم ان يتقى على دينه كما يتقى على دنياه (وقال) شيخان هم اخبر الدنيا والاخرة اذا جهات بهما تكفل لك بالجنة ولا أطول عليك قبل وما هما قال تحمل ما تنكره اذا احبه الله وتترك ما تحب اذا كرهه الله (وقال) ايضا قاتل هو لك أشد ما قاتل عدوك (وقال) رجل له انك مشدد فقال مالي لا أشدد وقد صدني أربعة عشر عدوا أما أربعة فمسيطان يقتلني ومؤمن يحسدني وكافر يقاتلني ومنافق يبعثني وأما العشرة فالجوع والعطش والعوى والحرق والبرد والحرم والمرض والفقر والموت والنار ولا أطيقهن الا بسلاح ولا أجدهن سلاحا أقوى من التقوى (وقيل) له ما مالك فقال ثقني بالله

واياسى مما فى ابدى الناس (وقال) ما رايت يقينا الا شك فيه اشبه بشاك
لا يقين فيه من شئ فمن عليه (وقال) ينبغي للؤمن ان يكون اشد حفا
لسانه منه او ضع قدميه (وقال) افضل خصله ترجى للؤمن ان يكون اشد
الناس خوفا على نفسه وارجاه لكل مسلم اه (وقال) بعضهم ان لم يكن فى
المتدى خمس خصال والا فلا ترجمه عقل حسن واتباع السنة وصحبة الاكابر
ومن اين يأكل وحفظ اسانه وصيافته او كما قال (ومن) كتاب سير السلف
ايضا وقد قال ابوسفيان اذا رايت العالم لا يتورع فى علمه فليس لك ان تاخذ
عنه شيئا (وكان) يقول وضعوا مفايح الدنيا على الدنيا فلم تنفتح ووضعوا
عليها مفايح الآخرة فانفتحت (وقال) رجل للبخينيد من اصحاب قال من تقدر
ان تطلع على ما يعلمه الله منك (وسئل) مرة اخرى من اصحاب قال من يقدر
ان ينسى ماله وينهى ما عليه (وقال) قد شى رجال باليقين على الماء
ومات على العطش افضل منهم يقينا (وقال) من عرف الله لا يسر الابه
(وقال) لو اقبل صادق على الله الف الف سنة ثم اعرض عنه لحظة كان
مافاته اكثر مما ناله (وقال) من نظرا لى ولى من اولياء الله بقلبه واكرمه
اكرمه الله على رؤس الاشهاد (وقال) ذوالنون المصرى رحمه الله من
علامات المحب لله متابعة حبيب الله فى اخلاقه وافعاله وادامه وسننه
(وقال) من نظرا لى سلطان الله ذهب سلطان نفسه لان النفوس كلها
فقيرة عنده يبتته (وقال) روم رحمه الله لا تزال الصوفية بخير ما تناقروا
فاذا اصطلموها اكلوا (وقال) ابن خفيف رحمه الله قلت لروم اوصنى فقال
اقل ما فى هذا الامر بذل الروح فان امكنتك الدخول فيه مع هذا والا فلا
تشتغل بترهات الصوفية اه (وقد) قيل ان لقمان عليه السلام كان
عبد اسود نوبيا وكان لبنى فلان فقيل له ما بلغ بك ما ترى فقال تقوى
الله وطول الصمت وترك ما لا يعنينى (ومن) كتاب سنن الصالحين وسنن
العابدين للقاضى ابى الوليد الباجى رحمه الله قال وروى عن ابى الدرداء انه
قال لولا ثلاث ما احببت ان اعيش يوما الظم الله باه واجر السجود فى جوف
الليل وبحالسة اقوام ينتقون خيبار الكلام كما تنقى اطياب الثمر
(وروى) عن بلال بن سعد انه قال زاهدكم راغب ومحبتهم
منصروا لكم جاهل وجاهلكم مغتر (وقال) بعض الحكماء جاهد

الترحات بضم التاء
وتشديد الراء
المتوححة المواضع
المتشعبة فى العزريق
المجادة اه

نفسك بأصناف الرياضة والرياضة على أربعة أوجه القوت من الطعام
والغرض من المنام والمحااجة من الكلام وحمل الأذى من جميع الأنام
فيتولد من قلة الطعام موت الشهوات ومن قلة المنام صفوا الارادات ومن
قلة الكلام السلامة من الآفات ومن احتمال الأذى البلوغ الى الغايات
فليس على العبد شئ أشد من الحلم عند الجفاه والصبر عند الأذى (وقال)
عيسى عليه السلام طوبى لمن خزن لسانه ووسعه بيته وبكى على خطيئته
(وقال) الفربري اجتمع أصحاب الحديث على باب الفضيل بن عياض
فأطاع عليهم من كوة وهو يبكي ومحبته ترجف فقال عليكم بالقرآن عليكم
بالصلاة ويحكم ليس هذا زمان حديث انما هو زمان بكاء وتضرع واستكانة
ودعاء كدعاء الغريق انما هذا زمان احفظ فيه لسانك واخف مكانك وعالج
قلبك وخذ ما تعرف ودع ما تنكر (وقال) كعب الاحبار رجع الله والذي
نفسى بيده لان أبى من خشية الله تعالى حتى تسيل دموعى على خدى
أحب الى من ان أتصدق بجبل من ذهب (وقال) وهب بن منبه فقد ذكرنا
بابه يحيى عليه السلام فوجدته بعد ثلاث مضطجعا على قبر وهو يبكي فقال
له ما هذا يا بنى فقال أخبرتنى ان جبريل أنبرك ان بين الجنة والنار مفازة
لا يطفئ حرها الا الدموع فقال ابك يا بنى (وقال) عبد الله بن عمر رضى الله
عنه الا ان أدمع دموعه من خشية الله أحب الى من أن أتصدق بالف دينار
(وقال) ابراهيم بن ادهم ان للذنوب ضعف فى القوة وظلمة فى القلب وان
للحسنة قوة فى البدن ونور فى القلب (وقيل) اصفهان الثورى رجع الله
لودعوت الله عز وجل فقال ترك الذنوب هو اللطاة وأنشدوا
خاقت من التراب فصرت حيا * وعلمت الفصحى من الخطاب
وعدت الى التراب فظالت فيه * كاتى ما برحت من التراب
خاقت من التراب بغير ذنب * وارجع بالذنوب الى التراب
(واقى) حكيم حكيميا فقال له انى لا أحبك فى الله فقال لو علمت منى ما علم من
نفسى لا بغضتنى فى الله فقال له الا قول لو أعلم منك ما تعلمه من نفسك لكان لى
فيها اعلمه من نفسى شغل عن بغضك (وكان) الربيع بن خيثم اذا قيل له كيف
اصبحت قال اصبحنا ضعى مذنبين نأكل ارزاقنا وننظر آجالنا (وقيل)

الفربري بكسر
ففتح فسكون نسبة
لباد بخارى اه

للغيرة كيف أصبحت يا أبا محمد فقال أصبحتنا ممتزجين بالنعم موقرين بالذنوب
يتعجب الزنار بنا وهو غنى عنا ونقبا غرض اليه ونحن اليه فقراء (وقد قيل
لابراهيم بن ادهم رحمه الله تعالى من أين عيشك فقال نترقع ديننا بتزريق
ديننا فلا ديننا يبقى ولا ما نترقع (وقيل) لمجد بن واسع رحمه الله كيف
أصبحت فقال أصبحت طويلا أملى قصيرا أملى سبيثا عملى اه كلام
الباهي رحمه الله (ومن كتاب) سير السلف أيضا وقال بشر بن الحارث رحمه
الله سمعت منصورا يقول لما خلق الله آدم قال انى جعل لبصرك طبة فاذا
عرض لك أمر لا يحل لك ان تنظر اليه فاطبقة وانى جعل لافيك طبة فاذا
عرض لك أمر لا يحل لك ان تنطق به فاطبقة وانى جعل لفرجك ستر افلا
تكشفه على ما لا يحل لك اه (وقد قال بعضهم الاصحاب ثلاثة صاحبك
وصاحب صاحبك وعدو عدوك والاعداء ثلاثة عدوك وعدو صاحبك
وصاحب عدوك (ومن) كتاب البايعي أيضا رحمه الله وروى عن
بعض العلماء انه قال انما يدخل الله الجنة من يرجوها وانما يجنب الله
النار من يخشاها وانما يرحم الله من يرحم (وقال) لقمان لابنه يا بني
خف الله خوفا لا تباؤس فيه من رحمة وارجه رجاء لا تأمن فيه من عقابه
فقال يا ابتاه وكيف وانما الى قاب واحد فقال يا بني ان المؤمن لو شق قلبه
لوجد فيه نور وجاء ونور خرف لو وزنا لم يمل أحدهما ابصاحبه (وقال) عبد
الله بن دينار قال لقمان لابنه يا بني كيف يأمن النار من هو واردها وكيف
يطمئن الى الدنيا من هو مفارقها وكيف يغفل من لا يغفل عنه يا بني
لا شك في الموت فانك كما تنام كذلك تموت ولا شك في البعث فانك كما تسقط
كذلك تبعث يا بني ان الانسان اثلاثة فنه لله ومنه انفسه ومنه للدود
والتراب فاما ما كان لله فروجه واما ما كان لنفسه فعمله خيرا كان
اوشرا واما ما كان للدود والتراب فحسده (وقال) سفيان الثوري ما آمن
أحد على دينه الا سابه (وقال) أبو حنيفة أكثر ما يسأل الناس الايمان
عند الموت (وقال) ابليس لعنه الله اذا طفرت من ابن آدم بثلاث لم اطلبه
بغيرها اذا اعجب بنفسه واستكثر عمله ونسى ذنوبه (وقال) ابن القاسم قال
مالك بلغني ان عيسى ابن مريم قال له رجل من اصحابه انك تمشي على الماء

فقال له عيسى وانت ان كنت لم تخدني خطيئة مشيت على الماء فقال له الرجل
 ما اخطأت خطيئة قط فقال له عيسى فامش على الماء فمشى ذاهبا وراجعا
 حتى اذا كان في بعض البحر واذاه و قد غرق فدعا عيسى ابن مريم ربه فخرج
 الرجل فقال له مالك ذهبت ورجعت ثم غرقت اليس زعمت انك لم تخدني
 خطيئة قط قال ما اخطأت خطيئة قط الا اني وقسع في نفسي اني من تلك
 (وروى) عن عاصم قال ام ابو عبيدة بن الجراح قوم امرأة فلما انصرف قال
 ما زال بي الشيطان آتفا حتى رايت ان لي فضلا على من خافني لا اؤم ابدا
 (وروى) عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ما كانت الدنيا هم رجل قط
 الا لزم قابله اربع خصال فقر لا يدرك غناه وهم لا ينة قضى مداه وشغل
 لا ينفذ لا واه وامل لا يقطع منتهاه (وقال) الاصمعي قبل لبعض الصالحين
 كيف حالك قال حال من يفنى ببقائه ويسقم بسلامته ويؤثى من ما آمنه
 (وقال) بعض الحكماء ان كان شيء فوق الحياة فالحياة وان كان شيء فوق
 الموت فالمرض وان كان شيء يعدل الحياة فالغنى وان كان شيء يعدل الموت
 فالفقر اه كلام الباجي رحمه الله (وروى) عن علي بن عبد الله بن عباس انه
 كان يسجد في كل يوم وليلة ألف سجدة وكان يسمى السجدة وقد انشد بعضهم
 وغيرتني يا امرئ الناس بالتقى * طيب يداوى الناس وهو عايل
 (وقال) الشيخ الامام ابو عبد الرحمن الصقلي رحمه الله من اراد ان يحبه الله
 عز وجل وان تدعوله الملائكة ويحشر في زمرة النبيين ويعظم قدره
 عند الاولياء فليطع الله فيما امر به ونهاه عنه وليلزم المنهاج الاقول (وروى)
 ان الله تعالى اوحى الى نبي من الانبياء عليهم الصلاة والسلام هب لي من قلبك
 الخشوع ومن عينيك الدموع ثم ادعني استجب لك فاني قريب اجيب دعوة
 الداعي اذا دعاني (ومن) كتاب سير السلف ايضا وقال محمد بن اسلم الطوسي
 لخادمه يا ابا عبد الله ان مهى في قميصي من يشهد علي فكيف امكنك
 الذنوب انما يعمل الذنوب جاهل ينظر فلا يرى احد اذ يقول ليس يراني احد
 اذهب لا ذنوب اما اناف فكيف يمكنني ذلك وقد علمت ان داخل قميصي من
 يشهد علي ثم قال يا ابا عبد الله مالي ولهذا الخاق كنت في صاب ابي وحدي
 ثم صرت في بطن ابي وحدي ثم دنخت الدنيا وحدي ثم تقبض روعي

قوله لا واه اي شدته
 وقصر للمجيع اه

قوله السجدة واحد
 ثلاثة والثاني على
 زين العابدين والثالث
 محمد بن طلحة بن
 عبد الله التيمي اه

وحدى وأدخل قبري وحدى ويا تبنى منكروني كبير فيس الأني وحدى فان
صرت الى خير كنت وحدى وان صرت الى شر كنت وحدى ثم اقف بين
يدي الله تعالى وحدى فان بعثت الى الجنة بعثت وحدى وان بعثت الى
النار بعثت وحدى فالى وللناس ثم فكر ساعة ووقعت عليه الوعدة
حتى خشى ان يسهط ثم رجعت اليه نفسه ثم قال يا ابا عبد الله اصل الاسلام
في هذه الفرائض وهذه الفرائض في حرفين ما قال الله ورسوله افعل ففعله
فريضة ينبغي ان يفعل وما قال الله ورسوله لا تفعل فتركه فريضة ينبغي ان
ينتهي عنه اه

• (فصل) • وينبغي للرديد ان يتفقد حاله في الاجتماع باخوانه ولا يواظب
على الخلوة ويترك التبرك بهم وبسماح فوائدهم مع التحفظ عليهم وعلى
نفسه جهده (قال) الشيخ الامام ابو عبد الرحمن السلي رحمه الله في كتاب آداب
الحجبة له الحجبة على وجوه الكل وجه منها آداب ولوازم (فالحجبة) مع الله
تعالى باتباع اوامره واجتناب نواهيه ودوام ذكره وتلاوة كتابه ومراقبة
الاسرار ان يختلج فيها اما لا يرضاه والرضى بقضائه والصبر على بلائه والرحمة
والشفقة على خلقه وما ينه ونحوه من هذه الاخلاق الشريفة (والحجبة) مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم باتباع سنته واجتناب البدع وتعظيم اصحابه
وأهل بيته وأزواجه وذريته ومجانبة مخالفتهم فيما دق وجل وما يجرى مجراه
(والحجبة) مع اصحابه وأهل بيته بالترحم عليهم وتقديم من قدموه وحسن
القول فيهم وقبول قولهم في الاحكام والسنن فان النبي صلى الله عليه وسلم
يقول اصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم وقال عليه الصلاة والسلام
اني تارك فيكم اثنتين كتاب الله وعترتي أهل بيتي (والحجبة) مع اولياء الله
تعالى بالمخادمة والاحترام لهم وتصديقهم فيما يخبرون به عن انفسهم وعن
مشايخهم لانه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله تعالى
من اهان لي وليا فقد آذنتي بالحاربة (والحجبة) مع السلطان بالاطاعة والدعاء
بامر معصية او بمنخالفته سنة فاذا امر بمثل هذا فلا سمع له ولا طاعة والدعاء
له بظاهر الغيب ليصلحه الله ويصلح على يديه والنصيحة له في جميع اموره
والصلاة والجهاد معه فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

قوله الثقلين تنبيه
ثقل بفقتين فيما
وهو كل ذي خطر
فيس اه

الدين النصيحة قالوا ان يا رسول الله قال الله ولكتابيه ولسوله ولائمة المسلمين
وعامتهم (والحكمة) مع الوالدين ببرهما بالنفس والمال وعندتهم ما في
حياتهم وانجاز وعددهما والدعاء لهم في كل الاوقات ماداما في الحياة
وحفظ عهدهما بعد الممات وانجاز عداتهما واكرام اصداقائهما فقدر روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان من ابر البر ان يصل الرجل اهله و
ابيه وعن ابي اسيد مالك بن ربيعة قال يدينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذ جاءه رجل من بني سلمة فقال يا رسول الله هل بقي على من بر ابوي شئ
ابرهما به بعد وفاتهما قال نعم الصلاة عليهم والاسستغفار لهما واثبات
عهدهما واكرام صديقتيهما او صلة الرحم التي لا توصل الا بهما (والحكمة) مع
الاهل والولد بالمدارة وحسن الخلق وسعة الصدر وتمسام الشفقة وتعليم
الكتاب والسنة والادب وسماهم على الطاعات قال الله تعالى يا ايها الذين
آمنوا قوا انفسكم واهليكم نارا ووقودها الناس والحجارة الاية وقال عليه
الصلاة والسلام رحم الله والدا اعان ولده على بره بالافضال عليه والصفح
عن عثراتهم والغض عن مساويهم ما لم تكن اثما او معصية (والحكمة) مع
الاخوان بدوام البشر وبذل المعروف ونشر المحاسن وستر القبيح
واستكثار قليل برهم اليك واستصغار ما نك اليهم وتمهدهم بالنفس
والمال وبجانبية المحمد والمحمد والابني والاذى وما يكرهون من جميع
الوجوه وترك ما يعتذر منه (والحكمة) مع العلماء بما لزمه اكرامهم وقبول
قوالهم والرجوع اليهم في المهمات والنوازل وتعظيم ما عظم الله من محاسنهم
حيث جعلهم خلفاء نبيه عليه الصلاة والسلام ووارثيه فانه روى عنه
عليه الصلاة والسلام انه قال العلماء ورثة الانبياء (والحكمة) مع الضيف
بحسن البشر وطلاقة الوجه وطيب الحديث واظهار السرور والكون
عند امره ونهيه ورؤية فضله واعتقاد المنفعة له حيث اكرمه بدخول منزله
وتناول طعامه وقال بعضهم

• من دعانا فايدينا • فله الفضل علينا • فاذا نحن اتينا • يرجع الفضل الينا •
(فصل في آداب صحبة الاعضاء) • اعلم ان لكل جارحة من الجوارح آدابا
تختص بها (فاذا ابصر) ان ينظر الى اخيه نظره ودية ومحبة يعرفها

هو منك ومن حضر المجلس ويصكون نظره الى محاسنه والى حسن شئ
 يبدونه وان لا يصرف عنه بصره في وقت اقباله عليه وكلامه معه (وآداب
 السمع) أن يستمع الى حديثه سماعا مستمرا لما يسمعه مما تاذبه وكذلك اذا
 كلك لا تصرف بصرك عنه ولا تقطع حديثه بسبب من الاسباب فان اضطرك
 الوقت الى شئ من ذلك استعذره فيه واظهرت له عذرك (وآداب اللسان
 ان تكلم اخوانك بما يحبون فقضتار وقت نشاطهم لسماع ما تكلمهم به
 وتبذل لهم نصيحتك وتدلهم على ما فيه صلاحهم وتستط من كلامك ما تعلم
 ان اخاك يكرهه من حديث او لفظ او غيره مما ولا ترفع عليه صوته ولا
 تتخاطبه بما لا يفهمه هناك وتكلمه بما يفهمه (وآداب اليدين) ان يكونا
 مبدب ومطتين لاخوانه بالبر والامونة لا يقبضهما عنهم وعن الافضال عليهم
 (وآداب الرجلين) ان يمشي اخوانه فلا يتقدمهم بل يكون تبعاهم فان
 قربه تقرب اليهم بقدر ما يعلم من رغباتهم ثم يرجع الى موضعه ولا يقعد عن
 حقوق اخوانه مع ولا على الثقة بهم لان الفضيل بن عياض قال ترك حقوق
 الاخوان مذلة اه

• (فصل) • اعلم وفقنا الله واياك ان هذه الآداب المذكورة انما هي
 آداب الطواهر وهي عنوان على آداب السرائر (الآتري) الى ماروي في
 الامر عنه عليه الصلاة والسلام انه رأى رجلا يبث بلحية في الصلاة فقال
 عليه الصلاة والسلام لو خشع قلب هذا خشعت جوارحه (واذا) كان
 ذلك كذلك فمراعاة الباطن اوجب من مراعاة الظاهر لان الظاهر للخلق
 والباطن للخالق وما كان الخالق فهو اوجب فلو جمع بينهما فهو الكمال
 والسعادة ان اتصف بهما (وصفة) اخلاص الباطن التحقق بالتوكل على
 المولى سبحانه وتعالى والخوف منه والرجاء فيه والاتصاف بالصبر وسلامة
 الصدر وحسن ظنه بربه وحسن ظنه باخوانه المؤمنين والاهتمام بامورهم
 فاذا فعل ما تقدم ذكره قوى الرجاء ان يكون من الموقنين

• (فصل) • قال الشيخ الامام ابو عبد الرحمن الصقلي رحمه الله الاخوان اربعة
 اخ كالدواء واخ كالغذاء واخ كالدم واخ كالدفلى (فالاول) معدوم
 (والثاني) مفقود (والثالث) موجود (والرابع) مشهود اه (اما الاقل)

الذي هو كالدرء فهو مثل المشايخ الذين آهاهم الله تعالى تربية المرادين
وكالصالحاء والعلمااء فهم قدوة للاقتدين ومجالسهم تشفى الاسقام ظاهرا
وباطنا (وقد) كان المريدون قبل هذا الزمان يدخلون الى خلواتهم فان
حصل لهم عجزا وكسل خرجوا الى مجالس واحدا من هؤلاء الشيوخ فتمتعش
قواهم بسماع كلامه ورؤيتهم له ويمدحهم بمحبه فيتغذون بذلك ويرجعون
الى خلواتهم - انشط ما كانوا اولافهم دواء للخفاق اجيبين وانت ترى تعذر
هذا الزمان غالباً من هذه صفة (وأما) الذي هو كالغذاء فهو مثل الاخ في
الله تعالى المشفق الودود المحنون الذي يؤلمه ما يؤلمك ويسره ما يسرك ويحجوع
نفسه لمجوعك ويتعري اعريك ويكابد ما نزل بك أكثر من مكابدة ما نزل
به وانت ترى فقده في هذا الزمان لكن بين الفقد والعدم فرق وهو ان
العدم لا يوجد البتة والمفقود قد يوجد في موضع ما (سمعت) سيدي ابا
محمد رحمه الله يقول مراتب الاخوان ثلاثة لارابع لها (فلا قول) ان يكون
أخوك عندك مثل أيتك وهو اعلاهم (والثاني) ان يكون مثل أخيك
الشقيق وهو اوسطهم (والثالث) ان يكون عندك مثل عبدك وهو اقل
الاخوان مرتبة فان عجزت عن ذلك فلا أخوة اذذاك اه اعنى الاخوة
الخاصة بالفقراء وأما أخوة الاسلام فهي خاصة (فأما) الاخ الذي يكون
عندك مثل أيتك فهو حال المريد مع شيخه اذ انه ايسر للولد مع ابيه حديث
في شيء لقوله عليه الصلاة والسلام أنت ومالك لأيتك فقال المريد مع شيخه
من باب اولي اذ ان المريد ايسر له تصرف ولا اختيار في كل ما يحاوله الابرضي
شيخه واذنه (وأما) الذي عندك كاخيك الشقيق فهو حال المريد مع اخوانه
وهو اقل مرتبة من الاول لان الاخ الشقيق يقاسم اخطاه في جميع الاشياء فان
أخذ الاخ دينارا أو درهما أو ثوباً أو غير ذلك أخذ الاخ مثله فكذلك حال
المريد مع اخوانه بهذه الصفة ان لبس ثوباً كسا اخاه مثله وان أكل
طعاماً أطعم اخاه منه أو مثله الى غير ذلك (المرتبة الثالثة) وهي اقل الدرجات
في الاخوة وهي ان يكون عندك مثل عبدك اعنى ان العبد يجب عليك ان
تقوم بضرورته من غذائه وكسوته وما يحتاج اليه من ضروراته في صلاح
دينه ودينياه وكذلك المريد مع اخيه اذ انه لا يشبع المكاف وعنده ما شبع

ورجعت اليه فساخرج اليه الابدان تحمق قضاء حاجته فيه (فينبغي) أن
تكون المؤاخاة على هذا الاسلوب فان رأيت أخاك قد غرق فتأخذ بيده
وتصيه من الهالك فان لم تكن لك قدرة فلا تدعيها أذن من ادعى ما ليس
فيه ففهمته شواهد الامتحان (وأما القسم الثالث) من التقسيم الأول
للإمام الشيخ الصقلي رحمه الله وهو قوله والثالث موجود فلا شك أنك
إذا خاطت كثير من الناس في هذا الزمان أو عاشرتهم بملازمة تجرد
من كثير منهم الأذية البالغة إما في دينك أو دنياك أو عرضك وهذا هو الداء
الذي لا شك فيه فان أنت خاطته وجدت ما ذكره رحمه الله (وأما القسم
الرابع) الذي قال عنه انه مشهود فلا شك في مباشرة ذلك في هذا الزمان
(الأتري) أنك إذا تكلمت مع أحد منهم في صلاح دينه في شيء ما قابلك
باعتجاج وخاق سيئ وأقل جوابه أن يقول لك ما حقرت في الناس الأناحي
تأمرني ونهايني أو يتسلط عليك ببذاءة لسانه ويتطردك عورات يظورها
أو حسنات يخفيها ويرد هاسيات وهذا فيه من المرارة بحيث المنتهى كما هي
الدفلى إذا تناوت منها شيئاً وقد يفضي ذلك الى الادم اذا قيل انها سم فيتعين
عليك أن تفر من هذه صفة فالعاقل اللبيب من شمر عن ساعديه وبالغ
في الفحص عن القومين الأقرين فيا سعادته ان ظفر باحدهما كما قيل
وإذا صفا لك من زمانك واحد فهو المراد وأين ذلك الواحد
فان عددهما فيتعين عليه الخلو والاعتزال ان أراد السلامة اذن الاجتماع
بالناس انما يحتاجه المر يد للزيادة لا لانقص فاذا علم انه ما يحصل له فيه
الا النقص فليحذر منه جهده ويستعين بربه مع سلامة صدره أهم وحسن
ظنه بهم وعموما والله المستعان

• (فصل) • من كلام بعضهم بعضه باللفظ وبعضه بالمعنى (وينبغي) للريد
أن يكون نظاره للخفاق بعين الرحمة والشفقة والتودد وذلك يقع منه على
وجوه (فاذا) نظر اليهم بالرحمة فسبيله العلم بفقرهم (واذا) أحسن الظن بهم
فسبيله طاب السلامة لهم بالميل الى حزب الغائرين (واذا) أحمل الأذى منهم
فسبيله الرحمة لهم (واذا) جازى على السيئة بالחסنة فسبيله الخفاق بالانلاق
المجودة (واذا) راعى حق كل ذي حق وان صغر فسبيله الخفاق بالانلاق

ورجعت اليه فما خرج اليه الا بعد ان تحقق قضاء حاجته فيه (فينبغي) ان تكون المؤاخاة على هذا الاسلوب فان رايت اخاك قد غرق فتأخذ بيده وتعيجه من الماء فان لم تكن لك قدرة فلا تدعيها اذ ان من ادعى ما ليس فيه ففضته شواهد الامتحان (واما القسم الثالث) من التقسيم الاقل للامام الشيخ الصقلي رحمه الله وهو قوله والثالث موجود فلا شك انك اذا خاطت كثيرا من الناس في هذا الزمان او عاشرتهم بما يسهل تجرد من كثير منهم الاذية البالغة اما في دينك او دنياك او عرضك وهذا هو الداء الذي لا شك فيه فان انت خاطته وجدت ما ذكره رحمه الله (واما القسم الرابع) الذي قال عنه انه مشهود فلا شك في مباشرة ذلك في هذا الزمان (الاترى) انك اذا تكلمت مع احد منهم في صلاح دينه في شيء مما قابلك بانزعاج وخاف سئى واقل جوابه ان يقول لك ما حقرت في الناس الا انا حتى تأمرني وتنهاني او يتسلط عليك ببذاءة لسانه ويتطرد لك عورات يظهرها او حسنات يخفيها او يرددها سياآت وهذا فيه من المرارة بحيث المنتهي كما هي الدفلى اذا تناولت منها شيئا وقد يفضي ذلك الى الادم اذ قيل انها سم فيتعين عليك ان تفر من هذه صفة فاعاقل اللبيب من شعر عن ساعديه وبالغ في الفحص عن القسمين الاولين فيما ساعدته ان ظفر باحدهما كما قيل

واذا صفا لك من زمانك واحد * فهو المراد واين ذلك الواحد فان دونهما فية بين عليه الخلو والاعتزال ان اراد السلامة اذ ان الاجتماع بالناس انما يحتاجه المريد للزيادة لا للنقص فاذا علم انه ما يحصل له فيه الا النقص فليحذر منه جهده ويستعين بربه مع سلامة صدره اهم وحسن ظنه بهم عموما والله المستعان

• (فصل) • من كلام بعضهم بعضه باللاطف وبعضه بالمعنى (وينبغي) للاريد ان يكون نظره للخفاق بعين الرحمة والشفقة والتودد وذلك يقع منه على وجوه (فاذا) نظر اليهم بالرحمة فسيبيله العلم بفقرهم (واذا) احسن الظن بهم فسيبيله طاب السلامة لهم بالميل الى حزب الغائرين (واذا) احتمل الاذى منهم فسيبيله الرحمة لهم (واذا) جازى على السيئة بالחסنة فسيبيله الخفاق بالاخلاق المحمودة (واذا) راعى حق كل ذي حق وان صغر فسيبيله الخفاق بالاخلاق

الشاكرين (واذا) تناسى الشرح - لة فسيئله تطهير القلب من دنس
هو اجس النفوس في حق اخوانه المسلمين (واذا) عام لهم بالسخاء فسيئله
البعده من صفة الجمل والتشبه باهل الفضل واليقين بالخاف ويحذر من
أن يطالب الخاف الفاني اذ ان كل ما جاءه من الدنيا فهو ذاهب فان (واذا)
عام لهم برفع الاذى عنهم - لة فسيئله عدم الفراغ والاشتغال بوظائف
التكليف (واذا) عام لهم برؤية الحسن منهم في كل شئ والتعاضد عن التبعيض
في كل شئ فسيئله الغيرة في مشاهدة المحاسن والاشتغال عن القبايح بعيوب
النفس مع حسن الظن بهم - في بعض المواطن (واذا) تواضع لله فسيئله
اجلال الربوبية واطهار العبودية (واذا) تواضع للخلق فيكون ذلك منه
دون تماوت وانما يفعله لاعتقاده الاثره اهم عليه (واذا) أظهر ذلك اهم
في بعض المواضع فسيئله احتقار النفس ورؤية عيوبها وحسن الظن
بالؤمنين (واذا) ترك العجب وهو أن لا يرى لنفسه شيئاً حسناً فسيئله
العلم بأنه لا فاعل للاشياء الا الله سبحانه وتعالى فيلزم نفسه الافتقار اليه
جل وعلا (واذا) أخلص العمل لله بأن لا يريد بصالح عمله سوى الله تعالى
فسيئله الخوف الشديد من حبط الاعمال مخافة توقع الرياء فيقدر الخلق
في حزب العدم فانهم لا يمكن ان يكون له شيئاً (واذا) استشعر اطلاع الحق عليه
فسيئله ترك الفراغ وهو انه لا يجر عليه وقت الا وهو مشغول بالله تعالى
فيحصل له بسبب ذلك الریح او جبر راس المسال (واذا) ترك المباح فسيئله
عمارة الوقت بالواجبات والمندرجات (واذا) أحب المساكين وخدمهم
واماط الاذى عنهم وادخل السرور عليهم - بارفادهم والعون لهم واطهار
البشر واحتمال الجفاء والاختلاط بهم والتواضع في نصيح من زل منهم فسيئله
طلب حط الاوزار والظفر بحجة الملك الغفار (واذا) ترك المزاح - لة فسيئله
الاهتمام بسالف الذنوب (واذا) راعى الفرض بطلب ادائه كما وجب فسيئله
طلب التقرب الى الله عز وجل (واذا) احسن لكل مخلوق يجوز الاحسان
اليه فسيئله طلب الاتصاف بالمحامد (واذا) ترك الشهوات فسيئله العلم
بعاقبتها وما لها وطالب الرقي عن الارضيات (واذا) قال الطعام بحيث
لا يدخل عليه به ضرر فسيئله التحقق للعباديه والتمهي للفهم عن الله تعالى

الاثرة بالضم
المكرمة اه

والاقبال على المعرفة به سبحانه وتعالى (واذا) لبس الدون من الثياب مع
 بحسب نسبة الشهرة واقصر على الضرورة فسيبيله خوفاً الحساب (واذا)
 ترك التنعم بلاذا الطيبات فسيبيله التمشيه بأولياء الله (واذا) ترك الهـمز
 والاحتقار بالخاق فسيبيله طلب التبري من صفة الجاهل (واذا) ترك
 الفرح بأموال الدنيا والآخرة فسيبيله الجهل بالعاقبة وعدم المسالاة
 بالدنيا (واذا) ترك المحزن على ما فات فسيبيله شغل الوقت بالمخدمة والاعان
 بالقدر (واذا) واصل الاخران خوفاً من السابقة والخاتمة فسيبيله طلب
 التقرب من الله تعالى بان ~~كسار~~ القاب وجمع الهمم واذا جمع همومه عليه
 فسيبيله الفرار من تفرقة القلب في شعاب الغفلة (واذا) فوض أموره لله
 تعالى بطرح نفسه بين يديه دون اقتراح عليه فسيبيله استعمال الأرب مع
 جلال الربوبية (واذا) توكل على الله لثقتة بالمضمون فسيبيله شغل الوقت
 بالتكليف (واذا) ترك رؤية الاسباب حتى استوى عنده وجودها وعدمها
 فسيبيله افراد الحق بالخاق والتبري من الشرك الخفي والجلي كالمخبر لا يش مع
 والمساء لا يروى والثوب لا يدفن وكذلك الامور العادية كلها (واذا) ترك
 التماق لغير العلماء فسيبيله العلم بأنه لا يملك الضر والنفع الا الله سبحانه وتعالى
 وذلك بخلاف التماق للعلماء وهو التواضع والتذال اهم (واذا) افتر الى الله
 تعالى في حركته وسكاته فسيبيله اظهارة صفة العبودية (واذا) غاب عن
 الخاق بباطنه ولم يسع اليهم بظاهرة فسيبيله سداب الانس بالخلق (واذا)
 ترك الاقبال على احاديث العمامة وترك التشوف لها بصون قلبه عنها
 وعمارته بذكر الحق فسيبيله سداب المحنة واطفائه نار الفتنة وخوف
 خسران الآخرة (واذا) كانت نفس المرید متطلعة لأحاديث الناس لم
 يفعل أبداً (واذا) علم ان استفتاح باب الخير كله وسداب الشرك كله في
 نفس أداء المفروضات اذ هي معيار القلب وبها تتبين الزيادة والنقص
 ولا يتوصل الى ذلك الا بيزل الجهد وجمع النفس ومحض الصدق وشدة
 المخوف ومواصلة المحزن حتى اذا استطعت أن تموت حين تفتح الصلاة فت
 فسيبيل ذلك كما قربك من الله (واذا) أردت أن تعرف منزلة قربك عنده
 فلازمة الجذب بحيث لا يكون غير الحق فيك موضع وسبيله مراقبة

الحق وأجلال الربوبية (واذا) أردت عزة النفس وصيانتها عن سؤال
المخلوقين دقت الحاجة أوجات فسيده طالب كل حاجة من الله تعالى أديا
مع الربوبية (ومن) ~~أحس~~ كما يحتاج إليه المريد في ذلك ان لا ينزل نفسه
في صورة مرشد ولا مرص ولا متكلم بالحكمة ولا بالأسائل الغفوية ~~واسكن~~
ليشغله من نفسه شاغل بسبب طلبه العلم اه (ومن) كتاب سير الساف
قال ابراهيم الخواص دواء القلوب شجرة أشباه قراءة القرآن بالتدبر وخلاص
الباطن وقيام الليل والتضرع عند الضرر ومجالسة الصالحين (وقال
أيضا) التاجر برأس مال غيره مفلس اه (ومن كلام) ~~يمن~~ بن رزق رحمة الله
يا هذا هلا جرك عقالك عن ان تبوح بسرك الى احد من المخلوق او ان تشكو
حالك في دين او دنيا اليهم اذ تتركهم بما لا يعينك او تهيب الي امر لا تتحقق
رشده ولا تأمن ضرره يا هذا اجعل ربك موضع شكوك وقابك خزائن سر
والزم مراقبة مولاك في كل حال يرد عليك فان رأيت خيرا فاحمد الله وان
رأيت شرا فافتقر فيه اليه وانظر الى الخلق هياكل مصرفة وأسبابا مضررة
ولا تشكر احد منهم على فضل الله الاعلى قدر ما اباحته الشريعة وحسبك
من ذلك ان تقول جزاك الله خيرا وترى الفضل كله من مولاك فاشكره
بكلامك فهو واهل لذلك - حقيقة وشكره سواء مجاز كان فعل غيره مجاز
لان الافعال كلها صادرة عن المولى الكريم وحده لا شريك له

• (فصل) • فان كان المريد له تماق بالاولاد فينبغي ان لا يهجم شأنهم
ولا ينظر الى ما سبق فيهم من القدر ويهمل ان الملك لا يضيق عن رزقه - وان
ما كتب لهم ان يفوتهم وما كتب عليهم - ان يفوتوه وان وجوده وعدمه في
حقهم سيبان اذ انه لا يملك انهم شيئا ثم انهم ان كانوا لله اولياء فان فعل الله
مهم الا خيرا وان كانوا غير ذلك فلا حيلة له في دفع المضار عنهم - وليقل
قداسة ودعتهم ان لا تنهيب لديه الودائع فليطرح اهم فيهم جملة واحدة ان
عقل ولبظن بمولاه خيرا والسلام

• (فصل) • فان ابتلى المريد عن الاجتماع بالناس وخطا طهرهم بالاذية
والجفاء منهم فيتعين عليه ان ينظر في امره - ويرجع الى حاله ويفتش خبايا
نفسه في الذي قبل فيه فقد يدركون - حقان وجدته في نفسه علم اذ ذلك

ان من قال فيه ما قال انما هو تذكير جاءه من عنده به ليتوب او يوقع به التكفل
 فيحتاج الى المبادرة الى التوبة والرجوع ويرى الاحسان والفضل ان قال
 فيه ما قال (وان لم) يبدد ما قبله فيه فيحتاج الى ثلاثة اشياء (احدها) ان
 يمثل السنة بالدعاء الوارد في ذلك حيث يقول عليه الصلاة والسلام من
 رأى منكم مبتلي فليقل الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير
 ممن خلق تفضيلا ولا شك ان الابتلاء في الدين اعظم من الابتلاء في البدن
 سيما اذا اتضاف الى ذلك تعاقب الغيبة فهو واعظم في الابتلاء هذا وجه
 (الوجه الثاني) انه يتعين عليه الشكر من وجهين (احدهما) ان يشكر الله
 تعالى على سلامته مما قبل فيه (الثاني) وهو الوجه الثالث انه يتعين عليه
 الشكر في ان الله تعالى سلمه مما وقع اخوه فيه اذ لو كان الامر بالعكس
 لكان بلاه يدينا اذا غالب فيه عدم السلامة اسأل الله العافية عنه وقد تقدم
 ذلك (ومن) كتاب يعين بن رزق رحمه الله من ساءه الذم وأعجبه المدح فذلك
 ذكر الصورة حتى العزيمة (وقال) لو قال لي قائل ان من لم يأخذ بحظه
 من الفقر لم يجد طعم الايمان لما خالفته ولو أخبرني مخبر ان تسعة اعشار العافية
 في الخمول والغنى عن الناس لصدقته (وقال) حمل النفس على الصبر
 في مواطن الامتحان حيلة حسنة في التخلص وان ابطأ (وقال) من وطن
 نفسه على ان الدنيا دار نصب وتعب لم ينسك ما ينزل به منها مادام فيها واخذ
 من الراحة بحظه ومن توهها منزل راحة لم يقدر الراحة قدرها اذ اتته
 وكان تعبها فيها ضاعفا (وقال) تقديم صدق اللجأ الى الله عز وجل في مبادي
 المحاجات عنوان على تجميع غاياتها وقال افكر في الموت تن عليك المصائب
 (وقال) ما رايت أفقه من النفس يعني في شهواتها ولذواتها ولا اجرام
 الانسان ولا أشد تقابا من القلب ولا اعدم من الاخوان ولا اقل من
 الاخلاص ولا اكثر من الامل (وقال) الصمت وغض البصر مفتاحان
 لابواب القلوب (وقال) من أحب ان لا تكون له منزلة عند الناس تر بيع
 في بحبوحة العافية (وقال) ليس الا دنيا وآخرة فان أردت الجمع بينهما
 رمت محالا وذهب ما عنك مما فاختر لنفسك (وقال) الضرورات تدعو الى
 شرك كثير وفي الصبر على المكر وه خبير كثير (وقال) يحسن بالموثمن ان يكون

البحبوحة بضم
 الباءين وسط الدار
 اه

ثوبه مرقعاً وتعلمه بالياوم سكنه خلقاً ففي ذلك أعظم تذكرة وأكبر شاهد على
 الغنى وأحدث باعث على ترك العاطة أئبنة إلى الدنيا ومن كان يستعمل الجديد
 من كل شيء قلت عبرته وكان حب العاجلة أغاب على عقله (وقال) اطمع
 في رجة الله عز وجل على أي حال كنت من التفريط ولا تأمن بكره على أي
 حال كنت من الاجتهاد وإياك والياس من مولاك فإنه قطع للسبب بينك
 وبينه واحذر الأمانى فإنها اغترار به واعلم ان الكافر لو علم سعة رجة الله ما
 يؤمن وان المؤمن لو علم كنه عقاب الله لمات خوفاً والسلام (وقال) اذا كان
 الماضي لا يرجع والمقدر لا يتبدل فاطراح المسم سعادة مججلة (وقال) خمس
 يؤلك غمها في الدنيا وهي في الآخرة أشد أيلاماً الا ان ينالك عفو الله عز
 وجل فاستتقل منها أواسة أكثر المزاج وكثرة الكلام والتعرف بالناس
 وافشاء سرك اليهم والشكوى بحالك إلى الخاق (وقال) اقدر ابني ما اراده من
 كذا الخاق للدنيا وقصر همهم عليها في ايمانهم ولقدر ابني ما اراده من مكابتهم
 عليها وفرط جنوحهم اليها في عقولهم والعجب منهم وهم على هذا الحال
 انك ان نظقت لهم بالحقيقة سفحروا منك وان سكنت عنهم اتمموك وان
 ما زجتهم في دين أو دنيا اهداها كوك وان تركتهم لم يتركوك فلاراحة معهم
 ولا سلامة دونهم حسبي الله ثم حسبي الله منهم (وقال) رجلان اكره رؤيتهما
 واحب الفرار منهما الياسى من فلاحهما اذ اباطالب كيميما وطالب ملك
 (وقال) رجة الله من تسامى إلى رتب لا يتضمها حاله ولا حليته وآثره واه
 وأمنيته عاش دهره في تعب ونصب ولم يباغ الغاية التي يسعى اليها ومن
 تقاعد عن الرتب التي يمكنه بلوغها عاش مهيناً ملوماً ومن توسط بين
 الحالين فتناول منهما ما كان له صالحاً استحق اسم النبيل وكان عيشه هنيئاً
 وقابله الله تعالى خاشعاً (وقال) أنا لأصدق قول من قال مكالمة الجاهل
 سجين للعقل (وقال) الراحة في الدنيا لا أحد ثلاثة فقير صالح أو غني عاقل
 أو أحمق مجعوت (وقال) با هذا ان كان العجب من الناس مرة فالعجب منك
 الفمرة فقد بان لك بالتجربة المستبينة والدلائل البينة ان مكالمة الناس
 غنمها اندامه والصمت عنهم سلامة ثم لا يصرفك ذلك عن الهدمهم
 والحجوز في أحاديثهم وكلهم مقهورون لطباع أنفسهم سامعون من حالهم

النبيل يا الضم الفضل
 وبابه ظرف اه

مبصرون بعين رؤسهم الامن رسم ربك وقيل ما هم فما يصفي اليك منهم
 غالب الامم او كذب او غير محصل فاصحهم بصحت ولا يكون كلامك لهم
 الاجوابا بما لا يدرك فيه عليك في دين او دنيا فان انت صبرت على اذاهم
 كفتهم واياك ان تنتصر لنفسك فتوكل اليها وسلم الامر الى مولاك وافتقر
 اليه تجده والسلام (وقال) الالتفات الى الناس تعب في العاجل وندامة
 في الآجل لان عامتهم ما بين جاف متعسف او بطرمة تكاف فليس التأثير
 بالاول باسوا من الاعتراض بالثاني فالراى ان يعد اجياعا في حزب الدم حتى
 لا تأثير للاضطراب اليهم ولا للجفاء مع امتثال الامر والنهي فيهم واعتقاد
 الرحمة والصلوة لكل مسلم والذي يعين على ذلك بتوفيق الله تعالى الاقبال
 على ما يعينك والصبر في طريق الحق فانك اذا وافقت الشريعة ولاحظت
 الحقيقة لم تبال بمن خالف رايتك من الخليفة (وقال) من تكرف في سلف
 ونظر في المعادهان عليه جفاء الخلق ولم يغير باطفهم (وقال) رحمه الله الزم
 الصمت عند محاضرة من تكراهه وتكلم مع من لك في كلامه فائدة (وقال)
 من علم ان له ربا يفعل ما يريد يخاف وحزن ولم يفتر ومن علم ان له ربا ضمن
 لعباده ازراقهم لم يشغل طالب المضمون عما كلف ومن علم ان له ربا من انقطع
 اليه كفاه توكل بالحقيقة عليه ومن علم ان له ربا لا فاعل للوجودات الا هو
 اقتصر في كل ارام اليه ومن علم ان له ربا قريبا على كل شئ استقى منه حق
 الحياء (وقال) من نظر الى الدنيا بعين البصيرة فرأى تقابلها بأهلها
 وانزعاجهم عنها لم يطمن اليها ومن نظر الى الآخرة بعين البصيرة فتخيل
 نعمها وعذابها وأيقن انه وافد عليها عمل لها (وقال) الزم الفضل واترك
 الفضول واغتنم وتمك تفز بخصير الدنيا والآخرة قبل لازمة الفضل تنال
 الشرف وبترك الفضول تنال السلامة وباغتنام الوقت تنال الربح وفي هذه
 الثلاثة مجموع خبير الدنيا والآخرة (وقال) ليس الا عيش الدنيا او عيش
 الآخرة وان يجتمعا (فالاول) مادته الارضية وهو عيش النفس
 (والثاني) مادته العلوية وهو عيش الروح وقد علمت المبدأ والغاية فاحتر
 ايها شدت والسلام (وقال) يا هذا لاخذ بالاحتمال فحياة ولا خير في صحة
 غير الله (وقال) ما احقك بالنوح على نفسك ما اولاك بالقاء التراب على

رأسك • ما أغفلت عما حل بك • أنسيت عظامك • أم أمنت عقاب ربك
 بادربا مسكين واخذت رسل الدباب وقطع الاسباب • واستنزل بصرف
 الفراعنة ربه مولاك العزيز الوهاب (وقال) اذا سافرت فالتزم في الطريق
 مع أهل الرفقة الصمت ولا تتكلم معهم الا جوابا يسيرا من القول لفظا أو
 نحوها فان سئلت من أين فقل من أرض الله فان قيل لك ماش غلك فقل
 أتبعني فضل الله فان قيل لك ما سمعك فقل عبد الله • فان تصامت لهم فحسن
 واذا دخلت بلادا فلا تذهب فيه أحد اصحبه • توجب عليك حقا واحسب
 التعارف البتة وافتر إلى الله في حوائجك فانه لا يضيعك ان شاء الله فانه
 ليس زمان صحبة ولا مصادقة وانما هو زمان الوحشة والغربة والفرار من
 الناس مبالغ الوسع (وقال) خافسان لا أرضاهما لانهما يطران الغنى ومذلة
 الفقير فاذا غنيت فلا تكن بطرا واذا افتقرت فته على الدهر (وقال) رحمه
 الله الدنيا دار بلاء والبلاء لفظ مشترك تحته أنواع من التعب والمشقات
 كفرقة الاحباب وذهاب المال • وأذى الناس • والاسقام • والجموع •
 والعطش والقمل والذباب والعقارب والحجبات • والسباع • وفقد
 الوطن • والبرد • والمحرم • والعري • والشهوات كشهوة البطن والفرج الى
 غير هذا مما لا يكاد ينصرفا وقع منه فلا تنكر وقوعه في محله ولا تستغربه
 وانما المستغرب فيها المسيرات لانها ليست بدار لها ولا تقابل شيئا من البلاء
 الا بالصبر وتوطين النفس عليها متى وقع منها شيء والاستعانة بالله تعالى في
 زيادة البصيرة والامداد بالمعرفة (وقال) من تفكر في أمسه وغده غنم
 ما في يديه من يومه (وقال) بالله المستعان واللجأ اليه عنوان النجاة •
 والقرآن جبل العروة • والسنة طريق السلامة والفكر مفتاح الرشاد
 • والمهم مشيرات العزم • والتبصر ثمرة الصدق • والظفر نتيجة الصبر
 • والاستغناء درجة الوصول • والتضرع أمانة التواضع • والتواضع سر الشرف والسخاء خالق
 الايمان • والزهد شعار التقوى • والترسل كل حرفة المعرفة والتقوى من
 علم السعادة • والخوف اثر الجهد • والرجاء افادة الجهد • ورجمة الخلق دليل
 الطهارة • واحتمال الاذى عين الفتوة • والمجزأ على الاساءة بالاحسان
 خلق النبوة • وتلاوة القرآن بالمحضور عيش الروح • ومخالفة

الموتى قتل النفس . وذكر الله رأس مال العابدین . من ترك الشهوات قرع
 الباب . ومن ترك الخطا و رفع الحجاب . قيام الليل يستأن العارفين .
 الأحوال . ما بلغ القوم . من رأى نفسه فضلا على شيء . من خاف الله تعالى
 حتى الصكلاب فهو أحد القراعنة المملوعن التروك على قدر المعرفة
 بما يطوب . من مات عليه نفسه فهي على غيره أهون . ومن صعب
 القسوي فإذاه إلى الموت ومن فاته . ولاء غرق في بحر اليأس . الدنيا
 سلامتها غرر . ولذا تم اقدر قال الشاعر

تغير أباسها انفتحت دود . وخير من رايها في الدنيا
 واشهى ما يبال المره فيها . مبال في مبال مستطاب
 وعن قرب يهود الكحل تريا . بلا شك يكون ولا ارتياب

(وقال) كدت قد رايت في كتب بعض الحكماء ان أربعة لا ينبغي للأقل
 ان يأمتهما فطابتم في حظي فلم أجدر من سوي واحدة وهي المرأة وان
 أبدت الود وأظهرت النصح (ولا) بعد عندي ان يكون الثاني السلطان
 وان أبدى التقريب والمصافاة (وان) يكون الثالث المال وان كان
 وأقرا (وان) يكون الرابع الزمان وان كان . طاو طام . الما (قرب) مخدوع
 بهذه الأربعة فحاشته أو ثق ما كان بها أو أسلمته أميل ما كان اليها (وقال)
 الراحة كلها في الرضا باختيار الحق لك . والتعب كله في اختيارك لنفسك
 ومدافعة الأيام شبهة الكرام . واعتناء الوقت بالمبادرة إلى العمل . واطراح
 الأمل سعاده . وانتظار الفرج بالصبر عباده (وقال) يا هذا اذا رايت
 انسا ما لم تلزمك الضرورة اليه ففر منه فرارك من الأسد أو أشد وان قدر
 اجتماعه معك مفاجأة فاصبر في الكلام معه واعتذر له بشغل وتركه
 بسلام اما قد كررنا في الدنيا قديما وحديثا انما جاءك من معرفة الناس
 . (فصل) . وينبغي للربيد ان تكون أوقاته مضبوطة لكل وقت منها
 عمل يخصه من الأوراد فلا يقتصر في الورد على ما سبق من الصلاة والصوم
 بل كل أفعال الرب يورد (قد) كان الفرض وان الله عليهم . مية ولون
 جوابا لمن طالب الاجتماع بأحد من اخوانه ويكون نائما وفي ورد النوم
 فالنوم وما شا كاه . ومن جملة الأوراد التي يتقرب بها إلى ربه عز وجل (واذا

كان كذلك فيكون وقت النوم معلوما كما ان وقت ورده بالليل يكون معلوما وكذلك اجتماعه باخوانه يكون معلوما وكذلك الحديث مع أهله وخاصته يكون معلوما كل ذلك ورد من الاوراد اذ ان اوقاته مستغرقة في طاعة ربه عز وجل فلا يأتي الى شيء مما ابيح له فعله او يندب اليه الابنية التقرب الى الله تعالى وهذا هو حقيقة الورد اعني التقرب الى الله تعالى وهذا على جادة الاجتهاد والفرار من الصحة والسلامة من العوائق والعارضات او من حال يرد يكون سببا للترك شيء من ذلك الا ترى ان المذدوب في حق المرید بدل الذي يتعين عليه أنه اذا حصل له بكاء او تضرع او خشية يستمر في ذلك ولا يقطعها اذ ان المقصود انما هو حصول مثل هذه الاشياء فاذا حصلت للمرید فقد حصل على فريسته فايشديده عليهم او يعتمها الثلاث فانت منه فقبل ان يجدها ولا أجل هذا المعنى قال الاستاذ ابو سليمان الداراني رحمه الله اذ الذنوب لك القراءة فلا تركع ولا تسجد واذا لذلك الركوع فلا تقرأ ولا تسجد واذا لذلك السجود فلا تقرأ ولا تركع الامر الذي يفتح عليك فيه فالزمه ارايت انسانا يطلب شيئا فاذا وجدته تركه (وقد) تقدم هذا المعنى قبل ولا يقتصر في هذا على الصلاة ليس الا بل هو عام في كل امر اراده فلو حصل له شيء من هذا في الاجتماع بالاخوان فلا ينقل منه ايضا بل هذا كاجتماع بركة الاخوان وهي متعددة بخلاف الوكان وحده وان كانت الخلوة فيها الفضيلة العظمى كما تقدم لكن في الاجتماع بالاخوان الخيرة المتعددية لا يستمداد بعضهم من بعض والمتصودان تكون اوقاته وحركاته وسكناته وانفاسه في الخلوة والملازمة مضبوطة بالاتباع في كل ذلك (وينبغي) ان يقتصر في اوراده على القابل مثل ما تقدم في اوراد المتعلم سواء بسواء فان حصل له شغل او شيء من العوائق فلا بد من اقامتها لئلا يسهلها لان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا عمل عملا ثبته وقد تقدم ذلك في المتعلم (وينبغي) له ان يكون أشد الناس حرصا على عمل السر ما تقدم ان عمل السر يفضله الجهر بسبعين درجة وما هو بهذه المثابة فيتم كد تحصيله على ما ينبغي (واذا) كان كذلك فلا يخلو حاله من أحد امرين (ا) ان يكون في بيته وحده او مع غيره (فان) كان وحده فقد حصل له عمل السر من غير ركافة

(وان) كان مع غيره اعنى من الاهل وما شابههم (فلا) يخلو اما ان يكون
 فيهم من يرجوان يقتمدى به ام لا (فان) كان كذلك فاظهاره اولى وقد تقدم
 انه لا يخرج ذلك عن عمل السرهم (ثم) الامر في ذلك بحسب حال الوقت
 اذ ان من الاهل او الاخوان من اذا رأى شيئاً من اعمال البريواظب عليها
 من معتقده بادرت نفسه الى فعل ذلك او شئ منه (وهذا) فيه خير كثير (لما
 ورد) لان يهدى الله بك رجلاً واحداً خير لك من سمر النعم (فان) علم انه
 ليس فيهم من يقع ذلك منه فالسر اولى به (وقد) تقدم في المتعلم انه ان وجد
 المخلوة عن اهله كان به اولى (فالمريد) بهذا المعنى اولى بل اوجب لان المريد
 لا يزال في عمل السر في غاب اوقاته فيه وادعاه آثار ذلك وبركته حتى يصل
 الى عمل سر فيما بينه وبين ربه عز وجل لا يطامع عليه الحفظة (وقد) ذكر الامام
 ابوطالب المكي رحمه الله في كتابه عن بعضهم انه ظهرت له الحفظة وناشده
 الله تعالى ان يدخل عليهم سروراً بحسنة من حسناته يظهرها لهم ليسروا
 بها لان الحفظة يفرحون بحسنة العبد حين يعملها اكثر من فرح العبد بها
 يوم القيامة حين يرى ثوابها وما ذاك الا ان رسل الملاك لا يريدون ان يرجعوا
 اليه الا بما يعلمون انه يحبه بخلاف العكس فانهم يكرهونه لكرهية الملك له
 (وهذا) الذي حكاه رحمه الله ظاهره مشكل لان الفرائض لا بد من
 اظهارها وهي اكبر الاعمال وازكاها (ماورد) في الحديث عنه عليه
 الصلاة والسلام عن ربه ان يتقرب الى المتقربون باحب من اداء ما افترضت
 عليهم الحديث بكامله والحفظة يشاهدون ذلك ويكتبونه (فيتعين) ان
 يحتمل ما ذكره على الاوراد التي هي من اعمال القلوب وهي الفكر والنظر
 والاعتبار اذ ان الله عز وجل تجلى لخلقه وظهر بآياته و بطن بذاته فهو
 الظاهر بما دل عليه من مصنوعاته الباطن بذاته فلا يقال ابن ولا كيف ولا
 متى لانه خالق الزمان والمكان الى غير ذلك من صفاته الجليلة (واذا) كان
 ذلك كذلك فن كان في حال التجلي فهو مستغرق الاوقات حتى لا يرى غير ما
 هو فيه اكثر ما هو فيه من النعم اذ التجلي ليس شئ من النعم اعلى منه
 في الدنيا والآخرة (ولا) يعكز على ما تقدم ذكره من قول الحفظة
 ماورد ان المكاف اذا نوى الحسنة خرجت على فخر راحة عطارة واذا نوى

السيدة خرجت على فقه راضحة منتنة لان هذا قد نوى بقاءه ما نواه فهو عمل
من أعمال القاب ذات عابه الراضحة الصادرة عنه بخلاف ما نحن بسيدله
اذ القبل ليس من عمل العبد ولا من حياته بل هو فيض من المولى سبحانه
وتعالى وتفضل منه وامتنان على من خصه واختاره من خلقه في كل زمان
واوان فينبغي للمريد ان كانت له مهمة سنية ان يعمل على تحصيل هذا المقام
السنى لان المولى سبحانه وتعالى كريم منان وهذه الامة والحمد لله فيها
البركة الشاملة لغيرهم ومقامهم الخاص بهم لا يزول ولا يحصل الى ان يأتي
امر الله تعالى (واذا) كان الامر كذلك فلا يقطع المريد اباسه من الوصول
الى عالم السنى ولا يتطرق في ذلك انفسه ولا محبته وقوته واجتهاده لانه معها
نظر الى ذلك قطع به بل يتطرق الى فضل المولى سبحانه وتعالى ونعمه المتردفة
عابه وليحذر ان يكون يهوى الطبع لا يرى النعم الا في المأكول والمشروب
والسعة في الرزق لان هذا ليس من حال المريد في شئ بل هو من حال
ابناء الدنيا والله عز وجل من كرمه واحسانه وفضله وامتنانه يعطى
لكل قاصدا مقصده وقد تقدم ان المريد غنيته ما فاته من الدنيا (وقدم)
كان سيدي ابو محمد رحمه الله يقول المريد لا يحتاج لشي من الاشياء دقات
له ليس يحتاج الى الاكل والشرب واللباس فقال نعم لكن مقام المريد
المجموع وكسوته العري فهو يجب ذلك في كل موضع يحمل فيه واذا كان كذلك
فلا يحتاج الى احد (والمقصود والمحصل) انهم قد طرحو الامور الدنياء خاف
ظهورهم واقبلوا بكايتهم على ربهم واستندوا امورهم اليه وتوكلوا
بالحقية عليه فانهم عابهم وقربهم واجتباهم وساءهم وقبحوا لهم بصغاته
الجميلة المحبلة اسأل الله تعالى ان لا يجر من ذلك مجدهم واوله صلى الله عليه
وعاليهم وسلم فانه ولي ذلك والقادر عليه (وما) تقدم ذكره من ان المريد
يقصر على الاعمال المتقدمة ذكرها انما ذلك في حال بدايته ثم يأخذ نفسه
بالتدريج والترقي في الزيادة قليلا قليلا حتى يستغرق اوقاته في انواع
العبادات وهو لم يجد لذلك مشقة ولا تعب في الغالب وقد تقدم ذلك لكن
المريد في بداية امره يمشى على ما سبق من اورد المتعلم وامانها به فلا حذرها
لانهم قالوا آكلهم كل الرضى ونومهم نوم العرقى وكلامهم ضرورة فلا ينتم

المرید الاغایة وقد تقدمت حکایة بعضهم فی السنة التي اخذته وهو جالس
 فی صلاة من صلی رکعتی الاشراف فمرك عليه وقال اهو ذم الله من عین
 لا تشبع من النوم ومن كان فومه علی هذه الصفة فلا يمكنه ان يتبر الحسالة
 الذوم ولا الاذکار المذکورة عنده اذ حال المرید لا ينضبط بقانون معلوم
 لکثرة اجتهاده ومحصیله واحوالهم فی احوالهم قل ان تنحصر (لکن) بما حفظ
 علی السنة ويشذبه علیها وقد كان سیدی ابو محمد رحمه الله یجبه ما حکى
 عن بعضهم انه كان اذا جاء الی فراشه دخل علی جنبه الايمن ثم يرجع علی
 الايسر ثم يرجع علی الايمن ثم یقوم فی تروضا ویصلی رکعتین ثم یقول اللهم
 انک تعلم ان خوفناک من معنی الکرى فیقوم حتى یصبح فیکان یجبه منه
 بما حفظته علی السنة حتی فی الفراش وان كان یعلم انه لا یتأتی منه الذوم فاذا
 کان المرید علی هذا الحال اعنی محافظته علی السنة فی کل احواله فهو
 المقصود الاعظم لا یفوقه غیره نسأل الله تعالی ان لا یحرمنا ذلك عنه انه
 الکریم الوداب بحمد وآله صلی الله علیه وعلیهم وسلم تسلیما کثیرا
 (فصل فی قدوم المرید من السفر ودخوله الرباط) اعلم وفقنا الله وایاک
 ان آکد ما علی المرید اتباع السنة واتباع السلف الماضین رضی الله عنهم
 اجمعین فیشذ علی ذلك یدو ویعذر ان یبیل او یفتقر بما قد احدثه بعض
 الناس من افعال لم تکن ان مضی وقد تقدم ان الحیرکاه فی الاتباع
 وعسکسه فی الابتداع وان هذه الطائفة اکثر الناس اتباعا لسنة
 الطهرة وما فاقوا علی غیرهم الا بذلك لانهم اعترضوا بثلاثة اسماء فقراء
 ومریدین وصوفیة فالفقیر من افتقر فی کل احواله الی ربه عز وجل وسکن
 بقایه الیه وان كانت الخواطر تدغیه فهو لا یاتفت الیهساویة فقر الی ربه
 ویقول علیه والمرید من اراد ربه دون کل شیء سواه وكان غایة طالبه ومناه
 وسلم من لغات الخواطر وجماداتها لارادته لیه وایشاره علی ما سواه
 والصوفی من صنی باطنه وجمع سره علی ربه وشاهد دعایا جیل صغره فاستد
 الامور کما الیه فهم الذین قربهم الله واجتباهم وخالع علیهم خالص احسانه
 ومحضرته السنية ارتضاهم (واذا) کان الامر كذلك فهذه المقام خاص بهم
 والثوب التظیف أقل شیء یدانه (وقد) تقدمت حکایة سیدی الشیخ

الجابل ابي علي بن الهمام رحمه الله في دخوله المسجد حين قدم رجلاه اليسرى فغشى عليه لان هذه الطائفة شعارها الاتباع وترك الابتداع فان وقع لهم شئ مما من مخالفة السنة رآه أمرا عظيما فاقاموا عنه في وقتهم وحدثوا التوبة مع الله تعالى وراوا ان ذلك بسبب ذنب تقدمت فجهت اهام عقوبته فمضروا الى الله وابتهلوا اليه مع وجود التوبة لنصوح منهم (واذا) كان الامر كذلك فيتمين على المريد ان لا يسمع نفسه في شئ مما يخالف الاتباع ولو قاله من قاله (فليحذر) من البدع التي قررها بعض الناس (وقد) اختلفوا فيها على ثلاثة انحاء (فهم) من استحبها واذكر على من تركها وهذه طريقة اكثر اهل المشرق (وذهب) بعضهم الى ان من فعلها ومن لم يفعلها سببان لاعتب على تاركها ولا حرج على فاعها (وذهبت) الطائفة الثالثة وهم المحققون المتبعون للسنة وللشافع الصالح من الامة رضى الله عنهم اجمعين الى التصريح بان ذلك بدعة ممن فعله واستحسنه وقال لا حرج على فاعله لمخالفة السنة المطهرة (وقد) كان سيدي ابو الحسن الزيات رحمه الله يقول من اعجب الاشياء صوفي سني يعني بذلك والله اعلم ما نحن بيديله من العوائد المحدثه التي ليس لها اصل في الشرع ترجع اليه (من ذلك) ما ذهب اليه بعضهم من ان المريد اذا ورد البلد وقصد دخول الرباط وهو المسمى في عرف الجهم الخنازق فالرباط ما اخوذ من الرباط لان ساكنه مرابط فيه وهذا الاسم اولي به الا ترى انهم يحبون رؤية القيد في النوم ويكرهون الغل فهذا منه (واهم) فيما احدثوه اصطلاح لا ينبغي ان يعرج عليه (انكن) لما ان كثرو وقوعه والقول به والانكار الشديد على من ترك شيئا منه واتبع السنة المطهرة تعين الكلام فيه على من تعين عليه وهو انه اذا قصد دخول الرباط كما تقدم بشمركيه ويبتدى في ذلك باليمين وهذا اذا اراد دخول الرباط او يتناول شيئا طاهرا او اما ان اراد ان يدخل الخلاء فانه يبتدى بشمركه اليسرى ويبالغون في هذه الاشياء ويسمونها آدابا (حتى) انه قد حكى عن بعض من توغل في هذا الشأن انه خدم شيخه سنين متطاولة فلما ان كان في بعض الايام اراد ان يدخل الخلاء فشمركه الايمن قبل اليسر فقال له شيخه اين تريد فاسـتفاق لخطائه على زعمهم فقال

الى بغداد فسا فر اليها فانظر رجنا الله واياك الى تبديل الخطر المجهل بمخالفته
سنة واحدة كيف وقع بها هذا في امرين عظيمين احدهما تعيب السفر
الطويل وترك جمع الخطر في المحضر وبركته والثاني اخبار شيخه باليس
في باطنه وطائفة الصوفية برهانه من ذلك كله (ثم) اذا شعر اكلامه يشد وسطه
بشيء وياخذ العكاز بيده اليمنى والابر يق بيده اليسرى ويجعل السجادة على
كتفه الايسر مطوية وهذا فيه ما فيه لان اتخاذ السجادة من البدع التي
احدثت فكيف يقفها الفقير (وقد) كان كثير من السلف رضوان الله
عليهم لا يحول بين وجوههم وبين الارض حائل لا حصير ولا غيره وماذا
الا الاتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (الاترى) ان اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم لما شكوا اليه ما يجدونه من ألم السجود على الارض لم
يشكهم ومعنى ذلك انه لم ينزل شكواهم الاترى الى ما ورد مع الحصباء مسحة
واحدة وتركها خبز من حمر النعم ولا يرد على هذا حديث الخمرة لان ذلك
محمول على شدة الألم الذي يوجد في ذلك الوقت بخلاف الألم الذي تجله البشرية
فلا يرخص فيه والخمرة هي شئ مضاف ومن الخوص قدر ما يضع المصلي عليه
الوجه واليدين اذا سجد وقد كان عمر بن عبد العزيز رحمه الله يسجد ولا يحول
بين وجهه وبين الارض شئ لا تباعه السنة وتواضعه (وهذه الطائفة) اولى
الناس بالاتباع والتواضع وهو الآن داخل الى الرباط وهو موضع ظاهر
لا يدخله في الغالب الامن هو متحفظ على دينه فلا حاجة تدعو الى السجادة
وانما هي عوائد افتحات ووقع الاستئناس بها والعوائد كلها امطروحة
لان السنة هي الحماكة على الناس كلهم فضلا عن المرید (ثم) يأمرونه
اذا دخل الرباط ان لا يسلم على احد ولا يسلم عليه احد واعتلوا ذلك بان
المرید لا يذكر الله تعالى الا وهو على وضوء والسلام اسم من أسماء الله تعالى
فاذا سلم على احد او سلم عليه احد فقد يكون على غير وضوء فيحتاج الى ذكر
اسم الله تعالى وهو على تلك الحالة او يترك رد السلام وهو واجب فأمره
بترك السلام لاجل هذا وهذا ايضا مخالف للسنة اذ ان السنة منست
على ان المكاتب يسلم على من عرف ومن لم يعرف فكيف باخوانه وما تقدم
من ذكر تعاليهم لذلك فليس بايين لان الشارع صلوات الله عليه وسلامه

لم يمنع من ذكر الله في حال من الاحوال الا في حال موضع الخلاء فانه يذكره
 ولا بأس بذكر الله تعالى هناك عند الارتياح وما يشبهه وليس بمسكروه
 والسنة عند اقسام المؤمن لاختيه السلام لا بعد جلوسه واستئذنه (ثم)
 يأمر منه عند ارادة دخوله الرباط أن يتهعد عند الباب ثم يخرج اليه من في
 الرباط من الشبان أو بعضهم فيؤذونه بالاشتم ويقلون الادب عليه ويخرقون
 حرمةه ويكسرون الابريق الذي معه ويفعلون ذلك به مرة بعد أخرى حتى
 يياسوا من غضبه ويهلاون فعلمهم ذلك بأن يقفوا على حسن خلقه وسجله
 لا ردى اذ ان هذه الطائفة لا تنصرف لغيرها وهم أشد الناس كظما للافظاظ
 وعفوا عن الناس وهذا التعليل ليس بالبين لان الوارد اذا علم أنه اذا
 انزعج لذلك وغضب لا يدخلونه الرباط فانه يصبر اذ ذلك على أذيتهم لاجل
 ابرجوه من حاجته وان كان سبب الخناق اعسى أن يملون فانه يبستعمل
 صفة في هذا الموطن والحال هذه (ثم) يخرج اليه الخادم فباخذ الصلابة
 عن كتفه وهو ساكت لا يعلم احد مما على الاخر ويدخل الخادم والوارد
 يتبعه حتى اذا حصل في وسط الرباط وقف الوارد ينظر أين يفرض الخادم
 العبادة فيعرف موضعه او هذا فقيهه الا ترى ان المعنى في السلام عند
 اللقاء انما هو التأنيس بالبشاشة وما شابهها من الاكرام للضيف والتوقد
 بغير ما طاب لوجهه وأما كسر الابريق فلا يخفاه انه اضااعة مال وهو محرم
 وكذلك شتمه فوضه والاشتم وخرق الحرمة وضااعة المال موضع الاكرام
 والاحترام والضيافة ثم مرى هذا الامر الى عاقبة المسلمين اذ ان هذه
 الطائفة قلوب الناس بهم متعاقبة محسن ظنهم بهم ولا يكون منهم من يبين الى
 اتباع السنة والزهد في الدنيا وتركا والاقبال على العبادة والدار الآخرة
 ويرون انهم هم وظنون لا يخالفون ولا يبتدعون فاذا صدره منهم شئ من هذا
 اقتدى بهم غيرهم في فعله فتجد كثيرا من الناس في هذا الزمان يتعد الرجل
 وأولاده كل واحد منهم يشتم صاحبه ويشتمون الآباء والاجداد وبعثون
 أنفسهم والوالدان يتظران اليهم (وقد ورد) في الحديث المؤمن لا يكون له انا
 (ومن) كتاب النبي لابي داود رحمه الله عن جابر بن عبد الله قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا الى أولادكم ولا تدعوا

على خدمكم ولا تدعوا على أهوالكم لا توافة وامن الله ساعة يسئل فيها عطاءه
 فيستجيب لكم (ومنه) عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ان العبد اذا عن شيطان صعدت الائمة الى السماء فتفتاق ابواب السماء
 دونها ثم تهبط الى الارض فتفتاق ابوابها دونها ثم تأخذ يدينا وشمالا فاذا لم
 تجد مساعرا رجعت الى الذي لعن ان كان أهلا لذلك والاربعاء الى قائمها
 (ومنه) عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلعنوا بلمنة
 الله ولا بغضب الله ولا بالنار (ومنه) عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول لا يهلكون الامم ان شفاء ولا شهداء (ومن
 البضاوي) رحمه الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان من اكبر الكبائر ان يامن الرجل والديه قبل بار رسول
 الله وكيف يامن الرجل والديه قال يسب الرجل ابا الرجل فيسب اياه
 ويسب أمه فيسب أمه (وهم اليوم) قد جاوزوا الحد في ذلك يشتم بعضهم
 بعضهم دون اجنبي بينهم يكفهم قد كفوا الاجنبي أمرهم ولا يهتفون لذلك ولا
 يرجعون عنه (ولو) قدرنا ان احدا منهم على ما فيه من شدة القبح المجمع على
 منه فمنهم من يهترمه ومنهم من يقول ان هذا بسط لاحقيقه وكل ذلك
 سببه السرمان من الخاصة الى العامة فان الله وانا اليه راجعون على مخالفة
 السنن وارتيكاب البدع (الأتري) ان من السنة اكرام الضيف بتيسير
 ما حضر والاقبال عليه وما تقدم من فعلهم عكس هذا الامر سواء بسواء
 (ثم) ان الخادم اذا فرش السجادة يجعل فقهها الى الجانب الايسر ويعلم ان
 ذلك بانه اذا جاء احد يريد ان يجلس معه فيجأه ناحية اليمن ليكون ذلك
 اسهل عليه في فرشها له اذ ذلك ويره لاونه بوجه آخر وهو ان القاب في جهة
 اليسار فينبغي ان يكون فقه تلك الجهة تفساؤلا بالفتح وهذا ليس من
 التفاؤل في شيء لان التفاؤل الشرعي انما هو ما كان من غير قصد وما ذكره
 كما يحتاج الى توقيف من صاحب الشرع صلى الله عليه وسلم والسجادة
 مكرهة في الشرع ابتداء الامن ضرورة كما تقدم فكيف تفساؤها من باب
 اولي وأحرى (ثم) انه مع ذلك يطوى طرفها من جهة القبلة من ناحية
 المشرق فاذا علم الوارد وضع السجادة ذهب الى موضع قضاء الحاجة كانت

له حاجة أو لم تكن كان على وضوءه أو لم يكن فيما أخذ الأبريق فيدخل به إلى
 الخلاء ثم يخرج إلى موضع الوضوء والأبريق بيده فيضعه في موضعه الذي
 أخذه منه ويجعل برؤوسه إلى جهة القبلة ويهاؤه وكذلك في كل موضع يضعون
 الأبريق فيه إنما يكون مستقبلاً للقبلة وهذا أيضاً يحتاج إلى توقيف
 من صاحب الشرع صلى الله عليه وسلم (وهذه) الآداب الشرعية مثل
 استقبال القبلة وغيرها إنما الخطاب بها للمكافون والأبريق لا يتوجه عليه
 خطاب ولا أمر الشرع فيه بشئ والتزام هذه الأشياء فيه ضيق وحرَج (وقد)
 قال عليه الصلاة والسلام ما تركته لكم فهو عفو (وإذا) كان الأمر كذلك
 فلا حرج في وضع الأبريق على أي صفة كانت وكذلك في بسط السجادة
 وغيرها ما وافق السنة امتثاله على الرأس والعين وما لم يرد فيه شئ فقد
 وسعه الله علينا فلا يضيق على أنفسنا باصطلاح من ليس بمعصوم (ثم)
 يتوضأ فاذا فرغ منه مشى بتؤدة إلى موضع السجادة وهو مع ذلك لا يكلم
 أحداً ولا يكلمه أحداً لا بسلام ولا غيره فاذا جاء إلى السجادة قدم رجله اليمنى
 فوضعهما على طية السجادة ثم قدم رجله اليسرى فوضعهما إلى جانبها على
 الطرف المطوي كما هو ثم يقدم رجله اليمنى في وسط السجادة ثم الرجل
 اليسرى ثم يزيل تلك الطية بيده أو بقدمه ويسعون هذه الطية قفيل
 السجادة حتى لا يفتح ذلك غيره وهذا كله من محذورات الأمور التي ليس لها
 أصل في الشرع الشريف فتعين أطرافها وتركها بالآية بها (ثم) يصل
 ركعتين والصلاة به إذا وضوء فيها ما فيها إلا أن هذا الوضوء إن كان لا يصل
 دخول الرباط ليس إلا فلا شك أنه لا يستباح به الصلاة كما قال علماء ونارحة
 الله عليهم فيمن توضأ للاكل والشرب أو دخول السوق فلا يؤدي به عبادة
 يشترط الوضوء فيها وإن توضأ لدخول الرباط وللعدن فيجوز فيه الخلاف
 الذي بين العلماء إذا اشرك في النية هل يجزيه أم لا وأقل ما فيه مما لا ينبغي
 أن هذا الفعل كله إنما هو لاجل رؤية الناس له وإنهم لا يتركونه يدخل
 الرباط الأعلى هذه الصفة فقد خرج الوضوء به ذاع أن يكون لله وحده بل
 الشائبة فيه ظاهرة بينة والمريد لا يسامح نفسه في شئ من هذا كله فينبغي له
 أن يتوضأ به - ذلك لاستباحة الصلاة ويتوب من عمل عمله لاجل رؤية

الناس ثم انه اذا سلم من صلاة الركعتين المتقدمتي الذكر اتي اليه بعض اهل
الرباط فسأوا عليه وبسطوا له الانس ويقوم هو اليهم ويما نقيم وهذا الذي
فعلوه من سلامهم عليه وبسطهم له هو السنة عند الاقبا فان رجوه عن
موضعه الم شروع الى موضع غير مشروع فيه واما قيامه لهم فليس من
السنة في شئ لان القيام المشروع انما هو قيام المحاضر للغائب حين قدومه
عليه واما المماثلة ففيها اختلاف بين العلماء ومذهب مالك رحمه الله
كراهتها (ثم) انهم يتكلمون عند ذلك بالكلام المعتاد بينهم الذي لا يخلو في
الغالب من التتميق والتركية وترفيح بعضهم لبعض باشياء الغالب عدم
بعضها الامن وفق الله تعالى وقابل ما هم (واحتجوا) على استهباب هذه
الاصطلاحات واستحسانها وامر الفقراء بها بان مشايخهم قد قرروا لهم ذلك
ليكون تحفظهم عليها علامة ودلالة على تحفظهم على بواطنهم مما يقع فيها
فتكون آداب الظاهر دلالة على حصول آداب الباطن وهذه الطائفة
يحسنون الظن بمشايخهم وقد امر وهم بذلك فلا عتب عليهم في فعله بل هم في
عبادة وخير وهذا الذي قالوه ليس بايبن لانه لو اجاز العلماء مثل هذا لكان
ذلك كله ذريعة الى نسخ الشريعة بالآراء وغيرها فكل من ظهر له شئ او
استحسن شيئا جعله أصلا ممولا به ويرجع اليه ولا قائل به من المسابن
وهذا الدين والمحمد لله قد حفظه الله تعالى من الزيادة فيه والنقص منه (ولا
حجة) في كون الفقراء يحسنون ظنهم بمشايخهم لان تحسين الظن بهم له مجال
متسع ماداموا على الاتباع للسنة والسلف الماضين رضى الله عنهم اجمعين
في تذكيرهم اليهم ويسكن الى قولهم واما غير ذلك فاتباع السنة اولى وارحبى
وانجح بل اوجب مع سلامة الصدر لمن قال ما قال اذ انه لم يقصد الا خيرا
ولا يكن المريد يتبين عليه ان يكون ميزان الشرع في يده فان من وفي
واعتدل فهو عنيمة ومن نقص فلا ضرورة تدعو الى الاقتداء به فيما خالف
فيه السنة اذ انه لا يتبع احد في الغلط (وانظر) الى قوله عليه الصلاة
والسلام في حديث الورد على الخوض فيقال انهم قد بدلو ابعده
فأقول فيصفا فسهقا أى فيمنه فبعدها (واذا) كان كذلك فقد وقع
البعده بسبب التبدل ولفظ التبدل يقع على القليل والكثير واذا كان

الامر كذلك فلا ضرورة تدعو الى الوقوع في مثل هذا الاحتمال والمقصود
 انه تكون السنة واتباع السلف رضی الله عنهم هم الاصل عنده فلا يرجع
 على غيرهما ولو قال من قال (ولاجل) هذا المعنى قال بعضهم ان المرید
 يعرف بين دخوله وما ذاك الا ان المرید يحافظ على السنة فاذا استأذن
 ووقف بالباب حتى يؤذن له ثم دخل وقدم رجله اليمنى وانما اليسرى ثم سلم
 السلام الشرعي علم انه مرید لزيارة هذه السنن الثلاث الا ترى الى ما حكي
 عن بعضهم انه جاءه مرید لزيارته فقدم اليه شيئا لالا كل فتناول المرید اقمه
 باليسار فقال له المزور من شيخك يا بني فقال له يا سيدي الناحية اليمنى
 تؤجبنى فقال له كل رضی الله عنك وعن ربك وقد قدمت هذه الحكيمة
 لان السنة في ابتداء الاكل ان يكون بناحية اليمين فلما ان رآه خالف هذه
 السنة عرض له بقوله من شيخك اينهم بذلك على ما وقع فيه من مخالفة
 السنة فكان في المرید من البقطة والمحذور ما فهم به مراده فأجاب به هكذا
 تكون المحافظة على السنة والاتباع وفقنا الله لذلك بمنه (وقد تقدم) في
 لباس العالم وتصرفه ما فيه غنية عن اعادته في حق المرید لئلا يكون المرید
 يكون أشد حرصا على الاتباع لا تقطاعه الى الله وتبته اليه وقد تقدم ما في
 تلك الثياب المذكورة من السرف فكذلك ما يشبهها اعنى من الوسع في
 الثوب الذي لا ضرورة تدعو اليه وان كان ثوب المرید قصيرا في الغالب
 لكنه استوى على شيئين فيصير مخالفة السنة ووجود السرف فيه اعنى في
 الوسع الخارق الذي يفعل به بعضهم

(فصل) ٥ واعلم ان طريقة الصوفية نظيفة وأقل شئ يدينس التنظيف
 لاجرم انه قد كثرت التدليس والتخاطب وظهر وسبب ذلك ان كل طريقة
 ادعاهما الانسان فضفته فيها شواهد الامتحان الا هذه الطريقة فانه
 لا يفتضح فيها غالبا وذلك لوجهين احدهما ان طريقةهم مبني على الفتوة
 والستر والعفو والصفح والتجاوز والاعضاء عن العيوب وكل من ادعى شيئا
 يخالف طريقةهم ستر واعليه وجروا عليه اذبال الفتوة والثاني ان كثيرا من
 تقرب عليه في هذا الزمان أقل ما يقع منه ان يقول لك حسدتي ويقوم في حبيته
 كثير من الناس فتدعى الفتنة وتكثر الى غير ذلك من المحظوظ التي تهوورهم
 وهي كذبة ولاجل ذلك سكت من سكت من أهل الصدق والاتباع فظن

من لا علم عنده بمحالمهم السيئ ان سكرتهم رضاهم منهم بشي مما راوه او سمعوه الا ترى انهم اذا وجدوا من يقبل الحق منهم اتقوا اليه ما يخلصون به من محبته من هذه العمرات وسروا به واقبلوا عليه لا لحظ دنيوي بل يفعلون ذلك فرحا منهم به داية شاردهن باب ربه عز وجل مضطرا الى من يوصله اليه (وقد ورد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اهل رضى الله عنه لان يمدى الله بك رجلا واحدا خيرا لك من حمر النعم فاذا وجد احد هم السبيل الى شئ من هذا بدر اليه وان كان ضده تغافل وتناسى لاجل ما تقدم (وقد تقدم) ان اللعين يكيدته وشيطنته يتتبع السنن واحدة بعد واحدة يريد بذلك ان يبدل مكان كل سنة ضدها (الأتري) انه لما ان وجد المريدا اكثر ايساه على ما ينبغي من القصر وغيره ادخل عليه دسيسة قل من يشعر بها وهي وسع الثوب الخارج عن العادة وفيه شيان مما لا ينبغي وهما الضاعة المال وهو محرم ومخالفة السنة وكفى به - ما وقنع بذلك من بعضهم ودس زيادة على ذلك وبدل ما هو واكبر من هذا واكثر - اكثر من العرب في طول ثيابهم - حتى صارت اذا مشوا تنجر على الارض وهذا محرم في حق الرجال متاكد فعله في حق النساء وبدل لانساه ضد ذلك وقد تقدم بيانه وزاد في ثياب بعض من ينسب الى العلم قريبا مما سبق في ثياب العرب (فالحاصل) انه حرم كل طائفة من الاتباع واوقعهم في ضده ومع ذلك قل من يستيقظ لما اتفاه اليه من هذه الدسائس بل تاقوها بالاقبال عليها الما التي اليهم من التعليل لكل واحدة لان من عادته الذميمة تعادل ما ياقيه اليهم وتحسينه لهم ليحكون ذلك ادعى الى القبول منه والمحرم على فعله فان الله وانا اليه راجعون على ما حصل من الغفلات عن لا يغفل عنا ولا ينسانا في التلويح ما ينبغي عن التصريح والله المستعان بعبه وكرمه

٥ (فصل في ذكر بعض المتشبهين بالمشايخ واهل الارادة) ٥ - وهذا باب متبع متشبه قل ان تقصر مفايده او يتعين ما وقع منه لكثرة (اي كن) تشير الى شئ منه يستدل به على ما عداه والله المستعان (فن ذلك) ان كثيرا من الناس يدعي الدين والصلاح وانه من اهل الوصول ويأتي بحكايات من تقدم من الاكابر ويطنزها كلامه وهو مع ذلك يشير الى نفسه باسان حاله

وان عندهم من ذلك طرفا (وبعضهم) يزعم انه حصل له من ذلك الامر حاصل
 ومنهم من له القدرة على تصنيف الحكايات والاراء التي يختلقها من تلقاء
 نفسه سيما والعباد بالله تعالى ما ابتلى به بعضهم من تجريبه ودعواه رؤيا
 النبي صلى الله عليه وسلم لم يفي المنام وانه اقبل عليه وخاطبه وامره ونهاه بل
 بعضهم يدعي رؤيته عليه الصلاة والسلام وهو في اليقظة وهذا باب ضيق
 وقل من يقع له ذلك الامر الامن كان على صفة عزيز وجودها في هذا الزمان
 بل عدت غالباً مع اننا لا نتذكر من يقع له هذا من الاكابر الذين حفظهم
 الله تعالى في ظواهرهم وبواطنهم (وقد) اذكر بعض علماء الظاهر رؤية
 النبي صلى الله عليه وسلم في اليقظة وعال ذلك بان قال العين الغانية لا ترى
 العين الباقية والنبي صلى الله عليه وسلم لم يفي دار البقاء والراءى في دار الفناء
 (وقد) كان سيدي ابو محمد درجة الله يحمل هذا الاشكال ويقول ما قاله هذا
 القائل صحيح ولكن يرد ما ورد ان الله تعالى يوقف هذه الطائفة بين يديه
 ويقول عز وجل اوليا في لم ازوعنكم الدينالم وانكم على ولاكن زويتها عنكم
 لتستوفوا اليوم نصيبكم عندي اذهبوا فاحترقوا والصغوف فن سلم عليكم من
 اجلى اوزارك من اجلى اواطعكم لقمة من اجلى نخذوا بيده وادخلوه الجنة
 فيأتون الى المحشروهـم يبرون اذبال الغفر فيقول اهل المحشر ياربنا ما بال
 هؤلاء دوننا فيقول الله عز وجل انتم متم في الدنيا مرة واحدة وهؤلاء كان
 الواحد منهم يموت في اليوم سبعين مرة او كما قال (وقال) سيدي ابو مدين رحمه
 الله من مات رأى الحق ومن لم يمت لم يرا الحق فاذا كان المره اذا مات موة
 واحدة رأى الحق بايالك بسبعين مرة في كل يوم فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من
 قرة اعين فذهب الاشكال والمجد لله وظهور الصواب والله المؤمل في الثواب
 (ومنهم) من يشير الى نفسه بالكرامات وخرق العادات وهو عرى منها
 بالانصاف بضدها (ومنهم) من يدعي رؤية المشايخ واقبيهم وهو مع ذلك لم
 يجتمع بهم ولا رآهم ومنهم من يدعي صحبة بعض الشيوخ والاهتداء بهديهم
 وهو لم يجتمع بهم ولا هو على طريقهم بل رأى بعض من صحب الشيوخ
 وحكى عنهم فحكى ذلك عن نفسه (ومنهم) من يدعي رؤية الخضر ثم ان
 بعضهم يؤكده ذلك باليمين ليكون ادعى للقبول منه حتى لقد قال بعض من

ينسب اليه شيء من هذا ان المخضر ياتيه في كل يوم ويقف على بابه او دكانه
ويقتنم معه وهو يبيع ويشترى وذلك كله تقول وافتعال لا اصل له
ولا فرع مع ان هذا لا ينكر اذا وقع من اهل في محله (ومعهم) من اذا اراد ان
يأتي شيئا مما يحظر له قدم قبله الاستشهاد بكتاب الله تعالى فيقول قال الله
تعالى ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة ثم يضاف عند
ذلك انه رأى ورأى وانه حوطب في سره والغالب أنك تجد كثيرا من العوام
اغلبية الجهل عليهم باهل الحق والخير والصلاح والاتباع اذا موه عليهم احد
من اهل القوية انقادوا له وقالوا به واتبعوه ونزلوه المنزلة التي يدعيها اسأل
الله السلامة من ذلك بمنه وكرمه (وبالجملة) فأحوالهم الرديئة لا تنحصر وفيما
وقع التنبية به كفاية ومقنع هذا حال المستترين منهم (وأما غيرهم) فقد
نرقوا السياج وليس الجحجح منهم بل الجحجح عن معتقدتهم أو ميل اليهم مع
ما هم فيه من مخالفة الشرع الشريف مثل ما يفعل بعضهم من انه يظهر للباس
الزهد في الدنيا وترك المبالاة بها حتى انه ليحس مكشوف العورة وقد تقدم
ذلك (ومعهم) من يدخل النار على زعمه ولا يحترق بجره من الناس وذلك
انه لو كان صحيحا لكان بدعة ومنكر اذان من شرط المجتزة اثارها
والقدي بها ومن شرط الكرامة ~~عكس~~ ذلك فاذا اظهرها للناس فقد
خرجت عن باب الكرامة (اللهم) الا ان تقع ضرورة شرعية مبرورة الى
اظهارها (مثل) ما حكى عن بعضهم انه كان في مركب موسوقة قحما فهاج
البحر عليهم وكان القمع لبعض الظلمة المسلمين على الخاق في وقته فسمع
النواقي وهم يقولون ان هذا القمع مكيل علينا فان نقص منه شيء اخذنا
الظالم به فالرأى ان ترمى الركاب في البحر ويبقى القمع فلما ان معهم قال لم
ارموا القمع في البحر وانا الضامن له فأشهدوا عليه ورموا القمع حتى لم يبق
الا القليل فسكن البحر فلما ان وصلوا الى البلاد طابوه بما التزمه فأمرهم ان
ياتوا بالبيكين فجاءوا بهم فقال اكلوا ما بقي من القمع فاكلوه فوفى ما عليهم
أعنى ما كان على النواقي مسطورا ثم ردت رأسه الى أصحابه وقال لهم والله ما
عانتها الا حسا الدماء هؤلاء المسلمين (ها) كان مثل هذا الذي يظهره
لا ضرورة الشرعية مع ان لدخول النار اذوية تستعمل حتى لا تمدو على من

السياج ككتاب
ما يحاط به اه

دخلها ممن استعمل تلك الادوية (الكن) لو ضرا احد من اهل السنة ودخلا
 مع الاحترق صاحب البدعة والزحيلة وخرج الحق سالما (وقد) وقع ذلك في
 حكايات يطول تتبعها منها المحكاية المسندة في مصباح الظلام للشيخ الامام
 الجليل ابي عبد الله بن الزعمان رحمه الله وما جرى للسني والبدعي في
 دخولهما النار فخرج السني ولم يحترق وبقى البدعي حية اه (وقد) كان
 بعض من ينسب الى المشيخة يدخل اصحابه النار ولا يحترقون فقال لي سيدي
 ابو عبد الله الفاسي رحمه الله والله لولا اني اخاف من سيدي الشيخ ان يطردني
 لاخذت الشيخ نفسه ودخات انا واياها النار حتى تنظر من يحترق فينا (وقد)
 كان ببلاد المغرب من زمن قريب رجل يدعى الولاية وخرق العادة وكان اذا
 ورد عليه الفقراء والاضياف يعمل لهم فطيرا ويغتم في قصعة ويؤثي بها اليه
 فينصب يده عليها فيخرج من بين اصابعه عسل فحل فيات به ويطعمه من
 هناك حتى يكفيم ثم يرسل يده فينقطع فسمع به بعض الاكابر في وقته فغاش
 اليه فلما ان جالس عنده قال له تريد ان تطعمنا من هذه البديسة التي تطعم
 الناس منها فقال نعم فامر بالفطير على العادة فاحضره فديده ليسيل
 العسل على العادة فلم يخرج شي فقال له واين ما تذهب فقال انقطع الان
 فقال لو كان حقا ما انقطع لان البساطل اذا حضره الحق زهق ثم عززه
 ووجهه بالكلام وقال له كنت تطعم المسامين ابوالشيباطين وانخرجه
 عن ذلك الحال وتوبه عنه (ومنهم) من يظهر الكرامة بامسالك الثمانيين
 والانس بها وهذا فيه ما فيه من مخالفة الشرع الشريف والتمويه على
 الامة بالاحقية له اذ ان مثل ذلك يفعله كثير من الناس لم يشتمهم فكيف
 يدكرامة (ومن) ذلك ايضا ما يفعلونه من اكلهم الثمانيين بالحياة بجره من
 الناس وذلك محرم ان لو كان صحيحا الان اكلها لا يجوز الا بهدتك كبتها عند
 من يرى اكلها وهم ياكلونها من غير تذكية بل يؤذون على كل اكلة من
 اكلاتهم تاديبا بها يغاراد عاتم ان كان ذلك من غير حقيقة فهو من صنعة
 النار فحبات والسجيا وماشا كها وليس من باب الكرامة في شي (و كنت)
 اهدد مثل هذه الاشياء ببلاد المغرب فعمل على ابوابها ويتضاحك الناس
 عليها في لهوهم واعجبهم ويستغنون بسببها وهم في هذه البلاد في بعض الاماكن

يعدونها من الكرامات ويمتقدونهم بسببها (ومنهم طائفة استسنت سنة
سبئية وهم الذين يهاقون محاسنهم وذلك مخالفة للسنة وارتكاب للبدعة لغير
ضرورة شرعية وأما إذا كان للضرورة مثل التداوى وغيره فحائز (ومنهم)
من يفعل عكس ذلك فلا يأخذون شيئا من شعور أجدانهم ويعلمون ذلك
بأنه من حسن العصبية وذلك قبيح شنيع لانه يشبه فعل الرهبان وفيه المثلة
والاستقذار وقد نهينا عن ذلك كله (ومنهم) من يلبس الليف والاشياء التي
لا تتر عند الركوع والسجود مثل الشعر وغيره وهذا ايضا من المثلة
والشهرة والبدعة وكشف العورة وترك الصلاة اذ انه لا يجوز كشف
العورة في الصلاة ولا غيرها (واشنع) من هذا كله واقبح ما اتخذوه بعضهم
من لبس الحديد فيتنخذ سوارين في يديه كما اتخذهما المرأة من الفضة
والذهب (وبعضهم) يجعل في عنقه طوقا من حديد كالفل بل هو بنفسه
ويعلقون في آذانهم حلقا من حديد (وبعضهم) يجعل على ذكره طوقا من
حديد كالقفل ويرجمون ان شيوخهم حين يأخذون عليهم العهد فيعلمونه
بهم ويأمرونهم ان يلبسوه لمن اقتدى بهم ويقولون ان ذلك قفل على محل
الامام حتى لا تتركب ولا تخفاه في تحريم هذا وشناعته وقبحه وانه لا يدخل
له في الشرع الشريف (ثم) مع ادعائهم ان ذلك قفل على محل الامام حتى يأتون
بنقيض ما زعموا وهو ان فيهم شبانا لهم صور حسان وهم مقيمون معهم مساء
وصباحا ويخلو بعضهم مع بعض دون تكبير (وقد) قال بعض السلف رضى
الله عنهم لان اوقن على سبب عذراء احب الى من ان اوقن على شاب
(وبعضهم) يتخذ حديدا كالعمود يمشى به في يده (وقد ورد) ان الحديد
حلية اهل النار (وقد ورد) من تشبه بقوم فهو منهم فيقعون في هذا الخطر
العظيم بسبب الجهل والجهل بالجهل كل ذلك سببه مخالفة السنة المطهرة
(واشد) من هذا كله ان أكثرهم يدعي انه على الحق والصواب وان
طريقته هي المثلى (ومنهم) قوم تنزهوا عن هذه الرذائل وعابوا على فاعلها
ثم انهم يقعون في اشياء رذيلة تنهى صاحب الشرع صلوات الله عليه وسلامه
عنها وهي عندهم كأنها من شمار الولاية (من ذلك) اقتناذ بعضهم الاعلام
على رأسه وهو لا يعلم ان يكون وليا لله تعالى على ما يزعم ام لا فان كان

قوله الرضا عليه السلام في شفاء العليل زفاه اذا صوتت اسنانه بغير حرف كما تقهله نساء العرب وللجود بن سنان بار
سماح عذاه الطير لادح مرفض * ومن طرب بالزفر منه يقط * وللناس في عرس الربيع مسرة وللخاق حتى التز فيه برضا
وفي شرح الفاموس ان زغرة النساء في الافراس من زغرة البعير اه واما الزغرات والزغرات فهن مكن اه ومعنى زغرة
الاه بدهر الذي برده في جوفه اه

وايسف الى الله تعالى لو قدر ان يدفن نفسه او يكون ارضا يمشي عليه لافعل
حتى لا يكون مع الناس بالسواء فكيف ينشر الاعلام على رأسه وهذا من
باب الشهرة والدعوى وأهل الايمان برءاه من ذلك كله (الأتري) الى قول
عمر بن الخطاب رضي الله عنه لقيم الداري رضي الله عنه لما ان سألته ان يعظ
الناس وبذكرهم فقال له انت تريد ان تقول اننا نقيم الداري فاعرفوني
(فكل) من اراد الظهور فليس من اهل الطريق في شيء بل هو عكس
حالمه ولولم يكن فيه الا انه بدعة من فعله فكيف بانجرار هذه المفاسد التي
وقعت بسبب الاعلام اذا نهم مجتمعون رجالا وشبانا فاذا اشرفوا على بلد
ذكروا الله تعالى جهرا يرفعون بذلك أصواتهم ولا يقصدون به الذك
ليس الا بل الاعلام لاهل تلك البلدة ومن قاربها بورود الشيخ والفقراء
الذين معه حتى يخرجوا الى تلقيمهم فاذا سمعوا ذكركم خرجوا اليهم رجالا
ونساء واحتاطوا بهم فصاروا مجتمعين رجالا ونساء وشبانا وهذا فيه ما فيه
من مخالفة الشرع الشريف وقد تقدم غير مرة ان المرأة لا تخرج من بيتها الا
اضرورة شرعية ومع ذلك فتكون اذا خرجت خرجت على الصفة المتقدمة
ذكرا من الستر والشي مع الجدران ولا تتكلم الا لضرورة شرعية وهن
اذا خرجن لالتائم نرجن منكشفات في الغالب وان تستر بعضهن فبعض
تستر برفعن أصواتهن بالزخايط ويسمعهن اذن ذلك ضحيج وذلك كله عبرة
من الشيخ وعلمه بهم فما اقبج هذا وابعده من ينتمى الى طريق أهل الدين
والصلاح فكيف بمن يزعم انه يدعو الناس الى الله تعالى فان الله وانا اليه
راجعون على انعكاس الامور (وبعضهم) يزيد على ذلك فملا قبيحا فيه
اضاعة المال وهو وقود الشمع نهرا حين يتلونه ويقصدون بذلك القربة
الى الله تعالى وهيات هيات التقرب الى الله تعالى لا يكون الا بالمتثال
وامره لا بالوقوع في نواهيته بل هو نفس البعد والقل اسأل الله العافية من
ذلك كله بمنه (ثم) مع ذلك ينزل على أهل تلك البلدة بالجمع الذي معه ومفاسده
قل ان تحصر من ذلك انه يضرب حال كثير منهم بسبب تكافهم اشياء من
الاطعمة تليق بهم ويتفاخرون بذلك وبعضهم يعيب على من اتى بطعام
لا يختارونه وليت هذه الضيافة لو كانت عن طيب نفس لكانتهم بقسطون

ما يفتقونه في تلك الضيافة على الرأس من غنى وفقير ومضطرب ومحتاج
 وأكثرهم يتدأبون بسببها وبعضهم يجزعن شئ يعطيه وعن يداينه فيهرب
 قبل وصول الشيخ الى البلاد فيتسلطون على بيته وهو غائب فيأخذون
 ما وجدوا من دجاج أو داجن وبعض من يجزعن المروب يجتمعن مع كبراء
 اهل البلد بما يوجبون عليه مما لا قدرة له به وتفاصيل احوالهم في هذا المعنى
 تطول (وقد) قال عليه الصلاة والسلام أنا وامتى برأه من التكاف ولو لم يكن
 من التكاف لهم الاعلاف وواجبهم لكان فيه من المحرم ما فيه (ثم) مع ذلك
 لم يقتصروا على هذا التكاف العظيم حتى اضا فوالله ما يأخذونه من الهدايا
 ويسمون ذلك بالفتوح للشيخ ولا صحابه كل على قدر حاله سيما صاحب المنزل
 الذي نزلوا عنده فهذه الوظائف أعنى الضيافة والاعلاف والفتوح للشيخ
 وجماعته لا بد لهم منها حقا ثم انهم لم يقتصروا على ذلك الاخذ للشيخ وحده حتى
 يأخذوا الخادم السجادة وقد تقدم ان السجادة في نفسها بدعة فكيف يتخذ
 لها خادم ثم يأخذون الخادم الابريق ثم الخادم السما ثم الخادم الكاز ثم الخادم
 الدابة أو الفرس ثم المزمرين الذين معه (ثم) مع هذه الاحوال الرديئة
 يرقص بعضهم مع بعض نساء ورجالا وشبابا (ثم) انهم لم يقتصروا على هذه
 المفاسد حتى آخى بعضهم بين الرجال والنساء من غير تكبير ولا استخفاف في ذلك
 (ثم) انهم لم يقتصروا على هذا الفعل القبيح حتى يقدم بعض النساء بلبس
 بعض الرجال ويزعمون انها اخته من الشيخ وقد آخته فلا تخجيب عنه اذا انها
 صارت من ذوى المحارم على زعمهم وكتب العلماء والمجد لله بين أيدينا وايدى
 فيها شئ مما ذكره بل افتعال منهم وتقول باطل فن استعمله منهم فقد خرج
 عن الدين ومن لم يستعمله منهم فقد ارتكب أمرا عظيما يجب عليه ان يتوب
 ويقام عاها وبسبيله من المخالفة والضلالة (فاذا) علم هذا من احوال
 بعضهم فأي فرق والحالة هذه بينهم وبين الظلمة المتسلطين على الخلق
 بأخذ المال والاذية بل قد يوجد بعض الولاة يتعاشا عن مثل هذه الرذائل
 ويتزعمون منسوبة عنها فلا يأكل الا من أقطاعه مع ان الوالى ما مور بالافتداء
 بالفقراء المتبعين فصارا لامر بالعكس اذ انه يتبعين على من اتصف بشئ مما
 تقدم ذكره في أمر من اتسبب الى الفقراء ان يقتدى بالوالى في هذا الفعل

الحسن (وزاد بعضهم) على هذا شيئاً قبيحاً وهو استهتار في الدين وزندقة
 فيقولون المسال مال الله ونحن عبيد الله فلا فرق بيننا وبين صاحب المال
 لأننا شركاؤه فيه وهذا منهم حل ونقض للشريعة الطاهرة وقد أرى الله ذلك
 ورسوله صلى الله عليه وسلم والمسلمون قال الله تعالى في كتابه العزيز ويأبى
 الله إلا أن يتم نوره فأشريعة والمحمد لله مصونة عن الزيادة فيها والنقص منها
 فلا تزال على صفة السكال حتى يأتي أمر الله (ثم الجيب) ممن يدعى المشيخة منهم
 والهداية لطريق القوم كيف يعطى الاجازات للفقراء من تحت يده بالمشيخة
 ولو سألته عن فرائض الوضوء أو سننه أو فضائله وكذلك في الغسل أو في
 التيمم أو في الصلاة بجهل ذلك غالباً (وقد) قال بعض العلماء إذا صلي
 المكلف وهو لا يعرف المفروض من المسنون فلا تصح صلاته وكذلك
 لو سألته عن مفسدات الصلاة لمساغله وكذلك لو سألته عن حكم السهو
 إذا طرأ عليه في صلاته لمساغله (فاذا) كان هذا حاله في أمر وضوئه وصلاته
 اللذين بهما قوام دينه وصلاته فما بالك به في غيرهما (وقد تقدم) ان
 من لم ياتمه الله عز وجل على أدب من آداب الشريعة فبعيد أن يؤتمن على
 سر من أسرار الله تعالى (فاذا) كان هذا حال الشيخ في جهله بما يدعى أمر دينه
 فكيف بمن يعصبه أم كيف بمن يميزه إذا غالب من يتقى إلى مثل هذا
 أنه لا يباشر العلماء إذ لو باشرهم لآثروا عليهم ما هم فيه فكيف يعصبهم أو
 يتبعهم على أن هذه الاجازة والمجالسة هذه لأصل لها في الدين ومع كونها
 لأصل لها فالاجازة التي يعطونها شبهة بالظلم الأتقى أنهم لا يعطونها في
 الغالب لمن سألها حتى يعطى على ذلك عطاء جزيلاً بحسب جاهه أو يسمون
 ذلك بشكران الدخول في طريق القوم فيعطى الشيخ ما يليق به والمخدوم
 الشيخ المنة - دم ذكرهم ما يليق بدرجاتهم وكذلك الأفاضل أصحاب الشيخ
 المذكور ولا بد من إيلته يطالبونها منه للسمع كل على قدر حاله ويختاطون
 كما تقدم (ثم) مع هذا الحال لا يقتصر على كتب الاجازات إن طعن في
 السن وإن له ثبوت في العقل من الكهول بل يعطونها للشبان المردان
 ولهم صور حسان فيتسلطون بسبب ذلك على الكشاف على حريم المسلمين في
 بعض الأحيان والأماكن بسبب الاختلاط بهم من أجل الاجازات التي

بأيديهم هذا حالهم مع من سأل الاجازة منهم (واما) من لم يسأله فهو على
 قهين اما ان يكون له وجاهة أو جدة أو أحدهما ويعلمون من حاله انه يميل
 الى شئ من أحوالهم واما ان يكون طاريا عن الوجاهة والمجدة وهو مع ذلك
 متشوق للاجازة كالأول (فاما الأول) فيعملون عليه التحيل في ربطه عليهم
 وسكونه الى قولهم والرجوع اليهم فاذا ظفروا منه بذلك كافة التكليف التي
 تضر بحاله وحال غيره غالباً (واذا) كان كذلك فلا فرق اذن بين من هذا
 حاله وبين الظلمة الا ان الظلمة يفعلون ذلك بالعرف والقهر وهو لا يفعلون
 مثله بالتحيل والخديعة (واما) ان كان فقيراً لا مال له ولا وجاهة فانهم
 يستقدمونه المدة الطويلة ليحصل لهم من تكاف الناس والتساط عليهم
 والاحتجاج عليهم بالمسئلة على الغني منهم والفقير حتى يحصل لهم ما يرضونهم
 كالأول وهذا امر لا يمس اخلاق المسلمين في شئ اذ ان من اخلاقهم المناجحة
 بينهم والشفقة ورحمة بعضهم مع بعض نسأل الله السلامة من بلائه بمنه
 وكرمه

• (فصل) • ثم الجح من ادعائهم المشيخة وهم لا يعرفون مبادئ امر دينهم
 كما تقدم فكيف بالانتماء الى المشيخة (وقد) قال اهل التحقيق من اهل
 الطريق ان الفقير لا يكون فقيراً حتى يحسكون قلبه كأنه في كفه يعني من
 قوة معاينته له ونظره اليه فيعرف الزيادة فيه من النقص بديهية (هذا)
 حال الفقير المنفرد بنفسه دون ان يصل الى اقتداء الغير به (واما) الشيخ
 فلا بد له من زيادة على ذلك وهي ان تكون قلوب اصحابه كأنها في كفه
 وكذلك أحوالهم في تصرفاتهم وخواطرهم فيعلم ما يزيد فيها وما ينقص منها
 فيريههم على ما يتحقق من حال كل واحد ويذنبههم على ذلك بحيث لا يشعر
 احد من جلسائه بل الشخص نفسه قد لا يشعر بذلك في بعض الاحيان ولم
 في معرفة هذا المورد وتصرف لا يعرفه غيرهم فان كان الشيخ عاجزاً عن هذه
 الرتبة اعنى انه لا يعرف ما زاد في حال اصحابه وما نقص في غيبته فلا يدعي
 المشيخة ولا الهداية بل انعموا ان يجتمعون يتذكرون في مسائل الدين
 ومناقب اهل الاحوال السنية فلا يبركون ذلك وبركة اجتماعهم
 تعود عليهم دون ان يدعي احد منهم حالاً أو مقالاً هذا حال القوم مع

وجود الاخلاص منهم والصدق والتصديق والركون الى مولاهم في دقيق
الامور ورجاها والتزام الوقوف ببابه سبحانه وتعالى ومع هذه المكالمات
عليه والاحوال السنية لا يدعون لانفسهم حالا ولا مقالا بل يقول
اكثرهم الى الان ما احسن ان اتوب حتى قال قائلهم

يظنون بي خيرا وما بي من خير * واكنني عبد ظالم كما تدري
سترت عيوني كلها عن عيونهم * والبسني ثوبا جيبا من الستر
فصاروا محبوني ولست انا الذي * احبوا واكن شهبوني بالغير
فلا تفقهني في القياسة بينهم * ولا تخزني يا رب في موقف الحشر
(وقد) قال بعض السلف الصالح رضى الله عنه لولده لما ان رأى منه شيئا
لا يحبه يا بني اما تعرف قدرك فقال وما قدرى فقال له أمك اشترىتها
باربعماية درهم وأبوك لا اكثر الله مثله في الاسلام (هذا) مقالهم مع وجود
الاحوال السنية منهم فبالكثير هو على العكس ثم مع ذلك يعطى الاجازات
وتنصب بين يديه الاعلام والرايات فان الله وانا اليه راجعون (وبعضهم)
يدعى الوله ويرتكب بسبب ذلك محرمات فيركب على جريدة قد صورها
وجها وعينين وانفا وخوا وبأخذ بيده شيئا كأنه سوط ويركب تلك الجريدة
ويمسكها بسيرا وخط كأنه كجام اها او يضربها ويحبرى (وبعضهم) يعاقب فيها
جوسا فاذا مشى يسمع له صوت قوى فيجتمع عليه النساء والرجال والشبان
غالبا وقد يدخلونه بيوتهم ولا يختفي منه أحد كأنه امرأة من جملة نساءهم
ويعيبون على من استتر منه ويقولون هذا موله (وهذا) أشد قبحا من الاول
لانه قد ينفرد وحده فيجد السبيل الى ما تسوله له نفسه من الرذائل بخلاف
من تقدم ذكرهم (فكيف) يدعى الولاية مع ارتكاب نهى صاحب الشرع
صلوات الله عليه وسلامه حيث يقول من صور صورة عذب حتى ينفخ فيها
الروح وليس بنافع فيها ابدا (ولا فرق) بين من صورها أو استمعها أو رضى
بها أو ما العجب من هذا بل العجب من تلبس بشئ من العلم وهو مع ذلك يتفقد
من هذا حاله ويصوب فعله بان يقول هذا ولي الله وانما هو يخرب على نفسه
وتخرب هذه الطائفة انما يكون عالم يعارضهم فيه أمر ولا نهى وهذا قد
عارضه النهى الصريح كما تقدم (ولو لم يكن) للجريدة صورة لاحتمال القريب

وغيره (هذا) ان كانت اوقات الصلوات عليه محفوظة وكذلك في سائر
التكاليف الشرعية وهو ينظر رالوله فيما عدا ذلك فهذا محتمل مع انه
لا ضرورة دعت الى الدخول في هذا الاحتمال اذ ان الله عز وجل لم يضيق
على المكلف اذ العلماء والاولياء محفوظون في ما امرهم وبواطنهم
موجودون والحمد لله لا تغفلونهم الارض الى ان تقوم الساعة باخبار
صاحب الشرع صلوات الله عليه وسلامه

« (فصل) » ثم ان مع هذا كله لم يكتبوا به هذه المفساد حتى ضمو اليها
مفسدة اخرى وهي اخذ بعضهم العهد على من يريد الدخول في الطريق
من رجل أو امرأة أو شاب ليكونوا من خواصه واتباعه (وبعضهم) يملقون
شعر رأس من يتوب على أيديهم حين يأخذون عليهم العهد وهذا جهل
منهم بالعهد وماهيته وكيفية وحاق شعر الرأس لغير ضرورة شرعية من
البدع وقد كان في عهد السلف رضى الله عنهم من شعار اهل البدع وعلامة
عليهم هذا اذا كان الحاق لأجل الدخول في الطريق وأما حلقه لكثرة
الدواب وغيرها فهو رجائز غير مكره

« (فصل) » ومن هذا الباب ايضا ما يفعله بعضهم من تعليق السبحة في عنقه
(وقد تقدم) قول عمر رضى الله عنه لقيم الدارى رضى الله عنه أنت تريد أن
تقول اننا نقيم الدارى فاعرفونى وما كان مراده الا أن يذكر الناس بالاحكام
الشرعية المأمور بانها وارشاعتها واطهار السبحة والتزين بها الامدخل
لها فى ذلك بل للشهرة والبدعة لغير ضرورة شرعية (وقريب) من هذا
ما يفعله بعض من ينسب الى العلم فيتخذ السبحة فى يده كاتخاذ المرأة السوار
فى يدها ويلزمها وهو مع ذلك يتحدث مع الناس فى مسائل العلم وغيرها
ويرفع يده ويحركها فى ذراعه وبعضهم يمسكها فى يده ظاهرة للناس بينقاهما
واحدة واحدة كأنه بعد ما يذكر عليها وهو يتكلم مع الناس فى القيل والقال
وما جرى لفلان وما جرى على فلان ومعلوم أنه ليس له اللسان واحد فعدته
على السبحة على هذا باطل اذ أنه ليس له لسان آخر حتى يكون به هذا
اللسان يذكر واللسان الآخر يتكلم به فيما يجتار فلم يبق الا أن يكون
اتخاذها على هذه الصفة من الشهرة والرياء والبدعة (ثم) الجذب من بعد

على السبحة حقيقة ويحصر ما يحصله من الحسنات ولا يعد ما جترحه من
 السيئات (وقد) قال عليه الصلاة والسلام حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا
 فأوشد عليه الصلاة والسلام إلى محاسبة المرء لنفسه فيما يتصرف فيه
 باعتقاده وجوارحه ويعرض ذلك كله على السنة المطهرة فأوافق من ذلك
 حمد الله عز وجل وأثنى عليه وبقي خائفا وجلالته من دسائس وقعت له
 لم يشعر بها أو ما لم يوافق احتساب الصيبة في ذلك ورجع إلى الله تعالى بالتوبة
 والاقلاع فلم يل بركة التوبة ثم المحووبة ويغيب بذلك ما وقع له من الخلال
 (وهذه الطائفة) أصل عملها التصفية من السيئات والمواجس والمخاطر
 ثم بعد ذلك يأخذ في كسب الحسنات (وقد) قالوا إن ترك السيئات
 أوجب من فعل الحسنات (لما) في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام
 اتقى المحارم تكن أعبد الناس (وقد) حكى عن بعضهم أنه بكى أربعين
 سنة فسهل عن سبب بكائه فقال استضافني أخ لي فقدمت له مكافأ كل
 ثم أخذت ترابا من حائط جارلي فغسل به يديه فأنا أبكي على ذلك التراب
 الذي أخذته منذ أربعين سنة (وحكى) عن آخره فسهل عن ذلك فقال
 طامع لي طلوع فرقيته فاسترحت فأنا أبكي عليه لعدم رضاهي بما فعله الله بي
 أو كما قال (وأحوالم) في هذا المعنى قل إن تصمرفاذا كان هذا حالهم في مثل
 ما وصفناه عنهم فما بالك بمن يحمل الأثقال وأي أفعال ثم يحصر الحسنات
 ولا يفكر في ضدها فانا لله وأنا إليه راجعون (ثم) إن بعضهم يحتج بأنها محرمة
 ومذكورة فواستأناه ان لم يكن القهر بك والتذكير من القلب فيما بين
 المبدؤ وبين الرب سبحانه وقسمالي (وقد) تقدم ما ورد في الحديث ان عمل
 السري أفضل عمل الجهر بسبب بين ضعفا (هذا) وهو عمل فما بالك باظهار
 شيء ليس بعمل وان كانت صورته صورة عمل وما زال الناس يخفون أعمالهم
 مع وجود الاخلاص العظيم منهم وهم مع ذلك خائفون وجلون من دخول
 الدسائس عليهم فابن الحمال من الحمال فانا لله وأنا إليه راجعون (وبالجملة)
 فعمل ذلك فيه من الشهرة ما فيه (وقد) تقدم ان التاجر ينبغي له ان يكون
 طرفا بمسألة ما يتجر فيه فلا يترك ماله فيه سيمون ضعفا وبأخذ ماله فيه
 شيء واحد هذا مع السلامة من الاوصاف المتقدم ذكرها فكيف به

مع وجودها (ثم) انه مع ذلك يحرم نفسه فضل المذكور وعود بركته على
 اعضائه وجوارحه فلو كان يسبح ويعد على أنامله لكان نور ذلك المذكور
 وبركته في أنامله (وقد ورد) ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على بعض
 أزواجه فرأى نوراً في طاق فقالت ما هذا النور الذي في الطاق فقالت
 يا رسول الله سبحتي التي كنت أسبح عليها جعلتها هناك أو كما قالت فقال عليه
 الصلاة والسلام هلاك ذلك النور في أناملك فهذا الرشاد منه عليه
 الصلاة والسلام الى الافضل والأولى والأرجح وقاعدة المرید أن لا يرجع
 الى عمل مفضول وهو قادر على ما هو أفضل منه وقد كان سيدي أبو محمد
 رحمه الله اذا قرأ في الحنطة يجعلها على ركبتيه معاً ويمسكها بيده اليسرى
 وجميع أصابع يده اليمنى تمر على الحروف التي يتلوها ويتهمد ذلك ويعلله
 بأن يقول حتى يحصل لكل عضو حظ من العبادة لكي يكثر الثواب
 بذلك فإن الحال من الحال فانا لله وانا اليه راجعون

• (فصل) • ومنهم من بالغ في أخذ العهد الى حد لا شك في تحريمه وابطاله
 فيقول انه اذا أخذ العهد على من يأخذه عليه ان المأخوذ عليه لم يبق له
 تصرف في ماله ولا زوجته ولا نفسه بل التصرف في ذلك كله للشيخ فان أراد
 ان يطاق عليه لزمه وان أخذ ماله لزمه الى غير ذلك (ثم) انهم مع هذه
 الشروط التي يشترطونها لو تصرف الشيخ في شيء من ذلك لكان سبباً
 للقطيعة والترك وایس هذا من صفة القوم ولا يثور عنهم (ومنهم) من
 يأخذ العهد على أن ينتمي لفلان من المشايخ دون غيره حتى كأن الطريق
 الى الله تعالى على عدد المشايخ فينتسبون اليهم كما ينتسب أهل المذاهب الى
 مذاهبهم فاذا انتسبوا الى ذلك الطريق المحمدي أين هو وحصل بسبب
 ما تقدم بينهم تعصبات وشناآن كثير حتى صاروا خراباً ووقع بعضهم في حق
 غير شيخه الذي ينتمي اليه أعاذنا الله من بلائه بمنه والطريق المحمدي غير
 هذا كله (ولذلك) كان سيدي أبو محمد المرجاني رحمه الله يقول طريق القوم
 واحدة (وكان) سيدي أبو محمد بن أبي جرة رحمه الله يقول سنة الاحباب
 واحدة يعني أن مشربهم واحد وهو الاتباع وترك الابتداع (ولا)
 يظن ظان أن ما تقدم ذكره فيه انه كمال أخذ العهد من أهله لاهله بشرطه

المعتبر عندهم اذ انه عليه درج السالف الصالح نفعنا الله بهم ولا ننكر ايضا
الانتماء الى المشايخ بشرطه وهو ان يكون عند المرید شيخه وغير شيخه
بالسواء بالنسبة الى الاتباع وترك الابتداع ويكون ايماره لشيخه بسبب انه
كان وصوله الى الله تعالى على يديه فيرى له ذلك فهذا الاعتبار يقع التفضل
لشيخه والاختصاص به دون غيره (وقد ورد) في الحديث عنه عليه الصلاة
والسلام من صنع اليكم معروفان كافثوه فان لم تجدوا مائة كافثوه فادعوا له
حتى تروا انكم قد كافثوه (وقد كان) سيدي ابو محمد رحمه الله ياتي ان
ياخذ العهد على احد فسأله ما اوجب لذلك اهو بدعة قال لا ولكن
عبد الله يعني نفسه ليس كغيره فاخاف ان اخذت العهد على احد فقد
لا يوفي بما اخذ عليه من العهد فيقع له التشويش واكون السبب في ذلك
فاتركهم رحمة بهم وشفقة عليهم واعوض عنه الدعاء لهم بظاهر الغيب
بالاستقامة او كما قال (والحاصل) من اخذ العهد وان ياخذ الشيخ العهد
على المرید بانه لا يراه الله حيث نهاه ولا يفقهه حيث امره وهذا هو زيدته
وأصله وبقيت تفاريقه على هذا الاصل قل ان تتناهى وهي الامانة التي
عرضها الله تعالى على السموات والارض والجبال فابين ان يحمانها واشفقن
منها وجمها الانسان انه كان ظلوما جهولا قال علماؤنا رحمة الله عليهم ظلوما
لنفسه جهولا بامر ربه وذلك راجع الى الغالب منهم والافكثير من وفي والمحد
لله وكثير من دخل في جاه من وفي (ولاجل) هذا المعنى بقي كثير من المحققين
ينتمون الى المشايخ ليكونوا في حرمتهم (واليه) الاشارة بقوله في الحديث
اخبارا من رب العزة عز وجل حيث يقول هم القوم لا يشقى بهم جانيهم
(فيك) لا يشقى بهم جانيهم كذلك لا يشقى بهم معتقدتهم ولا محبتهم (وقد)
خرج الترمذي عن انس قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله متى قيام الساعة قال فقام نبي الله صلى الله عليه وسلم الى
الصلاة فلما قضى صلاته قال ابن السائل عن قيام الساعة فقال الرجل انا
يا رسول الله فقال ما أعددت لما فقال يا رسول الله ما أعددت لها كثير صلاة
ولا صوم الا اني احب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المر مع من احب وانت مع من احببت فما رايت فرح المسلمين بعد الاسلام

كفرهم بهذا الحديث (ولا) يظن ظان ان هذا ما رضى لقوله عليه
 الصلاة والسلام لا سائل حين سألهم مرافقته في الجنة فقال له عليه الصلاة
 والسلام أو غير ذلك فقال هو ذلك يا رسول الله فقال عليه الصلاة والسلام
 اعني على نفسك بكثرة السجود (لان) هذا طالب منصب اعظم ما ارشده عليه
 الصلاة والسلام الى الاسباب الموصلة اليه لقوله عليه السلام اقرب ما
 يكون العبد في الصلاة واقرب ما يكون في الصلاة اذا كان ساجدا فارشده
 عليه الصلاة والسلام لذلك وطالب العبيبة تشمله الدار وهي واحدة وان
 كانت المنازل تتفاوت فيها ولا يسكن قد جعلت السعادة لمن نالها (لقوله)
 عليه الصلاة والسلام اوضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها (فاذا)
 حصل له ذلك سلم من أهوال الدنيا والآخرة وعن العناء والتنقيص (ومنهم)
 من يفعل فعلا قبيحا حين ياخذ العهـد على من يريد ان يدخل في طريقه
 فيكافئه ان يعترف بين يديه بكل ما فعله من الذنوب وفي هذا من مخالفة
 الشرع وفيه (وقد ورد) ان الله عز وجل يقول يوم القيامة لبعض من فعل
 بالذنوب انما سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم (وقد ورد) كل
 الناس معاني الا المجاهرون (فاذا) جاء احدان تقدم ذكره ليتوب على يديه
 ارقعه الشيخ باعترافه في هذه المهالك فكان عدم التوبة به أولى والمخالفة
 هذه (وفي هذا) تشبه بالقسيسين لان من طاعتهم الذميمة اذا جاءهم احد
 ليتوب على ايديهم يطالبونه بان يسمي لهم ذنوبه ذنبا ذنبا ثم بعد ذلك يقبلون
 عليه (وقد) قيل ان التشبه بالكرام فلاح وعكسه مكسه فان الله وانا اليه
 راجعون على تخليط امور الدين بما ليس منه ولا فيه (ومنهم) من ارتكب
 بدعة شنيعة آلت الى ترك الصلاة وتركها فيه اختلاف بين العلماء هل هو
 ارتداد او ارتكاب كبيرة ممن فعله (وذلك) ان بعضهم يلبدون شعور رؤسهم
 والغالب ان الجنابة تصيبهم فاذا اغتسلوا لم يكتفهم ان يوصلوا الماء الى البشرة
 وليس ثم عذر شرعي يميز المسمع على حائل عند من يقول به فصلااتهم على
 هذا باطلة (ثم ضموا) الى هذه المفسدة نفسة اخرى اعظم منها وهو انهم
 معتقدون انهم على الخير والصواب وعلى طريق السلوك والهداية تنسال
 الله السلامة عنه من بلائه (ومنهم) من يتعاني القحاذ الحروزا المستكثيرة

ويجعلها في عنقه كالقلادة للآراء (ومنهم) من يجعلها على صفة أخرى يتوشح
 بها وهذا شهرة من فعله وشوه ظاهر وان كان يدعى انه فعل ذلك للتبرك
 والحفظ من العين ومن مردة الجن فله طريق غير هذا بان يعاق ذلك عليه
 من تحت ثوبه بحيث لا يشعر به ولا يظهر وأما على هذه الصفة المذكورة
 فيمنع لمخالفة السنة والسلف الماضين رضي الله عنهم أجمعين (ومنهم) من
 يأخذ سبحة كبيرة ويعلقها في عنقه أو يتوشح بها ومع ذلك هو مشغول بالقبيل
 والقبائل والتحدث في أمور الغيب اظهار امنه انه يكشفها ويخبر بوقوعها
 (ومنهم) من يعوض عنها خيطا من صوف على صفات وصبغ فيتقلدون
 به وذلك كله من الشهرة والشوه والبدعة والخروج عن الاتباع للسلف
 الماضين رضي الله عنهم أجمعين (ومنهم) من يفعل فعلا قبيحا شنيعا رذلا
 يأباه الله ورسوله والمؤمنون وهو ان يكون مع الناس في الجماع ينتظرون
 الصلاة فاذا قامت الصلاة وقام الناس اليها قام هو في جملتهم فاذا ركعوا
 وسجدوا بقي واقفا ينظر اليهم لا يحرم ولا يركع ولا يسجد ثم يتأدى على ذلك
 حتى يفرغ الناس من صلاتهم (وأقبح) من هذا وأرذل من يعتقد من هذا
 حاله ويرى انه ممن يتبرك به وأنه من الواصلين ويتأول بأنه يصلي في مواضع
 أخرى إنما هذا منه تخريف على نفسه حتى لا يشعر ولا يعتقد وتاويلهم هذا
 من الضخافة والحق ومخالفة الشريعة المطهرة وعدم الغيرة في الدين
 واصطلاحهم على الرضا بترك هذه الشعيرة العظمى التي هي عماد الدين
 ورأسه وأول أركانه بعد كلتي التوحيد اذان من رأى ولم ينكر كن فعل ولا
 ضرورة تدعو الى التفريب لان من مشي على لسان العلم واتبع الحق والسنة
 المحمدية واقتفى آثار السلف الماضين رضي الله عنهم سيما ان أنكر عليهم
 ما هم فيه من عوائدهم الذميمة المخالفة للسنة فالغالب من حال أهل هذا
 الزمان النفور منه لانهم يزعمون انه قد ضيق عليهم وهو انما ترك العوائد
 والابتداع واتبع السنة المحمدية وتمسك بها وعادة النفوس في الغالب
 النفور من الحكم عليها (وقد) قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا حق ما
 أبقيت لي حبيبا (وقد) كان السلف رضي الله عنهم على عكس هذا الحال
 من اتبع السنة أحبوه واعتقدوه وعظموه ووقروه واترموه ومن كان على

غير ذلك تركوه وأهملوه ومقتوه وأبغضوه حتى كان من يريد الرفعة عندهم
والتمظيم من لا خير فيه يظهر الاتباع حتى يمتدوه على ذلك (وأما اليوم)
فيعتقدون ويحترمون من يفعل العوائد المحدثه ويمشى عليها ولا يذكر على
أحد ما هو فيه فن أراد التخريب في هذا الزمان فليتبع السنة المطهرة فانهم
ينفرون عنه ولا يمتدونه غالباً لانكاره ما هم فيه حتى قد ينفر عنه أبواه
وأهله وأقاربه لمخالفته ما هم عليه (ثم) ان الخرب لا يخلو حاله من أحد أمرين
أما ان يعتقد حل ذلك أم لا فان اعتقد حله فهو كافر وأما ان فعله مع اعتقاد
تحريمه فهو فاسق على ما قاله العلماء وأما المكره فقد قال علماء نازحة الله
عليهم ان المداومة على المكره يفسق فاعله (ثم) انهم يتغالون في اعتقادهم
فيقولون هذا بدل هذا قطب الى غير ذلك وهذا اللفظ لا يحسن ان يطلق على
من اتبع السنة وبذل جهده في الاتباع فكيف يطلق على من تلبس بشئ
من المحرمات أو المكرهات أوهما معاً (ثم) ان المتبع من الناس في اعتقاده
على قسمين (فهم) من يحمل جميع أفعاله وأقواله كلها على سبيل الورع فأى
شئ فعله أو قاله أو أشار إليه من اتباع الأمر واجتناب النهي مثل ان يقول
هذا موضع لا أدخله لاجل انه معصوب أو استعمل المسلمون فيه الغصب
أو غير ذلك فيقولون هذا من باب الورع هذا ليس بمقتبع وقد دخله فلان
وفلان ويحتجون بمن لا يحتج به وان كان في بعضهم أهلية للاحتجاج به فقد
تكون له أعذار في ارتكاب ذلك في خاصة نفسه ولا يلزمه ان يبين عذره فيما
وقع منه (وقد) قال مالك رحمه الله ما كل الأعذار تبدي (واذا) كان كذلك
فلا يجوز ان يقتدى به في هذا وما شا كله اذ ان اتباع لسان العلم هو المتعين
على الناس فهو ما وخصوصاً (وقد) كان سيدي أبو محمد رحمه الله يقول اني
لا أتكلم بالورع في هذا الزمان والناس يحملون ما أتكلم به على سبيل
الورع وليس كذلك فصار لسان العلم عندهم ورعاً وترتبت على هذا مفسدة
عظيمة وهي انهم ينسبون كثيراً من الشريعة الى الورع فيتركون بسبب
ذلك الاتباع وباب الورع ضيق لا يدخله الا الافذاذ اذ ليس هذا زمان
الورع غالباً وما يتعلمون به من ذكر الورع انما هو من تسويل النفس
والهوى والشيطان ليثبط عن بركة الاتباع (والقسم الثاني وهو غير المعتقد

يقول هذا يابس مشدد مربوط يشير بكلامه وحاله الى ان غيره على الباطل
وهو على الحق والطريق المستقيم (وكلامهم) هذا برده ما ورد في الحديث
من قوله عليه الصلاة والسلام بد الاسلام غريبا وسيد غريبا كما بدا
فطوبى للغرياء من امتي قبل يارسول الله ومن الغرياء من امتك قال الذين
يصلحون اذا فسد الناس وفي رواية الذين يصلحون ما فسد الناس من
بعدي من سنتي (وروي) ابوداود في سنته عن علي بن ابي طالب كرم الله
وجهه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كيف بكم اذا فسق فتيا منكم
وطغى نساؤكم قالوا يارسول الله وان ذلك لكاشن قال نعم واشد كيف بكم اذا
لم تأمروا المعروف ولم تنهوا عن منكر قالوا يارسول الله وان ذلك لكاشن قال
نعم واشد كيف بكم اذا رأيت المعروف منكرا والمنكر معروفاه والاحاديث
في هذا المعنى كثيرة والله الموفق

• (فصل) • ثم ان غالب حالهم ان اعتقادهم يدور بين امرين (فمنهم) من
يكون اعتقاده شهوة فيعتمد مدته ثم يفعل عن اعتقاده (ومنهم) من يدوم
اعتقاده لـكن يزيد في اعتقاده ويتغالي فيه فيقول هذا يدل هذا قطب كما
تقدم وكذلك يقولون في حق غيره فيتناقض قولهم اذ ان القطب انما هو
واحد وهو اعز من ان يجتمع به الا الواحد من الافذاذ ومع ذلك قل من
يعرفه لان صفته كما قال الشيخ الامام ابو عبد الرحمن الصقلي رحمه الله في كتاب
الانوار له والله سبحانه وتعالى يدبر القطب في الافاق الاربعة من اركان
الذيها كدوران الفلك في أفق السماء وقد سترت احوال الغوث وهو
القطب عن العامة والخاصة غيره من الحق عليه غير انه يرى عالما جاهلا
ابله فطناتا ركا آخذ اقربيا بعيدا سهلا عمرا آمنا حذرا هـ (ومنهم) من اذا
حصل له اعتقاد في شئ بعينه نقص غيره أو فضله على غيره ويقع بسبب ذلك
شناخ بين اصحابهم ومن يلقون اليهم حتى انهم ليرجعون احرابا ويهجر
بعضهم بعضا ادم تسليم كل واحد منهم صاحب كما تقدم (وقد) حدثني
بعض الفقهاء من كان يحضر مجلس سيدي ابي محمد المرعشي رحمه الله انه
كان يسمه وهو اعظم سيدي ابي محمد بن ابي جرة رحمه الله فكان هذا الفقير
يقول في نفسه ما هذا الرجل كبير القدر مثل هذا السيد عظمه قال

فضيقت بما اليه حتى أراه فدخات الى المسجد وهو يتكلم في الدرس
 والقارئ يقرأ عليه فرايت عبارته دون عبارة سيدي أبي محمد المرجاني رحمه
 الله فتجيت وقات في نفسي أمثل هذا يكون أفضل من سيدي أبي محمد
 المرجاني فاستبعدت ذلك فرد الشيوخ رحمه الله رأسه الى ونظرتي ثم رجعت
 يتكلم فيها كان بسبيله فقال في أثناء كلامه ينبغي للفقير اذا دخل على
 الشيوخ ان لا يفضل من تلقاء نفسه شيئا على غيره بامسكين هذا الذي
 تفضله لو سألتهم عن فضله عليه كان جوابه ان يقول هو بركتي وهو كذا وكذا
 ارجو من الله تعالى ان ينفقني به الى غير ذلك فرب ساكت أفضل من ناطق
 فيجسسه أحدكم يفضل من يخطره بما يخطره أجاه لك أحد من عند الله تعالى
 وأخبرك ان فلانا عنده أفضل من فلان فهذا من قلة الأدب والاحترام
 فتب الى الله تعالى وارجع اليه ما كفي أن أحدكم يحرم العمل حتى يحرم
 الاعتقاد ما هذا الحال قال فبقيت أتوب وأستغفر الله له يسكت فاسكت
 الابد حين أو كما قال (واذا كان) ذلك كذلك فلا ينبغي ان يفضل بين شيخين
 إلا بأحد أمرين بان يكون أحدهما أكثر انبأما للسنة المطهرة من الآخر
 أو يكون الذي يفضل أعلى مقام منهم فيكشف عليهم لان من هو في مقام
 يكشف على من هو دونه ولا يكشف على من هو فوقه لان النبي صلى الله
 عليه وسلم كشف على مقامات الانبياء عليهم الصلاة والسلام ولم يكشف على
 مقامه الخاص أحد منهم (ولا) يرد على هذا كون المريد يعظم شيخه
 ويؤثره على غيره من هو في وقته لان تعظيمه له انما هو من جهة ان الله
 تعالى قد قسم له على يديه رزقا حسنا كما تقدم والنبي صلى الله عليه وسلم
 يقول من رزق في شيء فليزمه وقال في حديث آخر جبلت القلوب على
 حب من أحسن اليها ولا شك ان الاحسان بما يتي هو أفضل وأعلى من
 الاحسان بما يفتني وحقبة المر يد مع شيخه ان الشيخ وجدته غير يقاني بحر
 التلف فأنقذه وخلصه منه وأوقفه بباب ربه سبحانه وتعالى ولا احسان
 أعظم من هذا الاحسان ووجه آخر وهو محبة المر يد لطاعة ربه عز وجل
 فلما أن رأى هند شيخه ما يحبه التزمه لمحبه وبه الذي وجدته عنده (وقد) كان
 بعض الناس يخدم بعض أبناء الدنيا ويحبه ويؤثره بالخدمة له فعذله بعض

الناس على التزام خدمته له وهو لا يعطيه شيئاً فكان جوابه أن قال محبوبي
 عنده (وقيل) لا تخز أيضاً وقد رأوه واقفاً بباب عدوه فعذلوه في ذلك فأخبر
 عاتقهم وهو أن محبوبه عنده والمريد بنيتته وخاطره وكليته راغب في طاعة
 ربه عز وجل متسبب في الوصول إليه فإذا رأى من هو مثله أو أرفع منه قد
 أحكم الطريق وعرفه الحبه والتزمه وأنس به لما حصل عنده من المحاسن
 الجميلة (فالمحصل) من هذا أنه يعظمه لما خلع الله عز وجل عليه من الخلع
 السنية الشاهدة له بالقرب من المولى سبحانه وتعالى (ومنهم) من يظهر له
 شيء من الكرامات فيغتر بها فيتكفح حاله بسببها (ومنهم) من يسلم بواسطة
 أحد من الأولياء كما جرى لبعض المریدين بمدينة فاس أنه بات ليلة في زاوية
 خارج البلد فطالع على سطح الزاوية في ليلة مقمرة فأعجبه ضوء القمر فخطر له
 أن يجرب نفسه في الطيران هل يقدر عليه أم لا فحرب نفسه فطار في الهواء
 فدخل البلد من أعلى سورها وهو طائر فقال أي موضع اقصد فوقع له أن
 يأتي إلى زيارة بعض الأكارم من المشايخ في وقته فأتى إلى باب داره ونزل
 فدق الباب فخرج إليه الشيخ فقال له من أنت فقال فلان فقال له ما وجدت
 شيئاً تأتيني به إلا بهذه الكرامة والله لا كلمتك بعدها أبداً فادبه بذلك وكان
 سبب اجتماعه على ربه عز وجل وسلامته أو كما جرى (ومثل) هذا ما حكى
 عن بعض المریدين أنه كان يحضر مجلس شيخه ثم انقطع فسأل الشيخ عنه
 فقال والله هو في طافية فارس خلفه فحضر فسأله ما الموجب لانتطاعك فقال
 يا سيدي كنت أحيى والكي أصل والآن قد وصات فلا حاجة تدعوا لي
 التحضور فسأله عن كيفية وصوله فأخبره أنه في كل ليلة يصلي ورده في الجنة
 فقال له الشيخ يا بني والله ما دخلتها أبداً فله لك أن تفضل على فتأخذني معك
 لعلني أن ادخلها كما دخلتها أنت قال نعم فبات الشيخ عند المرید فلما كان
 بعد العشاء جاء طائر فنزل عند الباب فقال المرید للشيخ هذا الطائر الذي
 يحمدني في كل ليلة على ظهري إلى الجنة فركب الشيخ والمرید على ظهر الطائر
 فطار بهما ساعة ثم نزل بهما في موضع كثير الشجر فقام المرید ليصلي وقعد
 الشيخ فقال له المرید يا سيدي أما تقوم الليلة فقال الشيخ يا بني الجنة
 هذه وليس في الجنة صلاة فبقي المرید يصلي والشيخ قاعد فلما ان طلع الفجر

جاء الطائر ونزل فقال المرید للشيخ قم بنا نرجع الى موضعنا فقال له الشيخ
اجلس ما رايت احدا يدخل الجنة ويخرج منها الجمل الطائر يضرب باجنحته
ويصيح حتى اراهم ان الارض تمحرك بهم فبقى المرید يقول للشيخ قم بنا السلا
يجرى علينا منه شيء فقال له الشيخ هذا يصفك عليك يريد ان يخرجك من
الجنة فاستفتح الشيخ بقرا القرآن فذهب الطائر وبقيا كذلك الى ان تبين
الضوء واذا هما على منزلة والعدرة والنجاسات حولهما اذ صفع الشيخ المرید
وقال له هذه هي الجنة التي اوصلاك الشيطان اليها قم فاحضر مع اخوانك
او كما جرى (وحكاياتهم) في هذا المعنى قل ان تضصر (والمحاصل) منه ان
الشيطان لا يترك احدا ولا يياس منه الا بعد خروج روحه واما قبل ذلك
فيضرب عليه بخيله ورجله ويستعمل حيله كلها وقد تقدم بعض هذا
(واذا كان) ذلك كذلك فبتعين على المرید ان لا يدعي حاله ولا مقامه خيفة
ان يفسد على نفسه ما من به عليه ان كان حقيقة او يكون من الشيطان
ابتداء (وكثير) من الناس في هذا الزمان عن ليس له رسوخ في الطريق
بل بعضهم مغموس في الجهل ويدعي انه من الشيوخ الموصلين الى الله
وليس له ذوق في طريق القوم بالكفاية بل عكسه اسأل الله السلامة عنه
(ومتهم) من يفعل فملاقيها شنيعا في مطالبة بعضهم لبعض وقيام المستغفر
مكشوف الرأس زمانا ويلاور عما كان معتل الدماغ فتأخذه نزلة سيما
ان كان في وقت البرد وقد يؤول الامر من ذلك الى الموت او الى امراض خطيرة
قد تطول عليه المدة بالمال (ثم ان بعضهم) زاد على ذلك ان يفعله بمشهود من
الناس عامة وذلك مخالف لطريق القوم لانهم اذا كانت مطالبة بعضهم
لبعض فانهما يكون ذلك فيما بينهم مستترين لا يخاطبهم غيرهم لانهم كما قيل
لا يطاع عليهم الا ذو محرم ومحرمهم من كان منهم اعنى من اصحاب المخزقة دون
غيرهم (وينبذ) بعضهم جل الاقدام ويقف طويلا بها ينتظر اقبالهم عليه
(وبعضهم) يبالي في هذا المعنى فيامر بكشف رأس الجاني على زعمه وضربه
بالجماجم والمجر يد وغيرهما وهذا قبح وشناعة ان ينسب هذا ان يدعي
الطريق وطريق القوم غير هذه الطريقة اذ انها مبنية على الصق والتجاوز
والاغضاء ما لم يكن في امر الدين فان كان في امر الدين فيمكن فيه المجران لا غير

الجماجم جمع جمجمه
وهو المداس
مهرب اه

وفيه متنع للجاني والمجاني عليه وغير هذا ليس من السنة في شيء (وطريقهم)
 انهم اذا وقع احد منهم في مخالفة يطالبونه بالتوبة والاقلاع عما وقع فيه
 (ثم زاد) بعضهم على ذلك اعتقادهم انه من طريق القوم الصادقين (وقد)
 تقدم كيفية ما يفعله الصادق منهم مع اخوانه اذا طلع على شيء من المكروه
 الذي وقعوا فيه وانه يتوجه الى الله تعالى في اتقا من وقع منه ذلك (وينبغي
 ان تكون المطالبة للشيخ كدمن المطالبة للمريد لان بعقله الشيخ عنه
 جرى عليه ماجرى فلو كان الشيخ يلحظه لما قدر على ذلك في الغالب (الا
 ترى) الى ماجرى لسيدى ابي علي بن السماط شيخ سيدى ابي محمد المرجاني
 رحمه الله تعالى ان بعض اصحابه جاء اليه وطلب منه اذنا ان يتزوج فأبي
 عليه ثم جاءه ثانيا فابى عليه ثم ثالثا كذلك فقال اذن قال اذهب فذهب
 المريد فأخذ امرأة وجاء بها الى بيته واغلق الباب واذا بالحائط قد انشق
 ودخل عليه الشيخ فخرج هاربا يسبح في البرية بحال أخذه لا يعرف أين
 يذهب ثم رجع اليه عقله بعد ذلك فقال من أين أصابني المرض من هناك
 أتداوى فرجع الى موضع الشيخ فدخل وسلم عليه فقال له الشيخ رحمه الله
 أقدرت على شيء تفعله أظن انك لنفسك (بل) كثير منهم لا يتحملون أن يروا
 من ينتمى اليهم في ذرة مما لا ينبغي (الأتري) الى ما حكى عن بعضهم انه رأى
 بعض اصحابه في الصنف الاول يوم الجمعة فقال له مالي اراك ههنا فقال له
 لاجل فضيلة الصنف الاول وللقرب من الخطيب فقال له اما تعلم ان البعد
 من هؤلاء القوم اقرب الى الله تعالى من القرب منهم اه (وما) ذلك
 الا المشاهدة ما للشرع يأمر بتغييره عليه (واقل) ما يمكن في التغيير ان لا يرى
 شيئا يخالف السنة حتى يتعين عليه التغيير بالقلب اذ ان اصعب ما في التغيير
 التغيير بالقلب لان الغالب على القلب تدنيه بما يشاهد ويرى ويسمع فقل
 ان يتأثر مع مداومة هذا الحال عليه فالتغيير بالقلب وان كان دون المرتبة
 اللتين قبله فهو واصعب منها بهذا الاعتبار فتأمل (وما) ذلك الا ان ليس
 القلوب غالبها بالمواثيق المستمرة (الأتري) الى ما حكى عن بعضهم انه قال
 اول بدعة رأيت بات الدم وقد تقدم ذلك (وقد ورد) ولو البدع فاهوركم
 وكذلك ورد من لم يزل المنكر فيلزل عنه (فكيف) يقبل المكلف على شيء

من ذلك أو يصنى اليه وأما ان فاجاه ذلك وعجز عن التغيير فالتخلص منه
 أقرب وأيسر (لساورد) فمن لم يقدر على التغيير أن يقول اللهم ان هذا
 منك ثلاثا اه ثم يرض لسبيله ويعرض عنه
 • (فصل في مكاتبة الفقير لاخيه) • وينبغي له أن يجتنب ما اعتاده بعض
 الناس في مكاتبة بعضهم لبعض بالالفاظ التي احتوت على التزكية
 والتعظيم والكذب والتخيق والقوافي والسجع والعبارات القلقة
 والتسكاف اذ ان ذلك لا يجوز (الاترى) ان كتب الساف رضى الله عنهم
 بعضهم الى بعض على مناج غير هذا (من ذلك) كتب أمير المؤمنين عمر بن
 الخطاب رضى الله عنه الى من يكاتبه من ولاته من عمر بن الخطاب الى أبي
 عبيدة بن الجراح الى خالد بن الوليد الى عمرو بن العاص وكتبهم له من أبي
 عبيدة الى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فوصفه بالصفة اللازمة له (فان
 قيل) قد كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل من محمد رسول الله الى
 هرقل عظيم الروم (فالجواب) ما قاله القاضي أبو بكر بن العربي رحمه الله في
 سراج المرادين له ان معنى كتب النبي عليه الصلاة والسلام الى هرقل
 عظيم الروم أى الذى يعظمه الروم وتعظيم الروم له باطل ولكنه موجود
 حقيقة فذلك وصفه النبي صلى الله عليه وسلم به اه (وعلى هذا) درج
 الساف والخالف رضى الله عنهم (وتعظيم) هذه الطائفة انما هو بالقلوب
 لا بالالفاظ من الاسن كما هو الحال في هذا الزمان فهذه بعض نبيذ يستدل بها
 على ما عداها (وأما) طريق كثير من الفقراء المسافرين اعنى غير المحققين
 منهم فاهم اصطلاحات وعوائد قل ان تجد لاتباع فيها سبيلا (فمن ذلك)
 ما كانوا يوجبونه على من يريدون أخذ ثيابه وغيرها من مطالبات كثيرة
 يسمونها شغل الفقراء وليس هذا الحال خاصا بهم وذلك كله ممنوع في
 الشرع الشريف (لقوله) عليه الصلاة والسلام لا يحمل مال امرئ مسلم الا
 عن طيب نفس منه وهم يأخذون ذلك بغير طيب نفس من صاحبه حتى
 انهم ليكافون من كان فقيرا الى المسئلة بالالمحاح وتمكيف الناس كما تقدم
 من فعلهم في الضيافات والاجازات وأحوالهم في هذا المعنى قل ان تضر
 وفيما ذكر تنبيهه على ما عداه والله الموفق

• (فصل في صرف همم المرید كما هو الى الآخرة وأموالها) • وينبغي له أن يكون أهم الامور عليه وآكد ما عنده أمور الآخرة اذ أنه مصيره اليها فيتبعين عليه ايشارها ولا يميل اليها بغير ذلك الا من طريق الامتثال لأن غير أمر الآخرة منقطع زائل وما هو كذلك فأمره أقرب وأيسر من الدائم الذي لا يتقطع (الآثرى) الى حال النبي صلى الله عليه وسلم وكيف كان على ما وصفه الواصف متواصل الاحزان (وقد) كان الحسن البصرى رضى الله عنه قد غاب عليه هذا المعنى حتى كأنه يقدم للقتل على ما نقل عنه (وكان) يقول أعجب ممن يملأ فاه بالضحك وهو لا يعلم في أى ديوان اسمه هل فى الجنة أو فى النار (وقد) سأل رجل احمد بن حنبل رحمه الله ان يعظه فقال له الامام احمد ان كان الله قد تكفل بالرزق فاه قامك بالرزق لما اذا وان كان الرزق مقسوما فاحرص لما اذا وان كان الخفاف على الله حقا فالجذل لما اذا وان كانت الجنة حقا فالراحة لما اذا وان كانت النار حقا فالعصية لما اذا وان كان سؤال منكرونة كبر حقا فالانس لما اذا وان كانت الدنيا فانية فالطمانينة لما اذا وان كان الحساب حقا فالجمع لما اذا وان كان كل شئ بقضائه وقدره فالحزن لما اذا (وقد قالت) رابعة العدوية لرجل رآته مهموما ان كان همك من أمر الآخرة فزادك الله هم او ان كان من أمر الدنيا ففرج الله همك (وقد) أشد بعضهم فى هذا المعنى فقال

لا تجزعن اذا ما الامرضت به • ذرطاً ونم وتوسد خالى الببال

ما بين غمضة عين وانتباهتها • يغير الله من حال الى حال

• (فصل) • هذا ما تيسر من الكلام على آداب المرید وينبغي ان تختص به بدكر شئ من احوال النبي صلى الله عليه وسلم تبركاً بذكر آثاره وحواله والى يكون سلباً للرب يد فى اتباعه عليه الصلاة والسلام فى تصرفاته وحركاته وسكناته واشاراته (فمن ذلك) ما ذكره الباجى رحمه الله فى كتابه المسمى بسنن الصالحين وسنن العابدين قال مالك ان رجلاً كان جالساً بين يهذين وكعب الاحبار قريب منهما فقال احدهما لصاحبه انى رايت فى المنام كأن الناس جميعاً واليوم القيامة فرأيت النبيين لهم نوران نوران ولا تباعهم نور نور قال ورأيت النبي صلى الله عليه وسلم ما من شعرة فى جسده

ولا راسه الا وفيها نوران ورايت اتباعه لهم نوران فقال له كعب
 اتق الله وانظر ماذا تحدث به فقال انما هي رؤيا رايتها فقال كعب والذي
 نفسي بيده انه في كتاب الله المنزل لكما ذكرت (ومنه) ان عمر بن الخطاب
 رضى الله عنه سمع بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو يبكي يا ابي
 انت وامى يا رسول الله لقد كان لك جذع فخطب الناس عليه فلما كثروا
 اقتضت منبر القوم عن الجذع ففراقك حتى جاءت يدك عليه فسكن
 فامتك اولى بالمخنين عليك حين فارقتهم يا ابي انت وامى يا رسول الله لقد
 بلغ من فضيلتك عند ربك ان جعل طاعتك طاعة الله فقال تعالى من يطع
 الرسول فقد اطاع الله يا ابي انت وامى يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك
 عنده ان بعثك آخر الانبياء وذكرك في اولهم فقال تعالى واذا اخذنا من
 النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى ابن مريم يا ابي
 انت وامى يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عنده ان اهل النار يودون
 ان يكونوا اطاعوك وهم بين اطباقها يمدبون يقولون يا ليتنا اطعنا الله
 واطعنا الرسول يا ابي انت وامى يا رسول الله لئن كان موسى بن عمران اعطاه
 الله جبراً تفجر منه الانهار فاذاك يا عجب من اصابعك حين تبع من امر الله
 صلى الله عليه وآله يا ابي انت وامى يا رسول الله لئن كان سليمان بن داود اعطاه
 الله ربحاً غدقها شهر ورواحها شهر فاذاك يا عجب من البراق حين سريت
 عليه الى السماء السابعة ثم صابت الصبح من ايمانك بالاطع صلى الله عليه وآله
 يا ابي انت وامى يا رسول الله لئن كان عيسى ابن مريم اعطاه الله تعالى احياء
 الموتى فماذاك يا عجب من الشاة المسهومة حين كلمت وهي مسهومة فقالت
 لا تاكلنى فاني مسهومة يا ابي انت وامى يا رسول الله لقد دعوت نوح على قومه
 فقال رب لا تدع على الارض من الكافرين ديارا ولودعوت مائة اعلى نيا
 لها كناعن آخرنا ولقد وصى اظهورك وادعى وجهك وكسرت ربا عيتك فابيت
 ان تقول الاخرا فقالت اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون يا ابي انت وامى
 يا رسول الله لقد اتبعتك في احداث سنك وقصر عمرك ما لم يتبع نوحا في كبر
 سنه وطول عمره فلقد آمن بك الكثر وما آمن معه الا قليل يا ابي انت وامى
 يا رسول الله لولم تجبالس الا كفؤا لك ما جالسنا ولولم تنكح الا كفؤا لك

الحبرة كمنية اه

مانسكت البنا ولولم لثوا كل الاكفؤا لك ما آكتنا وليست الصوف
وركت الحمار ووضعت طعامك بالارض ولعقت اصابعك تواضعامتك صلى
الله عليك (ومن كتاب) التفسير للطبري رحمه الله كان النبي صلى الله عليه
وسلم يلبس الصوف ويتعمل الخصوف ولا يتاتف من ملابس يلبس ما وجدته
مرة شملة ومرة بردة حبرة ومرة جبة صوف (وكان) يلبس النعال السبئية
ويتوضأ فيها وكان لنعليه قبالة ان وأقول من عقد عقدا واحدا عثمان وكان
أحب اللباس اليه الحبرة وهي بر وداليمن فيها حبرة وبياض (وكان) أحب
اللباس اليه التخصيص وكان اذا استجد ثوبا سماه باسمه عمامة كان أو قميصا
ورداه ويقول اللهم لك الحمد كما البستنيه أسألك خيره وخير ما صنع له وأعوذ
بك من شره وشر ما صنع له (وكان) يجهجه الثياب الخضر (وكان) يلبس
الكساء الصوف وحده فيصلي فيه وربما لبس الازار الواحد ليس عليه غيره
ويعد طرفيه بين كتفيه ويصلي فيه (وكان) يلبس القلائس تحت العمامة
ويلبسها دون العمامة ويلبس العمامة دونها ويلبس القلائس ذات الأذان
في الحرب وربما نزع قلائسوته وجعلها سترة بين يديه وصلى اليها وربما مشى
بلا قلائسوة ولا عمامة ولا رداه راجلا به ودا المرضي كذلك في أقصى المدينة
(وكان) يعمم ويسدل طرف عمامته بين كتفيه (وعن علي) رضي الله عنه انه
قال عمي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعمامة وسدل طرفه سا بين كتفي
وقال ان العمامة حاجز بين المسلمين والمشركين (وكان) يلبس يوم
الجمعة برده الاحمر ويعتم (وكان) يلبس خاتمان فضة فضة منه نقشه محمد
رسول الله في خنصره الايمن وربما لبسه في الايسر ويجهل فضه مما يلي بطن
كفه (وكان) صلى الله عليه وسلم يحب الطيب ويكره الرائحة الكريهة
(وكان) يقول ان الله تعالى جعل لذى في الدنيا النساء والطيب وقرعة عيني
في الصلاة (وكان) يتطيب بالغالية وبالمسك حتى يرى ويبيصه في مفارقة
ويتبخر بالعود ويطرح فيه الكافور (وكان) يعرف في الليلة المظلمة بطيب
ريحه (وكان) صلى الله عليه وسلم يكتحل بالانثد في كل ليلة ثلاثا في كل عين
وربما كتحل ثلاثا في اليمنى واثننتين في اليسرى وربما كتحل وهو صائم
(وكان) يقول ما ليكم بالانثد فانه يجلبوا البصر وينبت الشعر (وكان) يكثر دهن

الويص البريق
وزنار معنى اه

راسه ومحيطه (وكان) يترجل غبا (وكان) ينظر في المرأة ويرى انظر في الماء
 في ركوة في حجرة عائشة وسوى جته (وكان) لا تفبارقه قارورة الدهن في
 سفره والمكحلة والمرأة والمشط والمقراض والسوال والخيط والابرة فيخيط
 ثيابه ويخصف نعله (وكان) يستاك بالاراك وكان اذا قام من النوم يشوص
 فاه بالسوال ويستاك في الليلة ثلاث مرات قبل النوم وبعده عند القيام ولورده
 عند الخروج صلاة الصبح (وكان) صلى الله عليه وسلم يحتجيم في الاخذعين
 وبين الكتفين واحتميم وهو محرم ككحة على ظاهر القدم (وكان) يحتجيم اسبع
 عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين (وكان) صلى الله عليه وسلم يمزج ولا
 يقول الا حقا دخل يوما على ام سليم وقدمات نغرابنها من بنى ابي طلحة
 فقال له يا ابا عمير ما فعل النغير وجاءته امرأة فقالت يا رسول الله اجلاني على
 جل فقال اجلك على ولد الناقة وجاءته امرأة فقالت يا رسول الله ان زوجي
 مريض فقال اعل زوجك الذي في عينيه بياض فرجعت المرأة وفجعت
 عيني زوجها التمنظر اليها فقال مالك فقالت اخبرني رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ان في عينيك بياضا فقال ويحك وهل احد الا وفي عينيه بياض وجاءته
 اخرى فقالت يا رسول الله ادع الله ان يدخاني الجنة فقال يا فلان ان
 الجنة لا يدخلها عجوز فوات المرأة وهي تبكي فقال صلى الله عليه وسلم
 اخبروها انهن لا تدخلها وهي عجوز ان الله تعالى يقول انا انشأناهن انشاء
 فجعلناهن ابكارا عربا اترابا (وقالت) عائشة رضی الله عنها سابقت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبته فلما كثر لحي سابته فسبقتني ثم ضرب
 مكنتني وقال هذه بتاك (وجاء) صلى الله عليه وسلم الى السوق من وراء
 ظاهر رجل اسمه زاهر وكان صلى الله عليه وسلم يحبه فوضع يده على عينيه وما
 كان يعرف انه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قال من يشتري هذا العبد
 فجعل يبيع ظهره برسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول اذن والله تعبدني
 كاسدا يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم لمكنك عند ربك است كاسدا
 (ورأى) رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما مع صيدية في الطريق فتقدم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم امام القوم وطلق الحسين يفرها ربا هنا
 وهنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا حكه حتى اخذته فجعل احدى

قوله نغرابوزن
 صرد طائر كاله صفور
 اجر المنقار اه

يديه تحت ذقنه والاخرى فوق راسه (وكان) صلى الله عليه وسلم يدخل على
 عائشة والمخواري يابن عندها فاذا راينه تفرقن فيسيرهن اليها (وقال) لها
 يوما وهي تأعب باعبت ما هذه يا عائشة فقالت خيل سايمان بن داود فضحك
 ومطلب الباب فابتدرته واعتنقته فقال مالك يا حير اذ قالت يا ابي أنت وأمتي
 يا رسول الله ادع الله ان يغفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر فرفع يديه حتى
 روى بياض ابطيه فقال اللهم اغفر لعائشة بنت ابي بكر مغفرة ظاهرة وباطنة
 لا تغادر ذنبها ولا تكسب بعدها خطيئة ولا اثما ثم قال صلى الله عليه وسلم
 افرحت يا عائشة فقالت اى والذي بعثك بالحق فقال اما والذي بعثني
 بالحق ما خصصتك بهامن بين امتي وانها الصلاني لاقتى بالليل والنهار فممن
 مضى منهم ومن بقى ومن هوات الى يوم القيامة وأنا ادعولهم والملائكة
 يؤمنون على دعاهى (وكان) عليه الصلاة والسلام بكرم ضيفه ويبسط
 رداه له كرامة وجاهته فآثره التي ارضعته يوما فبسط له رداه وقال مرحبا
 باقتى واجاسها عليه (وكان) اكثر الناس تبعا واوا حسنهم بشرامع انه كان
 متواصل الاحزان دائم الفكرة لا يغمضى له وقت في غير عمل لله او فيما لا يله
 اولاهله اولامته منه وماخير بين شيئين الا اختار ايسرهما الا ان يكون
 فيه قطيعة رحم فيكون ابعد الناس منه (وكان) يخصف نعله ويرقع ثوبه
 ويخدم في مهنة أهله ويقطع اللحم معهن ويركب الفرس والبغل والحمار
 ويردف خلفه عبده او غيره ويمسح بوجهه فريسه بطرف كفه او بطرف رداه
 (وكان) يتوكأ على العصا وقال التوكؤ على العصا من اخلاق الانبياء (وروى
 الغنم) وقال ما من نبي الا وقد رهاها (وعق) صلى الله عليه وسلم عن نفسه
 بعد ما جاهدته النبوة (وكان) لا يدع العقيقة عن المولود من أهله ويامر بحاق
 راسه يوم السابع وان يتصدق عنه بزينة شعره فضة (وكان) يحب الغال ويكره
 الطيرة ويقول ما من الا من يجدي في نفسه ولا يكن الله يذهب به بالتوكل (وكان)
 اذا جاءه ما يحب قال الحمد لله رب العالمين واذا جاءه ما يكره قال الحمد لله على
 كل حال (واذا) رفع الطعام من بين يديه قال الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا
 وآوانا وجهنا مسلمين (وروى فيه) الحمد لله جدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير
 مودع ولا مستغنى عنه ربنا (واذا) عطس خفض صوته واستتر يديه او بشويه

وجد الله (وكان) صلى الله عليه وسلم أكثر لموسه مستقبلاً القبلة (وإذا)
 جالس في المجلس احتبى بيديه (وكان) يكثر الذكرو ويطول الصلاة ويقصر
 الخطبة ويستغفر في المجلس الواحد مائة مرة (وكان) ينام أول الليل ثم يقوم
 من الصبح ثم يوتر ثم يأتي فراشه فإذا سمع الأذان وثب قائماً فان كان جنباً
 أفاض عليه الماء والاتوضأ وخرج إلى الصلاة (وكان) يصلي في سجته قائماً
 وربما صلى قاعدا قالت عائشة لم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
 كان أكثر صلواته جالساً (وكان) يسمع لجوفه أزيزاً كأزيز المرجل من البكاء
 وهو في الصلاة (وكان) يصوم الاثنين والخميس وثلاثة أيام من كل شهر
 وعاشوراء وقلما يفطر يوم الجمعة وأكثر صيامه في شعبان (وكان) صلى الله
 عليه وسلم تنام عيناه ولا ينام قلبه انتظاراً للوحي (وإذا) نام نفخ ولا يغط غطياً
 (وكان) إذا رأى في منامه ما يروعه قال هو والله ربي لا شريك له (وإذا) أخذ
 مضجعه وضع كفه اليمنى تحت خده الأيمن وقال رب قني عذابك يوم تبعث
 عبادك (وكان) يقول اللهم باسمك أموت وأحيا (وإذا) استيقظ قال الحمد لله
 الذي أحيانا بعدما أماتنا وإليه النشور (وكان) صلى الله عليه وسلم إذا تكلم
 بين كلامه حتى يحفظه من جالس إليه ويعيد الكلام ثلاثاً لم يقل عنه
 (ويحزن) لسانه ولا يتكلم في غير حاجة (ويتكلم) بجوامع الكلام فصلاً
 لا فضولاً ولا قصيراً (وكان) يمتلئ بشئ من الشعر وكان يمتلئ بقول بعضهم
 ويأتيك بالأخبار من لم تزود (وكان) صلى الله عليه وسلم جل ضحكك التبسم
 وربما ضحك من شئ محبب حتى تبداً وتواجه من غير قهقهة (وما عاب) صلى
 الله عليه وسلم طعاماً قطان اشتهاه أكله وإن لم يشتهه تركه (وكان) لا يأكل
 متكئاً ولا على خوان يأكل الهدية ويكافئ عليها ولا يأكل الصدقة ولا
 يتأنف في مأكل يأكل ما وجدان وجدتمراً أكله وإن وجد خبزاً أكله وإن
 وجد لبناً اكتفى به (ولم) يأكل خبزاً مرة حتى مات صلى الله عليه وسلم (قال
 أبو هريرة) خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من خبز
 الشعير وكان يأتي على آل محمد الشهر والشهران لا توقد في بيت من بيوتهم نار
 وكان قوتهم التمر والماء (وكان) يصب على بطنه الحجر من الجوع هذا وقد
 آتاه الله مفايح خزائن الأرض فإني أن يقبأها واختار الآخرة (وكل) صلى

السجدة بضم فسكون
 المتأفلة

الله عليه وسلم الخبز بالخل وقال نعم الا دام الخل (واكل) لحم الدجاج (وكان)
 يحب الدباء وياكله ويحببه الذراع من الشاة وقال ان اطيب اللحم لحم الظاهر
 (وقال) كوا والزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة (وكان) يحب الثفل
 بمعنى ما بقي من الطعام (وكان) ياكل باصابعه الثلاث ويلبثون (واكل)
 صلى الله عليه وسلم خبز الشعير بالتمر وقال هذا ادم هذا (واكل) صلى الله
 عليه وسلم البطيخ بالزطب والفتاه بالرطب والتمر بالزبد (وكان) يحب الحلو
 والعسل (وكان) صلى الله عليه وسلم يشرب قاعدا وورعما شرب قائما ويتنفس
 ثلاثا واذا فضلت منه فضلة واراد ان يسقي ابدأ من عن يمينه (وشرب) صلى
 الله عليه وسلم لبنا وقال من اطعمه الله طعمها فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا
 خيرا منه ومن سقاه الله لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه (وقال)
 صلى الله عليه وسلم ايس شئ يجزى مكان الطعام والشراب غير اللبن اه (راد)
 الباسجى رحمه الله وكان عليه الصلاة والسلام على خلق عظيم كما وصفه الله
 تعالى (كان) اهل الناس واعدل الناس واعف الناس لم تمس يده قط امرأة
 الا ملك رقبته او عصمة نسكها او تكون ذات محرم منه استغنى الناس
 لا يبيت عنده دينار ولا درهم فان فضل ولم يجدهم من يعطيه وفيما الليل لم يار
 الى منزله حتى يعطيه من يحتاج اليه لا ياخذ مما آتاه الله الا قوت عامه
 فقط من ايسر ما يجدهم الشعير والتمر ويضع سائر ذلك في سبيل الله تعالى
 لا يستل شيئا الا اعطاه ثم يعود على قوت عامه فيؤثر منه حتى يحتاج قبل
 انقضاء العام اشد الناس حياء لا يثبت بصره في وجه احد يحيب دعوة
 العبد والمحرور يقبل الهدية ولو انها جرة ابن وتستهبعه الامة والمساكين
 فينبههما حيث دعوا لا يغضب لنفسه ويغضب لربه مند يلب باطن قدمه
 يشهد انجنا اشد الناس تواضعا واسمكتهم من غير كبر وابلغهم من
 غير عي لا يمل له شئ من امر الدنيا يحيا الس الف قران ويؤاكل المساكين
 ويكرم اهل الفضل في اخلاقهم ويتالف اهل الشرف بالبراهم يصل ذوى
 رحمه من غير ان يؤثرهم على من هو افضل منهم لا يجفروا على احد يقبل مهذرة
 العتذر يخرج الى بساين اصحابه لا يحقر مسكينا الفقير وزماتته ولا يهاب
 ما كالمكة يدعو هذا وهذا الى الله تعالى دعاه مستويا قد جمع الله

تعالى له السيرة الفاضلة والسياسة النامة وهو اى لا يقرأ ولا يكتب
 نشأ في بلاد الجهل والصحارى فعلمه الله جميع محاسن الاخلاق والطرق
 الحميدة وأخبار الاقوام والاشخمين وما فيه النجاة والفوز في الآخرة
 والغبطة والمخلص في الدنيا (قال) الباجي رحمه الله وذكر العتيبي قال كنت
 عند حجرة النبي صلى الله عليه وسلم فجاء اعرابي فقال السلام عليك يا رسول
 الله سمعت الله تعالى يقول ولوانتم اذ ظلموا انفسهم جاءوك فاستغفروا
 الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيمًا وقد ظلمت نفسي وجمعتك
 مستغفرا من ذنبي مستشفعا بك الى ربي ثم انشأ الاعرابي يقول
 يا خير من دفنت في الارض اعظمه * فطاب من طيبهن القاع والاکم
 نفسي الفداء لغير أنت ساكنه * فيه العفاف وفيه الجود والكرم
 ثم انصرف قال العتيبي فعلمتني عيناي فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في النوم فقال لي يا عتيبي الحق الاعرابي فبشره ان الله قد غفر له (ومن) كتاب
 الترمذي عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من يأخذ عنى هذه الكلمات فيعمل بهن ويعلم من يعمل بهن قال ابو هريرة
 انا يا رسول الله فاخذ بيدي فعدت حسبا فقال اتق المحارم تكن أعبد الناس
 وارض بما قسم الله لك تكن أغنى الناس واحسن الى جارئك تكن مؤمنا
 واحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما ولا تكثر الخبثك فان كثرة
 الخبثك تميت القلب (ومنه) عن عقبه بن عامر قال قالت يا رسول الله ما
 الخبثاة قال أمسك عليك لسانك وليسعك بيتك واركع على خطيئتك (ومنه)
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بدأ الاسلام غريبا وسيعود غريبا
 كما بدأ فطروني للغرباء من امتي قيل يا رسول الله ومن الغرباء من امتك قال
 الذين يصلحون ما افسد الناس من بعدى من سنتي

قد تم بحمد الله الجزء الثاني ويايـهـ الجزء الثالث

اوله الكلام على الميت وما يتعلق به وصلى الله

على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين